

سلسلة الكامل / كتاب رقم 51

الكامل في أحاديث شروط أهل الزمة

ولايحاب عدم مساواة تهمم بال المسلمين ،

وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب

لمؤلفه د/ أبو فخر عامر محمد الحسيني

الكتاب مجاني

الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وإيجاب عدم مساواتهم
بالمسلمين ، وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب

المقدمة :

بسم الله وكفي ، وصلة وسلاما على عباده الذين اصطفى ، أما بعد :

بعد كتابي الأول (الكامل في السنن) ، أول كتاب على الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلى أضعف الضعيف ، مع الحكم على جميع الأحاديث ، وفيه (60.000) أي 60 ألف حديث ، آثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة ، تسهيلا للوصول إليها وجمعها وقراءتها .

حينما تسأل أحدا عن بعض الحروب التي كانت في عهد النبي وعهد الصحابة ومن بعدهم ، فيجيبونك قائلين لأنهم نقضوا العهد ، فتسأله لماذا كان العهد ؟ ماذا كانت شروطه ؟ لماذا كانت بنوده ؟ فلا تسمع جوابا ولا عرضا واضحا للبنود والشروط ،

فآثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في المسألة في كتاب مستقل ،
وفي الكتاب (900) حديث .

و قبل البدء في ذكر اتفاق الأئمة والفقهاء على هذه الشروط

فهذه قائمة مختصرة بالأحاديث :

1 أحاديث لا يقتل مسلم بكافر قصاصا وإن قتله عامدا وإنما له الديمة فقط

2 أحاديث لا يرث الكافر من المسلم شيئاً

3 أحاديث دية الكاتبي على النصف من دية المسلم

4 أحاديث ما على الكاتبي من الجزية + الخراج ضعف زكاة المسلم

5 أحاديث أجعلوا عليهم الذل والصغر

6 أحاديث من أسلم ثم تنصّر أو تهود أو كفر فاقتلوه

7 أحاديث من هجي النبي أو جهر بتكذيبه اعتُبر مؤذياً لله ورسوله ويُقتل

8 أحاديث من قال ديننا خير من دين الإسلام اعتُبر مؤذياً لله ورسوله ويُقتل

9 أحاديث أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب ولا يبقي فيها إلا مسلم

10 أحاديث لا ربا ومن لم يترك الربا حاربه النبي

11_ أحاديث ألا يعلنوا شعائرهم ولا تُبني في الإسلام كنيسة ولا يجدد ما خرب منها ، وعليهم ألا يعلموا أولادهم دينهم من نصرانية/ مسيحية أو يهودية ، وعلى المسلمين الحكم فيهم بشرعية الإسلام ، ومن خالف ذلك قال فيه (لاقتلن رجالهم ولأسبين ذراريهم ونساءهم)

12_ أحاديث نزول عيسى آخر الزمان ويقاتل الناس على الإسلام ولا يقبل منهم غيره
13_ أحاديث لا تجوز شهادة الكتابي علي المسلم

14_ أحاديث اغزوا تعنموا بنات الأصفهان نساء الروم

15_ أحاديث لا ملاعنة بين الزوجة الكتابية والزوج المسلم

16_ أحاديث لا يحج البيت من لم يكن مسلما

17_ أحاديث اشتراط الإسلام كي يكون العبد صالحًا للعتق إن أراد سيده عتقه

18_ أحاديث لا يُقبل من المشركين إلا الإسلام وإما القتل ، وأن ما قبل ذلك منسوخ ، وهذا وإن كان في المشركين وليس في الكتابيين إلا أنني آثرت ذكره لما هو معلوم مشهور من كون كثير من الكتابيين كان لهم أقارب وصداقات وتجارات مع المشركين ،

وهذا الحكم بالضرورة وقطعاً يعود عليهم في كل ذلك ، إلا أنني لن أعيد ذكر هذه الأحاديث في هذا الكتاب ، فقد أفردتتها في كتاب وحدها .

19 _ أحاديث من لم يرض بشئ من هذه الشروط يُقتل وتوخذ أمواله غنائم ونساؤه وأطفاله سبايا ،

ومنها أحاديث أن أم المؤمنين صفية بنت حيى كانت من هؤلاء ، كانت عروسًا لرجل رفض وقومه أن يلزموا هذه الشرائط وأن يدفعوا ما عليهم من جزية وخرج كاملاً فقتلهم النبي ، وكان من المقتولين أبو صفية وأخوها وزوجها ، ثم أخذوها في السبايا ، واصطفاها النبي لنفسه ودخل بها بعد بضعة أيام .

20 _ أحاديث أمرنا أن نكشف عن فرج الغلام فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن لم ينجب شعر عانته
جعلناه في الغنيمة أي في السبايا .

وهذا ما دعي البعض للكلام في بعض هذه الشروط :

قال البعض من المعلوم والبديهي أن المرء ينبغي أن يرضي لنفسه ما يرضاه لغيره ، قائلين افترض أن هذه الشروط أقيمت على المسلمين ، وأن بعض الناس أو بعض الدول قننت أن القاتل لابد أن يُقتل عقوبة على القتل إلا في حالة أن يكون المقتول مسلما ، فحينها يأخذ أهله الديمة فقط ولا يقام القصاص لأن أرواح المسلمين أقل مكانة وقيمة من أرواح غيرهم ،

فهل يقولون نعم نعم ما أحسن هذا وأجمله وأعدله ؟ فإن قيل نعم فحينها لا بأس إذن ، أما إن قيل لا نرضي بهذا أبدا بل ونخرج من ذلك ونستعين بالناس عليهم فحينها يقال لم رضيت إذن أن تقيم أنت هذا علي باقي الناس واعتبرتهم أهل ظلم وعدوان إن خرجوا عنها ؟

قال البعض افترض أن بعض الناس أو بعض الدول قننت أن المسلم لا يرث من ميراث أبيه وإخوته وأهله شيئا إن كان علي غير دينهم ، فهل يقول نعم نعم ما أحسن هذا وأجمله وأعدله ؟ أم يقول لا نرضي بهذا أبدا ولم يمنعني من الميراث اختلاف دينه عن ديني ؟ وحينها يقال إذن لم رضيت أن تتمتع أنت الميراث عن أهل الميت من غير المسلمين ؟

قال البعض افترض أن بعض الناس أو بعض الدول قننت أن المسلم إن قُتل بالخطأ ف تكون الديمة نصف دية أي أحد آخر مقتول بالخطأ ، فإن كانت الديمة (1000) ألف دولار مثلا ، لكن إن كان المقتول مسلما ف تكون (500) خمس مائة دولار فقط ،

فهل تقول نعم نعم ما أحسن هذا وأجمله وأعدله ؟ أم تقول لا نرضى بهذا أبداً ولابد أن تكون الديات متساوية وأرواح الناس متساوية ؟ فلم إذن رضيت بجعل دية غير المسلمين علي النصف من دية المسلم ؟

قال البعض افترض أن بعض الناس أو بعض الدول قننت أن من كان مسلماً لابد أن يدفع لهم مقداراً معيناً من المال كي لا يقتلونه ويتركونه حياً يعيش ، فهل تقول نعم نعم ما أحسن هذا وأجمله وأعدله ؟ أم تقول لم لا أكون مواطناً كأي مواطن وعلى مثل ما على أي مواطن آخر بغض النظر عن ديني ؟ فلم إذن رضيت أن تكون الجزية على غير المسلمين ولا ترضاها إن فرضها غيرك عليك ؟

قال البعض افترض أن بعض الناس أو بعض الدول قننت أن من كان مسلماً لابد أن يدفع بالإضافة للجزية يدفع الخارج ، ولنسمه الضرائب تسهيلاً ، لكن على شرط أن يدفع المسلم ضعف ما يدفعه كل مواطن آخر ، فإن كان المواطنون يدفعون مثلاً (10) عشرة دولارات في السنة ،

فيدفع المسلم (20) دولاراً في السنة ، لكونه مسلماً فقط ، فهل تقول نعم نعم ما أحسن هذا وأجمله وأعدله ؟ أم تقول لا لا أرضى بهذا أبداً ولن أدفع إلا كما يدفع أي مواطن آخر ؟ فلماذا إذن رضيت أن يكون علي الآخرين ولا ترضاها حين يكون عليك ؟

قال البعض افترض أن بعض الناس أو بعض الدول قننت أن من كان مسلماً لابد أن يكون ذليلاً صغيراً مصغراً ، وفرضوا عدداً من الأمور والقوانين للوصول لهذا الذل والتغيير ، وإن أراد أن يكون عزيزاً فليترك دينه الإسلام ،

فهل تقول نعم نعم فهذا حقهم ولابد أن يجعلوني ذليلا طالما أنا مسلم ؟ أم تقول ما شأن هذا بالعز أو الذل ولم لا أكون مواطنا كأي مواطن آخر طالما أني مسامح لهم ؟ فلماذا إذن حين يكون الأمر بالعكس يكون حسنا جميلا ؟

قال البعض افترض أن بعض الناس أو الدول قننت أن من يترك دينهم ويدخل الإسلام لابد أن يُقتل لأنه بهذا يسيء لدينهم ، أما من يترك الإسلام ويدخل دينهم فلا بأس ، فهل تقول ما أحسن هذا وأجمله وأعدله ولابد أن يقتلوها من يدخل الإسلام ؟

أم تقول أبدا ولا أرضي بذلك ولابد أن يتركوا من يريد أن يدخل الإسلام حرا ويسلم كيفما شاء ، فحينها يقال فلماذا إذن لما كان الأمر بالعكس قلت لابد أن نقتل من يترك الإسلام لأنه مرتد عن ديننا ؟

قال البعض أن الردة عن الإسلام تشبه خيانة الدول والخائن لابد من قتله ، لكن أجاب البعض عن ذلك أن هذا تشبيه ضعيف جدا ، إذ الدول معلوم بداعها أن الدول لها أسرار سياسية وعسكرية واقتصادية ووو فمن يفشي شيئا من ذلك فهو يفشي (أسرارا) خاصة بالدولة ، أما التشبيه الصحيح فهو الانتقال بين الجنسيات كمن ينتقل من بلد إلى بلد ويحصل على الجنسية فهذا أمر عادي تماما ،

بالإضافة إلى أن هذا التشبيه نفسه سيستعمله الآخرون ضدك ، فإن كان الخروج من دينك يشبه خيانة الدولة ، إذن الخروج من دينهم أيضا يشبه خيانة الدولة ، وحينها كما تقتل من يترك دينك بناء على ذلك فبالمثل هم أيضا سيقتلون من يتركون أديانهم ويدخلون دينك .

قال البعض افترض أن بعض الناس أو بعض الدول قننت أن أي مسلم يقول ديننا خير من باقي الأديان فلا بد من قتله ، أو من يدعو الناس إلى الدخول في الإسلام لابد من قتله ، فهل تقول نعم نعم ما أحسن هذا وأجمله وأعدله ؟ أم تقول هذا لا ينبغي إطلاقا ولابد أن يتركوني أدعوا الناس لديني وأن أقول أن ديني خير من باقي الأديان ،

فحينها يقال فلماذا إذن رضيت باعتبار كل من قال أن دينه خير من الإسلام ودعا الناس إلى دينه اعتبرته مؤذيا محاربا ، ولابد من قتله ؟ فإن رضيت بذلك لنفسك فالناس سيفعلون المثل فيك راضين بذلك لأنفسهم ، بل وسيقال حينها أنهم لم يبدؤوا أحدا باعتداء !

قال البعض افترض أن بعض الناس أو بعض الدول قننت أن بعض المناطق والبلاد لا يسكنها إلا غير المسلمين ، ومن كان فيها من المسلمين لابد من إخراجه وأن يبيع ما له فيها من بيوت ويخرج منها ، فهل تقول ما أحسن هذا وأجمله وأعدله ؟

أم تقول لا أرضي بهذا أبدا ومالى لا أسكن الأرض مثل غيري ؟ فإن قيل إن رضيت لنفسك بإخراج الناس من بعض الأماكن والبلاد لاختلاف الدين فلا تنكر حين يفعلون المثل ويخرجونك من بعض الأماكن والبلاد .

قال البعض افترض أن بعض الناس أو بعض الدول قننت أن المسلمين لابد أن يتم منعهم من بناء المساجد ومن تجديدها إذا خرب جزء منها ومن إعلان الأذان ومن إظهار الصلاة أو الجلباب أو أي شيء من شعائر الدين ، فهل تقول نعم نعم ما أحسن هذا وأجمله وأعدله ؟

أم تقول لا أرضي بهذا أبداً ومالـي لا أتدين بديني كيـفـما أشاء طالـما أـنـي لا أـتـعرض لـلـآخـرـين فـي عـبـادـتـهـمـ وـشـعـائـرـهـمـ ؟ فـحـيـنـهـاـ يـقـالـ فـلـمـاـذـاـ إـذـنـ رـضـيـتـ الـأـمـرـ بـالـعـكـسـ حـيـنـ تـكـوـنـ أـنـتـ الـمـانـعـ لـغـيـرـكـ منـ عـبـادـتـهـمـ وـدـيـنـهـمـ ؟

قال البعض افترض أن بعض الناس أو بعض الدول قننت أن من شروط الشاهد في القضايا والمحاكم أن يكون غير مسلم ، فإن كان مسلماً فشهادته مهدمة وغير مقبولة على باقي الناس ، أو على الأقل شهادة ضعيفة لا تساوي شهادتهم ، لماذا ؟ لكونه مسلماً ، فهل تقول نعم نعم ما أحسن هذا وأجمله وأعدله ؟ أم تقول لا أرضي بهذا أبداً ولم لا يقبلون شهادتي وأنا صادق لا أكذب ؟

أو لم لا يقبلون شهادتي أو يردونها علي نفس المعايير التي يتعاملون بها مع غيري من دون رد شهادتي لكوني مسلماً فقط ؟ فـحـيـنـهـاـ يـقـالـ فـلـمـاـذـاـ رـضـيـتـ الـأـمـرـ إـذـنـ حـيـنـ تـرـدـ أـنـتـ شـهـادـةـ النـاسـ جـمـيـعـاـ باعتبارهم فاقدـيـ العـدـالـةـ لـكـوـنـهـمـ غـيـرـ مـسـلـمـينـ ؟

قال البعض افترض أن بعض الناس أو بعض الدول تدينوا بدين يقولون فيه أن المسلمين كلهم يكذبون على النبي مـجـدـهـ وأنـهـ لـيـسـ بـآخـرـ الـأـبـيـاءـ وأنـهـ هـنـاكـ نـبـيـ سـيـأـيـ وـيـحـارـبـهـمـ لـأـنـهـمـ حـرـفـواـ دـيـنـهـ وـسـيـقـيـمـ الـإـسـلـامـ الصـحـيـحـ ؟ فـهـلـ تـقـولـ نـعـمـ نـعـمـ لـأـبـسـ وـلـيـتـدـيـنـواـ بـمـاـ شـأـوـواـ ؟

أم تعتبر هذا حرباً وهـدـمـاـ لـالـإـسـلـامـ ولـابـدـ منـ منـعـهـمـ بـأـيـ طـرـيـقـةـ ؟ فـقـالـ الـبـعـضـ أـنـ هـذـاـ مـاـ يـرـاهـ أـهـلـ الـنـصـرـانـيـةـ أـوـ الـمـسـيـحـيـةـ حـيـنـ تـسـتـعـلـنـ عـلـيـهـمـ بـأـنـهـمـ جـمـيـعـاـ مـحـرـفـيـنـ لـدـيـنـ النـبـيـ عـيـسـيـ بـنـ مـرـيمـ صـلـوـاتـ اللـهـ عـلـيـهـ وـأـنـهـ سـيـأـيـ فـيـ آخـرـ الزـمـانـ لـيـقـاتـهـمـ جـمـيـعـاـ عـلـيـ ماـ فـعـلـوـاـ .

قال البعض افترض أنك ما زلت في زمن قبل منع العبيد دوليا ، وما زلت تعيش في أي قرن من
القرون السابقة وكان من المسلمين من هو عبد لغير المسلمين ، وحين يريد السيد المالك للعبد عتق
العبد يقولون لابد أن يكون غير مسلم ويترك الإسلام حتى نعتقه ، فهل تقول نعم نعم ما أحسن هذا
وأجمله وأعدله ؟

أم تقول مالي لا أكون حرا ومسلمًا في نفس الوقت ولماذا يشترطون ترك الإسلام حتى يعتقدوني ؟
وحينها يقال لماذا رضيت الأمر إذن حين تريد أنت عتق غير المسلمين فتقول الإسلام شرط في العتق
ومن لم يكن مسلمًا فسيظل عبدا حتى يموت ؟

قال البعض أن بعض هذه الشروط كانت موجودة عند بعض الناس ، لكن أجاب البعض عن ذلك
قائلين دعنا نسلم بهذا فحينها ببساطة يمكن الإنكار عليهم ومجابهتهم ، أما حين يُقال لك هذا أمر الله
ومن لم يرض به كفر وحْلَد في الجحيم فهذا أمر مختلف تماما ولا يمكنك ببساطة أن تقول لا أرضي
بهذا .

قال البعض افترض أن بعض الناس أو بعض الدول قننت بعض هذه الشروط أو كلها ثم قالوا من لا
يرضي بشرط من هذه الشروط فسنقتله وسنأخذ أمواله غنيمة لنا وسنأخذ أطفاله عبيدا لنا وسنأخذ
نساءه إماء وجواري لنا ننكحهم كيف نشاء ، فهل تقول نعم نعم وما أحسن هذا وأجمله ومالي لا أرضي
بالشروط السابقة ،

أم تقول أبدا لا أرضي ولا بشرط من هذه الشروط فضلا عن الرضا بها جميعها ؟ فلماذا إذن حين يكون الأمر بالعكس وتفرض أنت تلك الشروط علي غيرك ومتى لم يرضوا بشرط منها قلت تقتلهم وتأخذ أموالهم غنائم ونساءهم وأطفالهم سبايا وعبيدا ؟

قال البعض افترض أن بعض الناس أو بعض الدول قننت أن العبرة في معرفة البلوغ نبات شعر العانة ، ليس السن ولا العقل ولا ما شابه ، بل بلوغ شعر العانة ، وإذا أرادوا تطبيق حكم علي الأطفال قالوا اكتشفوا عن عانته فإن لم ينبت شعر عانته اعتبروه طفلا وإن نبت شعر عانته عاملوا كالرجال البالغين حتى في أمور القتل ،

فهل تقول نعم نعم ما أحسن هذا وأجمله وأعدله ؟ أم تقول لا أرضي بهذا وليس شعر العانة وحده عالمة باللغة الواضح في هذه الأمور ؟ فلماذا إذن رضيت بالأمر حين يكون بالعكس وتقيمه أنت علي غيرك ؟

وعلي كل فلعل في المسألة مزيد تمحيص وبحث ونظر وإنزال علي مواقف مخصوصة وأوقات مخصوصة وأشخاص مخصوصين ، إقامة لأواصر السلام والاحترام المتبادل بين الناس ، وإن السلام اسم من أسماء الله سبحانه ، فما وافقه فبه ونعمت ، وما خالفه فرد أو تأويل ، والله ولي التوفيق .

ذكر اتفاق الأئمة والفقهاء على هذه الشروط :

أحاديث لا يُقتل مسلم بكافر قصاصا وإن قتله عامدا وإنما له الديمة فقط .

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (37 / 182) : (ذهب الشافعية والحنابلة إلى القول بأن المسلمين لا يُقتلون بالذمي مطلقا ، واستدلوا بقول الرسول لا يُقتل مسلم بكافر ، وقال الشافعية يعزز ويحبس ولا يبلغ بحبسه سنة ، وقال الحنابلة عليه الديمة فقط وقال المالكية إذا قتله غيلة بأن خدشه حتى ذهب به إلى موضع فقتله يُقتل به سياسة لا قصاصا ، أما إذا لم يقتله غيلة فعليه الديمة فقط)

أما المستأمن فيكاد الكل تقريباً يتافق أنه لا قصاص فيهم ، جاء في موسوعة الفقه الكويتية (37 / 182) : (ذهب المالكية والشافعية والحنابلة إلى أنه لا يقتل المسلمين بالمستأمن ، لأن الأعلى لا يُقتل بالأدنى ولقول النبي لا يقتل مسلم بكافر ، وذهب الحنفية في ظاهر الرواية إلى أنه لا قصاص على المسلمين أو ذمياً بقتل المستأمن)

فالجمهور على الأقل يرى أنه لا قصاص بين المسلمين والذميين لقول النبي (لا يُقتل مسلم بكافر) ، بل ويري بعضهم أنه يُحبس مدة أقل من سنة واحدة وهذا في القتل العمد ، ولا تستطيع أن تنكر علي من يأخذ بقول الجمهور أو تقول له أخذت بشيء ليس من الإسلام كليا ،

أما المخالفون وهم الأحناف فقالوا فيه القصاص واستدلوا كعادتهم في كثير من المسائل بالعمومات ، وهذا ما كان أكثر الأئمة ينكرونه علي الأحناف في كثير من المسائل ، واستدلوا بالحديث الآتي ، أما الآية فعامة ووردت في المسلمين ، وهي مخصوصة بحديث (لا يُقتل المسلم بالكافر) ، والجمهور أصab في ذلك ،

أما الحديث الذي استدلوا به فهو :

ـ روي الدارقطني في سنه (3234) عن عبد الرحمن بن البيلماني قال قتل رسول الله رجلا من أهل القبلة برجل من أهل الذمة ، وقال أنا أحق من أوفي بذمته . (مرسل ضعيف)

وإسناده ضعيف وفيه علتان ، الأولى أن عبد الرحمن البيلماني تابعي وهو يروي هنا مباشرة عن النبي دون ذكر الواسطة بينه وبين الصحابي ، والعلة الثانية أن عبد الرحمن البيلماني نفسه متفق على ضعفه .

ـ روي الدارقطني في سنه (3232) عن ابن عمر أن رسول الله قتل مسلما بمعاهد ، وقال أنا أكرم من وفّي بذمته . (ضعيف جدا)

وإسناده ضعيف جدا وفيه ثلاثة علل ، الأولى أن فيه عمار بن مطر ضعيف ، والعلة الثانية أن ابن البيلماني متفق على ضعفه ، والثالثة أنه روي من طرق أخرى عن ابن البيلماني مرسلا دون ذكر ابن عمر .

وهذا مع ضعف الحديث ضعفا واضحا شديدا ، فهو أيضا مخالف لعشرات الأحاديث الثابتة التي فيها قول النبي (لا يُقتل مسلم بكافر) ، وبعضها متفق على صحته .

أما أحاديث أن النبي كان يجعل دية الذمي مثل دية المسلم ، فهي لا تخالف الحديث السابق بل علي الحقيقة تؤيده ، لأنه إن لم يقتل المسلم بالكافر قصاصا فماذا كانت عقوبته ؟ كانت عليه الدية كاملة ،

إذ ثبت في الأحاديث عن النبي قال (دية الذمي نصف دية المسلم) وهذا في القتل الخطأ ، أما في القتل العمد فقال لا يُقتل مسلم بكافر وإنما يعطى الدية الكاملة وليس نصف الدية فقط كما في القتل الخطأ .

مثل ما روي الدارقطني في سنه (3216) عن ابن عمر ذكر النبي أنه ودى ذميا دية مسلم . (حسن لغيره)

وروي الدارقطني في سنه (3258) عن ابن عمر أن النبي قال دية ذمي دية مسلم . (حسن لغيره)

أما القول أن بعض الأحاديث ورد فيها (لا يقتل ذو عهد في عهده) ، فأجاب الأئمة عن ذلك أن ورد في أحاديث أخرى إن وفوا بما عليهم من شروط ، هذه واحدة ،

الأمر الثاني أن المسألة هنا ليست في حكم القتل نفسه وإنما فيما بعد القتل ،
فكمًا أمر بالصلوة فهناك من يترك الصلاة فماذا جعل في ذلك من عقوبة أو حد ؟

وكما أمر بترك السرقة فهناك من يسرق فماذا جعل في ذلك من عقوبة أو حد ؟
وكما أمر بترك القتل فهناك من يقتل فماذا جعل في ذلك من عقوبة أو حد ؟

وهنا المسألة ماذا جعل العقوبة أو الحد إذا كان المقتول مسلما ؟
وماذا جعل العقوبة أو الحد إذا كان المقتول غير مسلم ؟

أحاديث لا يرث الكافر من المسلم شيئاً .

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (2 / 308) : (لا يرث الكافر المسلم اتفاقاً)

أما أن يرث المسلم مال الكافر ففيه خلاف فآثرت عدم ذكره ، إذ أننا نتكلّم عن شروط أهل الذمة ، ويتفق الفقهاء جميعاً أنهم لا يرثون من مال المسلم شيئاً .

أحاديث دية الكتابي على النصف من دية المسلم .

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (7 / 143) : (دية الكتبي نصف دية المسلم عند مالك وأحمد ، والمرأة منهم على النصف من ذلك ، وعند الشافعية دية الكتابي ثلث دية المسلم ، ودية المرأة ، نصف ذلك ، وعند الحنفية ديتها كدية المسلم)

فقول الجمهور على الأقل أن دية الكتابي نصف دية المسلم ، وإنما المخالفون في ذلك وهو الأحناف استدلوا بالعمومات وكأنهم لا علم عندهم بالأحاديث ، وهذا ما كان أكثر الأئمة ينكرون على الأحناف في كثير من المسائل ،

ومعنى قولهم والمرأة على النصف من ذلك أي أنه إن كانت دية المسلم (1000) ألف درهم ، فدية الرجل الكتابي (500) درهم فقط أي النصف ، ودية المرأة الكتابية (250) درهم فقط أي على النصف من دية الرجل الكتابي ،

أما من قال أن دية الكتابي ثلث دية المسلم كالشافعية فالآحاديث لا تنهض بذلك والنصف أصح .

أحاديث ما على الكتابي من الجزية والخارج :

والجزية هي المال المأخوذ من الكتابي كي لا يتم قتلها كما يُقتل باقي المشركين ، وفي كتابي السابق لهذا () الكامل في أحاديث كان النبي لا يقبل من المشركين إلا الإسلام وإنما القتل ، ونقل الإجماع على ذلك ، وأن ما قبل ذلك منسوخ) ذكرت الأحاديث والآثار الواردة في ذلك ، وفيه (300) حديث و (50) أثرا عن الصحابة والتابعين والأئمة ،

والجزية مفروضة على كل كتابي وإن كان فقيراً ما دام قادراً على العمل ، وإنما تسقط عن العاجز كلياً فقط ، وهذا محل اتفاق بين الفقهاء ،

أما من قال أن الجزية مقابل الزكاة فلم يرد ذلك في حديث عن النبي ولا في أثر عن صاحبي ولا تابعي ولا إمام ولا حتى فقيه ، وإنما الجزية مقابل ألا يتم قتلهم كباقي المشركين ،

أما ما يمكن أن يكون مقابلاً للزكاة فهو الخراج ، وإن لم يرد ذلك تصريحاً ، وورد في الأحاديث والآثار عن الصحابة ومن بعدهم أن الزكاة على المسلم في المجمل تكون (2.5 %) ، أما الخراج على الكتابي فيكون (5 %) أي ضعف ما على المسلم ، وورد في بعض الأحاديث أعلى من هذا ،

فصار المسلم يدفع الزكاة فقط ، والكتابي يدفع الجزية وضعف الزكاة/ الخراج ، أي يدفع تقريرياً ثلاثة أضعاف ما يدفع المسلم .

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (7 / 177) : (في باب مجاهدة أهل الكتاب : قال الله تعالى (
قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من
الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) ،

أمر الله بمقاتلة جميع الكفار لجماعهم على الكفر ، وخص أهل الكتاب بالذكر لتعاظم مسؤوليتهم لما
أوتوا من كتب سماوية ولكونهم عالمين بالتوحيد والرسل والشريائع والمثل وخصوصا ذكر مجد وملته
وأمته ، فلما أنكروه تأكّدت عليهم الحجة وعظمت منهم الجريمة ، فنبه على محلهم ،

ثم جعل للقتال غاية وهي إعطاء الجزية بدلا من القتل ، ولا خلاف بين الفقهاء في أن الجزية تؤخذ من
اليهود والنصارى إذا طلبوا الكف عن القتال)

وجاء فيها (15 / 150) : (في باب خراج الرأس : .. أما خراج الرءوس فثبت بالكتاب والسنة
الجزية هي الخراج المضروب على رءوس الكفار إذلالا وصغارا)

وجاء فيها (15 / 152) : (الخراج هو ما يوضع على الأرض غير العشرية من حقوق تؤدي عنها إلى
بيت المال ، ووجه الصلة بينه وبين الجزية أنهما يجبان على أهل الذمة ، ويصرفان في مصارف الفيء ،
ومن الفروق بينهما أن الجزية توضع على الرءوس أما الخراج فيوضع على الأرض)

وجاء فيها (15 / 178) : (اتفق الفقهاء على أن الجزية توضع على الفقير المعتمل)

وجاء فيها (15 / 201) : (اختلف الفقهاء في سقوط الجزية بالموت ، فذهب الحنفية والمالكية إلى أن الجزية تسقط بالموت مطلقا ، وذهب الشافعية والحنابلة إلى أن الجزية لا تسقط بالموت إذا حصل بعد انتهاء الحول بل تؤخذ من التركة كسائر الديون)

أحاديث أجعلوا عليهم الذل والصغراء .

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (15 / 157) : (الجزية عالمة خضوع وانقياد لحكم المسلمين ثم ذكروا آثارا عن التابعين والأئمة في ذلك)

وجاء فيها (7 / 99) : (أخذ الجزية من الكفار تكون مع الإهانة لهم لقوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون))

وجاء فيها (15 / 162) : (لابد من أداء الجزية وهو بحالة الذل والصغراء عقوبة له على الإصرار على الكفر)

قال الإمام البخاري في صحيحه (4 / 69) في قوله (وهم صاغرون) أي أذلاء .

وكتب التفسير ملآي بآثار عن الصحابة والتابعين والأئمة في بيان قوله (وهم صاغرون) وكل منهم يعرض رأيه في كيفية فرض الذل والصغراء عليهم ، إلا أنني آثرت الاكتفاء بتلك الإشارة لكون الكتاب في الأصل للأحاديث وليس الآثار .

أحاديث من أسلم ثم تنصر أو تهود أو ارتد فاقتلوه .

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (22 / 190) : (اتفق الفقهاء على أنه إذا ارتد مسلم فقد أهدر دمه (

أما الاستتابة فمختلف فيها ، فبعض الأئمة يرى أن استتابة المرتد مستحبة فقط ، وآخرون قالوا استتابة المرتد واجبة ،

وجاء في موسوعة الفقه الكويتية : (5 / 235) : (مذهب الحنفية وقول للشافعية ورواية عن الإمام أحمد أن استتابة المرتد مستحبة وليس واجبة ومذهب المالكية والمعتمد عند الشافعية والمذهب عند الحنابلة أن المرتد لا يقتل حتى يستتاب وجوبا ، ومدة الاستتابة عند المالكية والحنابلة وفي قول للشافعية ثلاثة أيام بلياليها)

أما المرتدة فالجمهور على أنها مثل المرتد ، جاء في موسوعة الفقه الكويتية (22 / 195) (المرتدة فهي عند جمهور الفقهاء كالمرتد لعموم قوله من بدل دينه فاقتلوه ولما روى جابر أن امرأة يقال لها أم رومان ارتدت فأمر النبي أن يعرض عليها الإسلام فإن تابت وإلا قتلت ، وذهب الحنفية إلى أن المرتدة لا تقتل بل تحبس حتى تتوب أو تموت)

أما الرأي الذي ظهر حديثاً أن المرتد المراد إنما هو من يقاتل فلم يرد ذلك في أي حديث عن النبي ،
ولا ورد في آثار الصحابة والتابعين والأئمة والفقهاء ،

وإنما ورد ذلك في حد الحرابة ، وهو مختلف تماماً عن حد الردة ، كاختلاف حد الزني عن حد السرقة ،
واختلاف حد الخمر عن حد السرقة ، واختلاف حد الزني عن حد الخمر ،

فحـد الرـدة هو فيـ من أـسـلـم ثـم كـفـر فـقـط ، أـمـا حـدـ الـحـرـابـة فـهـو عـلـيـ من قـطـعـ الطـرـقـ وـسـرـقـ وـاغـتصـبـ
وقـتـلـ سـوـاء اـرـتـدـ أـم لـم يـرـتـدـ ، وـهـذـا حـدـ مـعـرـوـفـ مشـهـورـ وـوـرـدـ فـيـهـ كـثـيرـ من الأـحـادـيـثـ وـالـآـثـارـ ،

وـحدـ الرـدةـ القـتـلـ ، أـمـا حـدـ الـحـرـابـةـ فـفـيـهـ القـتـلـ أـو قـطـعـ الـأـيـديـ وـالـأـرـجـلـ وـمـا شـابـهـ من عـقـوبـاتـ .

أحاديث من هجي النبي أو جهر بتكذيبه اعتبر مؤذيا لله ورسوله ويقتل

أحاديث من قال ديننا خير من دين الإسلام اعتبر مؤذيا لله ورسوله ويقتل .

ويظن بعض الناس حديثا أن المراد بإيذاء الله ورسوله السب الشديد بالآباء والأمهات مثلا ، وليس هذا ما ورد في الأحاديث ولا هذا ما اتفق عليه الأئمة والفقهاء ،

بل ما ورد في الأحاديث والآثار أن مجرد الجهر بتكذيب النبي إيذاء لله ورسوله ، وأن مجرد الجهر بأن دينا آخر غير الإسلام خير أو أفضل من الإسلام قالوا هذا أيضا من إيذاء الله ورسوله .

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (22 / 184) : (ويعتبر سابا للنبي كل من ألحق به عيبا أو نقصا في نفسه أو نسبه أو دينه أو خصلة من خصاله أو ازدراه أو عرض به أو لعنه أو شتمه أو عابه أو قذفه أو استخف به ونحو ذلك ، ثم ذكرروا اتفاق المذاهب جميعا على قتلها)

جاء في أحكام أهل الملل والردة للخلال (723) قال (سُئل الإمام أحمد بن حنبل عن يهودي مر بمؤذن وهو يؤذن فقال له كذبت ، قال يُقتل لأنه شتم)

روى البيهقي في الكبري (9 / 202) وابن الأعرابي في معجمه (365) وغيرهم أن العهد الذي فرضه عمر بن الخطاب والصحابة علي أهل الذمة كان فيه : (لا نحدث في مدينتنا ولا فيما حولها ديرا ولا كنيسة ولا قلية ولا صومعة راهب ، ولا نجدد ما خرب منها ،

ولا نحيي ما كان منها في خطط المسلمين ، وأن لا نمنع كنائسنا أن ينزلها أحد من المسلمين في ليل ولا نهار ، وأن نوسع أبوابها للمارأة وابن السبيل ، وأن ننزل من مربنا من المسلمين ثلاثة أيام ونطعمهم ، وأن لا نؤمن في كنائسنا ولا منازلنا جاسوسا ، ولا نكتم غشا للمسلمين ،

ولا نعلم أولادنا القرآن ، ولا نظهر شركا ولا ندعوه إليه أحدا ، ولا نمنع أحدا من قرابتنا الدخول في الإسلام إن أراده ، وأن نوقر المسلمين ، وأن نقوم لهم من مجالسنا إن أرادوا جلوسا ، ولا نتشبه بهم في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ،

ولا نتكلم بكلامهم ، ولا نتكتن بكتاهم ، ولا نركب السروج ، ولا نتقلد السيوف ، ولا نتخذ شيئاً من السلاح ، ولا نحمله معنا ، ولا ننقش خواتيمنا بالعربية ، ولا نبيع الخمور ، وأن نجز مقادير رعوسنا ، وأن نلزم زينا حيث ما كنا ، وأن نشد الزنانير على أوساطنا ،

وأن لا نظهر صلبنا وكتبنا في شيء من طريق المسلمين ولا أسواقهم ، وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا ، وأن لا نضرب بناقوس في كنائسنا بين حضرة المسلمين ، وأن لا نخرج ساعينا ولا باعونا ، ولا نرفع أصواتنا مع أمواتنا ،

ولا نظهر النيران معهم في شيء من طريق المسلمين ، ولا نجاوزهم موتانا ، ولا نتخذ من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين ، وأن نرشد المسلمين ، ولا نطلع عليهم في منازلهم)

والأثر مشهور عن عمر بن الخطاب وعن عمل الصحابة به ولا ينكره أحد منهم ، بل ومن شهرته استغنى الأئمة عن إسناده ، وعمل به التابعون من بعد الصحابة ، وعمل به الأئمة والفقهاء والأمراء من بعد التابعين .

ـ أما ما ورد في بعض الأحاديث أن بعض هؤلاء شباب بنساء المسلمين ، لكن إجابة الأئمة عن ذلك حاضرة ، لأن من شباب بالنساء لا يقال عنه آذى الله وآذى رسوله أو حارب الله ورسوله ، بل يقال ارتكب ذنباً أو كبيرة أو سوءاً وما شابه ،

وإنما لما قال بعضهم ديننا خير من دين الإسلام صار بذلك مؤذياً لله ورسوله ، ثم لما شباب بالنساء زاد سوءاً على سوء وليس أن التشبيب بالنساء بحد ذاته إيتاء لله ورسوله .

أحاديث أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب ولا يبقى فيها إلا مسلم .

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (3 / 128) : (مذهب الحنفية والمالكية أن الكفار يمنعون من سكني جزيرة العرب كلها ، ومذهب الشافعية والحنابلة أن المراد بأرض العرب ليس كل ما تشمله جزيرة العرب في اللغة بل أرض الحجاز خاصة)

وهذا يعني اتفاقهم جميعاً على منعهم من سكني أرض الحجاز ، واختلفوا في منعهم من سكني جزية العرب كاملاً .

أحاديث ألا يعلنوا شعائرهم ولا تُبني في الإسلام كنيسة ولا يجدد ما خرب منها ، وعليهم ألا يعلموا أولادهم دينهم من نصرانية / مسيحية أو يهودية ، وعلى المسلمين الحكم فيهم بشرعية الإسلام ، ومن خالف ذلك قال فيه (لآفتن رجالهم ولأسبيين ذراريهم ونساءهم) .

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (7 / 130) : (في باب إجراء عباداتهم : الأصل في أهل الذمة تركهم وما يدينون فيقرون على الكفر وعقائدهم وأعمالهم التي يعتبرونها من أمور دينهم ، كضرب الناقوس خفيفاً في داخل معابدهم ، وقراءة التوراة والإنجيل فيما بينهم ويشترط في جميع هذا ألا يظهروا ولا يجهروا بها بين المسلمين ، وإلا مُنعوا وعُزروا ، وهذا باتفاق المذاهب)

جاء في أحكام أهل الملل والردة للخلال (723) قال (سُئل الإمام أحمد بن حنبل عن يهودي مر بمؤذن وهو يؤذن فقال له كذبت ، قال يُقتل لأنه شتم)

روى البيهقي في الكبرى (9 / 202) وابن الأعرابي في معجمه (365) وغيرهم أن العهد الذي فرضه عمر بن الخطاب والصحابة علي أهل الذمة كان فيه : (لا نحدث في مدينتنا ولا فيما حولها ديراً ولا كنيسة ولا قلية ولا صومعة راهب ، ولا نجدد ما خرب منها ،

ولا نحيي ما كان منها في خطط المسلمين ، وأن لا نمنع كنائسنا أن ينزلها أحد من المسلمين في ليل ولا نهار ، وأن نوسع أبوابها للمارّة وابن السبيل ، وأن ننزل من مربنا من المسلمين ثلاثة أيام ونطعمهم ، وأن لا نؤمن في كنائسنا ولا منازلنا جاسوساً ، ولا نكتم غشاً للمسلمين ،

ولا نعلم أولادنا القرآن ، ولا نظهر شركا ولا ندعوا إليه أحدا ، ولا نمنع أحدا من قربتنا الدخول في الإسلام إن أراده ، وأن نوقر المسلمين ، وأن نقوم لهم من مجالسنا إن أرادوا جلوسا ، ولا نتشبه بهم في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ،

ولا نتكلم بكلامهم ، ولا نتكلف بكتابهم ، ولا نركب السروج ، ولا نتقلد السيوف ، ولا نتخد شيئاً من السلاح ، ولا نحمله معنا ، ولا ننخش خواتيمنا بالعربية ، ولا نبيع الخمور ، وأن نجز مقادير رعوسنا ، وأن نلزم زينا حيث ما كنا ، وأن نشد الزنانير على أوساطنا ،

وأن لا نظهر صلبنا وكتبنا في شيء من طريق المسلمين ولا أسواقهم ، وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا ، وأن لا نضرب بناقوس في كنائسنا بين حضرة المسلمين ، وأن لا نخرج سعانيها ولا باعونا ، ولا نرفع أصواتنا مع أمواتنا ،

ولا نظهر النيران معهم في شيء من طريق المسلمين ، ولا نجاوزهم موتانا ، ولا نتخد من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين ، وأن نرشد المسلمين ، ولا نطلع عليهم في منازلهم)

والتأثير مشهور عن عمر بن الخطاب وعن عمل الصحابة به ولا ينكره أحد منهم ، بل ومن شهرته استغنى الأئمة عن إسناده ، وعمل به التابعون من بعد الصحابة ، وعمل به الأئمة والفقهاء والأمراء من بعد التابعين .

وجاء في موسوعة الفقه الكويتية (7 / 129) : (في باب معابد أهل الذمة : قسم الفقهاء أمصار المسلمين على ثلاثة أقسام ، الأول ما اخترطه المسلمون وأنشئوه كالكوفة والبصرة وبغداد وواسط ، فلا يجوز فيه إحداث كنيسة ولا بيعة ولا مجتمع لصلاتهم ولا صومعة بإجماع أهل العلم ،

ولا يمكنون فيه من شرب الخمر واتخاذ الخنازير وضرب الناقوس ، لقول النبي لا تُبني كنيسة في دار الإسلام ولا يجدد ما خرب منها ، ولأن هذا البلد ملك للمسلمين فلا يجوز أن يبنوا فيه مجتمع للكفر ، ولو عاقدتهم الإمام على التمكّن من ذلك فالعقد باطل ،

الثاني ما فتحه المسلمون عنوة فلا يجوز فيه إحداث شيء من ذلك بالاتفاق ، لأنه صار ملكا للمسلمين ، وما كان فيه شيء من ذلك هل يجب هدمه ؟ ثم ذكروا اختلاف المذاهب في هدمها فأباح بعضهم هدمها وأباح بعضهم تركها بشرط ،

الثالث ما فتحه المسلمون صلحا ، فإن صالحهم الإمام على أن الأرض لهم والخرج لنا فلهم إحداث ما يحتاجون إليه فيها من الكنائس عند الحنفية والمالكية والحنابلة وهو الأصح عند الشافعية ، وإن صالحهم على أن الدار لنا ويؤدون الجزية فالحكم في الكنائس على ما يقع عليه الصلح والأولى ألا يصالحهم إلا على ما وقع عليه صلح عمر بن الخطاب من عدم إحداث شيء منها ،

وإن وقع الصلح مطلقا لا يجوز الإحداث عند الجمهور ، الحنفية والشافعية والحنابلة ، ويجوز في بلد ليس فيه أحد من المسلمين عند المالكية ، ولا يتعرض للقديمة عند الحنفية والحنابلة ، وهو المفهوم من كلام المالكية ، والأصح عند الشافعية المنع من إبقاءها كنائس)

والمراد باختصار أن ما فتحه المسلمون بالجهاد فلا تبني فيه كنيسة جديدة ولا يجدد ما خرب من الموجود منها ، وإن كانت البلد صلحا ويؤدون الجزية والخرج فالجمهور على المنع من بناء الكنائس وأباح بعضهم بناء كنائس جديدة على ألا يظهروا شعائرهم .

أحاديث لا تجوز شهادة الكتابي على المسلم :

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (7 / 133) : (لا تقبل شهادة أهل الذمة على المسلمين اتفاقاً) ، واستشهدوا في ذلك بالقرآن لاشترط عدالة الشاهد في قبول الشهادة واشترط الإسلام في وجود العدالة .

وإن كانت الشهادة المجردة غير مقبولة فمن باب أولي ما هو أعلى وأعلى كالإمام ، جاء في موسوعة الفقه الكويتية (6 / 202) : (اتفق الفقهاء على أنه يشترط في الإمام أن يكون مسلماً)

أحاديث اشتراط الإسلام كي يكون العبد صالحًا للعتق إن أراد سيده عتقه .

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (35 / 104) : في باب (ما يشترط في التكفير بالإعتاق : وأن تكون الرقبة مؤمنة ، خلافاً للحنفية حيث يرون جواز إعتق الرقبة الكافرة في غير كفارة القتل) . فهو على الأقل قول الجمهور .

أحاديث من لم يرض بشئ من هذه الشروط يُقتل وتوخذ أمواله غنائم ونساؤه وأطفاله سبايا :

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (48 / 12) : (في باب التشوف إلى العتق : من محسن الإعتاق أنه إحياء حكمي ، يخرج العبد من كونه ملحاً بالجمادات إلى كونه أهلاً للكرامات البشرية وقد أجمع الفقهاء على أنه من حيث الأصل تصرف مندوب إليه ، ويجب لعارض ، ويحصل به القرابة)

وجاء فيها (29 / 266) : (في باب العتق : حكم العتق الاستحباب ، وهو الإعتاق لوجه الله من غير إيجاب)

وجاء فيها (24 / 154) : (السبي مشروع لقول الله (فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق) ، وقد سبي النبي وقسم السبي بين المجاهدين كنبي بنى المصطلق وهو اوزن ، وسبى الصحابة من بعده ، كما فعل أبو بكر حين استرق نساء بنى حنيفة وذريتهم ، وسبى علي بن أبي طالب بنى ناجية)

وجاء فيها (12 / 23) : (يدخل الرقيق في ملك الإنسان بوحد من الطرق التالية ، أولاً استرقة الأسرى والسبى من الأعداء الكفار ، وقد استرق النبي نساء بنى قريظة وذريتهم ، ولا يجوز ابتداء استرقة المسلم ، لأن الإسلام ينافي ابتداء الاسترقة ، لأنه يقع جزاء لاستنكاف الكافر عن عبودية الله فجازاه بأن صيره عبد عبيده ،

ثانياً ولد الأمة من غير سيدها يتبع أمه في الرق سواء أكان أبوه حراً أم عبداً ، وهو رقيق لمالك أمه ، لأن ولدتها من نمائها ونماءها لمالكها ، وللإجماع ، ثالثاً الشراء ممن يملكه ملكاً صحيحاً معترفاً به شرعاً

()

و جاء فيها (164 / 24) : (السبايا من النساء يعتبرون من الغنائم إلى أن تتم قسمة الغنيمة ، فإذا قسمن بين الغانمين فكل من وقع في سهمه سبية ملكها وصارت أمة له ، ويحل له وطؤها بملك اليمين بعد استبرائتها لقول الله (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) ، وقد نزلت في سبايا أو طاس علي ما روى أبو سعيد الخدري ، أما حل نكاحها فهو محل اختلاف بين الفقهاء في جواز نكاح الأمة)

المذهب المتبع في عرض وعده الأحاديث في كتاب (الكامل في السنن) وهذا الكتاب :

الناس ثلاثة في عرض الأحاديث وعددها ، الأول من يعد الحديث بناء على المتن فقط ، وإن رواه 20 صاحبيا فهو حديث واحد ، وإن روي من 50 طریقا فهو حديث واحد ، فيعدونه حديثا واحدا ،

المذهب الثاني : من يعد الحديث بناء على طرقه ، فإن رُوي الحديث عن 10 صحابة وعن كل صحابي من 3 طرق ، فهذه 30 إسنادا ، ويعدونه 30 حديثا رغم أن المتن واحد ،

المذهب الثالث : من يعد الحديث بناء على من رواه من الصحابة ، فإن رُوي الحديث عن 10 من الصحابة ، وعن كل صحابي من 3 طرق ، فهذا معدود 10 أحاديث بناء على أن هذا هو عدد الصحابة الذين رووا الحديث بغض النظر عن عدد الأسانيد الوائلة لكل صحابي ، وهذا المذهب الأخير هو المتبع في هذا الكتاب ولمزيد تفصيل راجع مقدمة كتاب (الكامل في السنن) ..

درجات الأحاديث :

الحديث الصحيح : صحيح ، صحيح لغيره ، حسن ، حسن لغيره

الحديث الضعيف : ضعيف ، مرسل صحيح ، مرسل حسن ، مرسل ضعيف

الحديث المتروك : ضعيف جدا ، مرسل ضعيف جدا

الحديث المكذوب : مكذوب

فهرس برقم صفحة كل جزء :

- _ أحاديث لا يقتل مسلم بكافر قصاصا وإن قتله عمدا / ص 39
- _ أحاديث لا يرث الكافر من المسلم شيئا / ص 58

- _ أحاديث دية الكتافي على النصف من دية المسلم / ص 66
- _ أحاديث ما على الكتافي من الجزية + الخراج ضعف زكاة المسلم / ص 70

- _ أحاديث أجعلوا عليهم الذل والصغراء / ص 127
- _ أحاديث من أسلم ثم تنصر أو تهود أو ارتد فاقتلوه / ص 134

- _ أحاديث من هجى النبي أو جهر بتكذيبه اعتبر مؤذيا لله ورسوله ويُقتل / ص 161
- _ أحاديث من قال ديننا خير من دين الإسلام اعتبر مؤذيا لله ورسوله ويُقتل / ص 196

- _ أحاديث أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب ولا يبقى فيها إلا مسلم / ص 229
- _ أحاديث لا ربا ومن لم يترك الربا حاربه النبي / ص 237

- _ أحاديث ألا يعلنوا شعائرهم ولا تبني في الإسلام كنيسة ولا يجدد ما خرب منها ، وعليهم ألا يعلموا أولادهم دينهم من نصرانية/ مسيحية أو يهودية ، وعلى المسلمين الحكم فيهم بشرعية الإسلام ، ومن خالف ذلك قال فيه (لآقتلن رجالهم ولأسبيين ذراريهم ونساءهم) / ص 247

ـ أحاديث نزول عيسى آخر الزمان ويقاتل الناس على الإسلام ولا يقبل منهم غيره / ص 265

ـ أحاديث لا تجوز شهادة الكتبي على المسلم / ص 269

ـ أحاديث أغزوا تغنموا بنات الأصفر نساء الروم / ص 276

ـ أحاديث لا ملاعنة بين الزوجة الكتابية والزوج المسلم / ص 280

ـ أحاديث لا يحج البيت من لم يكن مسلما / ص 281

ـ أحاديث اشتراط الإسلام كي يكون العبد صالح للعتق إن أراد سيده عتقه / ص 291

ـ أحاديث من لم يرض بشئ من هذه الشروط يُقتل وتوخذ أمواله غنائم ونساؤه وأطفاله سبايا ،

ومنها أحاديث أن أم المؤمنين صفية بنت حبي كانت من هؤلاء ، كانت عروسًا لرجل رفض وقومه أن يلزموها هذه الشرائط وأن يدفعوا ما عليهم من جزية وخرج كاملا فقتلهم النبي ، وكان من المقتولين أبو صفية وأخوها وزوجها ، ثم أخذوها في السبايا ، واصطفاها النبي لنفسه ودخل بها بعد بضعة أيام / ص 295

ـ أحاديث أمرنا أن نكشف عن فرج الغلام فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن لم ينجب شعر عانته

جعلناه في الغنيمة أي في السبايا / ص 453

أحاديث لا يُقتل مسلم بكافر وإن قتله عامدا وإنما له الديمة فقط :

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (37 / 182) : (ذهب الشافعية والحنابلة إلى القول بأن المسلمين لا يقتل بالذمي مطلقاً ، واستدلوا بقول الرسول لا يقتل مسلم بكافر ، وقال الشافعية يعزز ويحبس ولا يبلغ بحبسه سنة ، وقال الحنابلة عليه الديمة فقط وقال المالكية إذا قتله غيلة بأن خدشه حتى ذهب به إلى موضع فقتله يُقتل به سياسة لا قصاصاً ، أما إذا لم يقتله غيلة فعليه الديمة فقط)

أما المستأمن فيكاد الكل تقريباً يتفق أنه لا قصاص فيهم ، جاء في موسوعة الفقه الكويتية (37 / 182) : (ذهب المالكية والشافعية والحنابلة إلى أنه لا يقتل المسلمين بالمستأمن ، لأن الأعلى لا يُقتل بالأدنى ولقول النبي لا يقتل مسلم بكافر ، وذهب الحنفية في ظاهر الرواية إلى أنه لا قصاص على مسلم أو ذمي بقتل مستأمن)

فالجمهور على الأقل يرى أنه لا قصاص بين المسلم والذمي لقول النبي (لا يُقتل مسلم بكافر) ، بل ويري بعضهم أنه يُحبس مدة أقل من سنة واحدة وهذا في القتل العمد ، ولا تستطيع أن تنكر علي من يأخذ بقول الجمهور أو تقول له أخذت بشئ ليس من الإسلام كلياً ،

أما المخالفون وهو الأحناف فقالوا فيه القصاص واستدلوا كعادتهم في كثير من المسائل بالعمومات ، وهذا ما كان أكثر الأئمة ينكرونه على الأحناف ، واستدلوا بالحديث الآتي ، أما الآية فعامة ووردت في المسلمين ، وهي مخصوصة بحديث (لا يُقتل المسلم بالكافر) ، والجمهور أصاب في ذلك ،

أما الحديث الذي استدلوا به :

_ روي الدارقطني في سنه (3234) عن عبد الرحمن بن البيلماني قال قتل رسول الله رجلا من أهل القبلة ب الرجل من أهل الذمة ، وقال أنا أحق من أوفي بذمته . (مرسلي ضعيف)

وإسناده ضعيف وفيه علتان ، الأولى أنه مرسلي لأن عبد الرحمن البيلماني تابعي وهو يروي هنا مباشرة عن النبي عن النبي دون ذكر الواسطة بينه وبين الصحابي ، والعلة الثانية أن عبد الرحمن البيلماني نفسه متفق على ضعفه .

_ روي الدارقطني في سنه (3232) عن ابن عمر أن رسول الله قتل مسلما بمعاهد ، وقال أنا أكرم من وفّي بذمته . (ضعيف جدا)

وإسناده ضعيف جدا وفيه ثلاث علل ، الأولى أن فيه عمار بن مطر ضعيف ، والعلة الثانية أن ابن البيلماني متفق على ضعفه ، والثالثة أنه روي من طرق أخرى عن ابن البيلماني مرسلا دون ذكر ابن عمر .

وهذا مع ضعف الحديث ضعفا واضحا شديدا ، فهو أيضا مخالف ل عشرات الأحاديث الثابتة التي فيها قول النبي (لا يُقتل مسلم بكافر) ، وبعضها متفق على صحته .

أما أحاديث أن النبي كان يجعل دية الذي مثل دية المسلم ، فهي لا تخالف الحديث السابق بل على الحقيقة تؤيده ، لأنه إن لم يقتل المسلم بالكافر قصاصا فماذا كانت عقوبته ؟ كانت عليه الديمة كاملة ،

إذ ثبت في الأحاديث عن النبي قال (دية الذي نصف دية المسلم) وهذا في القتل الخطأ ، أما في القتل العمد فقال لا يُقتل مسلم بكافر وإنما يعطي الديمة الكاملة وليس نصف الديمة فقط كما في القتل الخطأ .

مثل ما روي الدارقطني في سنه (3216) عن ابن عمر ذكر النبي أنه ودى ذميا دية مسلم . (حسن لغيره) . وفي المسألة خلاف لأحاديث أخرى فيها أن دية اليهود والنصارى على النصف من دية المسلم وأى الحكمين نسخ الآخر .

وروي الدارقطني في سنه (3258) عن ابن عمر أن النبي قال دية ذمي دية مسلم . (حسن لغيره)

أما قول أن بعض الأحاديث ورد فيها (لا يُقتل ذو عهد في عهده) ، فأجاب الأئمة عن ذلك أن ورد في أحاديث أخرى إن وفوا بما عليهم من شروط ، هذه واحدة ،

الأمر الثاني أن المسألة هنا ليست في حكم القتل نفسه وإنما فيما بعد القتل ، فكما أمر بالصلاوة فهناك من يترك الصلاة فماذا جعل في ذلك من عقوبة أو حد ؟

وكما أمر بترك السرقة فهناك من يسرق فماذا جعل في ذلك من عقوبة أو حد ؟
وكما أمر بترك القتل فهناك من يقتل فماذا جعل في ذلك من عقوبة أو حد ؟

وهنا المسألة ماذا جعل العقوبة أو الحد إذا كان المقتول مسلما ؟
وماذا جعل العقوبة أو الحد إذا كان المقتول غير مسلم ؟

أحاديث لا يُقتل مسلم بكافر :

1 _ روي البخاري في صحيحه (3046) عن أبي جحيفة قال قلت لعلي هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله ، قال والذي فلق الحبة وبرا النسمة ما أعلم به إلا فيما يعطيه الله رجالا في القرآن وما في هذه الصحيفة ، قلت وما في الصحيفة ؟ قال العقل وفكاك الأسير وأن لا يُقتل مسلم بكافر . (صحيح)

2 _ روي الحاكم في المستدرك (2 / 141) عن قيس بن عبادة قال دخلت أنا والأشتر على علي بن أبي طالب يوم الجمل فقلت هل عهد إليك رسول الله عهدا دون العامة ؟ فقال لا إلا هذا وأخرج من قراب سيفه فإذا فيها المؤمنون تتكافأ دمائهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم لا يُقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده . (صحيح)

3 روي ابن سعد في الطبقات (1 / 238) عن الشعبي قال قرأت في جفن سيف رسول الله ذي الفقار العقل على المؤمنين ولا يترك مفرح في الإسلام والمفرح يكون في القوم لا يعلم له مولى ولا يقتل مسلم بكافر . (حسن لغيره)

4 روي الطبراني في المعجم الأوسط (5277) عن مالك الأشتر قال دخلت على علي بن أبي طالب فقلت يا أمير المؤمنين إنا إذا خرجنا من عندك سمعنا أحاديث تحدث عنك لا نسمعها عندك فهل عهد إليك رسول الله شيئاً سوى كتاب الله ؟ قال لا إلا ما في هذه الصحيفة ، ثم دعا جاريته فأتته بالصحيفة ،

فإذا فيها إن إبراهيم حرم مكة وحرمت المدينة لا يعتصد شوكيها ولا ينفر صيدها ، فمن أحدث فيها أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، والمؤمنون يد على من سواهم يسعى بذمتهم أدناهم ، لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده . (صحيح)

5 روي الطبراني في تهذيب الآثار (43) عن عمران بن حصين قال لما كان يوم الفتح نهي النبي عن القتل ، فقتلنا رجلاً من قريش يقال له الحارث برجل منا من خزاعة قتل في الجاهلية ، فرفع ذلك إلى النبي فقال أبعد النهي أم قبل ؟ قالوا بعد النبي ، فأمرنا النبي فأتبناه . (صحيح)

6 روي أبو يعلي في مسنده (المطالب العالية / 1793) عن عائشة قالت وجد في قائم سيف رسول الله كتاباً إن أشد الناس عتوا من يضرب غير ضاريه ورجل قتل غير قاتله ورجل تولى غير أهل نعمته ، فمن فعل ذلك فقد كفر بالله ورسوله ما يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً ، وفي الآخر المؤمنون تتکافأ دمائهم ويسعى بذمتهم أدناهم ،

لا يقتل مسلم كافر ولا ذو عهد في عهده ولا يتوارث أهل ملتين ، ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا تسافر المرأة ثلاط ليال مع غير محروم .) صحيح لغيره (

7 _ روي ابن حبان في صحيحه (5996) عن ابن عمر كانت خزاعة حلفاء لرسول الله وكانت بنو بكر رهط من بني كنانة حلفاء لأبي سفيان ، فذكر الحديث وفيه لا يُقتل مؤمن بكافر . (صحيح)

8 _ روي الطبراني في المعجم الكبير (18 / 111) عن عمران بن حصين قال لما كان يوم الفتح قتلت خزاعة رجلاً من قريش يقال له الحارث فأتيت النبي فأخبرته ، فقال قبل النهي قتلواه أو بعد ؟ فقالوا بل بعد ، قال فأتينا النبي فأخبرناه فعقلناه ، فكان أول عقل كان في الإسلام . (حسن)

9 _ روي أبو يعلي في مسنده (المطالب العالمية / 1793) عن عائشة قالت وجد في قائم سيف رسول الله كتاباً إن أشد الناس عتوا من يضرب غير ضاربه ورجل قتل غير قاتله ورجل تولى غير أهل نعمته ، فمن فعل ذلك فقد كفر بالله ورسوله ما يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً ، وفي الآخر المؤمنون تتکافأ دمائهم ويسعى بدمتهم أدناهم ،

لا يقتل مسلم كافر ولا ذو عهد في عهده ولا يتوارث أهل ملتين ، ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا تسافر المرأة ثلاط ليال مع غير محروم .) صحيح لغيره (

10 روی العدنی فی مسنده (إتحاف الخیرة / 6308) عن عبد الله بن عمرو قال لما فتح النبي مکة خطب الناس وهو مسنده ظهره إلى الكعبۃ ، فذكر الحديث وفيه قال قال النبي لا يُقتل مؤمن بکافر . (حسن لغیره)

11 روی ابن حبان فی صحيحه (5995) عن ابن عمر قال كانت خزاعة حلفاء لرسول الله وكانت بنا بکر رهط من بني کنانة حلفاء لأبی سفیان ، فذكر الحديث وفيه قال قال النبي لا يُقتل مؤمن بکافر . (صحيح)

12 روی أبو داود فی المراسیل (367) عن الحسن البصري أن رجلا من المشرکین خرج حاجا فلما رجع صادرًا لقيه رجل من المسلمين فقتله ، فأمره النبي أن يؤدی ديته إلى أهله . (حسن لغیره)

13 روی القاسم بن سلام فی الأموال (518) عن ابن شهاب الزهري أنه قال بلغني أن رسول الله كتب بهذا الكتاب هذا الكتاب من مجد النبي رسول الله ، وفيه لا يقتل مؤمن مؤمنا في کافر . (مرسل صحيح)

14 روی الطبری فی الجامع (22 / 669) عن عاصم بن عمر بن قتادة أن عبد الله بن عبد الله بن أبي أبي رضی قال يا رسول الله إنه بلغني أنك تريد قتل عبد الله بن أبي فيما بلغك عنه فإن كنت فاعلا فمرني به فأنا أحمل إليك رأسه ،

فوالله لقد علمت الخزرج ما كان لها رجل أبى بوالده مني وإنى أخشي أن تأمر به غيري فيقتله فلا تدعني نفسي أن أنظر إلى قاتل عبد الله بن أبي يمشي في الناس فأقتلته فأقتل مؤمنا بکافر فأدخل النار . (مرسل صحيح)

15 _ روي الطبرى في تاريخه (673) عن عاصم بن عمر بن قتادة أن عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول أتى رسول الله فقال يا رسول الله إنه قد بلغني أنك تريد قتل عبد الله بن أبي فيما بلغك عنه فإن كنت فاعلا فمرني به فأنا أحمل إليك رأسه ،

فوالله لقد علمت الخزرج ما كان بها رجل أبى بوالده مني وإنى أخشى أن تأمر به غيري فيقتله فلا تدعني نفسي أن أنظر إلى قاتل عبد الله بن أبي يمشي في الناس فأقتلته فأقتل مؤمنا بكافر فأدخل النار . (مرسل صحيح)

16 _ روي ابن حبان في صحيحه (5996) عن ابن عمر قال كانت خزاعة حلفاء لرسول الله وكانت بني بكر رهط من بني كنانة حلفاء لأبي سفيان ، فذكر الحديث وفيه قال قال النبي لا يُقتل مؤمن بكافر . (صحيح)

17 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (18474) عن عمرو بن شعيب أن رسول الله فرض على كل رجل مسلم قتل رجلا من أهل الكتاب أربعة آلاف درهم وأنه ينفي من أرضه إلى غيرها . (مرسل صحيح) . يعني لا قصاص على المسلم لقوله في الحديث المتفق على صحته (لا يُقتل مسلم بكافر) .

18 _ روي ابن الجارود في المنتقي (773) عن أبي جحيفة قال قلت لعلي هل عندكم من رسول الله شيء سوى القرآن ؟ قال لا والذى فلق الحبة وبرا النسمة إلا أن يرزق الله عبدا فهما في كتابه وما في هذه الصحيفة ، قال قلت وما في هذه الصحيفة ؟ قال العقل وفكاك الأسير وأن لا يُقتل مسلم بكافر . (صحيح) .

19 روی الترمذی فی سننه (1413) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال لا يُقتل مسلم بکافر .

(صحيح)

20 روی أبو داود فی سننه (2751) عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله المسلمين تتكافأ دمائهم يسعى بدمتهم أدنיהם ويحير عليهم أقصاهم وهم يد على من سواهم يرد مشدتهم على مضعفهم ومتسرعهم على قاعدهم ، لا يُقتل مؤمن بکافر ولا ذو عهد في عهده . (صحيح)

21 روی البیهقی فی السنن الصغیر (3125) عن الحسن البصري وطاوس وعطاطا ومجاهد أن رسول الله قال يوم الفتح لا يُقتل مؤمن بکافر . (حسن لغیره)

22 روی عبد الرزاق فی مصنفه (18502) عن الزهري قال لا قود على المسلم من کافر ، كتب النبي في الكتاب الذي كتب بين قريش والأنصار أن لا يقتل مؤمن بکافر . (حسن لغیره)

23 روی عبد الرزاق فی مصنفه (18504) عن عمرو بن شعیب قال قضى رسول الله أن لا يقتل مسلم بکافر . (حسن لغیره)

24 روی البیهقی فی الكبیر (8 / 28) عن عائشة قالت وجد في قائم سيف رسول الله كتاباً ذكر أحدهما قال وفي الآخر المؤمنون تكافأ دمائهم ويسعى بدمتهم أدنיהם لا يقتل مسلم بکافر ولا ذو عهد في عهده ، ولا يتوارث أهل ملتين ، ولا تُنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا تسافر المرأة ثلث ليالٍ إلا مع ذي محرم . (صحيح)

25 روی ابن ماجة في سننه (2660) عن ابن عباس عن النبي قال لا يُقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده . (صحيح لغيره)

26 روی البیهقی فی الکبیری (8 / 28) عن معقل بن یسار قال قال رسول الله لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده والمسلمون يد على من سواهم تتكافأ دمائهم . (صحيح لغيره)

27 روی ابن حبان فی صحیحه (5996) ابن عمر عن النبي قال والمؤمنون يد على من سواهم تتكافأ دمائهم یجیر عليهم أولهم ويرد عليهم أقصاهم ، ولا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده . (صحيح لغيره)

28 روی ابن وهب فی الجامع فی الحدیث (327) عن یحيی بن سعد قال كتب زید بن ثابت إلى معاویة بن أبي سفیان عام الحکمین أن انه شیعتك عن شتم الناس فإن رسول الله كان يقول ألا یؤذی مسلم بکافر ولا یتشبه من أسلم بالکفار . (حسن لغيره)

29 روی ابن أبي شيبة فی مصنفه (28486) عن الحسن البصري أن رجلا من المشرکین حج فلما رجع صادرا لقيه رجل من المسلمين فقتله فأمره النبي أن یؤدي ديته إلى أهله . (حسن لغيره)

30 روی احمد فی مسنده (7048) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال عقل شبه العمد مغلظة مثل عقل العمد ولا یقتل صاحبه ومن حمل علينا السلاح فليس منا ولا رصد بطريق . (صحيح)

31 روی البیهقی فی معرفة السنن (4875) عن عبد الله بن عمرو وأن رسول الله قال عقل شبه العمد مغلظة مثل عقل العمد ولا يقتل صاحبه وذلك أن ينزو الشیطان بين الناس فتكون دماء في عمیاء فی غير ضغينة ولا حمل سلاح . (صحيح)

32 روی البیهقی فی السنن الصغری (2 / 180) عن ابن عباس أن رسول الله قال شبه العمد مغلظة ولا يقتل به صاحبه وذلك أن ينزو الشیطان بين القبیلة فیكون بينهم رمیا بالحجارة فی عمیاء فی غير ضغينة ولا حمل سلاح . (صحيح)

33 روی أحمد فی مسنده (6653) عن عبد الله بن عمرو قال لما دخل رسول الله مکة عام الفتح قام فی الناس خطیبا ، فذکر الحديث وفيه قال لا يُقتل مؤمن بکافر . (صحيح)

34 روی أبو یعلی فی مسنده (4757) عن عائشة عن النبي قال لا يقتل مسلم بکافر ولا ذو عهد فی عهده ولا يتوارث أهل ملتین . (حسن)

35 روی أبو داود فی سننه (2990) عن مجاعة بن مرارة أنه أتى النبي يطلب دية أخيه قتله بنو سدوس من بني ذهل فقال النبي لو كنت جاعلا لمشرك دية جعلت لأخیك ولكن سأعطيك منه عقبی فكتب له النبي بمائة من الإبل من أول خمس يخرج من مشركي بني ذهل فأخذ طائفہ منها وأسلمت بنو ذهل فطلبها بعد مجاعة إلى أبي بكر ،

وأتاھ بكتاب النبي فكتب له أبو بكر باثني عشر ألف صاع من صدقة اليمامة أربعة آلاف برا وأربعة آلاف شعيرا وأربعة آلاف تمرا وكان في كتاب النبي لمجاعة بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هذا کتاب من محمد

النبي لمجاعة بن مراة من بني سلمى إني أعطيته مائة من الإبل من أول خمس يخرج من مشركي بني ذهل عقبة من أخيه . (حسن)

36 _ روى الدارقطني في سننه (3237) عن عمران بن حصين قال قتل حراش بن أمية بعدما نهى النبي عن القتل فقال لو كنت قاتلاً مؤمناً بكافر لقتلت حراشاً بالهذلي يعني لما قتل حراش رجالاً من هذيل يوم فتح مكة . (حسن)

37 _ روى البيهقي في الكبرى (8 / 28) عن عمران بن حصين قال قال رسول الله يوم الفتح ألم تر إلى ما صنع أصحابكم هلال بن أمية ؟ لو قتلت مؤمناً بكافر لقتلته فدوه ، فوديناه وبنو مدلج معنا فجاءوا بعنم عفر لم أر أحسن منها ألواناً وكانت بنو مدلج حلفاء بني كعب في الجاهلية . (حسن)

38 _ روى الطبراني في المعجم الكبير (18 / 111) عن عمران بن حصين قال قتل رجل من هذيل رجالاً من خزاعة في الجاهلية فكان الهذلي متوارياً فلما كان يوم الفتح وظهر النداء ظهر فلقيه رجل من خزاعة فذبحه كما تذبح الشاة فرفع ذلك إلى النبي ،

قال قتله قبل النداء أو بعد النداء ؟ قالوا قتله بعد النداء فقال النبي لو كنت قاتلاً مؤمناً بكافر لقتلته به ولكن أخرجوا عقله فأخرجوا عقله فبدأ أول عقل في الإسلام . (حسن)

39 _ روى الطبراني في تهذيب الآثار (1765) عن سعيد بن المسيب قال قال رسول الله يوم الفتح أيها الناس ارفعوا أيديكم إن خراشاً قتال إن خراشاً قتال من قتل بعد مقاتلي هذه فأهله بخير النظرين فقتل خراش رجالاً من بني بكر ومن هذيل ،

فجاءوا إلى رسول الله فقالوا يا رسول الله إن خراشا قتل رجلاً منا فقال إن شئتم القود أو الدية فاختاروا العقل فقال قوموا يا بني كعب فأتوا بمائة ناقة فخرجوا إلى مرفأته بها . (مرسى حسن)

40 _ روى أحمد في مسنده (15941) عن مسلم بن يزيد أنه سمع أبا شريح الخزاعي ثم الكعبي وكان من أصحاب رسول الله وهو يقول أذن لنا رسول الله يوم الفتح في قتال بني بكر حتى أصيبرنا منهم ثارنا وهو بمكة ثم أمر رسول الله برفع السيف فلقي رهط من الغد رجالاً من هذيل في الحرم يوم رسول الله ليس ،

وكان قد وترهم في الجاهلية وكانوا يتطلبونه فقتلوه وبادروا أن يخلص إلى رسول الله فیأمن فلما بلغ ذلك رسول الله غضب غضباً شديداً والله ما رأيته غضباً أشد منه فسعينا إلى أبي بكر وعمر وعلى نستشفعهم وخشياناً أن تكون قد هلكنا فلما صلى رسول الله الصلاة قام فأثنى على الله بما هو أهله ،

ثم قال أما بعد فإن الله هو حرم مكة ولم يحرمها الناس وإنما أحلاها لي ساعة من النهار أمس وهي اليوم حرام كما حرمتها الله أول مرة وإن أعطى الناس على الله ثلاثة ، رجل قتل فيها ورجل قتل غير قاتله ورجل طلب بدخول في الجاهلية وإني والله لأدين هذا الرجل الذي قتلتكم فوذاه رسول الله . (حسن)

41 _ روى أحمد في مسنده (15942) عن أبي شريح الخزاعي قال لما بعث عمرو بن سعيد إلى مكة بعثه يغزو ابن الزبير أباً أبو شريح فكلمه وأخبره بما سمع من رسول الله ثم خرج إلى نادي قومه فجلس فيه فقمت إليه فجلست معه فحدث قومه كما حدث عمرو بن سعيد ما سمع من رسول الله وعما قال له عمرو بن سعيد ،

قال قلت هذا إننا كنا مع رسول الله حين افتتح مكة فلما كان الغد من يوم الفتح عدت خزاعة على
رجل من هذيل فقتلوه وهو مشرك فقام رسول الله فيينا خطيبا فقال يا أيها الناس إن الله حرم مكة يوم
خلق السموات والأرض فهي حرام من حرام الله إلى يوم القيمة لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر
أن يسفك فيها دما ولا يعهد بها شجرا ،

لم تحلل لأحد كان قبلى ولا تحلل لأحد يكون بعدي ولم تحلل لي إلا هذه الساعة غضبا على أهلها ألا
ثم قد رجعت كحرمتها بالأمس ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب فمن قال لكم إن رسول الله قد قاتل بها
فقولوا إن الله قد أحلها لرسوله ولم يحللها لكم ،

يا عشر خزاعة وارفعوا أيديكم عن القتل فقد كثر أن يقع لئن قتلتكم قتيلا لأدينه فمن قتل بعد مقامي
هذا فأهله بخير النظرين إن شاءوا فدم قاتله وإن شاءوا فعقله ثم ودى رسول الله الرجل الذي قتله
خزاعة ،

فقال عمرو بن سعيد لأبي شريح انصرف إليها الشيخ فنحن أعلم بحرمتها منك إنها لا تمنع سافك دم
ولا خالع طاعة ولا مانع جزية قال فقلت قد كنت شاهدا و كنت غائبا وقد بلغت وقد أمرنا رسول الله
أن يبلغ شاهدنا غائبينا وقد بلغتك فأنت وشأنك . (صحيح)

42 _ روى ابن أبي شيبة في مصنفه (37919) عن الزهرى قال قال رجل من بنى الدليل بن بكر لوددت
أني رأيت رسول الله وسمعت منه . فقال لرجل انطلق معي . فقال إني أخاف أن تقتلني خزاعة فلم يزل
به حتى انطلق فلقىه رجل من خزاعة فعرفه فضرب بطنها بالسيف . قال قد أخبرتك أنهم سيقتلونني ،

فبلغ ذلك رسول الله فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الله هو حرم مكة ليس الناس حرموها وإنما أحلت لي ساعة من نهار وهي بعد حرم وإن أعدى الناس على الله ثلاثة من قتل فيها أو قتل غير قاتل أو طلب بدخول الجاهلية فألدين هذا الرجل . (مرسل صحيح)

43 _ روي الأزرقي في أخبار مكة (2 / 500) عن الواقدي عن أشياخه قال لما كان بعد الفتح بيوم دخل جنيد بن الأدمع الهذلي مكة يرتاد وينظر والناس آمنون فرأه جندب بن الأعجم الإسلامي وكان جنيد بن الأدمع قد قتل رجلاً من أسلم في الجاهلية يقال له أحمر بأسا وكان شجاعاً وكان من خبر قتله إياته ،

فذكر الحديث وفيه قال يا معاشر خزاعة ارفعوا أيديكم عن القتل فقد والله كثراً يقع وقد قتلتם هذا القتيل والله لأدينه فمن قتل بعد مقامي هذا فأهله بالخيار إن شاءوا فدم قتيلهم وإن شاءوا فعقله فدخل أبو شريح خويلد الكعبي على عمرو بن سعيد بن العاص وهو يريد قتال ابن الزبير فحدثه هذا الحديث وقال إن النبي أمرنا أن يبلغ الشاهد الغائب وكنت شاهداً وكنت غائباً وقد أديت إليك ما كان النبي أمر به ،

فقال له عمرو بن سعيد انصرف أيها الشيخ فنحن أعلم بحرمتها منك إنها لا تمنع من ظالم ولا خالع طاعة ولا سافك دم ، فقال أبو شريح قد أديت إليك ما كان رسول الله أمر به فأنت وشأنك قال الواقدي وحدثني عبد الله بن نافع عن أبيه أنه أخبر ابن عمر بما قال أبو شريح لعمرو بن سعيد ،

فقال ابن عمر يرحم الله أبا شريح قضى الذي عليه قد علمت أن رسول الله تكلم يومئذ في خزاعة حين قتلوا الهذلي بأمر لا أحفظه إلا أنني سمعت المسلمين يقولون قال رسول الله فأنا أديه . (مرسل ضعيف)

44 _ روى الأزرقي في أخبار مكة (2 / 503) عن عطاء بن يزيد الليبي أن رجلين من خزاعة قتلا رجلاً من هزيل بالمزدلفة فأتوا إلى أبي بكر وعمر يستشفعون بهما على رسول الله فقام رسول الله فقال إن الله حرم مكة ولم يحرمها الناس لا تحل لأحد كان قبله ولا تحل لأحد كان بعده ،

ولا تحل لي إلا ساعة من نهار فهي حرام بحرام الله إلى يوم القيمة فلا يسكن بي أحد فيقول إن رسول الله قتل بها وإنني لا أعلم أحداً أعمى على الله من ثلاثة رجال قتل بها ورجل قتل بدخول الجاهلية قتل في الحرم ورجل قتل غير قاتله وايم الله ليودين هذا القتيل . (مرسلاً حسن)

45 _ روى أبو يعلي في مسنده (إتحاف الخيرة / 1248) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله لما فتح مكة قال كفوا السلاح إلا من خزاعة عن بني بكر فأذن لهم حتى صلوا العصر ثم قال كفوا السلاح حتى إذا كان من الغد لقي رجل من خزاعة رجلاً من بني بكر بالمزدلفة فقتله ،

فلما بلغ ذلك النبي فقام خطيباً مسند ظهره إلى الكعبة فقال إن أعمى الناس على الله من عدى في الحرم وقتل غير قاتله ومن قتل بدخول الجاهلية وجاء رجل فقال يا رسول الله إن فلاناً ابني عاهر بأمرأة في الجاهلية فقال رسول الله ذهب أمر الجاهلية لا دعوة في الإسلام الولد للفراش وللعاهر الأثلب ، قالوا يا نبي الله وما الأثلب ؟ قال الحجر ،

قال وقال في خطبته في الأصابع عشر وقال في الموضحة خمس خمس وقال لا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تشرق الشمس ولا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس وقال في خطبته ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها وقال في خطبته وأوفوا بحلف الجاهلية فإنه لا يزيده الإسلام إلا شدة ولا تُحدثوا في الإسلام حلّها . (صحيح)

46 _ روي ابن حبان في صحيحه (5996) عن ابن عمر قال كانت خزاعة حلفاء لرسول الله وكانت بني بكر رهط من بني كنانة حلفاء لأبي سفيان ، فذكر الحديث وفيه قال قال النبي لا يقتل مؤمن بكافر .) صحيح (

47 _ روي أبو داود في سننه (4506) عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال لا يقتل مؤمن بكافر ومن قتل مؤمناً متعمداً دفع إلى أولياء المقتول فإن شاءوا قتلوا وإن شاءوا أخذوا الديمة . (صحيح)

48 _ روي البيهقي في الدلائل (4 / 307) عن زياد بن سعد عن أبيه وجده وكانا شهداً مع رسول الله حينما أن محمل بن جثامة الليثي قتل رجلاً من أشجع في الإسلام وذلك أول غير قضى به رسول الله فتكلم عيينة في قتل الأشجعي لأنها من غطfan ،

وتكلم الأقرع بن حابس دون محمل لأنه من خنده فارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط فقال رسول الله يا عيينة ألا تقبل العير ؟ فقال عيينة لا والله حتى أدخل على نسائه من الحرب والحزن ما أدخل على نسائي قال ثم ارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط فقال رسول الله يا عيينة ألا تقبل العير ؟

قال عيينة مثل ذلك أيضاً إلى أن قام رجل من بني قيس يقال له مكيل عليه شكة وفي يده درقة فقال يا رسول الله إني لم أجد لما فعل هذا في غرة الإسلام مثلاً إلا غنماً وردت فرمي أولها فنفر آخرها اسنان اليوم وغير غداً ، فقال رسول الله خمسون في فورنا هذا وخمسون إذا رجعنا إلى المدينة وذلك في بعض أسفاره ومحمل رجل طويل آدم وهو في طرف الناس ،

فلم يزالوا حتى تخلص فجلس بين يدي رسول الله وعيناه تدمعن فقال يا رسول الله إني قد فعلت الذي بلغك وإنني أتوب إلى الله فاستغفر لي يا رسول الله أقتلته بسلاحك في غرة الإسلام اللهم لا تغفر لمحمل بصوت عال ، فقام وإنه ليتلقي دموعه بطرف ردائه ، قال ابن إسحاق فزعم قوم أن رسول الله استغفر له بعد ذلك . (حسن)

49 _ روي أحمد في مسنده (20575) عن مجد بن جعفر بن الزبير قال سمعت زياد بن ضمرة بن سعد السلمي يحدث عروة بن الزبير قال حدثني أبي وجدي وكانا قد شهدا حنينا مع رسول الله قالا صلى بنا رسول الله الظهر ثم جلس إلى ظل شجرة ،

فقام إليه الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن بن بدر يطلب بدم الأشجعي عامر بن الأضبيط وهو يومئذ سيد قيس والأقرع بن حابس يدفع عن محلم بن جثامة لخندف فاختصما بين يدي رسول الله فسمعنا رسول الله يقول تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين إذا رجعنا قال يقول عيينة والله يا رسول الله لا أدعه حتى أذيق نساءه من الحزن ما أذاق نسائي ،

فقال رسول الله بل تأخذون الدية فأبى عيينة فقام رجل من ليث يقال له مكيتل رجل قصير مجموع فقال يا نبي الله ما وجدت لهذا القتيل شبيها في غرة الإسلام إلا كفنه وردت فرمي أولها فنفر آخرها اسنان اليوم وغير غدا ، قال فرفع رسول الله يده ثم قال بل تقبلون الدية في سفرنا هذا خمسين وخمسين إذا رجعنا ،

فلم يزل بالقوم حتى قبلوا الدية قال فلما قبلوا الدية قالوا أين صاحبكم يستغفر له رسول الله فقام رجل آدم طويل ضرب عليه حلة كان تهيأ للقتل حتى جلس بين يدي رسول الله فلما جلس قال له رسول الله ما اسمك ؟

قال أنا محلم بن جثامة قال رسول الله اللهم لا تغفر لمحلم اللهم لا تغفر لمحلم ثلاث مرات ، فقام من بين يديه وهو يتلقى دمعه بفضل ردائه فأما نحن بينما فنقول قد استغفر له ولكن أظهر ما أظهر ليدع الناس بعضهم من بعض . (حسن)

50 _ روی الدیلمی فی مسندہ (زهر الفردوس / 2975) عن درة بنت أبي لهب عن النبي قال لا یُودی مسلم بکافر . (حسن لغیره)

أحاديث لا يرث الكافر من المسلم :

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (2 / 308) : (لا يرث الكافر المسلم اتفاقا)

أما أن يرث المسلم مال الكافر ففيه خلاف فآثرت عدم ذكره ، إذ أنها نتكلم عن شروط أهل الذمة ، ويتفق الفقهاء جميعاً أنهم لا يرثون من مال المسلم شيئاً .

51 روي أبو يعلي في مسنده (المطالب العالية / 1793) عن عائشة قالت وجد في قائم سيف رسول الله كتاباً إن أشد الناس عتوا من يضرب غير ضاربه ورجل قتل غير قاتله ورجل تولى غير أهل نعمته ، فمن فعل ذلك فقد كفر بالله ورسوله ما يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً ، وفي الآخر المؤمنون تتكافأ دمائهم ويُسْعى بذمتهم أدناهم ،

لا يقتل مسلم كافر ولا ذو عهد في عهده ولا يتواتر أهل ملتين ، ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا تسافر المرأة ثلاث ليال مع غير محرم .
(صحيح لغيرة)

52 روي ابن حبان في صحيحه (5996) عن ابن عمر كانت خزاعة حلفاء لرسول الله وكانت بنو بكر رهط من بني كنانة حلفاء لأبي سفيان ، فذكر الحديث وفيه قال النبي لا يتواتر أهل ملتين .
(صحيح)

53 _ روي أبو داود في سننه (2912) عن عبد الله بن بريدة أن أخوين اختصما إلى يحيى بن يعمر يهودي و مسلم ، فورث المسلم منهما ، وقال حدثني أبو الأسود أن رجلا حدثه أن معاذًا حدثه قال سمعت رسول الله يقول الإسلام يزيد ولا ينقص ، فورث المسلم . (حسن لغيره)

54 _ روي ابن منيع في مسنده (إتحاف الخيرة / 4083) عن يحيى بن يعمر أن معاذ بن جبل كان يورث المسلم من الكافر ولا يورث الكافر من المسلم ، ويقول سمعت رسول الله يقول الإسلام يزيد ولا ينقص . (حسن لغيره)

55 _ روي الضياء في المختارة (2724) عن عائذ بن عمرو عن النبي قال الإسلام يعلو ولا يعلو . (صحيح لغيره)

56 _ روي أسلم في تاريخ واسط (1 / 155) عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله الإيمان يعلو ولا يعلى عليه . (صحيح لغيره)

57 _ روي البيهقي في الدلائل (6 / 36) عن عمر بن الخطاب أن رسول الله قال إن هذا الدين يعلو ولا يعلى . (حسن)

58 _ روي أبو علي في مسنده (المطالب العالية / 1793) عن عائشة قالت وجد في قائم سيف رسول الله كتاباً إن أشد الناس عتوا من يضرب غير ضاربه ورجل قتل غير قاتله ورجل تولى غير أهل نعمته ، فمن فعل ذلك فقد كفر بالله ورسوله ما يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً ، وفي الآخر المؤمنون تتكافأ دمائهم ويُسْعى بدمتهم أدناهم ،

لا يقتل مسلم كافر ولا ذو عهد في عهده ولا يتوارث أهل ملتين ، ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا تسافر المرأة ثلاث ليال مع غير محرم .) صحيح لغيرة (

59 _ روي العدني في مسنده (إتحاف الخيرة / 6308) عن عبد الله بن عمرو قال لما فتح النبي مكة خطب الناس وهو مسندي ظهره إلى الكعبة فقال ارفعوا السلاح إلا خزاعة عن بني بكر ، قال فقاتلوهم ساعة من النهار وهي الساعة التي أحل الله لنبيه فيها القتال ، قال فجاء رجل فقال يا رسول الله إن فلان قتل في الحرم ،

فقال رسول الله إن أعمى الناس على الله ثلاثة رجال قتل غير قاتله ورجل قتل في الحرم ورجل طلب برجل في الجاهلية ، ثم جاءه آخر فقال يا رسول الله إني عاهرت بأمرأة في الجاهلية فولدت غلاما فأسلمت وأسلم فهل لي أن آخذه ؟ فقال النبي الولد للفراش وللعاهر الأثلب ، قالوا يا رسول الله وما الأثلب ؟ قال الحجر ، وقال رسول الله المسلمين يد على من سواهم تكافأ دماوهم ويسعى بذمتهم أدناهم ويعقد عليهم أولهم ويغير عليهم أقصاهم ،

لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده ، ولا يتوارث أهل ملتين شقي ، ولا تسافر المرأة ثلاثا إلا مع ذي محرم ، ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ، ولا تصوموا يوم الفطر من شهر رمضان ولا يوم النحر ، والمدعى عليه أولى باليمين وعلى المدعي البينة . (حسن لغيرة)

60 _ روي البيهقي في الكبري (8 / 28) عن عائشة قالت وجد في قائم سيف رسول الله كتاباً فذكر أحدهما قال وفي الآخر المؤمنون تكافأ دماوهم ويسعى بذمتهم أدناهم لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد

في عهده ، ولا يتوارث أهل ملتين ، ولا تُنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا تسافر المرأة ثلاط ليال إلا مع ذي محرم . (صحيح)

61 _ روي في مسند الربيع (664) عن ابن عباس عن النبي قال لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر . (صحيح لغيره)

62 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (19002) عن عمرو بن شعيب قضى رسول الله أن الكافر لا يرث المسلم وإن لم يكن له وارث غيره وأن المسلم لا يرث الكافر ما كان له وارث يرثه أو قرابة به ، فإن لم يكن له وارث يرثه أو قرابة به ورثه المسلم بالإسلام . (مرسل صحيح)

63 _ روي البخاري في صحيحه (4283) عن أسامة بن زيد أنه قال زمن الفتح يا رسول الله أين تنزل غدا ؟ قال النبي وهل ترك لنا عقيل من منزل ؟ ثم قال لا يرث المؤمن الكافر ولا يرث الكافر المؤمن . (صحيح)

64 _ روي مسلم في صحيحه (1615) عن أسامة بن زيد أن النبي قال لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم . (صحيح)

65 _ روي أبو عوانة في مستخرجه (5596) عن أسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله أين تنزل غدا ؟ وذلك في حجته قال وهل ترك لنا عقيل منزل ؟ فقال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم . (صحيح)

66 _ روی الطوسي في المستخرج (1609) عن أسماء بن زيد قال قال رسول الله لا يتوارث أهل الملتين . (صحيح)

67 _ روی أبو داود في سننه (2911) عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا يتوارث أهل ملتين شتى . (صحيح)

68 _ روی الحاكم في المستدرک (4 / 341) عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم . (صحيح لغیره)

69 _ روی البیهقی في الكبرى (6 / 220) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قام يوم فتح مكة فقال لا يتوارث أهل ملتین . (حسن لغیره)

70 _ روی الدارمي في سننه (2991) عن الشعبي عن النبي قال لا يتوارث أهل دینین . (حسن لغیره)

71 _ روی ابن منصور في سننه (139) عن الصحاک بن مزاحم قال قال رسول الله لا يتوارث أهل ملتین شتی . (حسن لغیره)

72 _ روی عبد الرزاق في مصنفه (9857) عن عمرو بن شعیب قال رسول الله لا يتوارث أهل ملتین شتی قال وقضی النبي لا يتوارث المسلمون والنصاری . (حسن لغیره)

73 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (9870) عن عمرو بن شعيب عن النبي أن المسلم لا يرث الكافر ما كان له ذو قرابة من أهل دينه فإن لم يكن له ذو قرابة وارث ورثه من المسلمين بالإسلام . (حسن لغيره)

74 _ روي المروزي في السنة (419) عن يونس بن يزيد قال سألت ابن شهاب هل يتوارث المسلمون والنصارى ؟ قال ابن شهاب قضى رسول الله أنهم لا يتوارثون وأبو بكر وعمر وعثمان . (حسن لغيره)

75 _ روي الترمذى في سننه (2108) عن جابر عن النبي قال لا يتوارث أهل ملتين . (صحيح لغيره)

76 _ روي الحاكم في المستدرك (4 / 341) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال لا يرث المسلم النصراني إلا أن يكون عبده أو أمته . (صحيح)

77 _ روي الدارقطنی في سننه (4038) عن جابر عن النبي قال لا نرث أهل الكتاب ولا يرثونا إلا أن يرث الرجل عبده أو أمته وتحل لنا نساؤهم ولا تحل لهم نساؤنا . (حسن)

78 _ روي الدارقطنی في سننه (4019) عن أبي هريرة عن النبي قال لا ترث ملة ملة . (حسن)

79 _ روي ابن حبان في صحيحه (5996) عن ابن عمر عن النبي قال لا يتوارث أهل ملتين . (صحيح)

80 _ روي أبو يعلي في مسنده (4757) عن عائشة عن النبي قال لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده ولا يتوارث أهل ملتين . (حسن)

81 _ روي في مسنند زيد (1 / 332) عن علي قال رسول الله لا يتوارث أهل ملتين . (صحيح)

82 _ روي البخاري في صحيحه (1588) عن أسامة بن زيد أنه قال يا رسول الله أين تنزل في دارك بمكة ؟ فقال وهل ترك عقيل من رباع أو دور وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي شيئا لأنهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين ،

فكان عمر بن الخطاب يقول لا يرث المؤمن الكافر ، قال ابن شهاب وكانوا يتاؤلون قول الله (إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آتوا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض) . (صحيح)

83 _ روي البخاري في صحيحه (3058) عن أسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله أين تنزل غدا في حجته ؟ قال وهل ترك لنا عقيل منزلا . (صحيح)

84 _ روي مسلم في صحيحه (1352) عن أسامة بن زيد قلت يا رسول الله أين تنزل غدا ؟ وذلك في حجته حين دنونا من مكة فقال وهل ترك لنا عقيل منزلا . (صحيح)

85 _ روي مسلم في صحيحه (1352) عن أسامة بن زيد أنه قال يا رسول الله أين تنزل غدا إن شاء الله ؟ وذلك زمن الفتح قال وهل ترك لنا عقيل من منزل . (صحيح)

86 _ روي الأزرقي في أخبار مكة (2 / 550) عن مجد الباقي قال قيل للنبي أين تنزل بمكة ؟ قال وهل ترك لنا عقيل بمكة من ظل . (حسن لغيره)

أحاديث دية الكتابي على النصف من دية المسلم :

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (7 / 143) : (دية الكتبي نصف دية المسلم عند مالك وأحمد ، والمرأة منهم على النصف من ذلك ، وعند الشافعية دية الكتابي ثلث دية المسلم ، ودية المرأة ، نصف ذلك ، وعند الحنفية ديتها كدية المسلم)

قول الجمهور على الأقل أن دية الكتابي نصف دية المسلم ، وإنما المخالفون في ذلك وهو الأحناف استدلوا بالعمومات وكأنهم لا علم عندهم بالأحاديث ، وهذا ما كان أكثر الأئمة ينكرون على الأحناف في كثير من المسائل ،

ومعنى قولهم والمرأة على النصف من ذلك أي أنه إن كانت دية المسلم (1000) ألف درهم ، فدية الرجل الكتابي (500) درهم فقط أي النصف ، ودية المرأة الكتابية (250) درهم فقط أي على النصف من دية الرجل الكتابي ،

أما من قال أن دية الكتابي ثلث دية المسلم كالشافعية فالآحاديث لا تنهض بذلك والنصف أصح .

87 روي النسائي في الصغرى (4806) عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله عقل أهل الذمة نصف عقل المسلمين ، وهم اليهود والنصارى . (صحيح)

88 روي ابن أبي شيبة في مصنفه (27900) عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال دية الكافر نصف دية المؤمن . (صحيح)

89 روي الدارقطني في سنه (3257) عن عمرو بن شعيب أن رسول الله فرض على كل مسلم قتل رجلا من أهل الكتاب أربعة آلاف درهم وأن رسول الله جعل عقل أهل الكتاب من اليهود والنصارى على النصف من عقل المسلمين . (مرسل صحيح)

90 روي الطبراني في المعجم الأوسط (7582) عن ابن عمر قال قال رسول الله إن دية المعاهد نصف دية المسلم . (صحيح لغيره)

91 روي أبو داود في سنه (4583) عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال دية المعاهد نصف دية الحر . (صحيح)

92 روي أبو داود في المراسيل (264) عن سعيد بن المسيب قال قال رسول الله دية كل ذي عهد في عهده ألف دينار . (مرسل صحيح)

93 روي أحمد في مسنده (6653) عن عبد الله بن عمرو قال لما دخل رسول الله مكة عام الفتح قام في الناس خطيبا فقال يا أيها الناس إنه ما كان من حلف في الجاهلية فإن الإسلام لم يزده إلا شدة ولا حلف في الإسلام ،

وال المسلمين يد على من سواهم تكافأ دماؤهم يجير عليهم أدناهم ويرد عليهم أقصاهم ترد سراياهم على قعدتهم ، لا يُقتل مؤمن بكافر ، دية الكافر نصف دية المسلم ، لا جَلْب ولا جَنَب ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في ديارهم . (صحيح)

94 _ روي أحمد في مسنده (7052) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قضى أن عقل أهل الكتاب نصف عقل المسلمين وهم اليهود والنصارى . (صحيح)

95 _ روي البيهقي في الكبرى (8 / 75) عن عبد الله بن عمرو قال كانت قيمة الديمة على عهد رسول الله ثمان مائة دينار ثمانية آلاف درهم ودية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين . (حسن)

96 _ روي الترمذى في سننه (1 / 433) عن جرير بن عبد الله أن رسول الله بعث سرية إلى خثعم فاعتصم ناس بالسجود فأسرع فيهم القتل ، فبلغ ذلك النبي فأمر لهم بنصف العقل وقال أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين ، قالوا يا رسول الله ولم ؟ قال لا ترايا نارا هما . (صحيح)

97 _ روي البيهقي في السنن الصغيرة (3358) عن جرير بن عبد الله قال بعث رسول الله سرية إلى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود فأسرع فيهم القتل ، فبلغ ذلك النبي فأمر لهم بنصف العقل وقال إني بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين ، قالوا يا رسول الله ولم ؟ قال لا تتراءى نارا هما . (صحيح)

98 _ روي الطبراني في المعجم الكبير (3836) عن خالد بن الوليد أن رسول الله بعث خالد بن الوليد إلى ناس من خثعم فاعتصموا بالسجود فقتلهم فوداهم رسول الله بنصف الديمة ثم قال أنا بريء من كل مسلم أقام مع المشركين لا تراءى نارا هما . (صحيح)

99 _ روي أبو داود في سننه (4542) عن عبد الله بن عمرو قال كانت قيمة الديمة على عهد رسول الله ثمان مائة دينار أو ثمانية آلاف درهم ودية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين ، قال فكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر رحمة الله فقام خطيبا فقال ألا إن الإبل قد غلت ،

قال ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق اثني عشر ألفا وعلى أهل البقر مائتي بقرة وعلى أهل الشاء ألفي شاة وعلى أهل الحل مائتي حلة ، قال وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الديمة . (حسن)

100 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (10220) عن مكحول قال قضى رسول الله في دية المجوسي بثمان مائة درهم . (حسن لغيرة)

101 _ روي البيهقي في الكبري (99 / 8) عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله دية المجوسي ثمان مائة درهم . (حسن)

أحاديث ما على الكتابي من جزية وخرج ومقاديرهما :

والجزية هي المال المأخوذ من الكتابي كي لا يتم قتلها كما يُقتل باقي المشركين ، وفي كتابي (الكامل في أحاديث كان النبي لا يقبل من المشركين إلا الإسلام وإما القتل ، ونقل الإجماع على ذلك ، وأن ما قبل ذلك منسوخ) ذكرت الأحاديث والآثار الواردة في ذلك ،

والجزية مفروضة على كل كتابي وإن كان فقيراً ما دام قادراً على العمل ، وإنما تسقط عن العاجز كلياً فقط ، وهذا محل اتفاق بين الفقهاء ،

أما من قال أن الجزية مقابل الزكاة فلم يرد ذلك في حديث ولا أثر عن صحابي ولا تابعي ولا إمام ولا حتى فقيه ، وإنما الجزية مقابل ألا يتم قتلهم كباقي المشركين ،

أما ما يمكن أن يكون مقابلاللزكاة فهو الخراج ، وإن لم يرد ذلك تصريحاً ، وورد في الأحاديث والآثار عن الصحابة ومن بعدهم أن الزكاة على المسلم في المجمل تكون (2.5 %) ، أما الخراج على الكتابي فيكون (5 %) أي ضعف ما على المسلم ، وورد في بعض الأحاديث أعلى من هذا ،

فصار المسلم يدفع الزكاة فقط ، والكتابي يدفع الجزية وضعف الزكاة/ الخراج ، أي يدفع تقريراً ثلاثة أضعاف ما يدفع المسلم .

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (7 / 177) : (في باب مجاهدة أهل الكتاب : قال الله تعالى (
قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من
الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) ،

أمر الله بمقاتلة جميع الكفار لجماعهم على الكفر ، وخص أهل الكتاب بالذكر لتعاظم مسؤوليتهم لما
أتوا من كتب سماوية ولكونهم عالمين بالتوحيد والرسل والشائع والملل وخصوصا ذكر مجد وملته
وأمتها ، فلما أنكروه تأكّدت عليهم الحجة وعظمت منهم الجريمة ، فنبه على محلهم ،

ثم جعل للقتال غاية وهي إعطاء الجزية بدلا من القتل ، ولا خلاف بين الفقهاء في أن الجزية تؤخذ من
اليهود والنصارى إذا طلبوا الكف عن القتال)

وجاء فيها (15 / 150) : (في باب خراج الرأس : .. أما خراج الرءوس فثابت بالكتاب والسنة
الجزية هي الخراج المضروب على رءوس الكفار إذلالا وصغارا)

وجاء فيها (15 / 152) : (الخراج هو ما يوضع على الأرض غير العشرية من حقوق تؤدي عنها إلى
بيت المال ، ووجه الصلة بينه وبين الجزية أنهما يجبان على أهل الذمة ، ويصرفان في مصارف الفيء ،
ومن الفروق بينهما أن الجزية توضع على الرءوس أما الخراج فيوضع على الأرض)

وجاء فيها (15 / 178) : (اتفق الفقهاء على أن الجزية توضع على الفقير المعتمل)

و جاء فيها (15 / 201) : (اختلف الفقهاء في سقوط الجزية بالموت ، فذهب الحنفية والمالكية إلى أن الجزية تسقط بالموت مطلقا ، وذهب الشافعية والحنابلة إلى أن الجزية لا تسقط بالموت إذا حصل بعد انتهاء الحول بل تؤخذ من التركة كسائر الديون)

102 _ روى أحمد في مسنده (1675) عن عبد الرحمن بن عوف قال لما خرج المجوسي من عند رسول الله سأله فأخبرني أن النبي خيره بين الجزية والقتل فاختار الجزية . (حسن لغيره)

103 _ روى أحمد في مسنده (16509) عن تميم الداري قال سمعت رسول الله يقول ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين بعز عزيز أو بذل ذليل عزا يعز الله به الإسلام وذلا يذل الله به الكفر ، وكان تميم الداري يقول قد عرفت ذلك في أهل بيتي لقد أصاب من أسلم منهم الخير والشرف والعز ولقد أصاب من كان منهم كفرا الذل والصغر والجزية .
(صحيح)

104 _ روى الطبراني في الشاميين (572) عن المقداد بن الأسود يقول سمعت رسول الله يقول لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبر إلا أدخل الله عليه الإسلام بعز عزيز وبذل ذليل إما يعزهم فيهديهم إلى الإسلام وإما يذلهم فيؤدوا الجزية . (صحيح لغيره)

105 _ روى أحمد في مسنده (23301) عن المقداد بن الأسود يقول سمعت رسول الله يقول لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله كلمة الإسلام بعز عزيز أو ذل ذليل إما يعزهم الله فيجعلهم من أهلها أو يذلهم فيدينون لها . (صحيح)

106_ روي ابن ماجة في سننه (1831) عن العلاء بن الحضرمي قال بعثني رسول الله إلى البحرين أو إلى هجر ، فكنت آتي الحائط يكون بين الإخوة يسلم أحدهم فأخذ من المسلم العشر ومن المشرك الخراج . (صحيح)

107_ روي ابن حزم في المحلي (4 / 180) عن أنس بن سيرين قال بعثني أنس بن مالك علي الأبلة فأخرج إلي كتابا من عمر بن الخطاب ، خذ من المسلمين من كل أربعين درهما درهم ، ومن أهل الذمة من كل عشرين درهما درهم ، وممن لا ذمة له من كل عشرة دراهم درهما . (صحيح)

108_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (7207) عن أنس بن مالك قال فرض محمد في أموال المسلمين من كل أربعين درهما درهم ، وفي أموال أهل الذمة من كل عشرين درهما درهم ، وفي أموال من لا ذمة له من كل عشرة دراهم درهم . (حسن)

109_ روي ابن سعد في الطبقات (1 / 141) أخبرنا صالح مولى التوءمة أن رسول الله صالح أهل مقنا على أخذ ربع ثمارهم وربع غزولهم . (مرسل حسن)

110_ روي أحمد في مسنده (15465) عن عمير الثقفي عن النبي قال إنما العشور على اليهود والنصارى وليس على أهل الإسلام عشور . (صحيح لغيره)

111_ روي أبو نعيم في المعرفة (4744) عن عمير الثقفي وكان ممن وفد على النبي قال قلت يا رسول الله علمتني علم الإسلام فعلمه ثم قال قد علمته فكيف الصدقة ؟ أو كيف العشور ؟ فقال العشور على اليهود والنصارى وليس على أهل الإسلام إنما عليهم الصدقة . (صحيح لغيره)

112 _ روى ابن أبي شيبة في مصنفه (21072) عن بكر بن عبد الله المزني قال سأله عن شراء أرض الخراج بمائتها فقال نهى رسول الله أن تجعلوا في أعناقكم صغاراً بعد أن أنقذكم الله منه . (حسن لغيرة)

113 _ روى البيهقي في الكبري (9 / 182) عن مجاهد في قوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر إلى قوله حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) قال نزل هذا حين أمر النبي وأصحابه بغزوة تبوك . (مرسل حسن)

114 _ روى القاسم بن سلام في الأموال (62) عن الحسن البصري قال أمر رسول الله أن يقاتل العرب على الإسلام ولا يقبل منهم غيره وأمر أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون . (حسن لغيرة)

115 _ روى الطبرى في الجامع (4 / 552) عن الضحاك بن مزاحم في قوله (لا إكراه في الدين) قال أمر رسول الله أن يقاتل جزيرة العرب من أهل الأوثان فلم يقبل منهم إلا إله إلا الله أو السيف ثم أمر في من سواهم بأن يقبل منهم الجزية فقال (لا إكراه في الدين) . (حسن لغيرة)

116 _ روى أبو داود في سنته (3082) عن أبي الدرداء قال قال رسول الله من أخذ أرضاً بجزيتها فقد استقال هجرته ومن نزع صغار كافر من عنقه فجعله في عنقه فقد ولى الإسلام ظهره . (حسن لغيرة)

117 _ روى ابن زنجويه في الأموال (311) عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي قال من أخذ أرضاً بجزيتها فقد باه بما باه به أهل الكتاب من الذل والصغر . (حسن لغيرة)

118_ روى الطبراني في المعجم الأوسط (7772) عن ابن عمر عن النبي قال من أسلم فلا جزية عليه . (حسن لغيرة)

119_ روى ابن أبي عاصم في الأحاديث المثنوي (2923) عن الزبير بن عدي عن رجل من جهينة قال قال رسول الله من أمر بالخرج بعد أن أنقذه الله منه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . (صحيح)

120_ روى ابن زنجويه في الأموال (312) عن الزبير بن عدي عن رجل من جهينة قال قال رسول الله من أقر بالخرج بعد إذ أنقذه الله منه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . (صحيح)

121_ روى أبو يعلي في مسنده (إتحاف الخيرة / 6357) عن سعيد بن أبي راشد قال كان رسول قيسير جاراً لي زمن يزيد بن معاوية فقلت أخبرني عن كتاب رسول الله إلى قيسير فقال إن رسول الله أرسل دحية الكلبي إلى قيسير ومعه كتاباً يخriه بين إحدى ثلاث إما أن يسلم وله ما في يديه من ملكه وإما أن يؤدي الخراج وإما أن يأذن بحرب . (حسن)

122_ روى ابن أبي حاتم في تفسيره (3628) عن ابن جريج في قوله (تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله) قال بلغني أن النبي دعا يهود أهل المدينة إلى ذلك فأبوا عليه فجاهدهم حتى أقرروا الجزية . (مرسل حسن)

123_ روى ابن سعد في الطبقات (1 / 124) عن المسور بن رفاعة وجعفر بن عبد الله الأنصاري وأم عبد الله بنت أبي حثمة وعمرو بن أمية والعلاء بن الحضرمي وابن عباس قالوا إن رسول الله لما

رجع من الحديبية في ذي الحجة سنة ست أرسل الرسل إلى الملوك يدعوهم إلى الإسلام وكتب إليهم كتابا ،

قالوا وبعث رسول الله منصرفه من الجعرانة العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوي العبدى وهو بالبحرين يدعوه إلى الإسلام وكتب إليه كتابا فكتب إلى رسول الله بإسلامه وتصديقه وإنني قد قرأت كتابك على أهل هجر فمنهم من أحب الإسلام وأعجبه ودخل فيه ومنهم من كرهه وبأرضي مجوس وبيهود فأحدث إلى في ذلك أمرك ،

فكتب إليه رسول الله إنك مهما تصلح فلن نعزلك عن عملك ومن أقام على يهودية أو مجوسية فعلية الجزية وكتب رسول الله إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام فإن أبواً أخذت منهم الجزية وبأن لا تنكر نساوئهم ولا تؤكل ذبائحهم ، وكان رسول الله بعث أبو هريرة مع العلاء بن الحضرمي وأوصاه به خيراً وكتب رسول الله للعلاء فرائض الإبل والبقر والغنم والثمار والأموال فقرأ العلاء كتابه على الناس وأخذ صدقاتهم . (حسن)

124 _ روي أحمد في مسنده (16252) عن سعيد بن أبي راشد مولى لآل معاوية قال قدمت الشام فقيل لي في هذه الكنيسة رسول قيسار إلى رسول الله قال فدخلنا الكنيسة فإذا أنا بشيخ كبير فقلت له أنت رسول قيسار إلى رسول الله فقال نعم ، قال قلت حدثني عن ذلك ،

قال إنه لما غزا تبوك كتب إلى قيسار كتابا وبعث مع رجل يقال له دحية بن خليفة فلما قرأ كتابه وضعه معه على سريره وبعث إلى بطارقته وروعوس أصحابه فقال إن هذا الرجل قد بعث إليكم رسولكم وكتب إليكم كتابا يخلكم إحدى ثلات إما أن تتبعوه على دينه أو تقرروا له بخارج يجري له عليكم ويقركم على هيئةكم في بلادكم أو أن تلقوا إليه بالحرب . (حسن)

125 روي أبو يعلي في مسنده (1597) عن سعيد بن أبي راشد قال كان رسول قيصر جارا لي زمن
يزيد بن معاوية فقلت له أخبرني عن كتاب رسول الله إلى قيصر فقال إن رسول الله أرسل دحية الكلبي
إلى قيصر وكتب معه إليه كتابا يخирه بين إحدى ثلات إما أن يسلم وله ما في يديه من ملكه وإما أن
يؤدي الخراج وإما أن يأذن بحرب . (حسن)

126 روي الحارت في مسنده (إتحاف الخيرة / 6343) عن عبد الله بن شداد قال كتب رسول الله
إلى هرقل صاحب الروم من مجد رسول الله إلى هرقل صاحب الروم إني أدعوك إلى الإسلام فإن أسلمت
فلك ما للمسلمين وعليك ما عليهم فإن لم تدخل في الإسلام فأعط الجزية ،

فإن الله يقول (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا
يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) وإنما فلا تحل بين
الفالحين وبين الإسلام أن يدخلوا فيه ويعطوا الجزية . (مرسل صحيح)

127 روي أحمد في مسنده (15228) عن سعيد بن أبي راشد قال لقيت التنوخي رسول هرقل إلى
رسول الله بمحصن وكان جارا لي شيخا كبيرا قد بلغ الفندر أو قرب فقلت ألا تخبرني عن رسالة هرقل إلى
النبي ورسالة رسول الله إلى هرقل ؟ فقال بلى قدم رسول الله تبوك ،

فبعث دحية الكلبي إلى هرقل فلما أن جاءه كتاب رسول الله دعا قسيسي الروم وبطارقتها ثم أغلق
عليه وعليهم بابا فقال قد نزل هذا الرجل حيثرأتم وقد أرسل إلي يدعوني إلى ثلاثة خصال يدعوني
إلى أن أتبعه على دينه أو على أن نعطيه مالنا على أرضنا والأرض أرضنا أو نلقي إليه الحرب . (حسن)

128 _ روى الترمذى في سننه (1586) عن بجالة بن عبدة قال كنت كاتبا لجزء بن معاوية على مناذر ، فجاءنا كتاب عمر انظر مجوس من قبلك فخذ منهم الجزية ، فإن عبد الرحمن بن عوف أخبرني أن رسول الله أخذ الجزية من مجوس هجر . (صحيح)

129 _ روى البيهقى في السنن الصغير (4056) عن سعيد بن المسيب أن رسول الله أخذ الجزية من مجوس هجر . (حسن لغيرة)

130 _ روى البيهقى في السنن الصغير (4057) عن الحسن بن محمد بن علي قال كتب رسول الله إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام ، فمن أسلم قبل منه ومن أبي ضربت عليه الجزية ، على ألا تؤكل لهم ذبيحة ولا ينكح لهم امرأة . (حسن لغيرة)

131 _ روى البيهقى في السنن الصغير (4100) عن الحسن البصري أن أن رسول الله قد قبل من مجوس أهل البحرين الجزية وأقرهم على مجوسيتهم ، وعامل رسول الله على البحرين العلاء بن الحضري . (حسن لغيرة)

132 _ روى عبد الرزاق في مصنفه (10026) أخبرنا معمر قال سالت الزهري أتؤخذ الجزية من ليس من أهل الكتاب ؟ فقال نعم أخذها رسول الله من أهل البحرين وعمر من أهل السواد وعثمان من ببر . (حسن لغيرة)

133 _ روى ابن أبي شيبة في مصنفه (10860) عن الزهري قال أخذ رسول الله من مجوس هجر من كل حالم دينارا . (مرسل حسن)

134 _ روى البخاري في صحيحه (3157) عن عمرو بن دينار قال كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس فحدثهما بجالة سنة سبعين عام ، حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة عند درج زمز ،

قال كنت كاتبا لجزء بن معاوية عم الأحنف فأتنا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس ، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله أخذها من مجوس هجر . (صحيح)

135 _ روى أبو يعلي في مسنده (444) عن علي بن أبي طالب قال قد أخذ رسول الله من المجوس الجزية . (صحيح لغيره)

136 _ روى ابن أبي شيبة في مصنده (إتحاف الخيرة ، 6367) عن علي بن أبي طالب قال كتب رسول الله إلى مجوس هجر يعرض الإسلام ، فمن أسلم قبل منه ومن أبي ضربت عليه الجزية ، على أن لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تُنكح لهم امرأة . (صحيح)

137 _ روى الترمذى في سننه (1588) عن السائب بن يزيد قال أخذ رسول الله الجزية من مجوس البحرين وأخذها عمر من فارس وأخذها عثمان من الفرس . (صحيح)

138 _ روى ابن سعد في الطبقات (1 / 127) عن المسور بن رفاعة وجعفر بن عبد الله والعلاء بن الحضرمي وأم عبد الله القرشية وعمرو بن أمية وابن عباس قالوا كتب رسول الله إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام ، فإن أبوا أخذت منهم الجزية وبأن لا تُنكح نساؤهم ولا تؤكل ذبائحهم . (صحيح لغيره)

139_ روى ابن عساكر في تاريخ دمشق (6 / 129) عن عبد الله بن عمرو بن سعيد بن العاص قال

كان خالد بن سعيد وعمرو بن سعيد قد أسلما وهاجرا إلى الحبشة ، فذكر الحديث حتى قال فأمره رسول الله أن يأخذ من المسلمين ربع العشر مما تجروا به ومن كل حالم من يهودي أو نصراني أو مجوسى دينارا الذكر والأنثى ،

وكتب رسول الله إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام ، فإن أبوا عرض عليهم الجزية بأن لا تنكح نساؤهم ولا تؤكل ذبائحهم ، وكتب لهم صدقات الإبل والبقر والغنم على فرضها وسننها كتاباً منشورة مختوماً في أسفله . (ضعيف)

140_ روى ابن منصور في سنته (500) عن الشعبي قال لما عرض رسول الله الملاعنة على أهل نجران قبل ذلك منه السيد والعاقل ، فرجعا إلى رجل منهم كان نجيبا فقال لهما ما صنعتما شيئاً والله لئن كاننبيا لا يعصيه الله فيكم وإن كان ملكا فقاولا له ما ترى ؟

قال أرى أن تغدوا فإنه يغدو لميعادكم ، فإذا غدا عليكم فإنه سيعرض عليكم الملاعنة ، فإذا عرض ذلك عليكم فقولا له نعود بالله واغدوا ، وغدا رسول الله أخذ بيد حسن وحسين يتبعه وفاطمة تمشي من خلفه ، فقال لهما هل لكم في الأمر الذي انطلقتما عليه من الملاعنة ؟

فقالا نعود بالله ، قال فردد ذلك عليهم فقاولا نعود بالله مرتين أو ثلاثة ، فقال لهما هل لكم في الإسلام أن تسلما ويكون لكم ما للMuslimين وعليكم ما على المسلمين ؟ فلم يقبل بذلك وكراه ، فقال لهما هل لكم في الجزية تؤديانها وأنتم صاغرون ، كما قال الله فقبل ذلك وقالا لا طاقة لنا بحرب العرب . (مرسل صحيح)

141 روى الطبرى في الجامع (5 / 469) عن عامر الشعبي قال فأمر يعني النبي بملائعتهم يعني بملائعة أهل نجران بقوله (فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم) الآية ، فتواعدوا أن يلعنوه وواعدوه الغد ، فانطلقو إلى السيد والعاقب وكانا أعقلهم فتابعاهم فانطلقو إلى رجل منهم عاقل فذكروا له ما فارقوا عليه رسول الله ،

فقال ما صنعتم ؟ وندمهم وقال لهم إن كان نبيا ثم دعا عليكم لا يغضبه الله فيكم أبدا ولئن كان ملكا فظهر عليكم لا يستنقبكم أبدا ، قالوا فكيف لنا وقد واعدنا ؟ فقال لهم إذا غدوتم إليه فعرض عليكم الذي فارقتموه عليه فقولوا نعوذ بالله ،

فإن دعاكم أيضا فقولوا نعوذ بالله ، ولعله أن يغطيكم من ذلك ، فلما غدوا غدا النبي محتضنا حسنا آخذا بيد الحسين وفاطمة تمشى خلفه ، فدعاهم إلى الذي فارقوه عليه بالأمس فقالوا نعوذ بالله ، ثم دعاهم فقالوا نعوذ بالله مرارا ،

قال فإن أبيتم فأسلموا ولكم ما للمسلمين وعليكم ما على المسلمين كما قال الله ، فإن أبيتم فأعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون كما قال الله ، قالوا ما نملك إلا أنفسنا قال فإن أبيتم فإني أنبذ إليكم على سواء كما قال الله ،

قالوا ما لنا طاقة بحرب العرب ولكن نؤدي الجزية ، قال فجعل عليهم في كل سنة ألفي حلة ألفا في رجب وألفا في صفر ، فقال النبي لقد أثاني البشير بهلكة أهل نجران حتى الطير على الشجر أو العصافير على الشجر لو تموا على الملاعنة . (مرسلا صحيح)

142 _ روى أبو داود في سننه (2612) عن بريدة بن الحصيب أبيه قال كان رسول الله إذا بعث أميرا على سرية أو جيش أوصاه بتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيرا ، وقال إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلات خصال أو خلال فأيتها أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم ،

ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأعلمهم أنهم إن فعلوا ذلك أن لهم ما للمهاجرين وأن عليهم ما على المهاجرين ،

فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الفيء والغنية نصيب إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإنهم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية ، فإن أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم ، فإن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم . (صحيح)

143 _ روى الدارمي في سننه (2442) عن النعمان بن مقرن قال كان رسول الله إذا أمر رجالا على سرية أوصاه إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلات خلال أو ثلات خصال فأيتها ما أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم ،

ثم ادعهم إلى الإسلام فإنهم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم إنهم فعلوا أن لهم ما للمهاجرين وأن عليهم ما على المهاجرين ، فإنهم أبوا فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين وليس لهم في الفيء والغنية نصيب إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ،

فإن هم أبوا أن يدخلوا في الإسلام فسلهم إعطاء الجزية ، فإن فعلوا فا قبل منهم وكف عنهم ، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم . (صحيح)

144 _ روى البلاذري في البلدان (1 / 94) عن ابن عباس قال كتب رسول الله إلى البحرين أما بعد فإنكم إذا أقمتم الصلاة وآتیتم الزكاة ونصحتم لله ورسوله وآتیتم عشر النخل ونصف عشر الحب ولم تمجّسوا أولادكم فلهم ما أسلتم على غير أن بيت النار لله ورسوله وإن أبيتم فعليكم الجزية . (حسن لغيره)

145 _ روى مالك في المدونة الكبرى (1 / 481) عن ابن عباس قال كتب رسول الله إلى منذر بن ساوي أخيبني عبد الله من غطفان عظيم أهل هجر يدعوه إلى الله وإلى الإسلام فرضي بالإسلام وقرأ كتاب رسول الله على أهل هجر فمن بين راض وكاره ،

فكتب إلى النبي إني قرأت كتابك على أهل هجر ، فأما العرب فدخلوا في الإسلام ، وأما المجوس واليهود فكرهوا الإسلام وعرضوا الجزية وانتظرت أمرك فيهم ، فكتب رسول الله إلى عباد الله الأسديةن إنكم إذا أقمتم الصلاة وآتیتم الزكاة ونصحتم لله ولرسوله وآتیتم عشر النخل ونصف عشر الحب ولم تمجّسوا أولادكم فإن لكم ما أسلتم على غير أن بيت النار لله ولرسوله ،

فإن أبيتم فعليكم الجزية فقرأ عليهم فكرهت اليهود والمجوس الإسلام وأحبوا الجزية ، فقال منافقو العرب زعم مجد أنه إنما بعث يقاتل الناس كافة حتى يسلموا ، ولا يقبل الجزية إلا من أهل الكتاب ولا نراه إلا وقد قبل من مشركي العرب ، فأنزل الله (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتدتكم) . (حسن)

146 _ روي الضياء في المختارة (230) عن عمر بن الخطاب يقول لولا أني سمعت النبي يقول إن الله سيمنع الدين بنصارى من ربعة على شاطئ الفرات ما تركت عربيا إلا قتلته أو يسلم . (صحيح)

147 _ روي البزار في مسنده (313) عن عمر بن الخطاب يقول لولا أني سمعت رسول الله يقول إن الله تسمى من ربعة على شاطئ الفرات ما تركت أعربيا إلا قتلته أو يسلم . (صحيح)

148 _ روي أحمد في مسنده (1657) عن سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله يقول يا معشر العرب احمدوا الله الذي رفع عنكم العشور . (حسن لغيره)

149 _ روي البخاري في صحيحه (3160) عن جبير بن حية قال بعث عمر الناس في أفباء الأنصار يقاتلون المشركين ، فذكر الحديث حتى قال قال المغيرة بن شعبة فأمرنا نبينا رسول ربنا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية ، وأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا أنه من قتل منا صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط ومن بقي منا ملك رقابكم . (صحيح)

150 _ روي ابن سعد في الطبقات (1 / 129) عن يزيد بن رومان والزهري والشعبي وبريدة بن الحصيب قالوا وكتب رسول الله لأسقف بني الحارث بن كعب وأساقفة نجران وكهنتهم ومنتبعهم ورهبانهم أن لهم على ما تحت أيديهم من قليل وكثير من بيعهم وصلواتهم ورهبانيتهم وجوار الله ورسوله ألا يغير أسقف عن أسقفيته ولا راهب عن رهبانيته ولا كاهن عن كهانته ولا يغير حق من حقوقهم ولا سلطانهم ولا شيء مما كانوا عليه ما نصحوا وأصلحوا فيما عليهم غير مثقلين بظلم ولا ظالمين ، وكتب المغيرة ،

قالوا وكتب رسول الله إلى سعد هذيم من قضاة وإلى جذام كتابا واحدا يعلمهم فيه فرائض الصدقة وأمرهم أن يدفعوا الصدقة والخمس إلى رسوله أبي وعنبسة أو من أرسله ، قال ولم ينسا لنا ، قالوا وكتب رسول الله لبني زرعة وبني الربعة من جهينة أنهم آمنون على أنفسهم وأموالهم وأن لهم النصر على من ظلمهم أو حاربهم إلا في الدين والأهل ،

قالوا وكتب رسول الله إلى يحنة بن روبة وسرورات أهل أيلة سلم أنتم فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو فإني لم أكن لأقاتلكم حتى أكتب إليكم ، فأسلم أو أعط الجزية وأطع الله ورسوله ورسل رسوله وأكرمهم واكسهم كسوة حسنة غير كسوة الغزاء ، واكس زيداً كسوة حسنة ،

فمهما رضيت رسلي فإني قد رضيت ، وقد علم الجزية فإن أردتم أن يأمن البر والبحر فأطع الله ورسوله ويمنع عنكم كل حق كان للعرب والعجم إلا حق الله وحق رسوله ، وإنك إن ردتهم ولم ترضهم لا آخذ منكم شيئاً حتى أقاتلكم فأسي الصغير وأقتل الكبير ،

قالوا وكتب رسول الله **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** هذا كتاب من مجد رسول الله لبني عادياء أن لهم الذمة وعليهم الجزية ولا عداء ولا جلاء الليل مد النهار شد ، وكتب خالد بن سعيد ،

قالوا وهم قوم من يهود وقوله مد يقول يمد الليل ويشهد النهار لا ينقضه شيء ، قالوا وكتب رسول الله **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** هذا كتاب من مجد رسول الله لبني عريض طعمة من رسول الله عشرة أوسق قمحاً وعشرة أوسق شعيراً في كل حصاد وخمسين وسقاً تمراً يوفون في كل عام لحينه لا يظلمون شيئاً ، وكتب خالد بن سعيد ، قال وبني عريض قوم من يهود . (حسن)

151 روى الطبراني في المعجم الكبير (3566) عن حرب بن الحارث قال سمعت النبي على المنبر في يوم الجمعة وهو يقول قد أمرنا للنساء بورس وإبر ، فأما الورس فأتاهن من اليمن وأما الإبر فأخذ من ناس من أهل الذمة مما عليهم من الجزية . (صحيح)

152 روى العدّي في مسنده (المطالب العالية / 2063) عن نصر بن عاصم قال قال فروة بن نوفل الأشجعي علام تؤخذ الجزية من المجروس وليسوا أهل كتاب ؟ فقام إليه المستورد ، فأخذ بتلبيته ، فقال يا عدو الله ، أتطعن على أبي بكر وعمر ، وذهب به إلى القصر ، فخرج عليهما علي ، فقال البداء .

قال سفيان يقول اجلسا ، فجلسا في ظل القصر ، فأخبره بقوله ، فقال علي أنا أعلم الناس بال مجروس ، كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسوه وإن ملكهم سكر يوما ، فوقع على ابنته أو أخته ، فاطلع عليه بعض أهل مملكته ، فلما صحا جاءوا يقيمون عليه الحد ، فامتنع منهم ، ودعا أهل مملكته ، فقال أتعلمون دينا خيرا من دين آدم ،

وقد كان ينكح بنيه بناته ، وأنا على دين آدم ، فما يرحب بكم عن دينه ؟ فباعوه وقاتلوا الذين خالفوهم حتى قتلوا ، فأصبحوا وقد أسرى على كتابهم ، فرفع من بين أظهرهم ، وذهب العلم الذي في صدورهم ، فهم أهل كتاب ، وقد أخذ رسول الله وأبو بكر وعمر منهم الجزية . (حسن)

153 روى ابن سعد في الطبقات (8 / 555) عن الزبير بن خبيب قال أقبل عيينة بن حصن إلى المدينة قبل إسلامه فتلقاه ركب خارجين من المدينة فقال أخبروني عن هذا الرجل ، قالوا الناس فيه ثلاثة رجال أسلم فهو معه يقاتل قريشا والعرب ، ورجل لم يسلم فهو يقاتلهم التذابح ، ورجل يظهر له الإسلام ويظهر لقريش أنه معهم ، قال ما يسمى هؤلاء القوم ؟ قالوا يسمون المنافقين . (مرسل حسن)

154 _ روى أحمد في مسنده (23213) عن سلمان أنه انتهى إلى حصن أو مدينة فقال لأصحابه دعوني أدعوهم كما رأيت رسول الله يدعوهم ، فقال إنما كنت رجلا منكم فهداني الله للإسلام فإن أسلتم فلكم ما لنا وعليكم ما علينا وإن أبىتم فأدوا الجزية وأنتم صاغرون ، فإن أبىتم نابذناكم على سواء إن الله لا يحب الخائنين ، يفعل ذلك بهم ثلاثة أيام فلما كان اليوم الرابع غدا الناس إليها ففتحوها . (حسن لغيره)

155 _ روى الضياء في المختارة (3316) عن ابن عباس قال صالح رسول الله أهل نجران على ألفي حلة النصف في صفر والبقية في رجب يؤدونها إلى المسلمين وعارية ثلاثين درعا وثلاثين فرسا وثلاثين بعيرا وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم إن كان باليمين كيدا وغدرة على أن لا يهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتتوا عن دينهم ما لم يحدثوا حدثا أو يأكلوا الربا . (صحيح)

156 _ روى الخطابي في غريب الحديث (1 / 494) عن أبي المليح الهذلي في حديث النبي أنه كتب لأهل نجران حين صالحهم إن عليهم ألفي حلة في كل صفر ألف حلة وفي كل رجب ألف حلة وما قضوا من ركاب أو خيل أو دروع أخذ منهم بحساب ذلك وعلى نجران مثوى رسلي عشرين ليلة فما دونها ،

ولنجران وحاشيتها ذمة الله وذمة رسوله على ديارهم وأموالهم وملتهم وثلتهم وبيعهم ورهابنthem وأساقفهم وشاهدهم وغائبهم وعلى أن يغيروا أسقفها من سقيفاه ولا واقفا من وقيفاه ولا راهبا من رهابنته وعلى أن يحشروا ولا يعشروا . (مرسل حسن)

157 روى أبو يوسف في الخراج (1 / 129) عن عامر الشعبي قال أول من فرض الخراج رسول الله فرض على أهل هجر على كل محتلم ذكر أو أنثى ، فلما كان عمر بن الخطاب فرض على أهل السواد . (مرسلي ضعيف)

158 روى ابن الأعرابي في معجمه (2040) عن عمران بن حصين قال قدم وفد بني نهد بن زيد على رسول الله فقام طهية بن أبي زهير النهدي بين يدي رسول الله فقال أتیناك يا رسول الله من غوري تهامة على أکوار المیس ترمی بنا العیس نستجلب الصیر ونستحیل الرهام ونستحیل الجهام ،

من أرض غائلة المنطأ غليظة الموطأ قد نشف المدهن ويسقى الجعن وسقط الأملوج من البكرة ومات العسلوج وهلك الهدي ومات الودي ، برئنا يا رسول الله من الوثن والعنن وما يحدث الزمن فما دعوة الإسلام وشريعة الإسلام ما طما البحر وقام تعاد ، ولنا نعم همل أغفال لا تبض بلال ووقير قليل الرِّسْل كثیر الرَّسْل ،

أصابنا سنية حمراء مؤذلة ليس به علل ولا نهل ، فقال رسول الله بارك الله لك في محضها ومخضها ومذقها وقوتها واحبس راعيها على الدثر ويائع الثمر وافجر لهم الثمد وبارك لهم في الولد ، من أقام الصلاة كان مؤمنا ومن آتى الزكاة لم يكن غافلا ، من شهد أن لا إله إلا الله كان مسلما ،

لهم يا بني نهد وداع الشرك ووضائع الملك لم يكن عهد ولا موعد ولا تثاقل عن الصلاة ولا نلطف في الزكاة ولا نلحد في الحياة ، من أقر بالإسلام فله ما في هذا الكتاب ومن أقر بالجزية فعليه الريبة وله من رسول الله الوفاء بالعهد والذمة ، وكتب رسول الله مع طهية بن أبي زهير بـ *بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ* من مجد رسول الله إلى بني نهد بن زيد ،

السلام على من اتبع الهدى وآمن بالله ورسوله عليكم في الوظيفة والفرضية لكم العارض والفرض
وذو العنان الركوب الضبيس ، لا يؤكل لكم ولا يقطع سر جكم ولا يحبس دركم ولا يعتصد طلحك ما لم
تضمر الرماق وتأكلوا الرياق ، قال أبو سعيد فسر هذا الحديث بعضه العذر وبعضه غيره ،

على أكوار الميس يعني الرحال ترتمي بنا العيس الإبل نستحلب الصير يعني السحاب المتفرق
ونستحيل الراهم يعني القداح ، ونستحيل الجهام يعني السحاب الذي قد أمطر ببلد آخر فهو سائر في
السماء ، من أرض غائلة النطا مسافة الأرض بعدها قد نشف المدهن يعني يبس الغدير من الماء
ويبس الجعثن يعني عروق الشجر ،

وسقط الأملوج من البكارة يعني البكر السمين يدركه الهزال ، ومات العسلوج يعني عود الشجرة الذي
ينشعب به الورق ، وهلك ومات الودي يعني الفسيل برئنا من الوثن والعنن يعني الخلاف ، ما تبض
ببلال يعني ليس لها لبن ووغير قليل الرسل الصرمة من الغنم ليس لها أولاد ، كثير الرسل يقول شديد
التفرق في طلب المرعى في محضها ومخضها وفوقها ومنذقها هذا كله في اللبن ،

داعيها على الدثر قال الخصب ويائع الثمر يعني النضج والثمد الماء يخرج من الأرض قليلة الماء ، ولا
نلطط في الزكاة يقول لا نردد ولا نلحد في الحياة الظهر يعني العارض الشاة الكسيرة ، والعريض الصغير
وذو العنان مخل الإبل الصعب والضبيس الصعب ما لم نضمر الرماق النفاق وتأكلوا الرياق يعني الربا .

(حسن)

159_ روى أبو نعيم في المعرفة (3988) عن عمران بن حصين قال قدم وفد بني نهد بن زيد على
رسول الله فقام طهية بن أبي زهير النهدي بين يدي النبي فقال يا رسول الله أتيناك من غوري تهامة

على أكوار الميس ترتمي بنا العيس نستحلب الصير ونستجلب الحير ونستعوض البريد ونستحيل
الرهام ونستحيل الجهام ،

من أرض غائلة في المنطى غليظة الموطى قد نشف المدهن ويبيس الجعشن وسقط الأملوج من البكاره
ومات العسلوج وهلك الهدى ومات الودي ، برئنا يا رسول الله من الوثن والفتنه وما يحدث الزمن لنا
دعوه المسلمين وشريعة الإسلام وما طما البحر وقام تعار ولنا نعم همل أغفال لا تبض ببلال ووغير
كثير الرِّسل قليل الرَّسل ،

أصابتنا سنة حمراء مؤذلة ليس لها علل ولا نهل ، فقال رسول الله اللهم بارك في محضها ومحضها
ومذقها وفرقها واحبس راعيها على الدthen ويابع الشمر وافجر لهم الثمد وبارك لهم في الولد ، من أقام
الصلاه كان مؤمنا ومن أدى الزكاه لم يكن غافلا ومن شهد أن لا إله إلا الله كان مسلما ،

لكم يا بني نهد وداع الشرك ووضائع الملك لم يكن عهد ولا موعد ولا تثاقل عن الصلاه ولا تلطط في
الزكاه ولا تلحد في الحياة ، من أقر بالإسلام فله ما في الكتاب ومن أقر بالجزية فعليه الريبة وله من
رسول الله الوفاء بالعهد والذمة ، وكتب رسول الله مع طهية بن أبي زهير بـ *سُمِّ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ* من
محمد رسول الله إلى بني نهد بن زيد ،

السلام على من اتبع الهدى وأمن بالله ورسوله ، عليكم الوضيعة الفريضة ولكم القارض الفريض ذو
العنان الركوب الضبيس ، ولا يؤكل كلکم ولا يمنع سرحکم ولا ينحبس درکم ولا يعتصد طلحکم ما لم
تطهروا وتأكلوا الرّباق . (حسن)

160 _ روى أبو نعيم في المعرفة (3990) عن حذيفة بن اليمان قال لما اجتمعت وفود العرب إلى رسول الله قام لهم طهفة بن أبي زهير النهدي فقال أتىناك يا رسول الله من غوري تهامة بأكوار الميس ترمي بنا العيس نستحلب الصوير ونستحلب الحبير ونستجيّل الرهام ونستحيل الجهام ،

من أرض غائلة المنطى غليظة الموطى قد يبس المدهن ويبس الجعثن وسقط الأملوج فمات العسلوج وهلك الهدي ومات الودي ، برئنا يا رسول الله من الوثن والعنن وما يحدث الزمن لنا دعوة الإسلام بأطمئن البحر وقام تعاروا لنا نعم همل أعقال ما تبض ببلال ووغير كثير الرسل قليل الرسل أصابتها سنة حمراء مؤذلة ليس لها علل ولا نهل ،

فقال رسول الله اللهم بارك له في مخضها ومزقها وابعث راعيها بالدثر ويانع الثمر وافجر له الثمد وبارك له في الولد ، من أقام الصلاة كان مسلما ومن آتى الزكاة كان محسنا ومن شهد أن لا إله إلا الله كان مخلصا ، لكم يا بني نهد وداع الشراك لا تُلْطِط في الزكاة ولا تغافل عن الصلاة . (حسن)

161 _ روى ابن شبة في تاريخ المدينة (930) عن عروة بن رويم قال قدمت وفود العرب على رسول الله فقام طهفة بن زهير النهدي فقال يا رسول الله جئناك من غوري تهامة على أكوار الميس ترمي بنا العيس نستعضد البرير ونستحلب الصوير ونستخلب الخير ونستخبل الرهام ونستحيل الجهام ،

من أرض غائلة النطاء غليظة الوطاء قد يبس المدهن وجف الجعثن وسقط الأملوج ومات العسلوج وهلك الهدي ومات الودي ، برئنا إليك يا رسول الله من الوثن والعنن وما يحدث الزمن لنا دعوة الإسلام وشريعة الإسلام ما طما البحر وقام تعار لنا نعم همل أغفال ما تبض ببلال ووغير كثير الرسل قليل الرسل ،

أصابتها سنة حمراء مؤذلة ليس لها فهل ولا علل . فقال رسول الله اللهم بارك له في محضها ومحضها ومذقها واحبس مراعيها في الدمن وابعث راعيها في الدثر ويائع الثمر وافجر له الثمد وبارك له في المال والولد ، من أقام الصلاة كان مؤمنا ومن أدى الزكاة لم يكلف عاملاكان محسنا ،

ومن شهد أن لا إله إلا الله كان مسلما ، لكم يا بني نهد وداع الشرك ووضائع الملك لم يكن لكم عهد ولاء مؤكدا لا تتناقل عن الصلاة ولا تلطط في الزكاة ولا تلحد في الحياة ، من أقر بالإسلام فله ما في هذا الكتاب ومن أقر بالجزية فعليها الريبة وله من رسول الله الوفاء بالعهد والذمة ،

وكتب مع طهفة بن زهير النهدي من مجد رسول الله إلى بني نهد بن زيد السلام عليكم في الوظيفة الفريضة لكم العارض والفريس ذو العنان الركوب والفلو الضبيس ولا يؤكل كأكلكم ولا يغضد طلحكم ولا يقطع سرحكم ولا يحبس دركم ما لم تضمروا الإيماق وتأكلوا الرياق . (حسن لغيره)

162 _ روى البيهقي في الكبري (9 / 185) عن يزيد بن رومان وعبد الله بن أبي بكر أن رسول الله بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر بن عبد الملك رجل من كندة كان ملكا على دومة وكان نصرانيا ، فقال رسول الله لخالد إنك ستتجده يصيد البقر ، فخرج خالد حتى إذا كان من حصنه منظر العين وفي ليلة مقدمة صافية وهو على سطح ومعه امرأته فأقتلت البقر تحك بقرونها بباب القصر ،

فقالت له امرأته هل رأيت مثل هذا قط ؟ قال لا والله ، قالت فمن يترك مثل هذا ؟ قال لا أحد ، فنزل فأمر بفرسه فأسرج وركب معه نفر من أهل بيته فيهم أخ له يقال له حسان ، فخرجوا معه بمطارفهم فتلقاهم خيل رسول الله فأخذته وقتلوا أخاه حسان ،

وكان عليه قباء ديباج مخصوص بالذهب فاستلبه إياه خالد بن الوليد فبعث به إلى رسول الله قبل قدومه عليه ، ثم إن خالداً قدماً بالأكيدر على رسول الله فحقن له دمه وصالحه على الجزية وخلى سبيله فرجع إلى قريته . (حسن لغيره)

163 _ روي البيهقي في الدلائل (5 / 251) عن عروة بن الزير قال ولما توجه رسول الله قافلاً إلى المدينة بعث خالد بن الوليد في أربع مائة وعشرين فارساً إلى أكيدر دومة الجندي ، فلما عهد إليه عهده قال خالد يا رسول الله كيف بدومنة الجندي وفيها أكيدر وإنما نأتيها في عصابة من المسلمين ،

فقال رسول الله لعل الله يلقيك أكيدر يقتنص المفتاح وتأخذه فيفتح الله لك دومة ، فسار خالد بن الوليد حتى إذا دنا منها نزل في أدبارها لذكر رسول الله لعلك تلقاء يصطاد ، فبينما خالد وأصحابه في منزلهم ليلاً إذ أقبلت البقر حتى جعلت تحتك بباب الحصن وأكيدر يشرب ويتعافي في حصنه بين امرأته ،

فاطلعت إحدى امرأته فرأت البقر تحتك بالباب والحائط فقالت امرأته لم أر كالليلة في اللحم ، قال وما ذاك ؟ فقالت هذه البقرة تحتك بالباب والحائط ، فلما رأى ذلك أكيدر ثار فركب على فرس له معدة وركب علمته وأهله فطلبتها حتى من بخالد وأصحابه فأخذوها ومن كان معه فأوثقوهم ،

وذكر خالد قول رسول الله وقال خالد لأكيدر أرأيتك إن أجرتك تفتح لي دومة ؟ قال نعم ، فانطلق حتى دنا منها فثار أهلها وأرادوا أن يفتحوا له فأبى عليهم أخيه ، فلما رأى ذلك قال لخالد أخيها الرجل خلني فلك الله لأفتحنها لك إن أخي لا يفتحها لي ما علم أني في وثافق ، فأرسله خالد ففتحها له ،

فلما دخل أوثق أخاه وفتحها لخالد ثم قال اصنع ما شئت ، فدخل خالد وأصحابه فذكر خالد له قول رسول الله والذى أمره ، فقال له أكيدر والله ما رأيتها قط جاءتنا إلا البارحة يريد البقر ولقد كنت أضمر لها إذا أردت أخذها فأركب لها اليوم واليومين ولكن هذا القدر ، ثم قال يا خالد إن شئت حكمتك وإن شئت حكمتني ،

فقال خالد بل نقبل منك ما أعطيت فأعطاهم ثمان مائة من السبي وألف بعير وأربع مائة درع وأربع مائة رمح ، وأقبل خالد بأكيدر إلى رسول الله وأقبل معه يحنة بن رومة عظيم أيلة فقدم على رسول الله واتفق أن يبعث إليه كما بعث إلى أكيدر ، فاجتمعوا عند رسول الله وقضاهما على قضية دومة الجندي وعلى تبوك وعلى أيلة وعلى تيماء وكتب لهما كتابا . (حسن لغيرة)

164 _ روي أبو داود في سننه (3037) عن أنس أن النبي بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة فأخذ فأتوه به فحقن له دمه وصالحه على الجزية . (صحيح)

165 _ روي ابن عساكر في تاريخه (9 / 202) عن عاصم بن عمر وموسي بن عقبة وإسحاق القرشي وابن عباس قالوا بعث رسول الله خالد بن الوليد من تبوك في أربعين مائة وعشرين فارسا إلى أكيدر بن عبد الملك في دومة الجندي وكان أكيدر من كندة قد ملكهم وكان نصرانيا ،

فقال خالد يا رسول الله كيف لي به وسط بلاد كلب وإنما أنا في أناس يسير ؟ فقال رسول الله ستتجده يصيد البقر فتأخذه ، قال فخرج خالد حتى إذا كان من حصنه بنظر العين وفي ليلة مقمرة صائفة على سطح له ومعه امرأته الرباب بنت أنيف بن عامر من كندة وصعد على ظهر الحصن من الحر وقينته تغنيه ،

ثم دعا بشراب فشرب فأقبلت البقر تحك بقرونها بباب الحصن فأقبلت امرأته الرباب فأشرف على الحصن فرأت البقر فقالت ما رأيت كالليلة في اللحم هل رأيت مثل هذا قط ؟ قال لا ، ثم قالت من يترك هذا ؟ قال لا أحد ، قال يقول أكيدر والله ما رأيت جاءتنا بقر ليلا غير تلك الليلة ،

ولقد كنت أضمر لها الخيل إذا أردت أخذها شهرا أو أكثر ثم أركب بالرجال وبالآلية . قال فنزل فأمر بفرسه فأسرج وأمر بخيل فأسرجت وركب معه نفر من أهل بيته معه أخوه حسان ومملوكان له فخرجوا من حصنه بمطاردهم ، فلما فصلوا من الحصن وخيل خالد تنتظرونهم لا يصهل منها فرس ولا يتحرك فساعة فصل أخذته الخيل فاستأسر أكيدر وامتنع حسان ،

فقاتل حتى قتل وهرب المملوكان ومن كان معه من أهل بيته فدخلوا الحصن ، وكان على حسان قباء ديباج مخصوص بالذهب واستله خالد فبعث به إلى رسول الله مع عمرو بن أمية الضمري حين قدم عليهم فأخبرهم بأخذهم أكيدر . (ضعيف)

166 _ روي البيهقي في الدلائل (5 / 394) عن ابن إسحاق قال وبعث رسول الله علي بن أبي طالب إلى أهل نجران ليجمع صدقاتهم ويقدم عليه بجزيئهم . (مرسل صحيح)

167 _ روي ابن سعد في الطبقات (1 / 134) عن يزيد بن رومان والزهري والشعبي وبريدة بن الحصيب قالوا كتب رسول الله إلى المنذر بن ساوي كتابا آخر أما بعد فإني قد بعثت إليك قدامة وأبا هريرة فادفع إليهما ما اجتمع عندك من جزية أرضك والسلام . وكتب أبي بن كعب . (حسن)

168 _ روي ابن سعد في الطبقات (1 / 134) عن يزيد بن رومان والزهري والشعبي وبريدة بن الحصيب قالوا كتب رسول الله إلى العلاء بن الحضرمي أما بعد فإني قد بعثت إلى المنذر بن ساوي من

يقبض منه ما اجتمع عنده من الجزية فعجله بها وابعث معها ما اجتمع عندك من الصدقة والعشور والسلام . وكتب أبي بن كعب . (حسن)

169 _ روي أحمد في مسنده (23221) عن أبي البختري أن سلمان حاصر قصراً من قصور فارس فقال لأصحابه دعوني حتى أفعل ما رأيت رسول الله يفعل فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إني امرؤ منكم وإن الله رزقني الإسلام وقد ترون طاعة العرب ، فإن أنتم أسلتموها جرتم إلينا فأنتم بمنزلتنا يجري عليكم ما يجري علينا ،

وإن أنتم أسلتموا وأقمتم في دياركم فأنتم بمنزلة الأعراب يجري لكم ما يجري لهم ويجري عليكم ما يجري عليهم فإن أبیتم وأقرتم بالجزية فلكم ما لأهل الجزية وعليكم ما على أهل الجزية ، عرض عليهم ذلك ثلاثة أيام ثم قال لأصحابه انهدوا إليهم ففتحها . (حسن لغیره)

170 _ روي ابن المنذر في تفسيره (555) عن ابن جريج (فمن حاجك فيه إلى قوله على الكاذبين) ذكر نصارى نجران قال فأبى السيد وقالوا نصالحك فصالحوا على ألفي حلة كل عام في كل رجب ألف وفي كل صفر ألف حلة ، فقال النبي والذي نفسي بيدي لو لاعنوني ما حال الحول ومنهم أحد إلا أهلك الله الكاذبين . (مرسل صحيح)

171 _ روي ابن سعد في الطبقات (1 / 134) عن ابن رومان والشعبي والزهري وبريدة قالوا كتب رسول الله إلى يحنة بن روبة وسروات أهل أيلة سلم أنتم فإنني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو فإني لم أكن لأقاتلكم حتى أكتب إليكم فأسلم أو أعط الجزية وأطع الله رسوله ورسوله وأكرمهم وآكسهم كسوة حسنة غير كسوة الغزاء وآكس زيداً كسوة حسنة ،

فمهما رضيت رسلي فإني قد رضيت وقد علم الجزية فإن أردتم أن يأمن البر والبحر فأطع الله ورسوله ويمنع عنكم كل حق كان للعرب والعمجم إلا حق الله وحق رسوله وإنك إن رددتهم ولم ترضهم لا آخذ منكم شيئاً حتى أقاتلكم فأسي比 الصغير وأقتل الكبير ،

فإني رسول الله بالحق أؤمن بالله وكتبه ورسله وبال المسيح ابن مريم أنه كلمة الله وإنني أؤمن به أنه رسول الله وأت قبل أن يمسكم الشر فإني قد أوصيت رسلي بكم وأعط حرملاة ثلاثة أو سق شعيرا وإن حرملاة شفع لكم وإنني لولا الله وذلك لم أراسلكم شيئاً حتى ترى الجيش ،

وإنكم إن أطعتم رسلي فإن الله لكم جار ومجد ومن يكون منه وإن رسلي شرحبيل وأبيا وحرملة وحريث بن زيد الطائي فإنهم مهما قاضوك عليه فقد رضيته وإن لكم ذمة الله وذمة مجد رسول الله والسلام عليكم إن أطعتم وجهزوا أهل مقنا إلى أرضهم . (حسن)

روي ابن عساكر في تاريخه (330 / 12) عن الشفاء وابن عباس وعمرو بن أمية والعلاء بن الحضرمي وكتب رسول الله إلى يحنة بن روبة وسرورات أهل أيلة سلم أنتم فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو فإني لم أكن لأقاتلكم حتى أكتب إليكم فأسلم وأعط الجزية وأطع الله ورسوله ورسل رسلي وأكرمهم وأكسهم كسوة حسنة غير كسوة الغراء واكس زيداً كسوة حسنة ،

فمهما رضيت رسلي فإني قد رضيت وقد علم الجزية فإن أردتم أن يأمن البحر والبر فأطع الله ورسوله ويمنع عنكم كل حق كان للعرب والعمجم إلا حق الله وحق رسوله وإنك إن رددتهم ولم ترضهم لا آخذ منكم شيئاً حتى أقاتلكم فأسي比 الصغير وأقتل الكبير ،

فإني رسول الله بالحق أؤمن بالله وكتبه ورسله والمسيح ابن مريم أنه كلمة الله وأني أؤمن به أنه رسول الله وأت قبل أن يمسكم الشر فإني قد أوصيت رسلي بكم وأعطي حرملة ثلاثة أو سق شعيرا فإن حرملة شفع لكم وإنني لولا الله وذلك لم أراسلكم شيئا حتى ترى الخميس ،

وإنكم إن أطعتم رسلي فإن الله لكم جار ومحمد وإن رسلي شرحبيل وأبي وحرملة وحريث بن زيد الطائي فإنهم مهما قاضوك عليه فقد رضيته وإن لكم ذمة الله وذمة مجد رسول الله والسلام عليكم إن أطعتم وجهزوا أهل مقنا إلى أرضهم . (حسن)

173 _ روي ابن سعد في الطبقات (1 / 152) عن يعقوب بن زيد بن طلحة قال قدم على رسول الله وفد بني تغلب ستة عشر رجلا مسلمين ونصارى عليهم صلب الذهب فنزلوا دار رملة بنت الحارت ، فصالح رسول الله النصارى على أن يقرهم على دينهم على أن لا يصيغوا أولادهم في النصرانية ، وأجاز المسلمين منهم بجوائزهم . (حسن لغيره)

174 _ روي البلاذري في البلدان (1 / 69) عن طلحة الأيلي أن عمر بن عبد العزيز كان لا يزداد من أهل أيلة على ثلاثة دينار شيئاً وصالح رسول الله أهل أذرح على مائة دينار في كل رجب وصالح أهل الجرباء على الجزية وكتب لهم كتاباً وصالح أهل مقنا على ربع عروكهم وغزو لهم والعروك خشب يصطاد عليه وربع كراعهم وحلقتهم وعلى ربع ثمارهم وكانوا يهود . (مرسل حسن)

175 _ روي أبو داود في سننه (3028) عن أبيض بن حمال أنه كلم رسول الله في الصدقة حين وفد عليه فقال يا أخا سباء لابد من صدقة فقال إنما زرعناقطن يا رسول الله وقد تبددت سباء ولم يبق منهم إلا قليل بمأرب ، فصالح النبي الله على سبعين حلة بز من قيمة وفاء بز المعاشر كل سنة عمن بقي من سباء بمأرب ،

فلم يزالوا يؤدونها حتى قبض رسول الله وإن العمال انتقضوا عليهم بعد قبض رسول الله فيما صالح أبيض بن حمال رسول الله في الحلل السبعين فرد ذلك أبو بكر على ما وضعه رسول الله حتى مات أبو بكر فلما مات أبو بكر انتقض ذلك وصارت على الصدقة . (صحيح)

176 _ روي البيهقي في الكبرى (9 / 193) عن أبي الحويرث قال ضرب رسول الله على نصارى بمكة ديناراً كل سنة . (مرسل حسن)

177 _ روي البيهقي في معرفة السنن (5525) عن أبي الحويرث أن النبي ضرب على نصارى بمكة يقال له موهب ديناراً كل سنة وأن النبي ضرب على نصارى أيلة ثلاث مائة دينار كل سنة وأن يضيفوا من مر بهم من المسلمين ثلاثة ولا يغشوا مسلماً . (مرسل حسن)

178 _ روي البيهقي في السنن الصغير (4062) عن الشافعي قال سألت مجد بن خالد وعبد الله بن عمرو بن مسلم وعدها من علماء أهل اليمن فكلهم حكى لي عن عدد مضوا قبلهم كلهم ثقة يحكون عن عدد مضوا قبلهم كلهم ثقة أن صلح النبي كان لأهل ذمة اليمن على دينار كل سنة . (حسن لغيره)

179 _ روي البيهقي في الكبرى (9 / 193) عن أبي الحويرث أن النبي ضرب على نصارى بمكة يقال له موهب ديناراً كل سنة وأن النبي ضرب على نصارى أيلة ثلاث مائة دينار كل سنة وأن يضيفوا من مر بهم من المسلمين ثلاثة وأن لا يغشوا مسلماً . (حسن لغيره)

180 _ روي الشافعي في الأئم (4 / 193) عن إسحاق بن عبد الله أنهم كانوا يومئذ ثلاثة مائة فضرب النبي يومئذ ثلاثة مائة دينار كل سنة - يعني نصارى أيلة - . (حسن لغيره)

181 _ روي ابن زنجويه في الأموال (418) عن سالم بن أبي الجعد قال كان كتاب رسول الله لأهل

نجران هذا كتاب من رسول الله أن لا يُحْشِرُوا . (حسن لغيره)

182 _ روي ابن زنجويه في الأموال (732) عن عروة بن الزبير وأبي الملبح بن أسامة أن رسول الله

صالح أهل نجران وكتب لهم كتابا بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هذا كتاب النبي محمد رسول الله لأهل نجران
إذ كان عليهم حكمه أن في كل سوداء وببيضاء وصفراء وثمرة ورقيق أو أفضل عليهم ،

وترك لهم على ألفي حلة في كل صفر ألف حلة وفي كل رجب ألف حلة كل حلة أوقية ما زاد الخراج أو
نقص فعلى الأواق يحسب وما قضوا من ركاب أو خيل أو درع أخذ منهم بحساب ، وعلى نجران مثوى
رسلي عشرين ليلة فما دونها وعليهم عارية ثلاثة فرسا وثلاثين بعيرا وثلاثين درعا إذا كان كيد باليمين
دون معذرة وما هلك مما أغاروا رسلي فهو ضمان على رسلي حتى يؤدوه إليهم ،

ولنجران وحاشيتها ذمة الله وذمة رسوله على دمائهم وأموالهم وملتهم وبيعهم ورهبانيتهم وأساقفتهم
وشاهدهم وغائبهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير على أن لا يغيره أسقف من سقيفah ولا واقف
من وقيفah ولا راهبا من رهبانيته وعلى أن لا يحشروا ولا يعشروا ولا يطأ أرضهم جيش ،

من سأل منهم حقا فالنصف بينهم بنجران وعلى أن لا يأكلوا الriba فمن أكل الriba من ذي قبل فذمتi
منه بريئة وعليهم الجهد والنصح فيما استقبلوا غير مظلومين ولا معنوف عليهم . شهد عثمان بن
عفان ومعيقib . (حسن لغيره)

183 _ روى ابن سعد في الطبقات (1 / 139) عن الزهري وابن رومان ومحمد بن كعب قالوا كتب رسول الله لأهل نجران هذا كتاب من مجد النبي رسول الله لأهل نجران أنه كان له عليهم حكمه في كل ثمرة صفراء أو بيضاء أو سوداء أو رقيق فأفضل عليهم وترك ذلك كله على ألفي حلة حلل الأواني في كل رجب ألف حلة وفي كل صفر ألف حلة كل حلة أوقية ،

فما زادت حلل الخراج أو نقصت على الأواني فبالحساب وما قبضوا من دروع أو خيل أو ركاب أو عرض أخذ منهم وبالحساب ، وعلى نجران مثواة رسلي عشرين يوماً فدون ذلك ولا تحبس رسلي فوق شهر وعليهم عارية ثلاثة درعاً وثلاثين فرساً وثلاثين بعيراً إذا كان باليمين كيد وما هلك مما أغاروا رسلي من دروع أو خيل أو ركاب فهو ضمان على رسلي حتى يؤدوه إليهم ،

ولنجران وحاشيتهم جوار الله وذمة مجد النبي رسول الله على أنفسهم وملتهم وأرضهم وأموالهم وغائبهم وشاهدهم وبيعهم وصلواتهم لا يغيروا أسقفها عن أسقفيته ولا راهباً عن رهبانيته ولا واقفاً عن وقفانيته وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير وليس رباً ولا دم جاهلية ومن سأل منهم حقاً فبينهم النصف غير ظالمين ولا مظلومين لنجران ،

ومن أكل رباً من ذي قبل فدمتي منه بريئة ولا يؤخذ أحد منهم بظلم آخر وعلى ما في هذه الصحيفة جوار الله وذمة النبي أبداً حتى يأتي الله بأمره إن نصحوا وأصلحوا فيما عليهم غير مثقلين بظلم . شهد أبو سفيان بن حرب وغيلان بن عمرو ومالك بن عوف النصري والأقرع بن حابس والمستورد بن عمرو أخيه أبي والمغيرة بن شعبة وعامر مولى أبي بكر . (حسن لغيره)

184 _ روى البيهقي في السنن الصغرى (4064) عن ابن عباس قال صالح رسول الله أهل نجران على ألفي حلة النصف في صفر والنصف في رجب يؤدونها إلى المسلمين عارية ثلاثة درعاً وثلاثين فرساً

وثلاثين بعيرا وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم إن كان باليمين كيد على ألا تهدم لهم بيعة ولا يجرح لهم قس ولا يفتون عن دينهم ما لم يحدثوا حدثا ويأكلوا الربا . (صحيح)

185 _ روي الفاكهي في أخبار مكة (2924) عن عمرو بن دينار قال في كتاب النبي لأهل نجران لهم جوار الله وذمة مجد ما نصحوا وأصلحوا وعليهم ألفا حلة من حلل الأوراق شهد أبو سفيان بن حرب والأقرع بن حابس . (مرسل صحيح)

186 _ روي ابن زنجويه في الأموال (109) عن الحكم بن عتبة قال كتب رسول الله إلى معاذ بن جبل وهو باليمين إن فيما سقت السماء أو سقي غيلا العشر وفيما سقي بالغرب نصف العشر وفي الحال والحاصلة دينارا أو عدله من المعافر ولا يُفتّن يهودي عن يهوديته . (مرسل صحيح)

187 _ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (33174) عن الحسن البصري قال قاتل رسول الله أهل هذه الجزيرة من العرب على الإسلام لم يقبل منهم غيره وكان أفضل الجهاد وكان بعده جهاد آخر على هذه الطغمة في أهل الكتاب (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) إلى آخر الآية ، قال الحسن ما سواهما بدعة وضلاله . (حسن لغيره)

188 _ روي ابن زنجويه في الأموال (98) عن أبي إياس معاوية بن قرة قال كتب رسول الله إلى مجوس أهل هجر بـ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من مجد رسول الله إلى العباد الأسبدين سلم أنتم يعني صلح أنتم أما بعد ذلك فقد جاءني رسلكم مع وفد البحرين فقبلت هديتكم ، فمن شهد منكم أن لا إله إلا الله وأن مهدا عبده ورسوله واستقبل قبلتنا وأكل من ذبيحتنا فله مثل ما لنا وعليه مثل ما علينا ،

ومن أبي فعليه الجزية على رأسه دينار معافي على الذكر والأنثى ومن أبي فليأذن بحرب من الله ورسوله
وعليكم ألا تمجسو بيته النار وثنيا لله ولرسوله عليكم في أرضكم مما أفاء الله علينا منها مما سقط
السماء أو سقط العيون من كل خمسة واحد ومما سقي بالرشا والسواني من كل عشرة واحد ،

وعليكم في أموالكم من كل عشرين درهما درهم ومن كل عشرين دينارا دينارا عليكم في مواشيم
الضعف مما على المسلمين عليكم أن تطحنا في أرحائكم لعمالنا بغير أجر والسلام على من اتبع
الهدى . (مرسل حسن)

189 _ روي الطحاوي في المعاني (1967) عن عبد الرحمن بن مهران أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى
أبيوب بن شرحبيل أن خذ من المسلمين من كل أربعين دينارا دينارا ومن أهل الكتاب من كل عشرين
دينارا دينارا إذا كانوا يريدونها ثم لا تأخذ منهم شيئا حتى رأس الحول فإني سمعت ذلك ممن سمع النبي
يقول ذلك . (حسن)

190 _ روي سعيد بن منصور في سننه (2475) عن سعيد بن المسيب قال جاءه رجل فقال يا أبا مجدد
ألا أخبرك ما نصنع في مغارينا ؟ قال لا ، قال كان رسول الله إذا حل بقرية دعا أهلها إلى الإسلام ، فإن
اتبعوا خلطهم بنفسه وأصحابه ، وإن أبوا دعاهم إلى الجزية ، فإن أعطوا قبلها منهم فإن أبوا آذنهم
على سواء . (حسن لغيرة)

191 _ روي مسلم في صحيحه (1734) عن بريدة عن النبي قال إذا لقيت عدوك من المشركين
فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال فأيتها ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى الإسلام ،
إإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم
إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين ،

فإن أبواً أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين بجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإنهم أبواً فسلهم الجزية فإنهم أجبوك فاقبل منهم وكف عنهم فإنهم أبواً فاستعن بالله وقاتلهم . (صحيح)

192 _ روى ابن عساكر في تاريخه (4 / 338) عن ابن عباس والشفاء وعمرو بن أمية والعلاء بن الحضرمي قالوا كتب رسول الله لمن أسلم من حرش وأقام الصلاة وآتى الزكاة وأعطى حظ الله وحظ الرسول وفارق المشركين فإنه آمن بذمة الله وذمة مجد ومن رجع عن دينه فإن ذمة الله وذمة مجد رسوله منه بريئة ومن شهد له مسلم بإسلامه فإنه آمن بذمة مجد وإنه من المسلمين . وكتب عبد الله بن زيد . (حسن لغيره)

193 _ روى الترمذى في سننه (633) عن ابن عباس قال قال رسول الله لا تصلح قبلتان في أرض واحدة وليس على المسلمين جزية . (صحيح)

194 _ روى البيهقي في الكبري (4 / 131) عن ابن مسعود قال قال رسول الله لا يجتمع على المسلم خراج وعشرين . (حسن لغيره)

195 _ روى يحيى بن آدم في الخراج (45) عن حسن بن صالح قال من أسلم من بني تغلب فأرضه أرض عشر لأن الذي على أرضه ليس بخراج وليس عليهم الجزية وكل أرض كانت للعرب الذين لا تقبل منهم الجزية ولا يقبل منهم إلا الإسلام أو القتل فإن أرضهم أرض عشر وكذلك صنع رسول الله بكل أرض ظهر عليها من أرض العرب فإنه لم يضع عليها الخراج ولكنها صارت أرض عشر . (مرسل صحيح)

196 _ روى الطبراني في الشاميين (3067) عن أبي هريرة قال بعثني أبو بكر فيمين يؤذن يوم النحر
بمني أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وإن يوم الحج الأكبر يوم النحر والحج الأكبر
الحج والأصغر العمرة فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام فلم يحج في العام القابل الذي حج
فيه رسول الله حجة الوداع مشرك ،

وأنزل الله في العام الذي نبذ فيه أبو بكر إلى المشركين (يأيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا
يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وإن خفتم عيلة فسوف يغريككم الله من فضله إن شاء إن الله
عليم حكيم) فكان المشركون يوافقون بالتجارة فينتفع بها المسلمين ،

فلما حرم الله على المشركين أن يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم مما قطع عنهم من
التجارة التي كان المشركون يوافقون بها فأنزل الله (وإن خفتم عيلة فسوف يغريككم الله من فضله إن
شاء) فأحل في الآية الأخرى التي تتبعها الجزية ولم تكن تؤدي قبل ذلك فجعلها عوضاً مما منعهم من
موافقة المشركين بتجارتهم ،

فقال (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين
الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فلما أحق الله ذلك للMuslimين
عرفوا أنه قد عاوضهم أفضل مما كانوا وجدوا عليه مما كان المشركون يوافقون به من التجارة . (صحيح
(

197 _ روى الطبراني في الشاميين (3067) عن أبي هريرة قال بعثني أبو بكر فيمين يؤذن يوم النحر
بمني أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وإن يوم الحج الأكبر يوم النحر والحج الأكبر

الحج والحج الأصغر العمرة فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام فلم يحج في العام القابل الذي حج فيه رسول الله حجة الوداع مشرك ،

وأنزل الله في العام الذي نبذ فيه أبو بكر إلى المشركين (يأيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء إن الله عليم حكيم) فكان المشركون يوافقون بالتجارة فينتفع بها المسلمين ،

فلما حرم الله على المشركين أن يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم مما قطع عنهم من التجارة التي كان المشركون يوافقون بها فأنزل الله (وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء) فأحل في الآية الأخرى التي تتبعها الجزية ولم تكن تؤدي قبل ذلك فجعلها عوضاً مما منعهم من موافاة المشركين بتجاراتهم ،

فقال (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فلما أحق الله ذلك للMuslimين عرفوا أنه قد عاوضهم أفضل مما كانوا وجدوا عليه مما كان المشركون يوافقون به من التجارة . (صحيح)

198 _ روى الطبراني في المعجم الكبير (437 / 19) عن مسلم بن العلاء قال شهدت رسول الله فيما عهد إلى العلاء حيث وجهه إلى البحرين قال ولا يحل لأحد جهل الفرض والسنن ويحل له ما سوى ذلك وكتب للعلاء أن سُنُّوا بالمجوس سنة أهل الكتاب . (حسن)

199 _ روی أحمد في فضائل الصحابة (1008) عن المطلب بن عبد الله بن حنطسب قال قال رسول الله لوفد ثقيف حين جاءوه والله لتسلمن أو لأبعش إليكم رجلا مني أو قال مثل نفسي فليضررين أعناقكم وليسين ذراريكم وليرأخذن أموالكم ، قال عمر فوالله ما اشتهرت الإمارة إلا يومئذ جعلت أنصب صدري له رجاء أن يقول هذا فالتفت إلى علي فأخذ بيده ثم قال هو هذا هو هذا ، مرتين . (حسن وغيره)

200 _ روی الحاکم في المستدرک (1 / 400) عن حارثة بن مضرب قال جاء ناس من أهل الشام إلى عمر فقالوا إنا قد أصبننا أموالا خيلا ورقينا نحب أن يكون لنا فيها زكاة وظهور قال ما فعله أصحابي قبلى فأفعله فاستشار عمر عليا في جماعة من أصحاب رسول الله فقال علي هو حسن إن لم يكن جزية يؤخذون بها راتبة . (صحيح)

201 _ روی البیهقی في الکبری (9 / 183) عن ابن إسحاق قال فلما انتهى رسول الله إلى تبوك أتاه يحننة بن روبة صاحب أيلة فصالح رسول الله وأعطاه الجزية وأتاه أهل جربا وأذرح فأعطوه الجزية . (مرسلاً صحيح)

202 _ روی ابن زنجویه في الأموال (746) عن عروة بن الزبير أن رسول الله كتب إلى أهل هجر بسم الله الرحمن الرحيم من مجد النبي إلى أهل هجر سلم أنتم فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو أما بعد فإني أوصيكم بالله وبأنفسكم أن لا تضلوا بعد إذ هديتم ولا تغروا بعد إذ رشدتم أما بعد ،

فقد جاءني وفديكم فلم آت إليهم إلا ما سرهم وإنني لو جهدت حق فيكم كله أخرجتكم من هجر فشفعت غائبكم وأفضلت على شاهدكم فاذكروا نعمة الله عليكم أما بعد فإنه قد أتاني الذي صنعتم

وإنه من يحسن منكم لا يحمل عليه ذنب المسيء فإذا جاءكم أمرائي فأطيعوهم وانصروهم على أمر الله وفي سبيله ،

فإنه من يعمل منكم عملا صالحا فلن يضل له عند الله ولا عندي وهذا كتاب رسول الله لأهل أية
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هذه أمنة من الله ومجد النبي رسول الله ليحنة بن رؤبة وأهل أية لسفنهم
وسيازتهم ولبرهم ذمة الله ومجد النبي ولمن كان معهم من كل مار من الناس من أهل الشام
واليمين وأهل البحر ،

فمن أحدث حدثا فإنه لا يحول ماله دون نفسه وإنه طيبة لمن أخذه من الناس ولا يحل أن يمنعوا
ماء يردونها ولا طريقا يردونها من بحر أو بر ، وهذا كتاب جهيم بن الصلت . (مرسل صحيح)

203_ روى البيهقي في الدلائل (5 / 248) عن ابن إسحاق قال كتب - أي النبي - لأهل جرباء وأذرح
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هذا كتاب من مجد النبي رسول الله لأهل أذرح أنهم آمنون بأمان الله وأمان مجد
وأن عليهم مائة دينار في كل رجب وافية طيبة والله كفيل عليهم بالنصح والإحسان إلى المسلمين ومن
لजأ إليهم من المسلمين من المخافة ،

وذكر باقي الكتاب قال وأعطى النبي أهل أية بردة مع كتابه الذي كتب لهم أمانا لهم فاشتراه أبو
العباس عبد الله بن مجد بثلاث مائة دينار ثم إن رسول الله دعا خالد بن الوليد فبعثه إلى أكيدر دومة
والله أعلم . (مرسل صحيح)

204_ روى ابن سعد في الطبقات (1 / 161) عن ربيعة بن إبراهيم الدمشقي قال وفد حارثة بن قطن
بن زائر بن حصن بن كعب بن عليم الكبي وحمل بن سعدانة بن حارثة بن مغفل بن كعب بن عليم إلى

رسول الله فأسلموا فعقد لحمل بن سعدانة لواء فشهد بذلك اللواء صفين مع معاوية وكتب لحارثة بن قطن كتاباً فيه هذا كتاب من مجد رسول الله لأهل دومة الجندي وما يليها من طوائف كلب مع حارثة بن قطن لنا الضاحية من البعل ،

ولكم الضامنة من النخل على الجارية العشر وعلى الغائرة نصف العشر لا تجمع سارحتم ولا تعدل
فاردتم تقييمون الصلاة لوقتها وتؤتون الزكاة بحقها لا يحظر عليكم النبات ولا يؤخذ منكم عشر البتات
لكم بذلك العهد والميثاق ولنا عليكم النصح والوفاء وذمة الله ورسوله شهد الله ومن حضر من
المسلمين . (مرسل ضعيف)

205 _ روى ابن سعد في الطبقات (1 / 140) عن جابر قال رأيت على يحيى بن روبة يوم أتى النبي
صلبياً من ذهب وهو معقود الناصية فلما رأى رسول الله كفر وأومأ برأسه فأومأ إليه رسول الله أن ارفع
رأسك وصالحه يومئذ وكساه رسول الله ببردة يمنية وأمر بإزالته عند بلال ،

قال ورأيت أكيدرا حين قدم به خالد وعليه صليب من ذهب وعليه الدبياج ظاهراً قال ثم رجع
الحديث إلى الأول قال مجد بن عمر ونسخت كتاب أهل أذرح فإذا فيه بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هذا
كتاب من مجد النبي لأهل أذرح أنهم آمنون بأمان الله ومجد ،

وأن عليهم مائة دينار في كل رجب وافية طيبة والله كفيل عليهم بالنصائح والإحسان للمسلمين ومن
لجمائهم من المسلمين من المخافاة والتعزير إذا خشوا على المسلمين وهم آمنون حتى يحدث إليهم
مجد قبل خروجه يعني إذا أراد الخروج ،

قال ووضع رسول الله الجزية على أهل أيلة ثلاثة دينار كل سنة وكانوا ثلاثة رجل قالوا وكتب رسول الله لأهل جريا وأذرح هذا كتاب من مجد النبي لأهل جريا وأذرح أنهم آمنون بأمان الله وأمان مجد وأن عليهم مائة دينار في كل رجب وافية طيبة والله كفيل عليهم ، قال وكتب رسول الله لأهل مقنا أنهم آمنون بأمان الله وأمان مجد وأن عليهم ربع غزو لهم وربع ثمارهم . (ضعيف)

206 _ روى البيهقي في الدلائل (3 / 429) عن عاصم بن عمر بن قتادة قال لما بلغ رسول الله خبر كعب ونقض بني قريظة بعث سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وسعد بن معاذ وهو سيد الأوس وكان معهما فيما يذكرون وهو تبع لهما خوات بن جبير وعبد الله بن رواحة فقال ائتوا هؤلاء القوم فانظروا فإن كانوا على الوفاء فيما بيننا وبينهم فأعلنوه وإن كانوا على ما بلغنا عنهم فالحنوا لي عنهم لحنا أعرفه ولا تفتوا في أعضاد المسلمين ،

فلما انتهوا إليهم وجدوهم على أخبت ما بلغهم وقعوا برسول الله وقالوا لا عقد بيننا وبينه ولا عهد فبأدهم سعد بن عبادة وكان رجلا فيه حد بالمشاتمة فقال سعد بن معاذ دعهم عنك بما بيننا وبينهم أربى من المشاتمة ثم أقبلوا فلما أتوا رسول الله قالوا عضل والقارة يريدون ما فعل عضل والقارة بخبيب وأصحابه فقال رسول الله أكبوا أبشروا يا معاشر المسلمين . (مرسل صحيح)

207 _ روى ابن أبي عاصم في الأحاديث المثنوي (1659) عن عمير الثقفي عن النبي قال ليس على المؤمن عاشر . (صحيح لغيره)

208 _ روى أبو داود في سننه (3053) عن ابن عباس قال قال رسول الله ليس على المسلم جزية . (صحيح لغيره)

209_ روى البيهقي في الكبرى (9 / 197) عن ابن عباس عن النبي قال ليس على مؤمن جزية ولا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب . (صحيح لغيرة)

210_ روى ابن زنجويه في الأموال (106) عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول لا صدقة في فرس رجل ولا عبده . وقال كتب رسول الله إلى أهل اليمن أن يؤخذ من أهل الكتاب من كل محتلم دينار . (صحيح لغيرة)

211_ روى الترمذى في سننه (1 / 177) عن معاذ بن جبل قال بعثني النبي إلى اليمن فأمرني أن آخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعاً أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم ديناراً أو عدله معافر . (صحيح)

212_ روى أبو داود في سننه (1576) عن معاذ أن النبي لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعاً أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم يعني محتلماً ديناراً أو عدله من المعافر ثياب تكون باليمين . (صحيح)

213_ روى الدارقطنی في سننه (1886) عن معاذ أن رسول الله أمره حين ووجهه إلى اليمن أن لا تأخذ من الكسر شيئاً إذا كانت الورق مائتي درهم فخذ منها خمسة دراهم ولا تأخذ مما زاد شيئاً حتى تبلغ أربعين درهماً وإذا بلغ أربعين درهماً فخذ منه درهماً . (ضعيف)

214_ روى البيهقي في الكبرى (9 / 191) عن عمر بن عبد العزيز أن النبي كتب إلى أهل اليمن أن على كل إنسان منكم ديناراً كل سنة أو قيمته من المعافر يعني أهل الذمة منهم . (حسن لغيرة)

215_ روی ابن سعد في الطبقات (1 / 127) عن المسور بن رفاعة وجعفر بن عبد الله وعمرو بن أمية والعلاء الحضرمي وابن عباس قالوا وبعث رسول الله منصرفه من الجعرانة العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوي العبدى وهو بالبحرين يدعوه إلى الإسلام ،

وكتب إليه كتابا فكتب إلى رسول الله بإسلامه وتصديقه وإنني قد قرأت كتابك على أهل هجر فمنهم من أحب الإسلام وأعجبه ودخل فيه ومنهم من كرهه وبأرضي مجوس ويهود فأحدث إلى في ذلك أمرك فكتب إليه رسول الله إنك مهما تصلح فلن نعزلك عن عملك ومن أقام على يهودية أو مجوسية فعليه الجزية . (حسن)

216_ روی الحربی في الفوائد المنتقاة (23) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ليس من أتى الإسلام طائعا كمن عصب رأسه بالسيف . (ضعيف)

217_ روی ابن عساکر في تاريخه (46 / 492) عن مجد بن مزاحم أن عمر بن الخطاب كان استعمل بعد موت أبي عبيدة بن الجراح على حمص عمير بن سعد الأنباري فأقام بها سنة فلما أقام بها سنة كتب إليه عمر بن الخطاب إنا بعثناك على عمل من أعمالنا فما ندري أوفيت لعهتنا أم خنتنا فإذا جاءك كتابي هذا فانتظر ما اجتمع عندك من الغيء فاحمله إلينا والسلام ،

فقام عمير حتى انتهى إليه الكتاب فحمل عكازته وعلق فيها إداوته وجرابه فيه طعامه وقصعته فوضعها على عاتقه حتى دخل على عمر قال فسلم فرد عليه السلام وما كان يرد . فقال يا عمير ما لي أرى بك من سوء الحال ؟ أمرضت بعدي أم بلادك بلاد سوء ؟ أم هي خديعة منك لنا ؟

قال فقال عمير ألم ينهاك الله عن التجسس ؟ ما ترى بي من سوء الحال ؟ ألسنت طاهر الدم صحيح البدن قد جئتكم بالدنيا أحملها على عاتقي قال يا أحمق وما الذي جئت به من الدنيا ؟ قال جرافي فيه طعامي وإداوتي فيه وضوئي وشرابي وقصعتي فيها أغسل رأسي وعكاذي بها أقاتل عدوبي وأقتل بها حية إن عرضت لي ،

قال صدقت يرحمك الله قال فما فعل المسلمين ؟ قال تركتهم يوحدون ويصلون ولا تسل عن ما سوى ذلك قال فما فعل المعاهدون ؟ قال أخذنا منهم الجزية عن يد وهم صاغرون . (ضعيف)

218_ روي أحمد في فضائل الصحابة (1374) عن الحسن البصري قال جاء راهبا نجران إلى النبي فقال لهما رسول الله أسلما تسلما فقلالا قد أسلمنا قبلك فقال النبي كذبتما منعكم من الإسلام ثلاث سجود كما للصليب وقولكم اتخذ الله ولدا وشريكما الخمر فقلالا فما تقول في عيسى ؟ قال فسكت النبي

،

ونزل القرآن (ذلك نتلوه عليك من الآيات والذكر الحكيم) إلى قوله (أبناءنا وأبناءكم) قال فدعاهما رسول الله إلى الملاعنة قال وجاء بالحسن والحسين وفاطمة أهله وولده قال فلما خرجا من عنده قال أحدهما لصاحبه أقرر بالجزية ولا تلاعنه قال فرجعا فقلالا نقر الجزية ولا نلاعنك قال فأقررا بالجزية . (حسن لغيره)

219_ روي ابن شبة في تاريخ المدينة (948) عن الليث بن سعد عن من حدثه قال جاء راهبا نجران إلى النبي يعرض عليهما الإسلام فقلالا إنا قد أسلمنا قبلك فقال كذبتما إنه يمنعكم من الإسلام ثلاث عبادتكم الصليب وأكلكم الخنزير وقولكم الله ولد ، فقال أحدهما من أبو عيسى ؟ فسكت النبي وكان لا

يعجل حتى يكون ربه هو يأمره فأنزل الله عليه (إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب حتى بلغ فلا تكن من الممتنين) ،

ثم قال فيما قال الفاسقان (فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم إلى قوله فنجعل لعنة الله على الكاذبين) قال فدعاهما النبي إلى المباهلة وأخذ بيده علي وفاطمة والحسن والحسين فقال أحدهما للآخر قد أنصفك الرجل فقال لا نباهلك وأقرأ بالجزية وكرها الإسلام . (حسن لغيره)

220 _ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (33175) عن الحسن البصري عن النبي قال كتب رسول الله إلى أهل اليمن من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم له ذمة الله وذمة رسوله ومن أبي فعليه الجزية . (حسن لغيره)

221 _ روي القاسم بن سلام في الأموال (51) عن عروة بن الزير قال كتب رسول الله إلى المنذر بن ساوي سلام أنت فإنني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو أما بعد ذلك فإن من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة الرسول فمن أحب ذلك من المجوس فإنه آمن ومن أبي فإن الجزية عليه . (حسن لغيره)

222 _ روي البلاذري في البلدان (1 / 96) عن موسى بن عقبة أن النبي كتب إلى منذر بن ساوي من مجد النبي إلى منذر بن ساوي سلم أنت فإنني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو أما بعد فإن كتابك جاءني وسمعت ما فيه فمن صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم ومن أبي ذلك فعليه الجزية . (حسن لغيره)

223_ روى أبو يوسف في الخراج (1 / 131) عن أبي عبيدة قال كتب رسول الله إلى المنذر بن ساوي

أن من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم له ذمة الله وذمة رسوله فمن أحب
ذلك من المجوس فهو آمن . ومن أبي فعليه الجزية . (حسن لغيرة)

224_ روى البيهقي في الكبرى (9 / 188) عن المغيرة بن شعبة قال أمرنا نبينا رسول الله أن نقاتلكم

حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا أنه من قتل منا صار إلى جنة ونعم
لم ير مثله قط ومن بقي منا ملك رقابكم . (صحيح)

225_ روى القاسم بن سلام في الأموال (68) عن عروة بن الزير أن رسول الله كتب بذلك إلى

الحارث بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال وشريح بن عبد كلال قيل ذي رعين ومعافر وهمدان يعرض
عليهم الجزية إن أبوا الإسلام وكتب بذلك إلى أسد عمان من أهل البحرين . (حسن لغيرة)

226_ روى الطبرى في تاريخه (816) عن عبد الله بن أبي بكر قال قدم على رسول الله كتاب ملوك

حمير مقدمه من تبوك ورسولهم إليه بإسلامهم الحارت بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال والنعمان
قيل ذي رعين وهمدان ومعافر وبعث إليه زرعة ذو يزن مالك بن مرة الرهاوي بإسلامه ومفارقتهم
الشرك وأهله ،

فكتب إليهم رسول الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من مجد النبي رسول الله إلى الحارت بن عبد كلال
ونعيم بن عبد كلال والنعمان قيل ذي رعين وهمدان ومعافر أما بعد ذلك فإني أحمد إلينكم الله الذي لا
إله إلا هو أما بعد فإنه قد وقع بنا رسولكم مقلنا من أرض الروم فلقيننا بالمدينة فبلغ ما أرسلتم وخبر
ما قبلكم وأنبأنا بإسلامكم وقتلكم المشركين ،

وإن الله قد هداكم بهدايته إن أصلحتم وأطعتم الله ورسوله وأقمتم الصلاة وأتيتم الزكاة وأعطيتم من المغانم خمس الله وسهم نبيه وصفيه وما كتب على المؤمنين من الصدقة من العقار عشر ما سقت العين وما سقت السماء وكل ما سقي بالغرب نصف العشر وفي الإبل ،

في الأربعين ابنة لبون وفي ثلاثين من الإبل ابن لبون ذكر وفي كل خمس من الإبل شاة وفي كل عشر من الإبل شاتان وفي كلأربعين من البقر بقرة وفي كل ثلاثين من البقر تبيع جذع أو جذعة وفي كل أربعين من الغنم سائمة وحدها شاة وإنها فريضة الله التي فرض على المؤمنين في الصدقة فمن زاد خيرا فهو خير له ،

ومن أدى ذلك وأشهد على إسلامه وظاهر المؤمنين على المشركين فإنه من المؤمنين له مالهم وعليه ما عليهم وله ذمة الله وذمة رسوله وإنه من أسلم من يهودي أو نصراني فإن له مثل ما لهم وعليه مثل ما عليهم ومن كان على يهوديته أو نصراناته فإنه لا يُفتن عنها وعليه الجزية على كل حالم ذكر وأنثى حر أو عبد دينار واف أو قيمته من المعافر أو عرضه ثيابا ،

فمن أدى ذلك إلى رسول الله فإن له ذمة الله وذمة رسوله ومن منعه فإنه عدو لله ولرسوله ، أما بعد فإن رسول الله مجدا النبي أرسل إلى زرعة ذي يزن أن إذا أتكم رسلي فأوصيكم بهم خيرا معاذ بن جبل وعبد الله بن زيد ومالك بن عبادة وعقبة بن نمر ومالك بن مرة وأصحابهم وأن اجمعوا ما عندكم من الصدقة والجزية من مخالفيكم وبلغوها رسلي ،

وإن أميرهم معاذ بن جبل فلا ينقلبن إلا راضيا ، أما بعد فإن مجدا يشهد أن لا إله إلا الله وأنه عبده ورسوله ثم إن مالك بن مرة الرهاوي قد حدثني أنك أسلمت من أول حمير وقتلت المشركين فأبشر بخير وآمرك بحمير خيرا . ولا تخونوا ولا تخذلوا فإن رسول الله مولى غنيكم وفقيركم ،

وإن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لأهله إنما هي زكاة يتذكر بها على فقراء المؤمنين وأبناء السبيل وإن مالكا قد بلغ الخبر وحفظ الغيب وأمركم به خيرا وإني قد بعثت إليكم من صالح أهلي وأولي ديني وأولي علمهم فامركم بهم خيرا فإنه منظور إليهم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته . (حسن لغيره)

227 _ روى أبو نعيم في المعرفة (3013) عن زرعة بن سيف قال كتب إلى رسول الله هذا الكتاب بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هذا الكتاب من مجد رسول الله إلى زرعة ذي يزن أما بعد فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو أما بعد فإنه وقع بنا رسلكم مقفلنا من أرض الروم فلقيتنا بالمدينة فأبلغت ما أرسلتم به وأخبر بما كان من قبلكم وأنبأنا بإسلامكم وبقتالكم المشركين ،

وأن الله قد هداكم بذلك إن أصلحتم وأطعتم الله ورسوله وأقمتم الصلاة وآتيتكم الزكوة وأنطعتم خمس الله من المغانم وسهم النبي والصالحين من المؤمنين من الصدقة من العقار عشر ما سقى الغيل وسقط السماء وعلى ما سقى الغرب نصف العشر وإن في الإبل في كل أربعين ناقة ،

وفي كل ثلاثين لبون لبون وفي عشرين شاتان وفي عشرة شاة وفي كل أربعين من البقرة وفي ثلاثين تبعا جذع أو جذعة وإن في كل أربعين من المعز والغنم سارحة شاة وإنها فريضة الله التي فرض على المؤمنين من الصدقة فمن زاد خيرا فهو خير له ومن أنطى ذلكم وأشهد على إسلامه وظاهر المؤمنين على المشركين فإنه من المؤمنين وإن له ذمة الله وذمة مجد رسول الله ،

وإنه من أسلم من يهودي أو نصراوي فإنه من المؤمنين له ما لهم وعليه ما عليهم ومن يكن على يهودية أو نصرانية فإنه لا يفتئ عنها وعليه الجزية على كل حال ذكر أو أنثى حر أو عبد دينارا ومن قيمة المعافر

إن عرضه لنا فمن أدى ذلکم إلى رسلي فإن له ذمة الله ورسوله ومن منعه فإنه عدو لله ولرسوله
والمؤمنين ،

وإن ذمة الله والرسول برئته منه أما بعد ذلك فإن رسول الله مجدا النبي أرسل إلى زرعة ذي يزن أن إذا جاءكم رسلي فامرکم بهم خيرا معاذ بن جبل وعبد الله بن زيد ومالك بن عبد وعقبة بن عمرو ومالك بن مرة أصحابهم وأن اجمع ما عندك من الصدقة ومن الجزية من بخلافك فأبلغه رسلي ،

وإن أميرهم معاذ بن جبل ولا ينقلبوا من عندکم إلا راضين أما بعد فإن مجدا يشهد أن لا إله إلا الله وأنه عبده ورسوله وإن مالك بن مرة الزهري قد حدثني أنك أسلمت من أول حمير وأنك قاتلت المشركين فأبشر بخير وآمرك بحمير خيرا فلا تخونوا ولا تخذلوا وإن رسول الله مولى غنيكم وفقيرکم تلك صدقة لا تحل لمحمد ولا لأهله إنما هي زكاة يركيكم بها وفقراء المؤمنين وفي سبيل الله ،

وإن مالكا قد بلغ الخير وحفظ الغيب فامرک به خيرا وإني قد أرسلت إليك من صلحاء أهلي وذوي علمهم وكتبهم فامرک بهم خيرا وإنه منظور إليهم والسلام عليك ورحمة الله وبركاته وسلام عليکم .)
حسن لغيره (

228 _ روى الطبری في الجامع (5 / 471) عن السدي الكبير (فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم) الآية فأخذ يعني النبي بيد الحسن والحسين وفاطمة وقال لعلي اتبعنا فخرج معهم فلم يخرج يومئذ النصارى وقالوا إنما نخاف أن يكون هذا هو النبي وليس دعوة النبي كغيرها فتخلقو عنـه يومئذ ،

قال النبي لو خرجوا لاحترقوا فصالحوه على صلح على أن له عليهم ثمانين ألفاً فما عجزت الدرهم
ففي العروض الحلة بأربعين وعلى أن له عليهم ثلاثة وثلاثين درعاً وثلاثين بعيراً وأربعة وثلاثين
فرساً غازية كل سنة وأن رسول الله ضامن لها حتى نؤديها إليهم . (مرسلاً صحيح)

229 _ روي ابن أبي حاتم في تفسيره (3617) عن الحسن البصري في قوله (تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم
ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم) قرأها النبي عليهما ودعاهما إلى المباهلة وأخذ بيده فاطمة
والحسن والحسين وقال أحدهما لصاحبه اصعد الجبل ولا تباهله فإنك إن باهله بُؤت باللعنة ، قال
فما ترى ؟ قال أرى أن نعطيه الخراج ولا نباهله . (حسن لغيره)

230 _ روي ابن المنذر في تفسيره (553) عن الشعبي قال قدم وفد نجران وذكر بعض الحديث قال
فأنزل الله (فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا
ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين) ،

قال بعضهم لبعض أما أنتم فقد استيقنتم أن هذانبي ولئن لاعنتموه لترجعن وليس في أرضكم أحد
قالوا لا نتلاعن قال أما لو فعلتم لترجعن وليس في أرضكم منكم أحد ثم قال لهم اختاروا إما أن تسلموا
وإما أن تؤدوا الجزية وإما أن تأخذكم على سواء . (حسن لغيره)

231 _ روي البيهقي في الدلائل (5 / 385) عن سلمة بن يشوع عن أبيه عن جده وكان نصرانياً وأسلم
أن رسول الله كتب إلى أهل نجران قبل أن تنزل عليه طس سليمان باسم الله إبراهيم وإسحاق ويعقوب
من مجد النبي رسول الله إلى أسقف نجران وأهل نجران إن أسلتم إلهيكم الله إله إبراهيم
وإسحاق ويعقوب ،

فذكر الحديث وفيه هذا الكتاب بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هذا ما كتب محمد النبي رسول الله لنجران إذ كان عليهم حكمه في كل ثمرة وكل صفراء وببيضاء وسوداء ورقيق وأفضل عليهم وترك ذلك كله على ألفي حلة من حلل الأواقي في كل رجب ألف حلة وفي كل صفر ألف حلة ومع كل حلة أوقية من الفضة ،

فما زادت على الخراج أو نقصت عن الأواقي فبالحساب وما قضوا من دروع أو خيل أو ركاب أو عروض أخذ منهم بالحساب وعلى نجران مؤنة رسلي ومتعمتهم ما بين عشرين يوماً فدونه ولا تحبس رسلي فوق شهر وعليهم عارية ثلاثة درعاً وثلاثين فرساً وثلاثين بعيراً إذا كان كيد ومعرة وما هلك مما أغاروا رسلي من دروع أو خيل أو ركاب فهو ضمان على رسلي حتى يؤدوه إليهم ،

ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة مجد النبي على أنفسهم وملتهم وأرضيهم وأموالهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبيعهم وأن لا يغيروا مما كانوا عليه ولا يغيروا حقاً من حقوقهم ولا ملتهم ولا يغيروا أسفقاً عن أسقفيته ولا راهباً من رهبانيته ولا واقها من وقيها وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير وليس عليهم ذمة ولا دم جاهلية ولا يحشرون ولا يعشرون ولا يطأ أرضهم جيش ،

ومن سأل فيهم حقاً في بينهم النصف غير ظالمين ولا مظلومين بنجران ومن أكل رباً من ذي قبل فذمتني منه برائة ولا يؤخذ منهم رجل بظلم آخر وعلى ما في هذه الصحيفة جوار الله وذمة مجد رسول الله أبداً حتى يأتي الله بأمره ما نصحتوا وأصلحوا فيما عليهم غير مثقلين بظلم ، شهد أبو سفيان بن حرب وغيلان بن عمرو ومالك بن عوف من بني نصر والأقرع بن حابس الحنظلي والمغيرة وكتب ،

وقال إن الأسقف أبا الحارث أتى رسول الله ومعه السيد والعاقب ووجوه قومه ، وأقاموا عنده يسمعون ما ينزل الله عليه فكتب للأسقف هذا الكتاب ولأساقفة نجران بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من مجد النبي

للأسقف أبي الحارث وكل أساقفة نجران وكهنتهم ورهبانهم وبيعهم وأهل بيئهم ورقيقهم وملتهم
ومتواطئهم وعلى كل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير جوار الله ورسوله ،

لا يغير أسقف من أسقفته ولا راهب من رهبانيته ولا كاهن من كهانته ولا يغير حق من حقوقهم ولا
سلطانهم ولا مما كانوا عليه على ذلك جوار الله ورسوله أبداً ما نصحوا الله وأصلحوا عليهم غير مثقلين
بظلم ولا ظالمين وكتب المغيرة بن شعبة ، فلما قبض الأسقف الكتاب استأذن في الانصراف إلى قومه
ومن معه فأذن لهم فانصرفوا حتى قبض النبي . (ضعيف)

232 _ روى ابن سعد في الطبقات (1 / 134) عن الشعبي والزهري وابن رومان وبريدة قالوا كتب

رسول الله إلى بني جنحة وهم يهود بمقنا ومقنا قريب من أيلة أما بعد فقد نزل علي أيتكم راجعين إلى
كريتكم فإذا جاءكم كتابي هذا فإنكم آمنون لكم ذمة الله وذمة رسوله وإن رسول الله غافر لكم سيئاتكم
وكل ذنوبكم وإن لكم ذمة الله وذمة رسوله لا ظلم عليكم ولا عدی ،

وإن رسول الله جاركم مما منع منه نفسه فإن لرسول الله بزكم وكل رقيق فيكم والكراع والحلقة إلا ما
عفا عنه رسول الله أو رسول رسول الله وإن عليكم بعد ذلك ربع ما أخرجت نخلكم وربع ما صادت
عروكم وربع ما اغتسل نساوكم وإنكم برئتم بعد من كل جزية أو سخرة فإن سمعتم وأطعتم فإن على
رسول الله أن يكرمكم ويغفو عن مسيئكم ،

أما بعد فإلى المؤمنين والمسلمين من أطلع أهل مقنا بخير فهو خير له ومن أطلعهم بشر فهو شر له
وأن ليس عليكم أمير إلا من أنفسكم أو من أهل رسول الله والسلام أما قوله أيتكم يعني رسليهم ولرسول
الله بزكم يعني بزهم الذي يصالحون عليه في صلحهم ورقيقهم والحلقة ما جمعت الدار من سلاح أو

مال وأما عروكم فالعروك خشب تلقى في البحر يركبون عليها فيلقون شباكهم يصيدون السمك .)
حسن (

233_ روى ابن عساكر في تاريخه (45 / 479) عن عمرو بن حزم أن هذا عهد رسول الله حين أرسله إلى اليمن بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هذا بيان من الله ورسوله ، فذكر الحديث وفيه وإنه من أسلم من يهودي أو نصراني إسلاما خالصا من نفسه ودان دين الإسلام فإنه من المؤمنين ،

له مثل الذي لهم وعليه مثل الذي عليهم ومن كان على نصرانية أو يهودية فإنه لا يغير عنها وعلى كل حالم ذكر أو أنثى عبد أو حر دينار واف أو عوضه ثيابا . فمن أدى ذلك فإن له ذمة الله وذمة رسوله ومن منعه فإنه عدو الله ورسوله والمؤمنين جميعا . (حسن لغيرة)

234_ روى الطبرى في تاريخه (821) عن عبد الله بن أبي بكر قال وكان رسول الله بعث إلى بني الحارث بن كعب بعد أن ولى وفدهم عمرو بن حزم الأنصاري ثم أحد بنى النجار ليفقههم في الدين ويعلّمهم السنة ومعالم الإسلام ويأخذ منهم صدقاتهم وكتب له كتاباً عهد إليه فيه وأمره فيه بأمره بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هذا بيان من الله ورسوله ،

ذكر الحديث وفيه وأنه من أسلم من يهودي أو نصراني إسلاما خالصا من نفسه ودان دين الإسلام فإنه من المؤمنين له مثل ما لهم وعليه مثل ما عليهم ومن كان على نصراناته أو يهوديته فإنه لا يفتنه عنها . وعلى كل حالم ذكر أو أنثى حر أو عبد دينار واف أو عرضه ثيابا ، فمن أدى ذلك فإن له ذمة الله وذمة رسوله ومن منع ذلك فإنه عدو الله ولرسوله وللمؤمنين جميعا . (حسن لغيرة)

235_ روی الطحاوی فی المشکل (5353) عن عروة بن الزیر أن رسول الله کتب لأهل أیلة بسم الله

الرحمن الرحيم هذه أمنة من الله ومحمد النبي ليحنة بن رؤبة وأهل أیلة لسفنهم ولسيارتهم ولبرهم ولبرهم ذمة الله وذمة محمد النبي ولمن كان معهم من كل مار من الناس من أهل الشام واليمن وأهل البحر فمن أحدث حدثاً فإنه لا يحول ماله دون نفسه وإنه طيبة لمن أخذه من الناس ولا يحل أن يمنعوا ماء يردونه ولا طریقاً يردونها من بر أو بحر . (مرسل حسن)

236_ روی البیهقی فی الدلائل (5 / 247) عن ابن إسحاق قال فلما انتهى رسول الله إلى تبوك أتاه

يحنة بن رؤبة صاحب أیلة صالح رسول الله وأعطاه الجزية وأتاه أهل جرباء وأذرح فأعطوه الجزية وكتب رسول الله كتاباً فهو عندهم فكتب ليحنة بن رؤبة بـ **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** هذه أمنة من الله ومحمد رسول الله ليحنة بن رؤبة وأهل أیلة أساقفتهم وسائلهم في البر والبحر لهم ذمة الله وذمة النبي ،

ومن كان معه من أهل الشام وأهل اليمن وأهل البحر فمن أحدث منهم حدثاً فإنه لا يحول ماله دون نفسه وأنه طيب لمن أخذه من الناس وإنه لا يحل أن يمنعوا ما يردونه ولا طریقاً يردونه من بر أو بحر هذا كتاب جheim بن الصلت وشrbil بن حسنة بإذن رسول الله . (مرسل حسن)

237_ روی ابن منصور فی سننه (2479) عن عبد الله بن شداد قال كتب رسول الله إلى صاحب

الروم من مجد رسول الله إلى هرقل صاحب الروم إني أدعوك إلى الإسلام فإن أسلمت فلك ما للمسلمين وعليك ما عليهم فإن أبيت فتخل عن الفلاحين فليسلموا أو يؤدوا الجزية ،

وقال وفي الرسالة يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخد بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأننا مسلمون هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ،

قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون . (مرسى صحيح)

238 _ روى ابن سعد في الطبقات (1 / 125) عن المسور بن رفاعة وجعفر بن عبد الله والعلاء بن الحضرمي وعمرو بن أمية وأم عبد الله القرشية وابن عباس قالوا بعث رسول الله منصرفه من الجعرانة العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوي العبدى وهو بالبحرين يدعوه إلى الإسلام وكتب إليه كتابا ،

فكتب إلى رسول الله بإسلامه وتصديقه وإنني قد قرأت كتابك على أهل هجر فمنهم من أحب الإسلام وأعجبه ودخل فيه ومنهم من كرهه وبأرضي مجوس ويهدى فأحدث إلى في ذلك أمرك فكتب إليه رسول الله إنك إنك مهما تصلح فلن نعزلك عن عملك ومن أقام على يهودية أو مجوسية فعليه الجزية ،

وكتب رسول الله إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام فإن أبوا أخذت منهم الجزية وبأن لا تنكر نساؤهم ولا تؤكل ذبائحهم ، وكان رسول الله بعث أبو هريرة مع العلاء بن الحضرمي وأوصاه به خيرا وكتب رسول الله للعلاء فرائض الإبل والبقر والغنم والثمار والأموال فقرأ العلاء كتابه على الناس وأخذ صدقاتهم . (حسن)

239 _ روى أبو داود في سننه (3038) عن معاذ أن النبي لما وجهه إلى اليمين أمره أن يأخذ من كل حالم يعني محتملا دينارا أو عدله من المعافري ثياب تكون باليمن . (صحيح)

240 _ روى البيهقي في الكبري (9 / 192) عن الحكم بن عتيبة قال كتب رسول الله إلى معاذ بن جبل باليمن على كل حالم أو حالمه دينارا أو قيمته ولا يفتنه يهودي عن يهوديته . (حسن لغيره)

241 _ روى البيهقي في الكبرى (9 / 193) عن عروة بن الزبير عبد الله بن أبي بكر قال هذا كتاب رسول الله عندنا الذي كتبه لعمرو بن حزم حين بعثه إلى اليمن فذكره وفي آخره وأنه من أسلم من يهودي أو نصراني إسلاماً خالصاً من نفسه فدان دين الإسلام فإنه من المؤمنين له ما لهم وعليه ما عليهم ،

ومن كان على نصرانية أو يهودية فإنه لا يفتن عنها وعلى كل حالم ذكر أو أنثى حر أو عبد دينار واف أو عرضه من الثياب فمن أدى ذلك فإن له ذمة الله وذمة رسوله ومن منع ذلك فإنه عدو الله ورسوله والمؤمنين . (حسن لغيره)

242 _ روى البيهقي في الكبرى (9 / 193) عن زرعة بن سيف قال كتب إلى رسول الله كتاباً هذا نسخته فذكرها وفيها ومن يكن على يهوديته أو على نصراناته فإنه لا يفتن عنها وعليه الجزية على كل حالم ذكر أو أنثى حر أو عبد دينار أو قيمته من المعافر . (حسن لغيره)

243 _ روى عبد الرزاق في مصنفه (10100) عن ابن جريج قال كان في كتاب النبي إلى أهل اليمن ومن كره الإسلام من يهودي ونصراني فإنه لا يحول عن دينه وعليه الجزية على كل حالم ذكر وأنثى حر وعبد دينار أو من قيمة المعافر أو عرضه . (حسن لغيره)

244 _ روى ابن أبي شيبة في مصنفه (33176) عن أبي وائل وإبراهيم النخعي قالاً بعث رسول الله معاذًا إلى اليمن وأمره أن يأخذ الجزية من كل حالم ديناراً أو عدله معافر . (حسن لغيره)

245 روي ابن أبي شيبة في مصنفه (33190) عن الزهري قال أخذ رسول الله الجزية من مجوس

أهل هجر ومن يهود اليمن ونصاراهم من كل حالم دينارا . (حسن لغيره)

246 روي ابن زنجويه في الأموال (108) عن الحسن البصري قال كتب رسول الله إلى أهل اليمن

من صلبي صلاتنا واستقبل قبالتنا وأكل ذبيحتنا ودعا دعوتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة
رسوله ومن أسلم من يهودي أو نصراني فله ما للمسلم وعليه ما على المسلم ومن أبي فعليه الجزية على
كل حالم من ذكر أو أنثى حر أو عبد دينار واف أو قيمته من المعافر في كل عام . (حسن لغيره)

247 روي البيهقي في الكبري (9 / 192) عن ابن عباس أن النبي كتب إلى معاذ بن جبل أن من أسلم

من المسلمين فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم ومن أقام على يهودية أو نصرانية فعلى كل حالم دينار
أو عدله من المعافر ذكرا أو أنثى حرا أو مملوكا وفي كل ثلاثة من البقر تبيع أو تبيعة وفي كل أربعين بقرة
مسنة وفي كل أربعين من الإبل ابنة لبون وفيما سقت السماء أو سقي فيحا العشر وفيما سقي بالغرب
نصف العشر . (ضعيف)

أحاديث أجعلوا عليهم الذل والصغراء :

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (15 / 157) : (الجزية عالمة خضوع وانقياد لحكم المسلمين ثم ذكروا آثارا عن التابعين والأئمة في ذلك)

وجاء فيها (7 / 99) : (أخذ الجزية من الكفار تكون مع الإهانة لهم لقوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون))

وجاء فيها (15 / 162) : (لابد من أداء الجزية وهو بحالة الذل والصغراء عقوبة له على الإصرار على الكفر)

قال الإمام البخاري في صحيحه (4 / 69) في قوله (وهم صاغرون) أي أذلاء .

وكتب التفسير ملائي بأثار عن الصحابة والتابعين والأئمة في بيان قوله (وهم صاغرون) وكل منهم يعرض رأيه في كيفية فرض الذل والصغراء عليهم ! ، إلا أنني آثرت الاكتفاء بتلك الإشارة لكون الكتاب في الأصل للأحاديث وليس الآثار .

248 _ قال سبحانه (التوبة / 29) : (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما

حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الدين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم
صاغرون)

249 _ قال سبحانه (النمل / 37) : (ارجع إليهم فلنأتيهم بجنود لا قبل لهم بها ولنخرجهم منها

أذلة وهم صاغرون)

250 _ روى أحمد في مسنده (5093) عن ابن عمر قال قال رسول الله بعثت بالسيف حتى يعبد الله

لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغر على من خالف أمري ومن تشبه بقوم
 فهو منهم . (صحيح)

251 _ روى ابن منصور في سننه (2370) عن الحسن البصري قال قال رسول الله إن الله بعثني

بسيفي بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغر على من خالفي ومن تشبه
بقوم فهو منهم . (حسن لغيرة)

252 _ روى ابن أبي شيبة في مصنفه (19655) عن طاوس بن كيسان أن النبي قال إن الله بعثني

بالسيف بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغر على من خالفي ومن
تشبه بقوم فهو منهم . (حسن لغيرة)

253 روي أبو نعيم في أخبار أصبهان (1 / 166) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله بعثت بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحى وجعل الذل والصغر على من خالفني ومن تشبه لقوم فهو منهم . (صحيح لغيره)

254 روي عبد الله الأنصاري في ذم الكلام (465) عن أبي هريرة عن النبي قال بعثت بين يدي الساعة بالسيف وجعل رزقي تحت ظل رمحى وجعل الذل والصغر على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم . (صحيح لغيره)

255 روي ابن حذلم في جزء من حديث الأوزاعي (31) عن عمر قال قال رسول الله إن الله بعثني بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله لا يشرك به وجعل رزقي تحت ظل رمحى وجعل الذل والصغر على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم . (حسن لغيره)

256 روي أحمد في مسنده (16509) عن تميم الداري قال سمعت رسول الله يقول ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين بعز عزيز أو بذل ذليل عزا يعز الله به الإسلام وذلا يذل الله به الكفر ، وكان تميم الداري يقول قد عرفت ذلك في أهل بيتي لقد أصاب من أسلم منهم الخير والشرف والعز ولقد أصاب من كان منهم كافرا الذل والصغر والجزية . (صحيح)

257 روي الطبراني في الشاميين (572) عن المقداد بن الأسود يقول سمعت رسول الله يقول لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبر إلا أدخل الله عليه الإسلام بعز عزيز وبذل ذليل إما يعزهم فيهديهم إلى الإسلام وإما يذلهم فيؤدوا الجزية . (صحيح لغيره)

258 _ روى أحمد في مسنده (23301) عن المقداد بن الأسود يقول سمعت رسول الله يقول لا يبقى

على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله كلمة الإسلام بعز عزيز أو ذل ذليل إما يعزهم الله
فيجعلهم من أهلها أو يذلهم فيدينون لها . (صحيح)

258 _ روى البخاري في صحيحه (2411) عن أبي هريرة قال استب رجلان رجل من المسلمين ورجل

من اليهود قال المسلم والذي اصطفى مهدا على العالمين فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على
العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي إلى النبي فأخبره بما كان من
أمره وأمر المسلم ،

فدعى النبي المسلم فسألة عن ذلك فأخبره فقال النبي لا تخironي على موسى فإن الناس يصعبون يوم
القيمة فأصعب معهم فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش جانب العرش فلا أدرى أكان فيمن صعق
فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله . (صحيح)

والشاهد فيه أن المسلم لما لطم وجه اليهودي لم ينكر عليه النبي ، حتى بعد أن ثبت أن قول اليهودي
حق فعلا ، وفي بعض الأحاديث أن هذا الرجل هو أبو بكر الصديق .

258 _ روى البخاري في صحيحه (3408) عن أبي هريرة قال استب رجل من المسلمين ورجل من

اليهود فقال المسلم والذي اصطفى مهدا على العالمين في قسم يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى
موسى على العالمين فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودي ،

فذهب اليهودي إلى النبي فأخبره الذي كان من أمره وأمر المسلم فقال لا تخironي على موسى فإن الناس يصعرون فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش بجانب العرش فلا أدرى أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله . (صحيح)

258 _ روى مسلم في صحيحه (2375) عن أبي هريرة قال بينما يهودي يعرض سلعة له أعطي بها شيئاً كرهه أو لم يرضه شك عبد العزيز قال لا والذي اصطفى موسى على البشر قال فسمعه رجل من الأنصار فلطم وجهه قال تقول والذي اصطفى موسى على البشر رسول الله بين أظهرنا ،

قال فذهب اليهودي إلى رسول الله فقال يا أبا القاسم إن لي ذمة وعهداً وقال فلان لطم وجهي فقال رسول الله لم لطمت وجهه قال يا رسول الله والذي اصطفى موسى على البشر وأنت بين أظهرنا قال فغضب رسول الله حتى عرف الغضب في وجهه ،

ثم قال لا تفضلوا بين أنبياء الله فإنه ينفح في الصور فيصعق من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء الله قال ثم ينفح فيه أخرى فأكون أول من بعث أو في أول من بعث فإذا موسى آخذ بالعرش فلا أدرى أحوس بصعقته يوم الطور أو بعث قبلي ولا أقول إن أحداً أفضل من يونس بن مَتّى . (صحيح)

258 _ روى البخاري في صحيحه (2412) عن أبي سعيد الخدري قال بينما رسول الله جالس جاء يهودي فقال يا أبا القاسم ضرب وجهي رجل من أصحابك فقال من ؟ قال رجل من الأنصار قال ادعوه فقال أضر بيته ؟ قال سمعته بالسوق يحلف والذي اصطفى موسى على البشر ،

قلت أي خبيث على مجد فأخذتني غضبة ضربت وجهه فقال النبي لا تخروا بين الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيمة فأكون أول من تنشق عنه الأرض فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدرى أكان فيمن صعق أم حوسب بصعقة الأولى . (صحيح)

258 _ روى البخاري في صحيحه (4638) عن أبي سعيد الخدري قال جاء رجل من اليهود إلى النبي قد لطم وجهه وقال يا مجد إن رجالا من أصحابك من الأنصار لطم في وجهي قال ادعوه فدعوه قال لم لطمت وجهه ؟ قال يا رسول الله إني مررت باليهود فسمعته يقول والذي اصطفى موسى على البشر فقلت وعلى مجد ،

وأخذتني غضبة فلطمته قال لا تخروني من بين الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيمة فأكون أول من يفيق فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدرى أفق قبلي أم جزي بصعقة الطور المن والسلوى . (صحيح)

259 _ روى أبو داود في سننه (3082) عن أبي الدرداء قال قال رسول الله من أخذ أرضا بجزيتها فقد استقال هجرته ومن نزع صغار كافر من عنقه فجعله في عنقه فقد ولى الإسلام ظهره . (حسن لغيره)

260 _ روى ابن زنجويه في الأموال (311) عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي قال من أخذ أرضا بجزيتها فقد باء بما باء به أهل الكتاب من الذل والصغر . (حسن لغيره)

261 _ روى السهمي في تاريخ جرجان (1 / 368) عن جابر قال خطب رسول الله فقال من أبغضنا أهل البيت بعثه الله يوم القيمة يهوديا ، قال جابر فقلت وإن شهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ، قال يا جابر إنما احتجز بهذه الكلمة من سفك دمه أو يؤدي الجزية عن يد وهو صاغر ، إن ربي مثلّ أمتي في الطير وعلمني أسماء أمتي كما علم آدم الأسماء فمر بي أصحاب الريات فاستغفرت لعلّي وشيعته . (حسن لغيره)

262 _ روى ابن أبي شيبة في مصنفه (21072) عن بكر بن عبد الله المزن尼 قال سأله عن شراء أرض الخراج بمائتها فقال نهى رسول الله أن يجعلوا في أعناقكم صغارا بعد أن أنقذكم الله منه . (حسن لغيره)

263 _ روى ابن المقرئ في معجمه (1015) عن ضمرة بن حبيب قال قال رسول الله في أهل الذمة سموهم ولا تكنوهم وأذلوهم ولا تظلموهم وإذا جمعتكم وإياهم طريق فالجئوهم إلى أضيقها . (حسن لغيره)

أحاديث من أسلم ثم تنصر أو تهود أو ارتد فاقتلوه :

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (22 / 190) : (اتفق الفقهاء على أنه إذا ارتد مسلم فقد أهدر دمه)

أما الاستتابة فمختلف فيها ، فبعض الأئمة يرى أن استتابة المرتد مستحبة فقط ، وآخرون قالوا استتابة المرتد واجبة ،

جاء في موسوعة الفقه الكويتية : (5 / 235) : (مذهب الحنفية وقول للشافعية ورواية عن الإمام أحمد أن استتابة المرتد مستحبة وليس واجبة ومذهب المالكية والمعتمد عند الشافعية والمذهب عند الحنابلة أن المرتد لا يقتل حتى يستتاب وجوبا ، ومدة الاستتابة عند المالكية والحنابلة وفي قول للشافعية ثلاثة أيام بلياليها)

أما المرتدة فالجمهور على أنها مثل المرتد ، جاء في موسوعة الفقه الكويتية (22 / 195) (المرتدة فهي عند جمهور الفقهاء كالمرتد لعموم قوله من بدل دينه فاقتلوه ولما روى جابر أن امرأة يقال لها أم رومان ارتدت فأمر النبي أن يعرض عليها الإسلام فإن تابت وإلا قتلت ، وذهب الحنفية إلى أن المرتدة لا تقتل بل تحبس حتى تتوب أو تموت)

أما الرأي الذي ظهر حديثا أن المرتد المراد إنما هو من يقاتل فلم يرد ذلك في أي حديث عن النبي ، ولا ورد في آثار الصحابة والتابعين والأئمة والفقهاء ،

وإنما ورد ذلك في حد الحرابة ، وهو مختلف تماماً عن حد الردة ، كاختلاف حد الزنى عن حد السرقة ،
واختلاف حد الخمر عن حد السرقة ، واختلاف حد الزنى عن حد الخمر ،

فحـد الرـدة هو في من أـسلم ثـم كـفر فـقط ، أـما حـد الـحرـابة فـهـو عـلـي من قـطـع الـطـرـق وـسـرـق وـاـغـتـصـبـ وـقـتـل سـوـاء اـرـتـدـ أـم لـم يـرـتـد ، وـهـذـا حـد مـعـرـوـف مشـهـور وـوـرـدـتـ فـيـهـ كـثـيرـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ وـالـآـثـارـ ،

وـحدـ الرـدةـ القـتـلـ ، أـماـ حـدـ الـحرـابةـ فـفـيـهـ القـتـلـ أـوـ قـطـعـ الـأـيـديـ وـالـأـرـجـلـ وـمـاـ شـابـهـ مـنـ عـقـوبـاتـ .

264_ روي الدارقطني في سننه (3189) عن جابر أن امرأة يقال لها أم مروان ارتدت عن الإسلام فأمر النبي أن يعرض عليها الإسلام فإن رجعت وإن قتلت . (صحيح لغيره)

265_ روي الدارقطني في سننه (3191) عن جابر قال قال رسول الله في المرأة إذا ارتدت عن الإسلام أن تُذبح . (صحيح لغيره)

266_ روي البيهقي في الكبرى (201 / 8) عن جابر قال ارتدت امرأة عن الإسلام فأمر رسول الله أن يعرض عليها الإسلام وإن قتلت ، فعرضوا عليها الإسلام فأبىت إلا أن تقتل فقتلت . (حسن لغيره)

267_ روي الطبراني في الشاميين (3586) عن معاذ بن جبل أن رسول الله قال له حين بعثه إلى اليمن

أيما رجل ارتد عن الإسلام فادعه فإن تاب فاقبل منه وإن لم يتوب فاضرب عنقه ، وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها فإن تابت فاقبل منها وإن أبى فاستتبها . (حسن لغيره)

268_ روي الدارقطني في سننه (3188) عن عائشة قالت ارتدت امرأة يوم أحد فأمر النبي أن

تستتاب فإن تابت وإلا قتلت . (حسن لغيره)

269_ روي أبو يعلي في مسنده (1785) عن جابر أن رسول الله استتاب رجلاً ارتد عن الإسلام أربع

مرات . (ضعيف)

270_ روي البيهقي في السنن الكبرى (196 / 8) عن عبد الله بن عبيد بن عمير أن رسول الله

استتاب نبهان أربع مرات وكان نبهان ارتد . (مرسل ضعيف)

271_ روي مالك في الموطأ (رواية الليثي / 1444) عن زيد بن أسلم أن رسول الله قال من غير دينه

فاضربوا عنقه . (حسن لغيره)

272_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (33293) عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن رسول الله قال

في آخر خطبة خطبها إن هذه القرية يعني المدينة لا يصلح فيها ملitan ، فأيما نصراوي أسلم ثم تنصر

فاضربوا عنقه . (حسن لغيره)

273 روي ابن وهب في كتاب المحاربة من الموطأ (1 / 51) عن عمرو بن الحارت وزيد بن أسلم

ونافع مولي ابن عمر عن النبي قال من كفر بالله من بعد إيمانه طائعاً فاقتلوه . (حسن لغیره)

274 روي الطبراني في المعجم الكبير (19 / 419) عن معاوية بن حيدة عن النبي قال من بدل دينه

فاقتلوه لا يقبل الله توبه عبد كفر بعد إسلامه . (صحيح لغیره)

275 روي النسائي في الصغرى (4064) عن أنس أن ابن عباس قال قال رسول الله من بدل دينه

فاقتلوه . (صحيح)

276 روي عبد الرزاق في مصنفه (18563) عن عائشة أن النبي قال من ارتد عن دينه فاقتلوه . (

صحيح لغیره)

277 روي الطبراني في المعجم الأوسط (8623) عن أبي هريرة أن رسول الله قال من بدل دينه

فاقتلوه . (صحيح لغیره)

278 روي أبو نعيم في أخبار أصبهان (1 / 423) عن أبي هريرة قال رسول الله من كفر بعد

إسلامه فاقتلوه . (حسن لغیره)

279 روي أبو نعيم في أخبار أصبهان (4678) عن عبد الرحمن بن ثوبان أن رسول الله قال في

خطبته إن هذه القرية هي المدينة لا يصلح فيها قبلتان فأيما نصراوياً أسلم ثم تنصر فاضربوا عنقه . (

حسن)

280 روي أَحْمَدَ فِي مُسْنَدِهِ (21509) عَنْ أَبِي بَرْدَةَ قَالَ قَدْمَ عَلَى أَبِي مُوسَى معاذَ بْنَ جَبَلَ بِالْيَمَنِ إِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَالَ مَا هَذَا ؟ قَالَ رَجُلٌ كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ثُمَّ تَهُودَ وَنَحْنُ نَرِيدُهُ عَلَى إِسْلَامٍ مِنْذَ قَالَ أَحَسِبَهُ شَهْرِيْنَ فَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَقْعُدُ حَتَّى تَضْرِبُوا عَنْهُ فَضْرِبْتُ عَنْهُ ، فَقَالَ قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَنْ مَنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ فَاقْتُلُوهُ أَوْ قَالَ مَنْ بَدَلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ . (صَحِيحٌ)

281 روي الطبراني في المعجم الكبير (17 / 187) عن عصمة بن مالك عن النبي قال من ارتد عن دينه فاقتلوه . (صحيح لغيره)

282 روي ابن المظفر في غرائب مالك (92) عن ابن عمر عن النبي قال من بدل دينه فاقتلوه . (حسن لغيره)

283 روي ابن بطة في الإبانة الكبيرة (1152) عن علي بن أبي طالب أنه سمع رجلاً يتكلم في الله بشيء لا ينبغي فأمر بضرب عنقه فضربت عنقه ، وقال سمعت رسول الله يقول من تكلم في الله فاقتلوه ومن تكلم في القرآن فاقتلوه . (ضعيف)

284 روي ابن ماجة في سننه (2539) عن ابن عباس قال قال رسول الله من جحد آية من القرآن فقد حل ضرب عنقه ومن قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن مهداً عبده ورسوله فلا سبيل لأحد عليه إلا أن يصيبه حداً فيقام عليه . (حسن لغيره)

285 روي الطبراني في المعجم الكبير (20 / 43) عن أبي موسى أن النبي بعثه ومعاذ بن جبل إلى اليمن فأمرهما أن يعلما الناس القرآن ، فجاء معاذ إلى أبي موسى يزوره وإذا عنده رجل موثق بالحديد ، فقال يا أخي أبعثنا بعدن الناس أم بعثنا نعلمهم ونأمرهم بما ينفعهم ؟

فقال له أسلم ثم كفر ، فقال والذى بعث م جدا بالحق لا أربح حتى أحرقه بالنار ، فقال أبو موسى إن لنا
عنه بقية ، فقال معاذ والله لا أربح أبدا ، قال فأني بحطب فألهبت فيه النار وطرحه . (صحيح)

286 _ روى الحاكم في المستدرك (3 / 141) عن أبي يحيى قال لما جاءوا بابن ملجم إلى علي بن أبي طالب قال اصنعوا به ما صنع رسول الله ب الرجل جعل له على أن يقتله فأمر أن يقتل ويحرق بالنار . (صحيح)

287 _ روى الطبراني في المعجم الأوسط (7633) عن أنس بن مالك قال ارتد نبهان ثلاثة مرات فقال
رسول الله اللهم ألمكني من نبهان في عنقه حبل أسود ، فالتفت فإذا هو بنبهان قد أخذ وجعلوا في عنقه
حبلًا أسود ،

فأتوا به النبي فأخذ رسول الله السيف بيديه والحبل بشماله ليقتله فقال رجل من الأنصار يا رسول الله
لو أنمطت عنك ، قال فدفع السيف إلى رجل فقال اذهب فاضرب عنقه . (حسن لغيره)

288 _ روى ابن وهب في كتاب المحاربة من الموطاً (1 / 59) عن ابن شهاب قال أتي رسول الله
بنبهان أسيرا فأسلم فخلى سبيله ، فكفر ثم أتي به فأسلم ثم كفر أربعًا أو خمسًا ، ثم قال اللهم ألمكني
من نبهان في حبل أبرق ، فتغير حبل رسول الله ، فأتوا به في حبل أبرق ،

فقال رسول الله أضرموا عنقه ، فلما ولي قال ما يريد مني ابن عبد المطلب فأنا أشهد ألا إله إلا الله وأن
مجده رسول الله ، قال النبي ما يقول ؟ فأخبروه بقوله فخلى سبيله . (حسن لغيره)

289 روي ابن أبي شيبة في مصنفه (33292) عن أبي موسى قال بعثني رسول الله أنا ومعاذ إلى اليمن ، قال فأتاني يوماً وعندني يهودي قد كان مسلماً فرجع عن الإسلام إلى اليهودية ، فقال لا أنزل حتى تضرب عنقه . (صحيح)

290 روي ابن أبي شيبة في مصنفه (29488) عن سويد بن غفلة أن علياً حرق زنادقة بالسوق فلما رمى عليهم بالنار قال صدق الله ورسوله ثم انصرف فاتبعته فالتفت قال أسويد ؟ قلت نعم يا أمير المؤمنين سمعتك تقول شيئاً ، قال يا سويد إني مع قوم جهال فإذا سمعتني أقول قال رسول الله فهو حق . (صحيح)

291 روي النسائي في الصغرى (3331) عن البراء قال لقيت خالي ومعه الراية فقلت أين تريد ؟ قال أرسلني رسول الله إلى رجل متزوج امرأة أبيه من بعده أن أضرب عنقه أو أقتله . (صحيح)

292 روي النسائي في الصغرى (3332) عن البراء قال أصبت عمي ومعه راية فقلت أين تريد ؟ بعثني رسول الله إلى رجل نكح امرأة أبيه فأمرني أن أضرب عنقه وآخذ ماله . (صحيح)

293 روي النسائي في الكبرى (5466) عن البراء قال إني لأطوف على عهد رسول الله في تلك الأحياء على إبل لي إذ رأيت ركباً وفوارس معهم لواء فجعل الأعراب يلوذون بي لمنزلي من رسول الله فانتهوا إلينا فأطافوا بقبة فاستخرجوا رجلاً فضرموا عنقه وما سأله عن شيء ، فسألت عن قصته فقالوا وجده قد عرس بامرأة أبيه ثم ذهبوا . (صحيح)

والشاهد فيه أن من يُقام عليه الحد لا يؤخذ ماله إذ لم يكفر بفعله ، وإنما يؤخذ مال المرتد ، فدل هذا أن الرجل المذكور في الحديث لما تزوج امرأة أبيه اعتبره مستحلا لحرام والمستحل كافر باتفاق ، فصار بهذا مرتدًا فقتله واستحل ماله غنيمة .

294 _ روي ابن ماجة في سننه (2608) عن قرة بن إياس قال بعثني رسول الله إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن أضرب عنقه وأصففي ماله . (صحيح)

295 _ روي النسائي في الكبرى (7186) عن قرة بن إياس أن رسول الله بعث أباه جد معاوية إلى رجل عرس بامرأة أبيه فضرب عنقه وخمس ماله . (صحيح)

296 _ روي ابن حبان في صحيحه (4477) عن ابن عباس قال كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد فلحق بالشرك ثم ندم فأرسل إلى قومه أن سلوا رسول الله هل لي من توبة ؟ قال فنزلت (كيف يهدى الله قوماً كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات إلى قوله إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم) فأرسل إليه قومه فأسلم . (صحيح)

297 _ روي مسند في مسنده (إتحاف الخيرة / 1 / 151) عن مجاهد قال كان الحارث بن سويد أسلم وكان مع رسول الله ثم لحق بقومه وكفر فأنزلت هذه الآية (كيف يهدى الله قوماً كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق) إلى آخر الآية ، قال فحملهن إليه رجل من قومه فقرأهن عليه فقال الحارث والله إنك ما علمت لصدق وإن رسول الله لأصدق منك وإن الله لأصدق الثلاثة ثم رجع فأسلم إسلاماً حسناً . (حسن لغيرة)

298_ روى عبد الرزاق في مصنفه (9707) عن سعيد بن جيير أن رجلاً كذب النبي فبعث عليه والزير

فقال اذهبا فإن أدركتماه فاقتلاه . (حسن لغيره)

299_ روى البيهقي في الكبري (196 / 8) عن حارث بن مضرب أن فرات بن حيان ارتد على عهد

رسول الله فأتي به رسول الله فأراد قتله فشهد شهادة الحق فخلع عنه وحسن إسلامه . (حسن لغيره)

300_ روى أبو يعلي في مسنده (2349) عن ابن عباس عن النبي قال عرى الإسلام وقواعد الدين

ثلاثة عليهم أساس الإسلام من ترك منهن واحدة فهو بها كافر حلال الدم ، شهادة أن لا إله إلا الله

والصلوة المكتوبة وصوم رمضان . (حسن)

301_ روى ابن أبي عاصم في الأحاديث المثنوي (1945) عن محمود بن لبيد أن عويم بن ساعدة قال

لأصحابه يوم بعثوا إلى المنافقين في بيت سويم أطيعوني وأحرقوهم بالنار كما أمركم رسول الله . (صحيح)

302_ روى ابن المنذر في تفسيره (675) عن مجد بن إسحاق قال كان ممن أضاف إلى اليهود ممن

سمى لنا من المنافقين من الأوس ثم من بني خبيب بن عمرو بن عوف الحارث بن سويد الذي قتل

المجدر بن زياد وقيس بن زيد أحد بني ضبعة يوم أحد خرج مع المسلمين وكان منافقاً ،

فلما التقى الناس عدا عليهم فقتلهم ثم لحق بقريش وكان رسول الله فيما يذكرون قد أمر عمر بن

الخطاب بقتله إن هو ظفر به ففاته وكان بمكة ثم بعث إلى أخيه الجلاس يطلب التوبة ليرجع إلى

قومه فأنزل الله فيه فيما بلغني عن ابن عباس (كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق) إلى آخر القصة . (مرسل صحيح)

303 _ روى الطبرى في الجامع (14 / 380) عن عكرمة والحسن البصري قالاً في سورة النحل (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم) ،

ثم نسخ واستثنى من ذلك فقال (ثم إن ربكم للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن ربكم من بعدها لغفور رحيم) . وهو عبد الله بن سعد ابن أبي سرح الذي كان يكتب لرسول الله فأزله الشيطان فلحق بالكافر فأمر به النبي أن يقتل يوم فتح مكة فاستجار له أبو عمرو فأجراه النبي . (حسن لغيره)

304 _ روى الضياء في المختارة (4469) عن ابن عباس (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان) الآية فنسخ ذلك فقال (ثم إن ربكم للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن ربكم من بعدها لغفور رحيم) ،

وهو عبد الله ابن أبي سرح الذي كان على مصر كان كاتباً لرسول الله فأزله الشيطان فلحق بالكافر فأمر به رسول الله أن يقتل يوم الفتح فاستجار له عثمان بن عفان فأجراه رسول الله . (حسن)

305 _ روى البخاري في صحيحه (7157) عن أبي موسى أن رجلاً أسلم ثم تهود فأتى معاذ بن جبل وهو عند أبي موسى فقال ما لهذا ؟ قال أسلم ثم تهود قال لا أجلس حتى أقتله قضاء الله ورسوله . (صحيح)

306 روى النسائي في الصغرى (4022) عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه أن النبي بعثه إلى اليمن ثم أرسل معاذ بن جبل بعد ذلك فلما قدم قال أيها الناس إني رسول الله إليكم . فألقى له أبو موسى وсадة ليجلس عليها فأتي برجل كان يهوديا فأسلم ثم كفر فقال معاذ لا تجلس حتى يُقتل قضاء الله ورسوله ثلاط مرات ، فلما قُتل قعد . (صحيح)

307 روى أبو يعلي في مسنده (2458) عن ابن عباس أن رسول الله قال إن الله أعطى كل ذي حق حقه وإن الله فرض فرائض وسن سننا وحد حدودا وأحل حلالا وحرم حراما وشرع الإسلام وجعله سهلا سمحا واسعا ولم يجعله ضيقا . يا أيها الناس إنه لا إيمان لمن لاأمانة له ولا دين لمن لا عهد له

*

ومن نكث ذمة الله طلبه الله ومن نكث ذمتي خاصمته ومن خاصمته فلجت عليه ومن نكث ذمتي لم ينل شفاعتي ولم يرد على الحوض . ألا إن الله لم يرخص في القتل إلا في ثلاث مرتد بعد إيمان وزان بعد إحسان أو قاتل نفس فيقتل بها . اللهم هل بلغت . (حسن)

308 روى الدارقطني في سننه (3185) عن ابن عباس قال قال رسول الله لا تقتل المرأة إذا ارتدت . (مكذوب فيه عبد الله بن عيسى الخزري كذاب)

309 روى ابن أبي شيبة في مصنفه (29471) عن ابن عباس قال لا يقتلن النساء إذا هن ارتددن عن الإسلام ولكن يحبسن ويدعين إلى الإسلام ويُجبرن عليه . (حسن موقوف من قول ابن عباس)

310 _ روى ابن عساكر في تاريخه (11 / 415) عن العلاء بن زياد عن النبي قال لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون دجالون كذابون كلهم يزعم أنه نبي فمن قاله فاقتلوه ومن قتل منهم أحدا فله الجنة . (حسن لغيرة)

311 _ روى مسلم في صحيحه (1827) عن أبي موسى قال أقبلت إلى النبي ومعي رجلان من الأشعريين أحدهما عن يميني والآخر عن يساريه فكلاهما سألاً العمل والنبي يستاك فقال ما تقول يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس ؟ قال فقلت والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في أنفسهما وما شعرت أنهما يطلبان العمل ،

قال وكأني أنظر إلى سواكه تحت شفته وقد قلصت فقال لن أو لا نستعمل على عملنا من أراده ولكن اذهب أنت يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس فبعثه على اليمن ثم أتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه قال انزل وألقى له وسادة فإذا رجل عنده موثق قال ما هذا ؟ قال هذا كان يهوديا فأسلم ثم راجع دينه دين السوء فتهود ،

قال لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله فقال أجلس نعم ، قال لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله ثلاثة مرات فأمر به فقتل ، ثم تذاكرا القيام من الليل فقال أحدهما معاذ أما أنا فأنام وأقوم وأرجو في نومتي ما أرجو في قومي . (صحيح)

313 _ روى الحاكم في المستدرك (2 / 356) عن ابن عباس في قوله (ما ننسخ من آية) وقال في سورة النحل (وإذا بدلنا آية مكان آية) وقال في قوله (ثم إن ربكم للذين هاجروا من بعد ما فتنوا) قال هو عبد الله بن سعد أو غيره الذي كان واليا بمصر يكتب لرسول الله فنزل فلحق بالكافار فأمر به رسول الله أن يقتل يوم الفتح فاستجار له عثمان بن عفان رسول الله فأجراه رسول الله . (حسن)

314 روي أبو داود في سننه (2762) عن حارثة بن مضرب أنه أتى عبد الله فقال ما بيني وبين أحد من العرب حنة وإني مررت بمسجد لبني حنيفة فإذا هم يؤمنون بمسيلمة فأرسل إليهم عبد الله بن مسعود فجيء بهم فاستتابهم غير ابن النواحة قال له سمعت رسول الله يقول لو لا أنك رسول لضربيت عننك فأنتاليوم لست برسول فأمر قرظة بن كعب فضرب عنقه في السوق ثم قال من أراد أن ينظر إلى ابن النواحة قتيلاً بالسوق . (صحيح)

315 روي الدارمي في سننه (3 / 1626) عن ابن معيز السعدي قال خرجت أسفراً لي من السحر فمررت على مسجد من مساجد بني حنيفة فسمعتهم يشهدون أن مسيلمة رسول الله فرجعت إلى عبد الله بن مسعود فأخبرته فبعث إليهم الشرط فأخذوهم فجيء بهم إليه فتاب القوم ورجعوا عن قولهم فخلى سبيلهم وقدم رجلاً منهم يقال له عبد الله بن النواحة فضرب عنقه فقالوا له تركت القوم وقتلت هذا ؟

قال إني كنت عند رسول الله جالساً إذ دخل هذا ورجل وافدين من عند مسيلمة فقال لهما رسول الله أتشهداً إني رسول الله ؟ فقالا له تشهد أنت أن مسيلمة رسول الله فقال آمنت بالله ورسله لو كنت قاتلاً وفداً لقتلتكما . فلذلك قتلتة وأمر بمسجدهم فهدم . (صحيح)

316 روي أحمد في مسنده (15559) عن نعيم بن مسعود قال سمعت رسول الله يقول حين قرأ كتاب مسيلمة الكذاب قال للرسولين بما تقولان أنتما ؟ قالا نقول كما قال ، فقال رسول الله والله لو لا أن الرسل لا تقتل لضربيت أعناقكم . (صحيح)

317 _ روى ابن أبي عاصم في الأحاديث المثنوي (1309) عن نعيم بن مسعود أنه قال سمعت رسول

الله يقول والله لو لا أن الرسل لا تقتل لضررت أعناقكم كما قال فكتب معهما من مجد رسول الله إلى

مسيلمة الكذاب سلام على من اتبع الهدى أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة

للمتقين ، قال وقال رسول الله لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا كلهم يزعم أنه نبي . (صحيح)

318 _ روى مسدد في مسنده (المطالب العالية / 1955) عن قيس بن أبي حازم قال أتى رجل نبي الله

فجثا على ركبتيه فحمد الله وجعل الحمد معه ثلاثة قال قاتله الله أي كلمة صبها الشيطان عليه لو

كنت قاتلا وافدا من العرب قتلتني . (حسن لغيرة)

319 _ روى البزار في مسنده (155) عن عمر بن الخطاب قال لما اجتمعنا للهجرة اعتدلت أنا وعياش

بن أبي ربيعة وهشام بن العاصي الميضاة ميضاة بني غفار فوق سرف وقلنا أيكم لم يصبح عندها فقد

احتبس فلينطلق أصحابه فحبس عنا هشام بن العاص فلما قدمنا المدينة فنزلنا في بني عمرو بن عوف

بقباء ،

وخرج أبو جهل بن هشام والحارث بن هشام إلى عياش بن أبي ربيعة وكان ابن عمهم وأخاهما لأمهما

حتى قدموا علينا المدينة فكلماه فقال له إن أملك نذرت أن لا تمس رأسها بمشط حتى ترك فرق لها

فقلت له يا عياش إنه والله إن يريدى القوم إلا عن دينك فاحذرهم فوالله لو قد أدى أملك القمل لقد

امتشتت ولو قد اشتد عليها حر مكة لاستظللت فقال إن لي هناك مالا فخذه ،

قال قلت والله إنك لتعلم أني من أكثر قريش مالا فلك نصف مالي ولا تذهب معها قال فأبى علي إلا أن

يخرج معهما فقلت له لما أبى علي أما إذ فعلت ما فعلت فخذ ناقتي هذه فإنها ناقه ذلول فالزم ظهرها

فإن رابك من القوم ريب فانج عليها فخرج معهما عليها حتى إذا كانوا ببعض الطريق قال أبو جهل بن هشام والله لقد استبطأت بعيري هذا أفلأ تحملني على ناقتك هذه ؟

قال بلى فأنا خ وأنا خا ليتحول عليها فلما استروا بالأرض عديا عليه وأوثقاه ثم أدخلاه مكة وفتناه فافتتن قال وكنا نقول والله لا يقبل الله من افتتن صرفا ولا عدلا ولا تقبل توبة قوم عرفوا الله ثم رجعوا إلى الكفر لبلاء أصحابهم قال وكانوا يقولون ذلك لأنفسهم ،

فلما قدم رسول الله المدينة أنزل الله فيهم وفي قولنا لهم وقولهم لأنفسهم (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إلى قوله وأنتم لا تشعرؤن) ، قال عمر فكتبتها في صحيفة وبعثت بها إلى هشام بن العاصي ،

قال هشام فلم أزل أقرؤها بذمي طوى أصعد بها فيه حتى فهمتها قال فألقي في نفسي أنها إنما أنزلت فينا وفيما كنا نقول في أنفسنا ويقال فيما فرجعت فجلست على بعيري فلحقت برسول الله بالمدينة .
(حسن)

320 _ روي المروزي في تعظيم قدر الصلاة (968) عن عبد الرحمن بن عوف قال لما افتح رسول الله مكة انصرف إلى الطائف فحاصرها ثمان عشرة أو تسع عشرة ثم أوغل غدوة أو روحه ثم هجر ثم قال والذي نفسي بيده ليقيمن الصلاة ولبيدين الزكاة ولأبعذن إليهم رجالا فليقتلن مقاتلتهم وليسين ذرار لهم . (صحيح لغيره)

321 روى أَحْمَدَ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (1024) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ قَدَمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْيَمِينِ وَفَدَ لِيُشَرِّحَ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِتَقِيمِنَ الصَّلَاةَ أَوْ لِأَبْعَثَنَ إِلَيْكُمْ رِجْلًا يَقْتَلُ الْمُقَاتَلَةَ وَيُسَبِّي الْذَّرِيَّةَ ، قَالَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ اللَّهُمَّ أَنَا أَوْ هَذَا وَأَنْتَ شَرِيكِي بِيَدِ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . (حَسْنٌ لِغَيْرِهِ)

322 روى الحاكم في المستدرك (2 / 120) عن عبد الرحمن بن عوف قال افتح رسول الله مكة ثم انصرف إلى الطائف فحاصرهم ثم أغل غدوة أو رودة ثم نزل ثم هجر ثم قال أيها الناس إني لكم فرط وإنني أوصيكم بعترتي خيراً موعدكم الحوض ،

والذي نفسي بيده لتقيمن الصلاة ولتوتون الزكاة أو لأبعثن عليكم رجلا مني أو كنفسي فليضربن أعناق مقاتليهم وليسبين ذراريهم ، قال فرأى الناس أنه يعني أبا بكر أو عمر ، فأخذ بيده عليّ فقال هذا . (صحيح لغیره)

323 روى الحاكم في المستدرك (4 / 294) عن علي بن أبي طالب قال لما افتح رسول الله مكة أتاه ناس من قريش فقالوا قد لحق بك ناس من موالينا وأرقائنا ، ليس لهم رغبة في الدين إلا فرارا من مواشينا وزرعنا ، فقال النبي والله يا عشر قريش لتقيمن الصلاة ولتوتون الزكاة أو لأبعثن عليكم رجلا فيضرب أعناقكم على الدين ، ثم قال أنا أو خاصف النعل ، قال عليّ وأنا أخصف نعل رسول الله . (صحيح)

324 روى ابن أبي شيبة في مصنفه (32629) عن عبد الله بن شداد قال قدم على رسول الله وفد آل سرح من اليمن فقال لهم رسول الله لتقيمن الصلاة ولتوتون الزكاة ولتسمعن ولتطيعن أو لأبعثن إليكم رجلا كنفسي يقاتل مقاتلتكم ويسب ذراريكم ، اللهم أنا أو كنفسي ثم أخذ بيده عليّ . (حسن لغیره)

325 روى الترمذى في سننه (2158) عن عثمان عن النبي قال لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلث زنا بعد إحسان أو ارتداد بعد إسلام أو قتل نفس بغير حق فقتل به . (صحيح) . وذلك على سبيل التغليب لأحاديث أخرى .

326 روى النسائي في الصغرى (4057) عن عثمان عن النبي قال لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلث رجل زنى بعد إحسانه فعليه الرجم أو قتل عمداً فعليه القود أو ارتد بعد إسلامه فعليه القتل . (صحيح)

327 روى البخاري في صحيحه (6878) عن ابن مسعود قال قال رسول الله لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلث النفس بالنفس والثيب الزاني والممارق من الدين التارك للجماعة . (صحيح)

328 روى أبو عوانة في مستخرجه (6154) عن ابن مسعود قال قام النبي فقال والذي لا إله غيره لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلث خصال الثيب الزاني ورجل قتل فأقييد والتارك للجماعة المفارق للإسلام . (صحيح)

329 روى مسلم في صحيحه (1679) عن عائشة عن النبي قال والذي لا إله غيره لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا ثلاثة نفر التارك الإسلام المفارق للجماعة أو الجماعة شك فيه أحمد والثيب الزاني والنفس بالنفس . (صحيح)

330_ روي أبو داود في سننه (4353) عن عائشة قالت قال رسول الله لا يحل دم امرئ مسلم يشهد

أن لا إله إلا الله وأن مهدا رسول الله إلا بإحدى ثلاثة رجال زنى بعد إحصان فإنه يرجم ورجل خرج
محاربا لله ورسوله فإنه يقتل أو يصلب أو ينفي من الأرض أو يقتل نفسها فيقتل بها . (صحيح)

331_ روي النسائي في الصغرى (4017) عن عائشة عن النبي قال لا يحل دم امرئ مسلم إلا رجل

زنى بعد إحصانه أو كفر بعد إسلامه أو نفس بالنفس . (صحيح)

332_ روي ابن أبي شيبة في مسنده (المطالب العالية / 2855) عن جابر عن النبي قال من شهد أن

لا إله إلا الله وأنى رسول الله حرم على دمه إلا لثلاثة التارك دينه والثيب الزاني ومن قتل نفسها ظلما . (صحيح لغيره)

333_ روي ابن عساكر في تاريخه (35 / 78) عن الأوزاعي عن النبي قال لا يحل قتل مسلم إلا في

ثلاث الدم بالدم والثيب الزاني والمرتد عن الإسلام . (حسن لغيره)

334_ روي أحمد في مسنده (1405) عن عبد الرحمن العدوبي أن عثمان أشرف على الذين حصروه

مسلم عليهم فلم يردوا عليه فقال عثمان أفي القوم طحة ؟ قال طحة نعم قال فإن الله وإننا إليه
راجعون أسلم على قوم أنت فيهم فلا يردون ؟ قال قد ردت قال ما هكذا الرد أسمعك ولا تسمعني يا
طحة ،

أنشدك الله أسمعت النبي يقول لا يحل دم المسلم إلا واحدة من ثلاثة أن يكفر بعد إيمانه أو يزني

بعد إحصانه أو يقتل نفسها فيقتل بها قال اللهم نعم فكبير عثمان قال والله ما أنكرت الله منذ عرفته

ولا زنيت في جاهلية ولا إسلام وقد تركته في الجاهلية تكرها وفي الإسلام تعففا وما قلت نفسها يحل بها
قتلني . (حسن)

335 _ روي عبد الله بن أحمد في فضائل عثمان (123) عن عبد الرحمن بن خباب عن النبي قال لا
يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلات كفر بعد إسلامه أو زنى بعد إحسانه أو قتل نفسا بغير نفس
. (حسن لغيرة)

336 _ روي أبو عمرو السلمي في أحاديثه (1002) عن ابن عباس عن رسول الله أنه قال إن الله لم
يرخص في القتل إلا في ثلاث مرتد بعد إيمان أو زان بعد إحسان أو قاتل فيقتصر منه اللهم هل بلغت .
(حسن)

337 _ روي البخاري في صحيحه (3017) عن عكرمة أن عليا حرق قوما فبلغ ابن عباس فقال لو
كنت أنا لم أحرقهم لأن النبي قال لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم كما قال النبي من بدل دينه فاقتلوه .
(صحيح)

338 _ روي ابن حبان في صحيحه (4476) عن ابن عباس أنه قال قال رسول الله من ترك دينه أو
قال رجع عن دينه فاقتلوه ولا تعذبوا بعذاب الله أحدا يعني بالنار . (صحيح)

339 _ روي ابن حبان في صحيحه (5606) عن عكرمة أن علياأتي بقوم قد ارتدوا عن الإسلام أو قال
زنادقة معهم كتب فأمر ب النار فأجلجت فألقاهم فيها بكتبهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال أما أنا لو كنت لم
أحرقهم لنحي رسول الله ولقتلتهم لقول رسول الله لا تعذبوا بعذاب الله وقال رسول الله من بدل دينه
فاقتلوه . (صحيح)

340 _ روى الطبراني في المعجم الكبير (11617) عن ابن عباس عن رسول الله قال من خالف دينه دين المسلمين فاضربوا عنقه وقال إذا شهد أن لا إله إلا الله وأن مهدا رسول الله فلا سبيل إليه إلا أن يأتي شيئاً فيقام عليه حده . (حسن)

341 _ روى النسائي في الصغرى (4063) عن الحسن البصري عن النبي قال من بدل دينه فاقتلوه . (حسن لغيره)

342 _ روى الحاكم في المستدرك (4 / 360) عن ابن عباس عن النبي قال من يخالف دينه من المسلمين فاقتلوه وإذا قال العبد أشهد أن لا إله إلا الله وأن مهدا عبد ورسوله فلا سبيل لنا إليه إلا بحقه إذا أصاب أن يقام عليه ما هو عليه . (حسن لغيره)

343 _ روى أبو الشيخ في طبقات أصبغ (521) عن ابن عباس عن النبي قال من خالف دين الله من المسلمين فاقتلوه ومن قال لا إله إلا الله مجد رسول الله فلا سبيل لأحد عليه إلا من أصاب حدا فإنه يقام عليه . (حسن لغيره)

344 _ روى الطبراني في الجامع (9 / 405) عن السدي الكبير (ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو قال أوجي إلى ولم يوح إليه شيء) إلى قوله (تجزون عذاب الهون) قال نزلت في عبد الله بن سعد بن أبي سرح أسلم وكان يكتب للنبي فكان إذا أملأ عليه سماعاً عليماً كتب هو عليماً حكيمًا وإذا قال عليماً حكيمًا كتب سماعاً عليماً ،

فشك وكفر وقال إن كان مجد يوحى إليه فقد أوجي إلى وإن كان الله ينزله فقد أنزلت مثل ما أنزل الله ،
قال مجد سميعا عليما فقلت أنا عليما حكيم ، فلحق بالمشركين ووشى بعمار وجابر عند ابن الحضرمي
أو لبني عبد الدار فأخذوهم فعدبوا حتى كفروا وجدع أذن عمار يومئذ ،

فانطلق عمار إلى النبي فأخبره بما لقي والذي أعطاهم من الكفر فأبى النبي أن يتولاه فأنزل الله في شأن
ابن أبي سرح وعمار وأصحابه (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من
شرح بالكفر صدرا) فالذي أكره عمار وأصحابه والذي شرح بالكفر صدرا فهو ابن أبي سرح . (مرسل
صحيح)

345 _ روى البيهقي في الدلائل (5 / 232) عن عاصم بن عمر قال أخبرني رجال من قومي أن رجلا من
المنافقين كان معروفاً نفاقه كان يسير مع رسول الله حيث سار فلما كان من أمر الناس بالحجر ما كان
ودعاء رسول الله حين دعا فأرسل الله السحابة فأمطرت حتى ارتوى الناس ،

فأقبلنا عليه فقلنا ويحك هل بعد هذا من شيء ؟ قال سحابة مارة ثم إن رسول الله سار حتى إذا كان
بعض الطريق ضلت ناقته فخرج بعض أصحابه في طلبها وعند رسول الله عمارة بن حزم الأنصاري
وكان في رحله زيد وكان منافقاً فقال زيد ليس مجد يزعم أنهنبي ويخبركم خبر السماء وهو لا يدرى أمر
ناقته ،

فقال رسول الله عمارة بن حزم عنده إن رجالاً قال هذا مجد يخبركم أنهنبي ويخبركم بأمر السماء وهو
لا يدرى أين ناقته وإنما والله ما أعلم إلا ما علمني الله وقد دلني الله عليها هي في الوادي قد حبسها
الشجرة بزماتها فانطلقو فجاءوا بها فرجع عمارة إلى رحله فحدثهم بما جاء رسول الله من خبر الرجل

*

فقال رجل ممن كان في رحل عمارة إنما قال زيد والله هذه المقالة قبل أن تأتي فأقبل عمارة على زيد يجأ في عنقه ويقول إن في رحلي لداهية وما أدرى اخرج عني يا عدو الله فلا تصحبني فقال بعض الناس إن زيدا تاب وقال بعض الناس لم يزل مصرًا حتى هلك . (حسن لغيره)

346 _ روى الطبرى في تاريخه (809) عن عاصم بن عمر بن قتادة قال قلت لمحمود بن لبيد هل كان الناس يعرفون النفاق فيهم ؟ قال نعم والله إن كان الرجل ليعرفه من أخيه ومن أبيه ومن عمه ومن عشيرته ثم يلبس بعضهم بعضا على ذلك ثم قال محمود لقد أخبرني رجال من قومي عن رجل من المنافقين معروف نفاقه كان يسير مع رسول الله حيث سار ،

فلما كان من أمر الماء بالحجز ما كان ودعا رسول الله حين دعا فأرسل الله السحابة فأمطرت حتى ارتوى الناس أقبلنا عليه نقول ويحك هل بعد هذا شيء ؟ قال سحابة مارة . ثم إن رسول الله سار حتى إذا كان ببعض الطريق ضلت ناقته فخرج أصحابه في طلبها وعند رسول الله رجل من أصحابه يقال له عمارة بن حزم وكان عقبياً بدرية وهو عم بني عمرو بن حزم وكان في رحله زيد بن لصبيب القينقاعي وكان منافقا ،

فقال زيد بن لصبيب وهو في رحل وعمارة عند رسول الله أليس يزعم مجد أنه نبي يخبركم عن خبر السماء وهو لا يدري أين ناقته ؟ فقال رسول الله وعمارة عنده إن رجلاً قال إن هذا مجدًا يخبركم أنه نبي وهو يزعم أنه يخبركم بخبر السماء وهو لا يدري أين ناقته وإن والله ما أعلم إلا ما علمني الله وقد دلني الله عليها وهي في الوادي من شعب كذا وكذا قد حبستها شجرة ب Zimmermanها فانطلقوها حتى تأتوا بها ،

فذهبوا فجاءوا بها . فرجع عمارة بن حزم إلى أهله فقال والله لعجب من شيء حدثناه رسول الله آنفا عن مقالة قائل أخبره الله عنه كذا وكذا للذي قال زيد بن اللصيб فقال رجل ممن كان في رحل عمارة ولم يحضر رسول الله زيد والله قال هذه المقالة قبل أن تأتي فأقبل عمارة على زيد يجأ في عنقه يقول يا عباد الله والله إن في رحلي لداهية وما أدرى أخرج يا عدو الله من رحلي فلا تصحبني ،

قال فزعم بعض الناس أن زيدا تاب بعد ذلك وقال بعض لم يزل متهمًا بشر حتى هلك . ثم مضى رسول الله سائرا فجعل يتخلّف عنه الرجل فيقولون يا رسول الله تخلف فلان . فيقول دعوه فإن يك فيه خير فسيلّحّقه الله بكم وإن يك غير ذلك فقد أراحكم الله منه حتى قيل يا رسول الله تخلف أبو ذر وأبطأ به بعيته ، فقال دعوه فإن يك فيه خير فسيلّحّقه الله بكم وإن يك غير ذلك فقد أراحكم الله منه

*

قال وتلوم أبو ذر على بعيته فلما أبطأ عليه أخذ متابعه فحمله على ظهره ثم خرج يتبع أثر رسول الله ماشيا ونزل رسول الله في بعض منازله فنظره ناظر من المسلمين فقال يا رسول الله إن هذا الرجل يمشي على الطريق وحده ، فقال رسول الله كن أبا ذر . فلما تأمله القوم قالوا يا رسول الله هو أبو ذر .
فقال رسول الله يرحم الله أبا ذر يمشي وحده ويموت وحده ويبعث وحده . (حسن)

347 _ روى أبو الجهم البغدادي في جزئه (80) عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله يوشك قلوب الناس تمتلىء شرًا حتى يجري الشر فضلاً بالناس ما يجد قلباً يدخله ولا يزال الناس يسألون عن كل شيء حتى يقولوا هذا الله كان قبل كل شيء فماذا كان قبل الله ،

فإذا قالوا لكم ذلك فقولوا هو الأول قبل كل شيء وليس قبله شيء وهو على كل شيء قادر وهو الظاهر فوق كل شيء فليس فوقه شيء وهو الباطن دون كل شيء فليس دونه شيء وهو بكل شيء عليم فإنهم أعادوا لكم المسألة فابصقوا في وجوههم ، فإن لم ينتهوا فاقتلوهم . (حسن)

348 _ روي ابن المقرئ في معجمه (1190) عن ابن عباس أن رجلاً كان يكتب للنبي فارتدى عن الإسلام فلحق بالمرتدين فنزل على رسول الله (كيف يهدى الله قوماً كفروا بعد إيمانهم) الآية فكتب بها قومه إليه فلما قرئ عليه قال والله ما كذبني قومي على رسول الله ولا كذب رسول الله صدق الثلاثة فرجع إلى قومه تائباً قبل رسول الله وخلي سبيله . (صحيح)

349 _ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (29471) عن حميد بن هلال أن معاذ بن جبل أتى أباً موسى وعنده رجل يهودي فقال ما هذا ؟ فقال هذا يهودي أسلم ثم ارتد وقد استتابه أبو موسى شهرین ، قال فقال معاذ لا أجلس حتى أضرب عنقه قضاء الله وقضاء رسوله . (صحيح)

350 _ روي الخلال في أهل الملل (2 / 489) عن حميد بن هلال أن أباً موسى أتى برجل قد تهود بعد إسلامه فعرض عليه الإسلام شهراً ويأبى فقدم عليه معاذ بن جبل فألقوا له وسادة ليجلس عليها وأخبروه بما كان من أمره . فقال والله لا أجلس عليها حتى أقتلها قضاء الله وقضاء رسول الله . (صحيح)

350 روى الطبرى في تهذيب الآثار (مسند على / 139) عن أبي عمرو الشيبانى قال بعث عتبة بن فرقد إلى علي بن أبي طالب برجل تنصر ، ارتد عن الإسلام ، قال فقدم عليه رجل على حمار أشعر عليه صوف ، فاستتابه علي طويلا وهو ساكت ،

ثم قال كلمة فيها هلكته ، قال ما أدرى ما تقول غير أن عيسى كذا كذا ، فذكر بعض الشرك ، فوطئه عليين أبي طالب ووطئه الناس ، فقال كفوا أو أمسكوا فما كفوا عنه حتى قتلوه ، فأمر به فأحرق بالنار ، فجعلت النصارى تقول شهيدا شهيدا . (حسن)

350 روى الطبرى في تهذيب الآثار (مسند على / 145) عن عكرمة أن علي بن أبي طالب أحرق ناسا ارتدوا عن الإسلام . (صحيح)

أحاديث أن آية (لا إكراه في الدين) نزلت في الكتابي من الأصل وليس من أسلم ثم كفر :

351 روي ابن حبان في صحيحه (140) عن ابن عباس في قوله (لا إكراه في الدين) قال كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد فتحلف لئن عاش لها ولد لتهودنه فلما أجليت بنو النضير منهم ناس من أبناء الأنصار فقالت الأنصار يا رسول الله أبناءنا فأنزل الله هذه الآية (لا إكراه في الدين) . (صحيح)

352 روي البيهقي في الكبري (184 / 9) عن سعيد بن جبير في قوله (لا إكراه في الدين) قال نزلت في الأنصار قلت خاصة ؟ قال خاصة كانت المرأة منهم إذا كانت نزرة أو مقلة تنذر لئن ولدت ولدا لتجعلنه في اليهود تلتمس بذلك طول بقائه فجاء الإسلام وفيهم منهم ،

فلما أجليت النضير قالت الأنصار يا رسول الله أبناءنا وإخواننا فيهم فسكت عنهم رسول الله فنزلت (لا إكراه في الدين) فقال رسول الله قد خير أصحابكم فإن اختاروكم فهم منكم وإن اختاروهم فأجلوهم معهم . (حسن لغيره)

353 روي الطبرى في الجامع (4 / 548) عن السدى الكبير قوله (لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي) إلى (لا انفصام لها) قال نزلت في رجل من الأنصار يقال له أبو الحصين كان له ابنان فقدم تجار من الشام إلى المدينة يحملون الزيت ،

فلما باعوا وأرادوا أن يرجعوا أتاهم ابن أبي الحصين فدعوهما إلى النصرانية فتنصرا ورجعا إلى الشام معهم ، فأتى أبوهما إلى رسول الله فقال إن ابني تنصرا وخرجا فاطلبهما فقال (لا إكراه في الدين) . ولم يؤمر يومئذ بقتال أهل الكتاب وقال أبعدهما الله هما أول من كفر ،

فوجد أبو الحصين في نفسه على النبي حين لم يبعث في طلبهما فأنزل الله (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) ثم إنه نسخ (لا إكراه في الدين) فأمر بقتال أهل الكتاب في سورة براءة . (مرسلا صحيح)

354 _ روي الطبرى في الجامع (4 / 549) عن مجاهد في قول الله (لا إكراه في الدين) قال كانت النضير يهود أرضعوا رجالا من الأوس فلما أمر النبي بإجلائهم قال أبناءكم من الأوس لنذهبن معهم ولندين بدينهم فمنعهم أهلوهم وأكرهوهم على الإسلام ففيهم نزلت هذه الآية . (مرسلا صحيح)

355 _ روي الطبرى في الجامع (4 / 552) عن الضحاك بن مزاحم في قوله (لا إكراه في الدين) قال أمر رسول الله أن يقاتل جزيرة العرب من أهل الأوثان فلم يقبل منهم إلا لا إله إلا الله أو السيف ثم أمر في من سواهم بأن يقبل منهم الجزية فقال (لا إكراه في الدين) . (حسن لغيرة)

أحاديث من هجي النبي أو جهر بتكذيبه اعتبر مؤذيا لله ورسوله ويقتل :

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (22 / 184) : (ويعتبر سانا للنبي كل من ألحق به عيباً أو نقصاً في نفسه أو نسبه أو دينه أو خصلة من خصاله أو ازدراه أو عرض به أو لعنه أو شتمه أو عابه أو قذفه أو استخف به ونحو ذلك ، ثم ذكروا اتفاق المذاهب جميعاً على قتلها)

جاء في أحكام أهل الملل والردة للخلال (723) قال (سُئل الإمام أحمد بن حنبل عن يهودي مر بمؤذن وهو يؤذن فقال له كذبت ، قال يُقتل لأنَّه شتم)

روي البيهقي في الكبري (9 / 202) وابن الأعرابي في معجمه (365) وغيرهم أن العهد الذي فرضه عمر بن الخطاب والصحابة على أهل الذمة كان فيه : (لا نحدث في مدينتنا ولا فيما حولها ديراً ولا كنيسة ولا قلاية ولا صومعة راهب ، ولا نجدد ما خرب منها ،

ولا نحيي ما كان منها في خطط المسلمين ، وأن لا نمنع كنائسنا أن ينزلها أحد من المسلمين في ليل ولا نهار ، وأن نوسع أبوابها للماراة وابن السبيل ، وأن ننزل من مربنا من المسلمين ثلاثة أيام ونطعمهم ، وأن لا نؤمن في كنائسنا ولا منازلنا جاسوساً ، ولا نكتم غشاً للمسلمين ،

ولا نعلم أولادنا القرآن ، ولا نظهر شركاً ولا ندعوه إليه أحداً ، ولا نمنع أحداً من قرابتنا الدخول في الإسلام إن أراده ، وأن نوخر المسلمين ، وأن نقوم لهم من مجالسنا إن أرادوا جلوساً ، ولا نتشبه بهم في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ،

ولا نتكلم بكلامهم ، ولا نتكلّن بكتاهم ، ولا نركب السروج ، ولا نتقلد السيوف ، ولا نتخد شيئاً من السلاح ، ولا نحمله معنا ، ولا ننقش خواتيمنا بالعربية ، ولا نبيع الخمور ، وأن نجز مقادير رعوسنا ، وأن نلزم زينا حيث ما كنا ، وأن نشد الزنانير على أوساطنا ،

وأن لا نظهر صلبنا وكتبنا في شيء من طريق المسلمين ولا أسوقهم ، وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا ، وأن لا نضرب بناقوس في كنائسنا بين حضرة المسلمين ، وأن لا نخرج ساعينا ولا باعونا ، ولا نرفع أصواتنا مع أمواتنا ،

ولا نظهر النيران معهم في شيء من طريق المسلمين ، ولا نجاوزهم موتانا ، ولا نتخد من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين ، وأن نرشد المسلمين ، ولا نطلع عليهم في منازلهم)

والإثر مشهور عن عمر بن الخطاب وعن عمل الصحابة به ولا ينكره أحد منهم ، بل ومن شهرته استغنى الأئمة عن إسناده ، وعمل به التابعون من بعد الصحابة ، وعمل به الأئمة والفقهاء والأمراء من بعد التابعين .

356 _ روي أبو داود في سننه (4361) عن ابن عباس أن أمى كانت له أم ولد تشتمن النبي وتقع فيه فيها فلا تنتهي ويزجرها فلا تنجر ، قال فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي وتشتمه فأخذ المغول فوضعه في بطنه واتكأ عليها فقتلها ،

فوقع بين رجليها طفل فلطخت ما هناك بالدم ، فلما أصبح ذكر ذلك لرسول الله ، فجمع الناس فقال أنسد الله رجلا فعل ما فعل لي عليه حق إلا قام الأعمى يتخطى الناس وهو يتزلزل حتى قعد بين يدي النبي ،

فقال يا رسول الله أنا صاحبها كانت تشتمنك وتقع فيك فأنهاها فلا تنتحي وأزجرها فلا تنجر ولها ابنان مثل المؤلتين وكانت بي رفيقة ، فلما كان البارحة جعلت تشتمنك وتقع فيك فأخذت المغول فوضعته في بطنه واتكأت عليها حتى قتلتها ، فقال النبي ألا اشهدوا أن دمها هدر . (صحيح)

357 _ روی الطبرانی في المعجم الصغير (1 / 236) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال من سبّ الأنبياء قُتل ومن سب أصحابي جلد . (حسن لغیره)

358 _ روی تمام في فوائدہ (740) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال من سب نبیا من الأنبياء فاقتلوه ومن سب واحدا من أصحابی فاجلدوه . (حسن لغیره)

359 _ روی الخطیب البغدادی في السابق واللاحق (1 / 88) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال من سب نبیا فاقتلوه ومن سب أصحابی فاضربوه . (حسن لغیره)

360 _ روی الحاکم في مستدرکه (2 / 460) عن عکرمة قال قلت لابن عباس ما قوله تعالى (وتعزروه) قال الضرب بين يدي النبي بالسیف . (حسن)

361 روي ابن حزم في المحلي (12 / 437) عن عروة بن مجد السعدي عن رجل من بلقين قال كان
رجل يشتم النبي فقال النبي من يكفيني عدوا لي ؟ فقال خالد بن الوليد أنا فبعثه النبي إليه فقتله .
صحيح لغيره)

362 روي ابن سعد في الطبقات (4 / 425) عن عبد الله بن معقل قال نزل ابن أم مكتوم على
يهودية بالمدينة عمة رجل من الأنصار فكانت ترافقه وتؤذيه في الله ورسوله فتناولها فضرتها فقتلها
فرفع إلى النبي فقال أما والله يا رسول الله إن كانت لترفقني ولكنها آذتني في الله ورسوله فضررتها
فقتلتها ، فقال رسول الله أبعدها الله فقد أبطلت دمها . (حسن لغيره)

363 روي أبو داود في سننه (4362) عن علي أن يهودية كانت تشتم النبي وتقع فيه فخنقها رجل
حتى ماتت فأبطل رسول الله دمها . (صحيح)

364 روي مسدد في مسنده (إتحاف الخيرة / 4605) عن أبي إسحاق الهمданى قال كان رجل من
المسلمين ذا هب البصر يأوي إلى يهودية وكانت حسنة الصنيع إليه وكانت تسب النبي إذا ذكرته فنهاها
فأبأت أن تفعل فقتلها فرفع ذلك إلى النبي فسألها فقال يا رسول الله أما إنها كانت من أحسن الناس إلى
صنيعا وكم ما كانت تسبك إذا ذكرتك فنهيتها فأبأت أن تفعل فقتلتها ، فأبطل رسول الله دمها . (حسن
لغيره)

365 روي الخلال في أهل الملل (2 / 341) عن الشعبي قال كان رجل من المسلمين أعمى يأوي إلى
امرأة يهودية وكانت تطعنه وتحسن إليه فكانت لا تزال تشتم النبي وتؤذيه فيه فلما كان ليلة من الليالي
خنقها فماتت فلما أصبح ذكر ذلك لرسول الله فنشد الناس في أمرها فقام الأعمى فذكر له أمرها فأبطل
رسول الله دمها . (حسن لغيره)

366 روى ابن عدي في الكامل (7 / 326) عن ابن عباس قال هجت امرأة من بين خطمة النبي بهجاء لها فبلغ ذلك النبي واشتد عليه ذلك فقال من لي بها ، فقال رجل من قومها أنا يا رسول الله ، وكانت تمارة تبيع التمر ، قال فأتاها فقال لها عندك تمر فقلت نعم فأرته تمرة ، فقال أردت أجود من هذا ،

قال فدخلت لتريه ، قال فدخل خلفها فنظر يمينا وشمالا فلم ير إلا خوانا ، قال فعلا به رأسها حتى دفعها به ثم أتي النبي فقال يا رسول الله صلى الله قد كفيتكها ، قال فقال النبي أما إنه لا ينطح فيه عنزان ، قال فأرسلها مثلا . (ضعيف)

367 روى الطبراني في المعجم الكبير (17 / 65) عن عمير بن أمية أنه كانت له أخت وكان إذا خرج إلى النبي آذته فيه وشتمت النبي وكانت مشركة ، فاشتمل لها يوما على السيف ثم أتاها فوضعه عليها فقتلها ، فقام بنوها فصاحوا وقالوا قد علمنا من قتلها أفتقتل أمنا وهؤلاء قوم لهم آباء وأمهات مشركون ،

فلما خاف عمير أن يقتلوها غير قاتلها ذهب إلى النبي فأخبره ، فقال أقتلت أختك ؟ قال نعم ، قال ولم ؟ قال إنها كانت تؤذيني فيك ، فأرسل النبي إلى بنائها فسألهم فسموا غير قاتلها ، فأخبرهم النبي به وأهدر دمها ، قالوا سمعا وطاعة . (صحيح)

368 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (9705) عن عروة السعدي أن امرأة كانت تسب النبي فقال النبي من يكفيني عدو ؟ فخرج إليها خالد بن الوليد فقتلها . (حسن لغيره)

369 _ روي أبو الحسن الطيوري في الطيوريات (4 / 1384) عن أبي سعيد الخدري أن أول رأس عُلق في الإسلام رأس أبي عزة الجمحي ضرب رسول الله عنقه ثم حمل رأسه على رمح وأرسل به إلى المدينة . (حسن)

370 _ روي ابن عدي في الكامل (7 / 326) عن ابن عباس قال هجت امرأة من بين خطمة النبي ببهجاء لها فبلغ ذلك النبي واشتد عليه ذلك فقال من لي بها ، فقال رجل من قومها أنا يا رسول الله ، وكانت تمارة تبيع التمر ، قال فأتاها فقال لها عندك تمر فقلت نعم فأرته تمرة ، فقال أردت أجود من هذا ،

قال فدخلت لتريه ، قال فدخل خلفها فنظر يمينا وشمالا فلم ير إلا خوانا ، قال فعلا به رأسها حتى دفعها به ثم أتى النبي فقال يا رسول الله قد كفيتكها ، قال فقال النبي أما إنه لا ينطح فيه عنزان ، قال فأرسلها مثلا . (ضعيف)

371 _ روي مسدد في مسنده (المطالب العالية / 2030) عن أبي إسحاق الهمداني قال كان رجل من المسلمين ذاهب البصر يأوي إلى يهودية وكانت حسنة الصنيع إليه وكانت تسب النبي إذا ذكرته فنهتها فأبَتْ أن تفعل فقتلها ، فرفع ذلك إلى النبي فسألَه فقال يا رسول الله أما إنها كانت من أحسن الناس إلى صنيعا ولكنها كانت تسبك إذا ذكرتَك فنهيتها فأبَتْ أن تفعل فقتلتها فأطلَّ رسول الله دمها . (حسن لغيره)

372 روي البيهقي في الكبري (7 / 59) عن أبي هريرة قال لا يقتل أحد بسب أحد إلا بسب النبي .
صحيح)

373 روي أبو داود في سننه (4363) عن أبي بزرة قال كنت عند أبي بكر فتغيظ على رجل فاشتد عليه فقلت تأذن لي يا خليفة رسول الله أضرب عنقه ، قال فأذهبت كلمتي غضبه فقام فدخل فأرسل إلى فقال ما الذي قلت آنفا ؟ قلت أئذن لي أضرب عنقه ، قال أكنت فاعلا لو أمرتك ؟ قلت نعم قال لا والله ما كانت لبشر بعد مهد . (صحيح)

374 روي مسلم في صحيحه (1359) عن أنس بن مالك أن النبي دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر ، فلما نزله جاءه رجل فقال ابن أخطل متعلق بأستار الكعبة ، فقال اقتلوه . (صحيح)

375 روي الشهاب في المسند (856) عن ابن عباس قال هجت امرأة من بني خطمة النبي بهجاء لها فبلغ ذلك النبي فاشتد عليه ذلك وقال من لي بها ؟ فقال رجل من قومها أنا يا رسول الله وكانت تمارة تبيع التمر ، قال فأتها أجود من هذا ، قال فدخلت التربة ،

قال ودخل خلفها فنظر يمينا وشمالا فلم ير إلا خوانا قال فعلا به رأسها حتى دمغها به قال ثم أتى النبي فقال يا رسول الله قد كفيتكها ، قال فقال النبي أما إنه لا ينتفع فيها عذان فأرسلها مثلا .
ضعيف)

376 روى الشهاب في المسند (858) عن الحارث بن فضيل قال كانت عصماء بنت مروان من بني أمية بن زيد وكان زوجها يزيد بن زيد بن حصن الخطمي وكانت تحرض على المسلمين وتوذيهم وتقول الشعر فجعل عمير بن عدي نذراً أنه لئن رد الله رسوله سالماً من بدر ليقتلنها ،

قال فعدا عليها عمير في جوف الليل فقتلها ثم لحق بالنبي فصلى معه الصبح وكان النبي يتصرفهم إذا قام يدخل منزله فقال لعمير بن عدي قتلت عصماء ؟ قال نعم قال فقلت يا نبي الله هل علي في قتلها شيء ؟ فقال رسول الله لا ينطح فيها عزان فهي أول ما سمعت هذه الكلمة من رسول الله . (مرسلاً حسن)

377 روى النسائي في السنن الصغرى (4067) عن سعد بن أبي وقاص قال لما كان يوم فتح مكة أمن النبي الناس إلا أربعة نفر وامرأتين وقال اقتلواهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة ، عكرمة بن أبي جهل وعبد الله بن خطل ومقيس بن صبابة وعبد الله بن أبي السرح ،

فاما عبد الله بن خطل فأدرك وهو متعلق بأستار الكعبة فاستبقي إلى سعيد بن حرث وعمار بن ياسر فسبق سعيد عماراً وكان أشب الرجالين فقتلته ، وأما مقيس بن صبابة فأدركه الناس في السوق فقتلوه ، وأما عكرمة فركب البحر فأصابتهم عاصف ، فقال أصحاب السفينة أخلصوا فإن آلهتكم لا تغنى عنكم شيئاً هنا ،

فقال عكرمة والله لئن لم ينجياني من البحر إلا الإخلاص لا ينجياني في البر غيره ، اللهم إن لك على عهداً إن أنت عافيتني مما أنا فيه أن آتي مهداً حتى أضع يدي في يده فلأجده عفواً كريماً ، فجاء فأسلم ، وأما عبد الله بن أبي السرح فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان ، فلما دعا النبي الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على النبي قال يا رسول الله بايع عبد الله ،

قال فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثة كل ذلك يأبى فباعه بعد ثلاث ، ثم أقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رأني كففت يدي عن بيته فيقتله ، فقالوا وما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك علا أو مات إلينا بعينك ؟ قال إنه لا ينبغي لنبي أن يكون له خائنة أعين . (صحيح)

378 _ روى ابن زنجويه في الأموال (452) عن أبي سلمة القرشي قال أمر النبي بقتل ابن أبي السرح وابن الزبوري وابن خطل والقينتين لأنهما كانتا تغنيان بهجاء رسول الله . (حسن لغيره)

379 _ روى ابن عبد البر في التمهيد (6 / 170) عن سعيد بن جبير قال لما افتحت النبي مكة أخذ أبو بربة الأسلمي هو وسعيد بن حرث عبد الله بن خطل وهو الذي كانت تسميه قريش ذا القلبين ، فأنزل الله (ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه) فقدمه فضرب عنقه وهو متعلق بأستار الكعبة ، فأنزل الله (لا أقسم بهذا البلد ، وأنت حل بهذا البلد) . (حسن لغيره)

380 _ روى ابن قانع في معجم الصحابة (533) عن صرم بن يربوع أن النبي قال يوم فتح مكة أربعة لا أؤمنهم في حل ولا حرم ، الحويرث بن نقيد ومقيس بن صبابة وهلال بن خطل وعبد الله بن أبي سرح ، فأما حويرث فقتله علي بن أبي طالب ،

وأما مقيس فقتله ابن عم له ، وأما هلال فقتله الزبير ، وأما ابن أبي سرح فاستأمن به عثمان وكان أخاه من الرضاعة ، وقينتان كانتا تغنيان بهجاء النبي فقتلت إحداهما وأفلتت الأخرى فأسلمت . (صحيح)

381 روي ابن سعد في الطبقات (4 / 467) عن أبي بربة الأسلمي أن النبي قال يوم فتح مكة الناس

آمنون كلهم غير عبد الله بن خطل وبناته الفاسقة . (صحيح لغيرة)

382 روي الطبرى في الجامع (24 / 403) عن ابن عباس في قوله (وأنت حل بهذا البلد) قال يعني

بذلك نبي الله أحل الله له يوم دخل مكة أن يقتل من شاء ويستحيي من شاء ، فقتل يومئذ ابن خطل
صبرا وهو أخذ بأستار الكعبة . (حسن لغيرة)

383 روي ابن أبي حاتم في تفسيره (9180) عن قتادة بن دعامة في قوله (وإن يريدوا خينتك فقد

خانوا الله من قبل فأمكن منهم) قال إن عبد الله بن سعد بن أبي سرح كان يكتب للنبي الوحي فنافق
فلحق بالمشاركين بمكة ، وقال والله أن كان مجد لا يكتب إلا ما شئت ، فسمع بذلك رجل من الأنصار
حلف لأن أمكنه الله منه ليضرنيه ضرية بالسيف ،

فلما كان يوم فتح مكة جاء به عثمان بن عفان ، فكانت بينهما رضاعة ، فقال يا رسول الله هذا عبد
الله قد أقبل نادما فأعرض عنه وأقبل الأنصارى معه سيف فأطاف به ، ثم مد النبي يده ليبايعه وقال
للأنصارى لقد تلومت به اليوم ، فقال الأنصارى فهلا أومضت ؟ قال لا ينبغي لنبي أو يومض . (حسن
لغيرة)

384 روي ابن حذلم في الأول من حديثه (45) عن عثمان بن عفان أنه أتى النبي يوم فتح مكة آخذا

بيد ابن أبي السرح وقال النبي من وجد ابن أبي السرح فليضرب عنقه وإن وجد متعلقا بأستار الكعبة ،
فقال يا رسول الله ليسع ابن أبي السرح ما وسع الناس ومد يده إليه فصرف عنه وجهه ،

ثم مد يده فصرف عنه وجهه ، ثم مد يده إليه فباعه وأمنه ، فلما انطلق قال النبي أمارأيتمني ما صنعت ؟ قالوا له أفلاؤمأت إلينا ؟ قال ليس في الإسلام إيماء ولا فتك ، إن الإيمان قيد الفتاك والنبي لا يومئ . (حسن لغيره)

385 _ روى أبو إسحاق الفزارى فى السير (331) عن حسان بن عطية قال بعث رسول الله جيسا
فيهم عبد الله بن رواحة وخالد بن زيد فلما صافوا المشركين أقبل رجل منهم يسب رسول الله ، فقال
رجل من المسلمين أنا فلان بن وأبي فلان فسبني وسب أبي وسب أمي وكف عن سب رسول الله
لم يزد ذلك إلا غرا ، فأعاد مثل ذلك فأعاد الرجل مثل ذلك ،

قال لئن عدت الثالثة لأرجلنك بسيفي فعاد فحمل عليه الرجل فولى الرجل مدبرا فاتبعه الرجل حتى
خرق صف المشركين فضرره بسيفه فأحاط به المشركون فقتلوه ، فقال رسول الله عليه السلام
أعجبتم من رجل نصر الله ورسوله ، قال ثم إن الرجل بريء من جراحته فأسلم فكان يسمى الرجيل . (حسن لغيره)

386 _ روى ابن عساكر في تاريخ دمشق (90 / 68) عن حسان بن عطية وعطية بن قيس أن
المسلمين لما لقوهم يعني يوم مؤتة صافوهم ومر رجل من قضاعة يشتم رسول الله فبرز إليه رجل من
المسلمين فقال يا هذا أنا فلان وأبي فلانة وأنا من بني فلان فسبني وسب والدي وسب
عشيرتي واكتف عن رسول الله ،

قالا فكأنما أغراه فقال المسلم لتنتهين أو لأرجلنك بسيفي فلم ينته فشد عليه المسلم بسيفه فضرره وضرره القضاعي فقتله ، فقال رسول الله عجبت لرجل نصر الله ورسوله بالغيب ، وألقي ريه متکئا فجلس له قال فأسلم ذلك القاتل ، فكان يسمى الرجل . (حسن لغيره)

387 _ روى الطبرى في الجامع (22 / 662) عن عكرمة أن عبد الله بن عبد الله بن أبي ابن سلول كان يقال له حباب فسماه رسول الله عبد الله ، فقال يا رسول الله إن والدي يؤذى الله ورسوله فذرني حتى أقتلها ، فقال له رسول الله لا تقتل أباك ، ثم جاءه أيضا فقال يا رسول الله إن والدي يؤذى الله ورسوله فذرني حتى أقتلها ،

قال له رسول الله لا تقتل أباك ، فقال يا رسول الله توضأ حتى أسبقه من وضوئك لعل قلبك أن يلين فتوضا رسول الله فأعطاه فذهب به إلى أبيه فسقاوه ، ثم قال له هل تدرى ما سقيتك ؟ فقال له والده نعم سقيتني بول أمك ، فقال له ابنه لا والله ولكن سقيتك وضوء رسول الله

، قال عكرمة وكان عبد الله بن أبي عظيم الشأن فيهم وفيهم أنزلت هذه الآية في المنافقين (هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا) ، وهو الذي قال (لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل) ،

قال فلما بلغوا المدينة مدينة الرسول ومن معه أخذ ابنه السيف ثم قال لوالده أنت تزعم لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل فوالله لا تدخلها حتى يأذن لك رسول الله . (مرسلا حسن)

والشاهد في هذه الأحاديث التي في عبد الله بن أبي سلول أن النبي لم يقل هو لا يستحق القتل أو لم يفعل شيئا نقله عليه ، بل أقر قتله وإنما انتهي عن قتله لمكانته في قومه وسيرد في الأحاديث أن النبي

نهي عن قتله وقال (أكره أن يغضب في ذلك من لا أحب أن يغضب) ، وفي غزوة أحد كان يتبع عبد الله بن أبي سلول ثلث الجيش وهذا ليس بالهين .

388 _ روى ابن أبي الدنيا في الأولياء (74) عن مجد بن كعب قال كان طلحة بن البراء رجلاً من بني أئيف أتى رسول الله يبايعه ، فقال أبايعك على أن تقتل أباك ، قال فأمسك بيده ، قال ثم جاء مرة أخرى فقال أبايعك على أن تقتل أباك ، قال فأمسك بيده ثم جاءه مرة أخرى فقال أبايعك على أن تقتل أباك فبايعه فأمره ألا يقتله ،

قال ثم إن طلحة اشتكي شكوى فأدنته ، قال فجاءه رسول الله يعوده فرأى به الموت فقال لبعض من عنده إذا نزل به الموت فآذنوني حتى أشهده وأصلي عليه ، قال فنزل به الموت من الليل فقال بعض من عنده آذنوا رسول الله فقال لا تفعلوا ، قالوا ولم يا طلحة والناس يستشعرون برسول الله إذا حضرهم الموت ؟ قال أخشى أن تصيبه نكبة أو تلدغه عقرب أو تنهشه حية ،

قال وألقى الله بذلك قال فتركوه حتى أصبح ، فلما مات آذنوا رسول الله فقال ألم أقل لكم إذا نزل به الموت فآذنوني ؟ فقالوا أردا يا رسول الله أن نفعل فمنعنا وقال أخشى أن تصيبه نكبة أو تلدغه عقرب أو تنهشه حية فألقى الله بذلك فقال رسول الله اللهم الق طلحة بن البراء تضحك إليه ويضحك إليك .

(مرسلاً حسن)

389 _ روى أبو داود في المراسيل (509) عن علي زيد العابدين أن عبد الله بن أبي قال (لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنا الأعز منها الأذل) قال وذاك في غزوة تبوك ، قال وما نزل آخر الناس بعد فقال النبي ارحلوا ارحلوا ، فقال عمر يا رسول الله ألا نأمر رجالاً من قومه فيضرب عنقه ؟ فقال إني لأكره أن يغضب في ذاك من لا أحب أن يغضب . (مرسلاً صحيح)

390 _ روى الطبرى في الجامع (22 / 664) عن قتادة قوله (لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز

منها الأذل) فرأى الآية كلها إلى (لا يعلمون) قال قد قالها منافق عظيم النفاق في رجلين اقتتلا أحدهما غفارى والآخر جهنى ، فظهر الغفارى على الجهنى وكان بين جهينة والأنصار حلف ، فقال رجل من المنافقين وهو ابن أبي يا بنى الأوس يا بنى الخزرج عليكم أصحابكم وحليفكم ،

ثم قال والله ما مثلنا ومثل مجد إلا كما قال القائل سمن كلبك يأكلك والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، فسعى بها بعضهم إلى نبي الله ، فقال عمر يا نبي الله من معاذ بن جبل أن يضرب عنق هذا المنافق ، فقال لا يتحدث الناس أن محدا يقتل أصحابه ، ذكر لنا أنه كان أكثر على رجل من المنافقين عنده فقال هل يصلى ؟ فقال نعم ولا خير في صلاته ، فقال نهيت عن المصليين نهيت عن المصليين . (حسن لغيرة)

391 _ روى البيهقي في الدلائل (4 / 52) عن عاصم بن عمر وعبد الله بن أبي بكر ومحمد بن يحيى في

قصة بني المصطلق فبينا رسول الله مقيم هناك إذا اقتل على الماء جهجاه بن سعيد الغفارى وكان أجيرا لعمر بن الخطاب وسنان بن زيد ، قال ابن إسحاق فحدثني مجد بن يحيى بن حبان قال ازدحما على الماء فاقتتلا فقال سنان يا معاشر الأنصار وقال الجهجاه يا معاشر المهاجرين ،

وزيد بن أرقم ونفر من الأنصار عند عبد الله بن أبي ، فلما سمعها قال قد ثاورونا في بلادنا والله ما عزنا وجلابيب قريش هذه إلا كما قال القائل سمن كلبك يأكلك والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، ثم أقبل على من عنده من قومه فقال هذا ما صنعتم بأنفسكم أحالتموهם بلادكم وقادتموهם أموالكم ، أما والله لو كففتم عنهم لتحولوا عنكم من بلادكم إلى غيرهم ،

فسمعها زيد بن أرقم فذهب بها إلى رسول الله وهو غليم وعنه عمر بن الخطاب فأخبره الخبر ، فقال عمر يا رسول الله خذ عباد بن بشر فلنضرب عنقه ، فقال فكيف إذا تحدث الناس يا عمر أن مجدا يقتل أصحابه ، لا ولكن ناد يا عمر في الرحيل ، فلما بلغ عبد الله بن أبي أن ذلك قد بلغ رسول الله أتاه فاعتذر إليه وحلف له بالله ما قال عليه زيد بن أرقم ،

وكان عند قومه بمكان ، فقالوا يا رسول الله عسى أن يكون هذا الغلام أوهم ولم يثبت ما قال الرجل ، وراح رسول الله مهجريا في ساعة كان لا يروح فيها ، فلقيه أسيد بن حضير فسلم عليه بتحية النبوة ثم قال والله لقد رحت في ساعة منكرة ما كنت تروح فيها ، فقال رسول الله أما بلغك ما قال صاحبك ابن أبي زعم أنه إذا قدم المدينة أنه سيخرج الأعز منها الأذل ، قال فأنت والله يا رسول الله العزيز وهو الدليل ،

ثم قال يا رسول الله ارفق به فوالله لقد جاء الله بك وإننا لننظم الخرز لنتوجه فإنه ليり أن قد استلبته ملكا ، فسار رسول الله بالناس حتى أمسوا وليلته حتى أصبحوا وصدر يومه حتى اشتد الضحى ، ثم نزل بالناس ليشغلهم بما كان من الحديث فلم يأمن الناس أن وجدوا مس الأرض فناموا ونزلت سورة المنافقين . (حسن لغيره)

392 _ روى ابن شبة في تاريخ المدينة (1 / 211) عن مجد بن سيرين يقول كان النبي معتكرا وكان بين رجال من الأنصار وبين رجل من قريش كلام حتى اشتد بينهما واجتمع إلى كل واحد منهم ناس من أصحابه ، فبلغ عبد الله بن أبي فنادي غلبي على قومي من لا قوم له أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فأخذ سيفه ثم خرج يسعى ،

ثم ذكر هذه الآية (يأيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) ، ثم رجع إلى النبي له النبي ما لك يا عمر كأنك مغضب ؟ فقال لا إلا أن هذا المنافق ينادي غلبني على قومي من لا قوم له لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، فقال له النبي فأردت ماذا يا عمر ؟ قال أردت أن أعلوه بسيفي حتى يسكت ،

قال لا تفعل ولكن ناد في الناس بالرحيل ، قال ترحلوا وسيراوا حتى إذا كان بينه وبين المدينة يوم تعجل عبد الله بن عبد الله بن أبي حتى أanax على مجامع طرق المدينة ، وجاء الناس يدخلون وتشعبوا في الطريق حتى جاء عبد الله بن أبي فقال له ابنه لا والله لا تدخلها حتى يأذن لك رسول الله وتعلم اليوم من الأعز من الأذل ،

قال له أنت من بين الناس ؟ فقال نعم أنا من بين الناس ، فانصرف عبد الله حتى لقي رسول الله فاشتكى إليه ما صنع به ابنه فأرسل رسول الله إلى ابنه أن خل عنه فدخل فلبث ما شاء الله أن يلبث .
(حسن لغيره)

393 _ روى أبو داود في سننه (2686) عن إبراهيم قال أراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقاً فقال له عمارة بن عقبة أتستعمل رجلاً من بقایا قتلة عثمان ؟ فقال له مسروق حدثنا عبد الله بن مسعود وكان في أنفسنا موثوق الحديث أن النبي لما أراد قتل أبيك قال من للصبية ؟ قال النار ، فقد رضيت لك ما رضي لك رسول الله . (صحيح)

394 _ روى البيهقي في السنن الصغرى (2 / 330) عن ابن إسحاق قال وكان في الأسرى عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث فلما كان رسول الله بعرق الظبية قتل عقبة بن أبي معيط فقال عقبة من للصبية ؟ فقال النار . (حسن لغيره)

395 روي عبد الرزاق في مصنفه (9390) عن إبراهيم التميمي أن النبي صلب عقبة بن أبي معيط إلى شجرة ، فقال أمن بين قريش ؟ قال نعم ، قال فمن للصبية ؟ قال النار . (حسن لغيرة)

396 روي مالك في المدونة الكبرى (1 / 454) عن حنش بن عبد الله أن رسول الله قتل سبعين أسيرا بعد الإثخان من يهود وقتل عقبة بن معيط أتى به أسيرا يوم بدر فذبحه فقال من للصبية ؟ قال النار . (حسن لغيرة)

397 روي الطبرى في تاريخه (564) قال مهد بن إسحاق كما حدثني بعض أهل العلم من أهل مكة قال ثم خرج رسول الله حتى إذا كان بعرق الظبية قتل عقبة بن أبي معيط ، فقال حين أمر به رسول الله أن يقتل فمن للصبية يا مهد ؟ قال النار ، قال فقتله عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح الأنصارى أحد بنى عمرو بن عوف . (حسن لغيرة)

398 روي أبو الفرج الأصفهانى في الأغانى (1) عن الزهري قتله رسول الله صبرا - أي عقبة بن معيط - فقال له وقد أمر بذلك فيه يا مهد أنا خاصة من قريش ؟ قال نعم ، قال فمن للصبية بعدى ؟ قال النار ، فلذلك يسمى بنو أبي معيط صبية النار . (حسن لغيرة)

399 روي ابن المنذر في الأوسط (194) عن ابن عباس قال فادى النبي بأسارى بدر وكان فداء كل واحد منهم أربعة آلاف وقتل عقبة بن أبي معيط قبل الفدا ، فقال إليه علي بن أبي طالب فقتله صبرا ، فقال من للصبية يا مهد ؟ قال النار . (صحيح لغيرة)

400 _ روى الطبرى في تاريخه (1614) عن عمارة بن عقبة بن أبي معيط فجلس فى مجلس ابن زياد

فحدث قال طردت اليوم حمرا فأصبت منها حمارا فعقرته ، فقال له عمرو بن الحاج الزبيدي إن
حمارا تعقره أنت لحمار حائن ،

قال ألا أخبرك بأحين من هذا كله ؟ رجل جيء بأبيه كافرا إلى رسول الله فأمر به أن يضرب عنقه ،
قال يا مجد فمن للصبية ؟ قال النار ؟ فأنت من الصبية وأنت في النار ، قال فضحك ابن زياد .

(صحيح)

401 _ روى البيهقي في الكبري (63 / 9) عن سهل بن أبي حثمة أن رسول الله لما أقبل بالأسارى حتى

إذا كان بعرق الظبية أمر عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح أن يضرب عنق عقبة بن أبي معيط فجعل عقبة
بن أبي معيط يقول يا ولد علام أقتل من بين هؤلاء ؟ فقال رسول الله بدعواتك لله ولرسوله ،

قال يا مجد منك أفضل فاجعلني كرجل من قومي إن قتلتهم قتلني وإن مننت عليهم مننت عليّ وإن
أخذت منهم الفداء كنت لأحدهم ، يا مجد من للصبية ؟ فقال رسول الله النار ، يا عاصم بن ثابت
قدمه فاضرب عنقه ، فقدمه فاضرب عنقه . (حسن لغيرة)

402 _ روى ابن أبي شيبة في مصنفه (37897) عن أبي سلمة ويعيى بن عبد الرحمن بن حاطب قالا

كانت بين رسول الله وبين المشركين هدنة ، فكان بينبني كعب وبينبني بكر قتال بمكة فقدم صريح
بني كعب على رسول الله فقال اللهم إني ناشد مجدًا / حلف أبينا وأبيه الأئلدا ،

فذكر الحديث حتى قال رسول الله من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، إلا ابن خطل ومقيس بن صبابة الليثي وعبد الله بن سعد بن أبي سرح والقينتين فإن وجدهم متعلقين بأسنار الكعبة فاقتلوهم . (حسن لغيره)

403 _ روي ابن سعد في الطبقات (8 / 545) عن هشام بن حبيش قال لما قدم ركب خزاعة على رسول الله يستنصرونه فلما فرغوا من كلامهم قالوا يا رسول الله إن أنس بن زنيم الدئلي قد هجاك فنذر رسول الله دمه ، فلما كان يوم الفتح أسلم أنس وأتى رسول الله يعتذر إليه مما بلغه . (مرسل حسن)

404 _ روي مسلم في صحيحه (2493) عن عائشة أن رسول الله قال اهجوا قريشا فإنه أشد عليها من رشق بالنبل ، فأرسل إلى ابن رواحة فقال اهجمهم فهجاهم فلم يرض ، فأرسل إلى كعب بن مالك ثم أرسل إلى حسان بن ثابت فلما دخل عليه قال حسان قد آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه ،

ثم أدلع لسانه فجعل يحركه فقال والذي بعثك بالحق لأفرينهم بساني فري الأديم ، فقال رسول الله لا تعجل فإن أبا بكر أعلم قريش بأنسابها وإن لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسيبي ، فأتاهم حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد لخص لي نسبك والذي بعثك بالحق لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين ،

قالت عائشة فسمعت رسول الله يقول لحسان إن روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله ، وقالت سمعت رسول الله يقول هجاهم حسان فشفى واشتفى ، قال حسان هجوت مجدًا فأجبت عنه وعند الله في ذاك الجزاء هجوت مجدًا برا تقيا / رسول الله شيمته الوفاء ، فإن أبي ووالده وعرضي / لعرض مجد منكم وقاء ،

تثير النفع من كنفي كداء يبارين الأعناء مصعدات / تظل جيادنا متمطرات تلطمهن بالخمر النساء ،
فإن أعرضتمو عنا اعتمرنا / وكان الفتح وانكشف الغطاء ، يعز الله فيه من يشاء ، وقال الله قد أرسلت
عبدًا وقال الله / قد يسرت جندا هم الأنصار عرضتها اللقاء ، سباب أو قتال أو هجاء فمن يهجو رسول
الله منكم وجبريل رسول الله فينا / وروح القدس ليس له كفاء . (صحيح)

405 _ روى الطبرى في الجامع (22 / 669) عن عاصم بن عمر بن قتادة أن عبد الله بن عبد الله بن
أبي أتى رسول الله فقال يا رسول الله إنه بلغنى أنك تريدين قتل عبد الله بن أبي فيما بلغك عنه فإن كنت
فاعلا فمرني به فأنا أحمل إليك رأسه ،

فوالله لقد علمت الخزرج ما كان لها رجل أبى بوالده مني وإنى أخشى أن تأمر به غيري فيقتله فلا تدعني
نفسى أن أنظر إلى قاتل عبد الله بن أبي يمشي في الناس فأقتلته فأقتل مؤمنا بكافر فأدخل النار ، فقال
رسول الله بل نرافق به ونحسن صحبته ما بقي معنا ، وجعل بعد ذلك اليوم إذا أحدث الحدث كان
قومه هم الذين يعاتبونه ويأخذونه ويعنفونه ويتوعدونه ،

فقال رسول الله لعمر بن الخطاب حين بلغه ذلك عنهم من شأنهم كيف ترى يا عمر ، أما والله لو
قتلته يوم أمرتني بقتله لأرعدت له آنف لو أمرتها اليوم بقتله لقتلته ، قال فقال عمر قد والله علمت
لأمر رسول الله أعظم بركة من أمري . (مرسل صحيح)

406 _ روى الطبرى في تاريخه (673) عن عاصم بن عمر بن قتادة أن عبد الله بن عبد الله بن أبي بن
سلول أتى رسول الله فقال يا رسول الله إنه قد بلغنى أنك تريدين قتل عبد الله بن أبي فيما بلغك عنه فإن
كنت فاعلا فمرني به فأنا أحمل إليك رأسه ،

فوالله لقد علمت الخزرج ما كان بها رجل أبى بوالده مني واني أخشى أن تأمر به غيري فيقتله فلا تدعني نفسي أن أنظر إلى قاتل عبد الله بن أبي يمشي في الناس فأقتلته فأقتل مؤمنا بكافر فأدخل النار . فقال رسول الله بل نرافق به ونحسن صحبته ما بقي معنا .

وجعل بعد ذلك اليوم إذا أحدث الحديث كان قومه هم الذين يعاتبونه ويأخذونه ويعنفونه ويتوعدونه . فقال رسول الله لعمر بن الخطاب حين بلغه ذلك عنهم من شأنهم كيف ترى يا عمر ؟ أما والله لو قتلتة يوم أمرتني بقتلته لأرعدت له آنف لو أمرتها اليوم بقتلته ، قال فقال عمر قد والله علمت لأمر رسول الله أعظم بركة من أمري . (مرسلاً صحيح)

407 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (9394) عن ابن عباس قال فادي النبي بأسارى بدر فكان فداء كل واحد منهم أربعة آلاف وقتل عقبة بن أبي معيط قبل الفداء فقام إليه علي بن أبي طالب فقتله صبرا ، قال من للصبية يا مجد ؟ قال النار . (صحيح)

408 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (9728) عن عثمان الجزري وقتادة قالا فادي رسول الله بأسارى بدر وكان فداء كل رجل منهم أربعة آلاف ، وقتل عقبة بن أبي معيط قبل الفداء وقام عليه علي بن أبي طالب فقتله ، فقال يا مجد فمن للصبية ؟ قال النار . (حسن لغيرة)

409 _ روي الحاكم في المستدرك (3 / 576) عن كعب بن زهير قال خرج كعب وبجير ابنا زهير حتى أتيا أبرق العزاف فقال بجير لكتاب ثبت هذا المكان حتى آتي هذا الرجل في عجل يعني رسول الله فأسمع ما يقول ، فثبتت كعب وخرج بجير فجاء رسول الله فعرض عليه الإسلام فأسلم ،

فبلغ ذلك كعبا فقال ألا أبلغا عني بجيرا رسالة / على أي شيء وبح غيرك ذلكا ، على خلق لم تألف أما ولا أبا / عليه ولم تدرك عليه أخيه أبو بكر بكأس رؤية / وأنهلك المأمون منها وعلكا ، فلما بلغت الأبيات رسول الله أهدر دمه ،

فقال من لقي كعبا فليقتلها ، فكتب بذلك بغير إلى أخيه يذكر له أن رسول الله قد أهدر دمه ويقول له النجا وما أراك تفلت ، ثم كتب إليه بعد ذلك اعلم أن رسول الله لا يأتيه أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن مهدا رسول الله إلا قبل ذلك فإذا جاءك كتابي هذا فأسلم وأقبل ،

فأسلم كعب وقال القصيدة التي يمدح فيها رسول الله ثم أقبل حتى أناخ راحلته بباب مسجد رسول الله ثم دخل المسجد ورسول الله مع أصحابه مكان المائدة من القوم متحلقون معه حلقة دون حلقة يلتفت إلى هؤلاء مرة فيحدثهم وإلى هؤلاء مرة فيحدثهم ،

قال كعب فأنחת راحلتي بباب المسجد فعرفت رسول الله بالصفة فتخطيت حتى جلست إليه فأسلمت فقلت أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ، الأمان يا رسول الله ، قال ومن أنت ؟ قلت أنا كعب بن زهير ، قال أنت الذي تقول ثم التفت إلى أبي بكر فقال كيف قال يا أبا بكر ،

فأنشده أبو بكر سقاك أبو بكر بكأس رؤية / وأنهلك المأمور منها وعلكا ، قال يا رسول الله ما قلت هكذا ، قال وكيف قلت ؟ قال إنما قلت سقاك أبو بكر بكأس رؤية / وأنهلك المأمون منها وعلكا ، فقال رسول الله مأمون والله ، ثم أنشده القصيدة كلها حتى أتى على آخرها ،

وأملها الحجاج بن ذي الرقيبة حتى أتى على آخرها وهي هذه القصيدة بانت سعاد فقلبياليوم متبول
/ متيم إثرها لم يفدى مكبور ، وما سعاد غداة البين إذ ظعنوا / إلا لأن غضيض الطرف مكحول ، تجلو
عارض ذي ظلم إذا / ابتسمت كأنها منهل بالكأس معلول ،

شج السقاة عليه ماء محنية من / ماء أبطح أضحى وهو مشمول ، تنفي الرياح القذى عنه / وأفرطه
من صوب سارية بيض يعاليل ، سقيا لها خلة لو أنها صدقت / موعدها ولو أن النصح مقبول ، لكنها
خلة قد سيط من دمها / فجع وولع وإخلاف وتبديل ،

فما تدوم على حال تكون بها / كما تلون في أثوابها الغول ، فلا تمسك بالوصل الذي / زعمت إلا كما
يمسك الماء الغرائب ، كانت مواعيد عرقوب لها مثلا / وما مواعيدها إلا الأباطيل ، فلا يغرنك ما منت
وما وعدت / إلا الأماني والأحلام تضليل ، أرجو أو آمل أن تدنو مودتها / وما إخال لدينا منك تنويل ،

أمست سعاد بأرض ما يبلغها / إلا العناق النجيبات المراسيل ، ولن تبلغها إلا عذافرة فيها / على الأين
إرقال وتبغيل ، من كل نضاخة الذفرى إذا عرقت / عرضتها طامس الأعلام مجهول ، يمشي القراد
عليها ثم يزلقه / منها لبان وأقرب زهاليل ، عيرانة قذفت بالنحض عن عرض / ومرفقها عن ضلوع
الزور مفتول ،

كأنما قاب عينيها ومذبحةها من / خطمها ومن اللحين برطيل ، تمر مثل عسيب النحل إذا خصل / في
غار زلم تخونه الأحاليل ، قنواه في حرتيها للبصر بها / عتق مبين وفي الخدين تسهيل ، تخذى على
يسرات وهي / لاحقة ذا وبل مسهن الأرض تحليل ، حرف أبوها أخوها من مهجنة / وعمها خالها قوداء
شمليل ،

سمر العجایات یترکن الحصى زیما / ما إن تقیهـن حد الأكم تـنـعـیـل ، یوما تـظـلـ حـدـابـ الـأـرـضـ یـرـفعـهاـ /
من اللوامـعـ تـخـلـیـطـ وـتـرـجـیـلـ ، کـانـ أـوـبـ یـدـیـهاـ بـعـدـمـاـ نـجـدـتـ / وـقـدـ تـلـفـعـ بـالـقـوـرـ العـسـاقـیـلـ ، یـوـمـاـ یـظـلـ بـهـ
الـحـرـباءـ مـصـطـخـداـ / کـانـ ضـاحـیـةـ بـالـشـمـسـ مـمـلـوـلـ ،

أوب بدا نأكل سلطاء معولة / قامت تجاوبها سلط مثاکيل ، نواحة رخوة الضبعين ليس لها / لما نعى
بكرها الناعون معقول ، تسعي الوشاة جنابيها وقيلهم / إنك يا ابن أبي سلمى لمقتول ، خلوا الطريق
يديها لا أبا لكم / فكل ما قدر الرحمن مفعول ، كل ابن أنثى وإن طالت سلامته / يوما على آلة حدباء
محمول ،

أنبئت أن رسول الله أوعدني / والعفو عند رسول الله مأمول ، فقد أتيت رسول الله معتذرا / والعذر
عند رسول الله مقبول ، مهلا رسول الذي أعطاك نافلة / القرآن فيها مواعيظ وتفاصيل ، لا تأخذني
بأقوال الوشاة ولم / أجرم ولو كثرت عني الأقاويل ، لقد أقوم مقاما لو يقوم له / أرى وأسمع ما لو
يسمع الفيل ،

لظل يرعد إلا أن يكون له / عند الرسول بإذن الله تنويـلـ ، حتى وضـعـتـ يـمـيـنـ لـأـنـازـعـهـ / في كـفـ ذـيـ
نـقـمـاتـ قـوـلـهـ القـيـلـ ، فـكـانـ أـخـوـفـ عـنـديـ إـذـ كـلـمـهـ / إـذـ قـيـلـ إـنـكـ منـسـوـبـ وـمـسـئـوـلـ ، منـ خـادـرـ شـيـكـ
الـأـنـيـابـ / طـاعـ لـهـ بـبـطـنـ عـثـرـ غـيـلـ دونـهـ غـيـلـ ، يـغـدوـ فـيـلـحـ ضـرـغـامـينـ عـنـدـهـماـ / لـحـمـ منـ قـوـمـ منـثـورـ
خراديل ،

منه تظل حمير الوحش ضامرة / ولا تمشي بـواديـهـ الأـرـاجـيلـ ، ولا تزال بـواديـهـ أـخـاـثـقـةـ / مـطـرحـ البـزـ
والدرسان مـأـكـولـ ، إنـ الرـسـوـلـ لـنـورـ یـسـتـضـاءـ بـهـ / وـصـارـ مـنـ سـيـوـفـ اللـهـ مـسـلـوـلـ ، فـيـ فـتـیـةـ مـنـ قـرـیـشـ

قال قائلهم / ببطن مكة لما أسلموا زولوا ، زالوا فما زال الكأس ولا كشف / عند اللقاء ولا ميل معاذيل

*

شم العرانيين إبطال لبوسهم من / نسج داود في الهيجا سرابيل ، بيض سوابع قد شكت لها / حلق كأنها حلق القفعاء مجدول ، يمشون مشي الجمال الزهر يعصمهم / ضرب إذا عرد السود التنابيل ، لا يفرحون إذا زالت رماحهم قوما / وليسوا مجازيعا إذا نيلوا ، ما يقع الطعن إلا في نحورهم / وما لهم عن حياض الموت تهليل . (حسن)

410 _ روی الحاکم في المستدرک (3 / 576) عن ابن إسحاق قال لما قدم رسول الله المدينة

منصرفه من الطائف وكتب بجير بن زهير بن أبي سلمى إلى أخيه كعب بن زهير بن أبي سلمى يخبره أن رسول الله قتل رجالا بمكة ممن كان يهجوه ويؤذيه ،

وأنه من بقي من شعراء قريش ابن الزبوري وهبيرة بن أبي وهب قد هربوا في كل وجه فإن كانت لك في نفسك حاجة فطر إلى رسول الله فإنه لا يقتل أحدا جاءه تائبا وإن أنت لم تفعل فانج بنفسك إلى نجائك ، وقد كان كعب قال أبياتا نال فيها من رسول الله حتى رويت عنه وعرفت ،

وكان الذي قال ألا أبلغوا عنِّي بُجيرا رسالة / وهل لك فيما قلت ويلك هلك ، فخبرتني إن كنت لست بفاعلا / على أي شيء وبح غيرك دلّك ، على خلق لم تلف أاما / ولا أبا عليه ولم تلف عليه أبا لك ، فإن أنت لم تفعل فلست بآسف / ولا قائل لما عثرت لعاليك ، سقاك بها المؤمنون كأسا روية / فانهلك ، المؤمنون منها وغلّك ،

قال وإنما قال كعب المأمون لقول قريش لرسول الله وكانت تقوله ، فلما بلغ كعب ذلك ضاقت به الأرض وأشفق على نفسه وأرجف به من كان في حاضره من عدوه فقالوا هو مقتول ، فلما لم يجد من شيء بدا قال قصيده التي يمدح فيها رسول الله وذكر خوفه وإرجاف الوشاة به من عنده ،

ثم خرج حتى قدم المدينة فنزل على رجل كانت بينه وبينه معرفة من جهينة كما ذكر لي فغدا به إلى رسول الله حين صلى الصبح فصلى مع الناس ثم أشار له إلى رسول الله فقال هذا رسول الله فقم إليه فاستأمنه ، فذكر لي أنه قام إلى رسول الله حتى وضع يده في يده وكان رسول الله لا يعرفه ،

فقال يا رسول الله إن كعب بن زهير جاء ليستأمن منك تائبا مسلما هل تقبل منه إن أنا جئتكم به ، فقال رسول الله نعم ، فقال يا رسول الله أنا كعب بن زهير . قال ابن إسحاق فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال وثبت عليه رجل من الأنصار وقال يا رسول الله دعني وعدو الله أضرب عنقه ،

فقال رسول الله دعه عنك فإنه قد جاء تائبا نازعا ، فغضب كعب على هذا الحي من الأنصار لما صنع به أصحابهم وذلك أنه لم يكن يتكلم رجل من المهاجرين فيه إلا بخير ، فقال قصيده التي حين قدم على رسول الله بانت سعاد ذكر القصيدة إلى آخرها . (حسن لغيره)

411 _ روي ابن قانع في معجمه (1657) عن سعيد بن المسيب قال لما انتهى خبر قتل ابن خطل إلى كعب بن زهير بن أبي سلمى وقد كان النبي أوعده بما أوعده ابن خطل ، فقيل لکعب إن لم تدرك نفسك قتلت فقدم المدينة فسأل عن أرق أصحاب رسول الله فدُل على أبي بكر فأخبره خبره وقد التئم ،

فمشى أبو بكر وكعب على إثره حتى صار بين يدي رسول الله فقال يعني أبا بكر الرجل يباعيك فمد النبي يده ومد كعب يده فباعيه وسفر عن وجهه وأنشده قصيدة نبأ أن رسول الله أوعذني / والعفو

عند رسول الله مأمول ، إن الرسول لسيف يستضاء به / مهند من سيف الله مسلول ، فكساه النبي ببردة له فاشترها معاوية من ولده بمال فهي البردة التي تلبسها الخلفاء في الأعياد . (حسن لغيرة)

412 _ روي أبو زرعة المقدسي في صفوه التصوف (316) عن أبي عمرو بن العلاء قال جمع زهير بن أبي سلمى ولده فقال إني رأيت في منامي شيئاً ألقى من السماء إلى الأرض فمدت يدي لأنتناوله ففاتني فأولته النبي الذي يبعث في هذا الزمان وإنني لا أدركه فمن أدركه منكم فليتبعه ،

فلما بعث الله م جداً آمن به بجير بن زهير وأقام كعب بن زهير على الكفر والتشبيب بأم هانئ بنت أبي طالب فقال رسول الله لئن وقع كعب في يدي لأقطعن لسانه . وذكر الحديث بطوله قال كعب فدخلت المسجد فوقفت بين يدي رسول الله فأشدته بانت سعاد فقلبي اليوم متبول / متيم عندها لم يُقْدَ مَغْلُول ،

ومضيـت فيها فـلما انتهـيـت إـلـى قـولي إـنـ الرـسـولـ لـسيـفـ يـسـتـضـاءـ بـهـ /ـ مـهـنـدـ منـ سـيـفـ اللهـ مـسـلـولـ قالـ ليـ منـ أـنـتـ ؟ـ قـلـتـ أـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ وـأـنـ مـجـداـ عـبـدـهـ وـرـسـوـلـهـ أـنـ كـعـبـ بنـ زـهـيرـ .ـ فـرمـيـ إـلـيـ رسولـ اللهـ بـرـدـةـ كـانـتـ عـلـيـهـ .ـ (ـ حـسـنـ لـغـيـرـهـ)ـ

413 _ روي الطبراني في المعجم الكبير (19 / 177) عن مهد بن إسحاق قال لما قدم رسول الله المدينة منصرفه من الطائف كتب بجير بن زهير بن أبي سلمى إلى أخيه كعب بن زهير بن أبي سلمى يخبره أن رسول الله قتل رجلاً بمكة ممن كان يهجوه ويؤذيه ،

وأنه من بقي من شعراء قريش بن أبي وهب قد هربوا في كل وجه فإن كانت لك في نفسك حاجة ففر إلى رسول فإنه لا يقتل أحدا جاء تائبا وإن أنت لم تفعل فانج إلى نجائك ، وقد كان كعب قال أبياتا نال فيها من رسول الله ،

فلما بلغ كعبا الكتاب ضاقت به الأرض وأشفق على نفسه وأرجف به من كان في حاضره من عدوه قالوا هو مقتول ، فلما لم يجد من شيء بدا قال قصيده التي مدح فيها رسول الله وذكر خوفه وإرجاله الوشاة به من غده ثم خرج حتى قدم المدينة فنزل على رجل كانت بينه وبينه معرفة من جهينة كما ذكر لي ،

فغدا به إلى رسول الله حين صلى الصبح فصلى مع الناس ثم أشار له إلى رسول الله فقال هذا رسول الله فقم إليه فاستأمنه ، فذكر لي أنه قام إلى رسول الله حتى وضع يده في يده وكان رسول الله لا يعرفه فقال يا رسول الله إن كعب بن زهير جاء يستأمن منك تائبا مسلما فهل أنت قابل منه إن أنا جئتكم به ؟

قال رسول الله نعم ، قال يا رسول الله أنا كعب بن زهير ، قال ابن إسحاق فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال وثبت عليه رجل من الأنصار فقال يا رسول الله دعني وعدو الله أضرب عنقه ، فقال رسول الله دعه عنك فإنه قد جاء تائبا نازعا فغضب على هذا الحبي من الأنصار بما صنع به أصحابهم وذلك أنه لم يتكلم فيه رجل من المهاجرين إلا بخير ، فقال قصيده بانت سعاد . (حسن لغيره)

414 _ روی أبو نعيم في المعرفة (7322) عن عروة بن مجد عن رجل من بلقيس قال كانت امرأة تسب النبي فقال من يكفيوني عدوتي ، فخرج خالد بن الوليد فقتلها . (حسن لغيره)

416 _ روي ابن قانع في معجمه (1774) عن مالك بن عمير الحنفي قال سفيان وقد كان أدرك

الجاهلية قال جاء رجل إلى رسول الله فقال يا رسول الله إني سمعت أبي يقول فيك قبيحا فقتلته فلم يشق ذلك عليه ثم جاء آخر فقال إني سمعت أبي يقول قبيحا فلم أقتله فلم يشق ذلك عليه . (حسن) والثابت في كثير من الأحاديث أنه كان يقتلهم وإنما هنا لم ينكر عليه أنه لم يقتله هو بنفسه .

417 _ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (37715) عن إبراهيم التيمي إن النبي قتل رجلا من المشركين

من قريش يوم بدر وصلبه إلى الشجرة . (مرسل صحيح)

418 _ روي البيهقي في الكبري (323 / 6) عن ابن عمر قال قد قتل رسول الله حيى بن أخطب صبرا

بعد أن رُبط . (صحيح)

419 _ روي البيهقي في الكبري (63 / 9) عن الشافعي قال أئبأ عدد من أهل العلم من قريش وغيرهم

من أهل العلم بالمعاذي أن رسول الله أسر النضر بن الحارث العبدى يوم بدر وقتلها بالبادية أو الأثيل

صبرا وأسر عقبة بن أبي معيط فقتلها صبرا . (حسن لغيره)

420 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (9389) عن عطاء قال كان يكره قتل أهل الشرك صبرا ويملو (

вшدوا الوثاق فإما منا بعد وإما فداء) قال وأقول ثم نسختها (فخذلوكم واقتلوهم حيث وجذتهم)

، وقتل النبي عقبة بن أبي معيط يوم بدر صبرا . (حسن لغيره)

421 _ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (37688) عن الحكم بن عتبة قال لم يقتل رسول الله يوم بدر

صبرا إلا عقبة بن أبي معيط . (مرسل صحيح)

422 _ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (37689) عن سعيد بن جبير أن النبي لم يقتل يوم بدر صبرا إلا ثلاثة عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث وطعيمة بن عدي وكان النضر أسره المقداد . (حسن لغيره)

423 _ روي أبو داود في المراسيل (337) عن سعيد بن جبير أن رسول الله قتل يوم بدر ثلاثة رهط من قريش صبرا المطعم بن عدي والنضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط ، فلما أمر بقتل النضر قال المقداد بن الأسود أسيري يا رسول الله ، قال إنه كان يقول في كتاب الله وفي رسول الله ما كان يقول فقال ذاك مرتين أو ثلاثة ، فقال رسول الله اللهم أغن المقداد من فضلك وكان المقداد أسر النضر . (حسن لغيره)

424 _ روي البلاذري في الأنساب (1 / 162) عن سعيد بن جبير قال أسر المقداد يوم بدر النضر بن الحارث فلما أراد رسول الله قتله قال له المقداد يا رسول الله أسيري ؟ فقال رسول الله إنه كان يقول في الله ورسوله ما يقول وقرأ (وإذا تتل علىهم آياتنا قالوا قد سمعنا) الآية ، ثم قتله صبرا ، وقال اللهم أغن المقداد من فضلك ثلاثة . (مرسل صحيح)

425 _ روي الأصفهاني في الاغاني (3) عن ابن إسحاق عن أصحابه قالوا قتل رسول الله يوم بدر عقبة بن أبي معيط صبرا أمر عاصم بن ثابت فضرب عنقه ثم أقبل من بدر حتى إذا كان بالصفراء قتل النضر بن الحارث بن كلدة أحد بنى عبد الدار أمر عليا أن يضرب عنقه .

فقالت أخته قتيلة بنت الحارث ترثيه يا راكبا إن الأثيل مظنة / من صبح خامسة وأنت موفق ، أبلغ به ميتا بأن تحية / ما إن تزال بها النجائب تتحقق ، مني إليك وعبرة مسفوحة / جادت بدرتها وأخرى

تختنق ، هل يسمع النضر إن ناديتها / إن كان يسمع هالك لا ينطق ، ظلت سيوف بني أبيه / تنوشه
لله أرحام هناك تشقق ،

صبرا يقاد إلى المنية متعبا / رسف المقييد وهو عان موثق ، أمجد ولأنت نسل نجيبة في قومها /
والفحول فحل معرق ، ما كان ضرك لو مننت وربما / من الفتى وهو المغivist الممحن ، أو كنت قابل
فدية فلنأتين / بأعز ما يغلو لديك وينفق ، والنضر أقرب من أخذت بزلة / وأحقهم إن كان عتق يعتق ،
فبلغنا أن النبي قال لو سمعت هذا قبل أن أقتله ما قتله . (مرسل ضعيف)

426 _ روي الضياء في المختارة (3443) عن ابن عباس قال قتل رسول الله يوم بدر ثلاثة صبرا قتل
النضر بن الحارث من بني عبد الدار وقتل طعيمة بن عدي من بني نوفل وقتل عقبة بن أبي معيط . (
صحيح لغيره)

427 _ روي الأصفهاني في الأغاني (2) عن علي بن أبي طالب أن النبي أمر عليا يوم بدر فضرب عنق
عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث . (حسن لغيره)

428 _ روي ابن عساكر في تاريخه (20 / 20) عن الشعبي وعكرمة بن خالد وأبي هريرة قالوا قدم على
رسول الله وفد بني عدي فيهم الحارث بن وهبان وعويم بن الأخرم وحبيب وربيعة ابنا ملة
ومعهم رهط من قومهم فقالوا يا مجد نحن أهل الحرم وساكنه وأعز من به ونحن لا نريد قتالك ولو
قاتلك غير قريش قاتلنا معك ولكن لا نقاتل قريشا ،

وإنا لنجبك ومن أنت منه وقد أتيناك فإن أصبت منا أحدا خطأ فعليك ديته وإن أصبتنا أحدا من أصحابك فعلينا ديته إلا رجلاً منا قد هرب فإن أصبه أو أصحابه أحد من أصحابك فليس علينا ولا عليك وأسلموا فقال عويمير بن الأخرم دعوني آخذ عليه ،

قالوا لا مجد لا يغدر ولا يريد أن يغدر به فقال حبيب وربيعة يا رسول الله إن أسيد بن أبي أناس هو الذي هرب وتبرأنا إليك وقد نال منك فأباح رسول الله دمه وبلغ أسيدا قولهما لرسول الله فأتي الطائف فأقام به وقال لربيعة وحبيب إما أهلken وتعيش / بعدي فإنهما عدو كاشحان ،

فلما كان عام الفتح كان أسيد بن أبي أناس فيمن أهدر دمه فخرج سارية بن زنيم إلى الطائف فقال له أسيد ما وراءك ؟ قال أظهر اللهنبيه ونصره على عدوه فاخرج ابن أخي إليه فإنه لا يقتل من أتاهم فحمل أسيد امرأته وخرج وهي حامل تنتظر وأقبل فألقت غلاماً عند قرن الشعال وأنى أسيد أهله فلبس قميصاً واعتم ثم أتى رسول الله وسارية قائم بالسيف عند رأسه يحرسه ،

فأقبل أسيد حتى جلس بين يدي رسول الله فقال يا مجد أهدرت دم أسيد ؟ قال نعم قال أفتقبل منه إن جاءك مؤمناً ؟ قال نعم قال فوضع يده في يد النبي فقال يا مجد هذه يدي في يدك أشهد أنك رسول الله وأن لا إله إلا الله فأمر رسول الله رجلاً يصرخ إن أسيد بن أبي أناس قد آمن وقد أمنه رسول الله ومسح رسول الله وجهه وألقى يده على صدره .

فيقال إن أسيداً كان يدخل البيت المظلم فيضيء . فيقال الشعر الذي يروي لابن أبي أناس بن زنيم أو لسارية وما حملت من ناقة فوق كورها أبْر وأُوفِي ذمة من مجد إنما قاله أسيد بن أبي إياس وقال أنت الذي يهدى معداً لديناها ؟ بل الله يهدِّيها ،

وقال لك اشهد فما حملت من ناقه فوق كورها / أبر وأوفي ذمة من مجد ، وأكسي لبرد الحال قبل ابتداله / وأعطي لرأس السابق المتجدد ، تعلم رسول الله أنك قادر على / كل حي متهمين ومنجد ، تعلم أن الركب ركب عويم / هم الكاذبون المخلفون كل موعد ، أنبوا رسول الله أن قد هجوبه / فلا رفعت سوطني إلى إذا يدي ،

سوى أني قد قلت ويك أم فتية / أصيروا بنحس لا بطلق وأسعد ، أصحابهم من لم يكن لدمائهم / كفاء ففرت حسرتي وتبدلني ، ذؤيب وكلثوم وسلمي تتبعوا / جميا وإن لا تدمع العين أكمد . فلما أنسده أنت الذي تهديي معدا لديناها قال رسول الله بل الله يهدىها ، فقال الشاعر بل الله يهدىها وقال لك اشهد . (ضعيف)

429 _ روي البيهقي في الكبرى (9 / 116) عن عروة بن الزبير وموسى بن عقبة في ذكر قصة خروج رسول الله إلى مكة حتى قال وأمر بقتل أربعة نفر منهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح والحارث بن نقيد وابن خطل ومقيس بن صبابة . (حسن لغيره)

430 _ روي البيهقي في معرفة السنن (5463) عن عروة بن الزبير والزهري قالوا في فتح مكة وأمرهم بقتل أربعة نفر منهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح والحارث بن نقيد وابن خطل ومقيس بن صبابة ، وأمر بقتل قينتين لابن خطل كانتا تغنيان بهجاء رسول الله . (حسن لغيره)

431 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (9739) عن مقسم بن بجرة وذكر حديث فتح مكة حتى قال فأمر أصحابه بالكف فقال كفوا السلاح إلا خزاعة عن بكر ساعة ثم أمرهم فكفوا فأمن الناس كلهم إلا ابن أبي سرح وابن خطل ومقيس الكناني وامرأة أخرى . (مرسل حسن)

432 _ روي البزار في مسنده (كشف الأستار / 1779) عن ابن عباس قال قال رسول الله لأقتلن اليوم رجالا من قريش صبرا ، قال فنادى عقبة بن أبي معيط بأعلى صوته يا عشر قريش ما لي أقتل من بينكم صبرا ؟ قال فقال رسول الله بكفرك بالله وافتراك على رسول الله . (حسن)

433 _ روي ابن سعد في الطبقات (2 / 320) عن سعيد بن المسيب أن رسول الله أمر بقتل ابن أبي سرح يوم الفتح وفرتنا وابن الزبعري وابن خطل فأتاه أبو برة وهو متعلق بأستار الكعبة فبقر بطنه وكان رجل من الأنصار قد نذر إن رأى ابن أبي سرح أن يقتله فجاء عثمان وكان أخاه من الرضاعة فشفع له إلى النبي ،

وقد أخذ الأنصاري بقائم السيف ينتظر النبي متى يومئ إليه أن يقتله فشفع له عثمان حتى تركه ثم قال رسول الله للأنصاري هلا وفيت بندرك فقال يا رسول الله وضعت يدي على قائم السيف أنتظرك متى تومئ فأقتله ، فقال النبي الإيماء خيانة ليس لنبي أن يومئ . (مرسل حسن)

434 _ روي أبو داود في سننه (2683) عن سعد قال لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله الناس إلا أربعة نفر وامرأتين وسماهم وابن أبي سرح فذكر الحديث قال وأما ابن أبي سرح فإنه اختباً عند عثمان بن عفان فلما دعا رسول الله الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على رسول الله فقال يا نبي الله بايع عبد الله ،

فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثة كل ذلك يأبى فباعيه بعد ثلاثة ثم أقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رأني كففت يدي عن بيته فيقتله ؟ فقالوا ما ندري يا رسول الله ما في نفسك ألا أوّمات إلينا بعينك ، قال إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين . (صحيح)

435 روي الحربي في الثالث من الفوائد المنتقاة (64) عن أسامة بن زيد قال لما رجع رسول الله من بني المصططلق قام الحباب بن عبد الله بن أبي إلى أبيه وسلم عليه السيف وقال لله على ألا أغمره حتى تقول لي مجد الأعز وأنا الأذل فبلغت رسول الله فأعجبه وشكرها له . (ضعيف)

436 روي البخاري في صحيحه (3518) عن جابر يقول غزونا مع النبي وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا وكان من المهاجرين رجل لعاد فكسع أنصاريا فغضب الأننصاري غضبا شديدا حتى تداعوا وقال الأننصاري يا للأنصار وقال المهاجري يا للمهاجرين ،

فخرج النبي فقال ما بال دعوى أهل الجاهلية ثم قال ما شأنهم فأخبر بكسرة المهاجري الأننصاري قال فقال النبي دعوها فإنها خبيثة وقال عبد الله بن أبي ابن سلول أقد تداعوا علينا لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل فقال عمر ألا نقتل يا رسول الله هذا الخبيث لعبد الله فقال النبي لا يتحدث الناس أنه كان يقتل أصحابه . (صحيح)

437 روي مسلم في صحيحه (2586) عن جابر يقول كنا مع النبي في غزوة فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار فقال الأننصاري يا للأنصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فقال رسول الله ما بال دعوى الجاهلية ؟ قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار ،

فقال دعوها فإنها منته فسمعها عبد الله بن أبي فقال قد فعلوها والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، قال عمر دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال دعه لا يتحدث الناس أن م جدا يقتل أصحابه . (صحيح)

أحاديث من قال ديننا خير من دين الإسلام اعتبر مؤذياً لله ورسوله ويُقتل :

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (22 / 184) : (ويعتبر ساباً للنبي كل من ألحق به عيباً أو نقصاً في نفسه أو نسبه أو دينه أو خصلة من خصاله أو ازدراه أو عرّض به أو لعنه أو شتمه أو عابه أو قذفه أو استخف به ونحو ذلك ، ثم ذكروا اتفاق المذاهب جمِيعاً على قتله)

جاء في أحكام أهل الملل والردة للخلال (723) قال (سُئل الإمام أحمد بن حنبل عن يهودي مر بمؤذن وهو يؤذن فقال له كذبت ، قال يُقتل لأنَّه شتم)

روي البيهقي في الكبري (9 / 202) وابن الأعرابي في معجمه (365) وغيرهم أن العهد الذي فرضه عمر بن الخطاب والصحابة على أهل الذمة كان فيه : (لا نحدث في مدينتنا ولا فيما حولها ديراً ولا كنيسة ولا قلاية ولا صومعة راهب ، ولا نجدد ما خرب منها ،

ولا نحيي ما كان منها في خطط المسلمين ، وأن لا نمنع كنائسنا أن ينزلها أحد من المسلمين في ليل ولا نهار ، وأن نوسع أبوابها للماراة وابن السبيل ، وأن ننزل من مربنا من المسلمين ثلاثة أيام ونطعمهم ، وأن لا نؤمن في كنائسنا ولا منازلنا جاسوساً ، ولا نكتم غشاً للمسلمين ،

ولا نعلم أولادنا القرآن ، ولا نظهر شركاً ولا ندعوه إليه أحداً ، ولا نمنع أحداً من قرابتنا الدخول في الإسلام إن أراده ، وأن نوخر المسلمين ، وأن نقوم لهم من مجالسنا إن أرادوا جلوساً ، ولا نتشبه بهم في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ،

ولا نتكلم بكلامهم ، ولا نتكلف بكتاهم ، ولا نركب السروج ، ولا نتقلد السيوف ، ولا نتخذ شيئاً من السلاح ، ولا نحمله معنا ، ولا ننخش خواتيمنا بالعربية ، ولا نبيع الخمور ، وأن نجز مقاديم رعوسنا ، وأن نلزم زينا حيث ما كنا ، وأن نشد الزنانير على أوساطنا ،

وأن لا نظهر صلباً وكتبنا في شيء من طريق المسلمين ولا أسوقهم ، وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا ، وأن لا نضرب بناقوس في كنائسنا بين حضرة المسلمين ، وأن لا نخرج ساعينا ولا باعونا ، ولا نرفع أصواتنا مع أمواتنا ،

ولا نظهر النيران معهم في شيء من طريق المسلمين ، ولا نجاوزهم موتانا ، ولا نتخد من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين ، وأن نرشد المسلمين ، ولا نطلع عليهم في منازلهم)

والأثر مشهور عن عمر بن الخطاب وعن عمل الصحابة به ولا ينكره أحد منهم ، بل ومن شهرته استغنى الأئمة عن إسناده ، وعمل به التابعون من بعد الصحابة ، وعمل به الأئمة والفقهاء والأمراء من بعد التابعين .

_ أما ما ورد في بعض الأحاديث أن بعض هؤلاء شباب بنساء المسلمين ، لكن إجابة الأئمة عن ذلك حاضرة ، لأن من شباب بالنساء لا يقال عنه آذى الله وأذى رسوله أو حارب الله ورسوله ، بل يقال ارتكب ذنباً أو كبيرة أو سوءاً وما شابه ،

وإنما لما قال بعضهم ديننا خير من دين الإسلام صار بذلك مؤذياً لله ورسوله ، ثم لما شباب بالنساء زاد سوءاً على سوء وليس أن التشبيب بالنساء بحد ذاته إيتاء لله ورسوله .

438 _ روى ابن المنذر في تفسيره (1869) عن مجد بن إسحاق قال لما قدم رسول الله المدينة من غزوة ذات الرقاع أقام بها بقية جمادى الأولى وجمادى الآخرة ورجب ثم خرج في شعبان إلى بدر لميعاد أبي سفيان حتى نزله فأقام عليه ثمان ليال ينظر أبا سفيان . وخرج أبو سفيان في أهل مكة حتى نزل مجنة من ناحية مر الظهران وبعض الناس يقول عسفان ،

ثم بدا له الرجوع فقال يا معاشر قريش إنه لا يصلحكم إلا عام خصب وإن عامكم هذا عام جدب فرجع ورجع الناس فسمواهم أهل مكة جيش السوق . ثم انصرف رسول الله إلى المدينة فمكث بها حتى مضى ذو الحجة وهي سنة أربع من مقدم رسول الله ثم غزا رسول الله دومة الجندل ثم رجع قبل أن يصل إليها ولم يلق كيدا فأقام بالمدينة بقية سنته تلك ثم كانت غزوة الخندق في شوال سنة خمس .

وعن عاصم بن عمر وعبد الله بن أبي بكر وعبد الله بن كعب ومجد بن كعب والزهري قالوا أنه كان من حديث الخندق أن نفرا من يهود منهم سلام بن أبي الحقيق النضري وحيي بن أخطب النضري وهو دة بن قيس الوابلي وأبو عمارة الوابلي في نفر من بني النضير ونفر من بني وائل ،

وهم الذين حذبوا الأحزاب على رسول الله خرجوا حتى قدموا على قريش بمكة فدعوهם إلى حرب رسول الله وقالوا إننا سنكون معكم حتى نستأصله فقالت لهم قريش يا معاشر يهود إنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومجدها فديتنا خير أم دينهم ؟ قالوا بل دينكم خير من دينه وأنتم أولى بالحق منهم ،

فهم الذين أنزل الله فيهم (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجحث والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدي من الذين آمنوا سبلا إلى قوله ألم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله أي النبوة (فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة إلى قوله وكفى بجهنم سعيرا) ،

فلما قالوا ذلك لقريش سروهم ونشطوا إلى ما دعوهם له من حرب رسول الله فاجتمعوا لذلك واتعدوا له وخرج أولئك النفر من يهود حتى جاءوا غطfan من قيس عيلان فدعوههم إلى حرب رسول الله وأخبروهم أنه سيكونون معهم عليه وأن قريشا قد بايعوهم على ذلك وأجمعوا معهم . (حسن لغيره)

439 _ روي ابن عساكر في تاريخ دمشق (55 / 273) عن سليمان بن طرخان قال فلما رأت اليهود ما لقي أصحاب رسول الله من القتل يوم أحد والبلاء شمتوا بهم ، فأما بنو النضير فأظهروا العداوة لله ولرسوله ،

وأما قريظة فتمسکوا بالحلف على غش في أنفسهم وعداوة لله ولرسوله ، فركب كعب بن الأشرف في ستين راكبا من بني النضير إلى قريش من مكة ، فقال لهم أبو سفيان ما جاء بكم ؟ قال كعب أتيتك لنحالفك على قتال هذا الرجل وعلى عداوته ،

قال أبو سفيان مرحبا بكم وأهلا أحب الناس إلينا من أعاينا على عداوة هذا الرجل وقتاله ، قال له كعب فأخرج ستين رجلا من بطون قريش كلها وأنت فيهم يا أبو سفيان فلندخل نحن وأنت بين أستار الكعبة فلنلتصق أكبادنا بها ثم لنحلف بالله جميعا أن لا يخذل بعضنا بعضا ولتكون كلمتنا واحدة على هذا الرجل وأصحابه ما بقي منا ومنهم رجل ففعلوا ذلك وتخالفوا ،

فرجع كعب على قتال مجد إلى المدينة فواعده أبو سفيان أن يأتيه العام المقبل ، فلما قدم كعب وأصحابه إلى المدينة نزل جبريل على نبي الله فأخبره بخبر كعب وأبي سفيان والذي صنعوا ، وأمر جبريل رسول الله بقتل كعب فأرسل رسول الله إلىبني عبد الأشهل وهم حي من الأنصار من الأوس حلفاء النضير ،

فقال يا عشر بنى عبد الأشهل ألا ترون إلى حليفكم ما صنع ؟ قالوا وما صنع يا رسول الله ؟ فأخبرهم رسول الله الخبر ، فقال اكفوئيه يا بنى عبد الأشهل فإن الله قد أمرني بقتله فاقتلوه ، قالوا يا رسول الله نفعل ونطيع أمرك ،

إإن فيهم أخاه من الرضاعة ومولاه في الحلف دوننا مجد بن مسلمة وهو لهم غير متهم ففعل رسول الله ذلك ، فانطلق خمسة رهط ثلاثة من بنى عبد الأشهل أحدهم عمرو بن معاذ أخو سعد بن معاذ ومن بنى حarithة بن الحارث رجلان مجد بن مسلمة وأبو عبس بن جبر قالوا يا رسول الله آذن لنا فلننزل منك عند الرجل فأذن لهم ،

فانطلقوا ليلا ، وقام رسول الله إلى الصلاة فأتوا كعبا وقد أخذ مضجعه فنادوه يا أبا الأشرف فسمع كعب الصوت فوثب وأخذت امرأته بجانب ثوبه ، فقالت إني لأرى حمرة الدم من هذا الصوت قبل أن يكون إنه لصوت مريب ، وأمر مجد بن مسلمة أصحابه فاختبئوا فضرب كعب يد امرأته فأرسلته وقال لها لو دعي ابن حرة لطعنة بليل أجاب فأشرف فنظر فقال من هذا ؟

فقال أخيك مجد بن مسلمة قال لامرأته لا تخافي هذا أخي محمد بن مسلمة ، فقال كعب ورحب به ما حاجتك يا أخي ؟ قال أخذنا هذا الرجل بالصدقة ولا نجد ما نأكل فجئت لتقرضني وسقا من تمر وأرهنك به رهنا إلى أن يدرك ثمننا ،

فضحك كعب وقال أم والله إن كنت لأعلم أن أمرك وأمر أصحابه سيصير إلى ما أرى وما كنت أحب أن أراه ولقد كنت تعلم يا مجد أذك كنت من أكرم أهل البلد على وأحبهم إلى ، ولقد كان الذي من أمرك وما على الأرض شيء كنت أمنعكه ،

فأما إذ فعلت الذي فعلت فلست مصيبا عندي خيراً أبداً ما دمت على الذي أنت عليه ، ولقد علمت أذك لن تصيب من هذا الرجل أبداً إلا شرا ، فأتنى برهن وثيق ، قال فخذ من أي تمرشئت ، قال عندي عجوة يغيب فيها الضرس ، قال أي الرهن تريد يا أبا الأشرف ؟

قال تأتيني بامرأتك قال لم أكن لأرهنك امرأتي وأنت أشب أهل المدينة وأحسنهم وجهها وأطيبهم ريحها وأكرمهم حسباً فتدركني الغيرة ولكن غير هذا ، قال فارهني ابنك ، قال مجد إني لاستحيي أن أعيز بذلك أني رهنت ابني بوسق من تمر ولكن أرهنك درعي الفلانية ،

قال أين هي ؟ قال هي هذه انزل فخذها فنزل ، وكان مجد قال لأصحابه لا يأتي أحد منكم حتى أوذنه ، فنزل كعب فاعتنقه مجد وقال لا إله إلا الله فأقبلوا يسعون بأسيافهم ومجد آخذ شعره فضربوه بأسيافهم فقتلوه ، فصاح عدو الله عند أول ضربة صحيحة ،

فسمعتها امرأته فصاحت فأسمعت اليهود فتصاير اليهود ، وأخطأ أصحاب رسول الله برجل عمرو بن معاذ فقطعواها ، فألقى إليهم السيف وقال لا أحبسكم أقرءوا نبي الله مني السلام قالوا لا والله لننطلقن جميعاً أو لنموت جميعاً ، فاحتملوا صاحبهم فأسرعوا به فاجتمع اليهود إلى امرأة كعب ،

فأخبرتهم حيث توجهوا فطلبهم أعداء الله وأخطئوا الطريق وانطلق أصحاب رسول الله يحملون صاحبهم ، فلما دخلوا بيوت المدينة كبروا فسمع رسول الله الصوت وهو يصلی فكبّر وعلم أن أصحابه قد أفلحوا ونجحوا ، فأتوا النبي الله فأخبروه الخبر . (مرسل حسن)

440 _ روى البزار في مسنده (4783) عن ابن عباس أن النبي لما وجه ابن مسلم وأصحابه إلى ابن الأشرف ليقتلوا مشى معهم إلى بقيع الغرقد ثم وجههم ثم قال انطلقوا على اسم الله اللهم أعنهم . (صحيح)

441 _ روى البيهقي في الدلائل (3 / 187) عن عبد الله بن أبي بكر وصالح بن أبي أمامة المدني قالا بعث رسول الله حين فرغ من بدر بشيرين إلى أهل المدينة ، فبعث زيد بن حارثة إلى أهل السافلة وبعث عبد الله بن رواحة إلى أهل العالية يبشرؤهم بفتح الله على نبيه ،

فوافق زيد بن حارثة ابنه أسامة بن زيد حين سوي على رقية بنت رسول الله ، فقيل له ذاك أبوك قد قدم ، قال أسامة فجئته وهو واقف للناس يقول قُتل عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وأبو جهل بن هشام ونبيه ومنبه وأمية بن خلف فهو ينعي جلة قريش ، فقلت يا أباه أحق هذا ؟ فقال نعم والله يا بني ،

ونعاهم عبد الله بن رواحة لأهل العالية ، فلما بلغ ذلك كعب بن الأشرف قال ويلكم أحق هذا ؟ هؤلاء ملوك العرب وسادات الناس ما أصاب ملك مثل هؤلاء قط ، ثم خرج كعب إلى مكة فنزل على عاتكة بنت أسيد بن أبي العيس و كانت عند المطلب بن أبي وداعة فجعل يبكي على قتلى قريش ويحرض على رسول الله ، فقال طحنت رحا بدر لمهلك أهلها / ولمثل بدر تستهل وتدمع ،

قتلت سراة الناس حول حياضهم / لا تبعدوا إن الملوك تصرع ، كم قد أصيّب بها من أبيض / ماجد ذي بهجة تأوي إليه الضياع ، طلق اليدين إذا الكواكب أخلفت / حمال أثقال يسود ويُربِع ، ويقول أقوام أذل بسخطهم / إن ابن الأشرف ظل كعباً يجزع ، صدقوا فليت الأرض ساعة قتلوا / ظلت تسخن بأهلها وتصدع ،

صار الذي أثر الحديث بطعنة أو / عاش أعمى مرعشًا لا يسمع ، نبئت أن الحارث بن هشامهم / في الناس يبني الصالحات ويجمع ، ليزور يثرب بالجموع وإنما / يحمي على الحسب الكريم الأروع ، نبئت أن بني كنانة كلهم / خشعوا لقتل أبي الوليد وجدعوا ،

قال ابن إسحاق وقالت امرأة من الأنصار سمعت قول ابن الأشرف بكثرة عين من تبكي لبدر / وأهله وعلت بمثيلها لؤي بن غالب ، وقال حسان بن ثابت بكثرة عين كعب ثم علّ بعبرة / منه وعاش مجدعاً لا يسمع ، ولقد رأيت ببطن بدر منهم قتلى / تسح لها العيون وتدمع ،

قال ابن إسحاق ثم رجع كعب إلى المدينة فشبّب بأم الفضل بنت الحارث فقال أرا حلّ أنت لم تحلل بمنقبة / وتركك أنت أم الفضل بالحرم ، في الكلام له شباب بن النساء المسلمين حتى آذاهن . (مرسى صحيح)

442 _ روی البیهقی فی الکبری (9 / 182) عن عبد الله بن أبي بکر بن حزم و صالح بن أبي أمامة بن سهل بن حنیف قالاً بعث رسول الله حين فرغ من بدر بشیرین إلى أهل المدينة زید بن حارثة وعبد الله بن رواحة ، فلما بلغ ذلك كعب بن الأشرف قال ويلك أحق هذا ؟ هؤلاء ملوك العرب وسادة الناس يعني قتلى قریش ، ثم خرج إلى مكة فجعل يبكي على قتلى قریش ويحرض على رسول الله . (مرسى صحيح)

443 _ روى البخاري في صحيحه (3022) عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله رهطا من الأنصار إلى أبي رافع ليقتلوه فانطلق رجل منهم فدخل حصنهم ، قال فدخلت في مربط دواب لهم قال وأغلقوا باب الحصن ثم إنهم فقدوا حمارا لهم فخرجوا يطلبونه فخرجت فيمن خرج أريهم أني أطلبه معهم ،

فوجدوا الحمار فدخلوا ودخلت وأغلقوا باب الحصن ليلا فوضعوا المفاتيح في كوة حيث أراها ، فلما ناموا أخذت المفاتيح ففتحت باب الحصن ثم دخلت عليه فقلت يا أبو رافع فأجابني فتعتمد الصوت فضريته فصاح فخرجت ثم جئت ثم رجعت كأني مغيث فقلت يا أبو رافع وغيرت صوتي ، فقال ما لك لأمك الويل ، قلت ما شأنك ، قال لا أدرى من دخل عليّ فضريني ،

قال فوضعت سيفي في بطنه ثم تحاملت عليه حتى قرع العظم ثم خرجت وأنا دهش فأتيت سلما لهم لأنزل منه فوقعت فوثت رجلي فخرجت إلى أصحابي فقلت ما أنا ببارح حتى أسمع الناعية ، فما برحت حتى سمعت نعياً أبي رافع تاجر أهل الحجاز ، قال فقمت وما بي قلبة حتى أتينا النبي فأخبرناه .
(صحيح)

444 _ روى البخاري في صحيحه (3023) عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله رهطا من الأنصار إلى أبي رافع فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلا فقتله وهو نائم . (صحيح)

445 _ روى البخاري في صحيحه (4040) عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله إلى أبي رافع عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة في ناس معهم فانطلقوا حتى دنوا من الحصن فقال لهم عبد الله بن عتيك امكثوا أنتم حتى أنطلق أنا فأنظر ، قال فتلطفت أن أدخل الحصن ففقدوا حمارا لهم ،

قال فخرجوا بقبس يطلبونه ، قال فخشيت أن أُعرف ، قال فغطيت رأسي وجلست كأني أقضي حاجة ثم نادى صاحب الباب من أراد أن يدخل فليدخل قبل أن أغلقه ، فدخلت ثم اختبأت في مربط حمار عند باب الحصن فتعشوا عند أبي رافع وتحدثوا حتى ذهبت ساعة من الليل ثم رجعوا إلى بيوتهم ،

فلما هدأت الأصوات ولا أسمع حركة خرجت قال ورأيت صاحب الباب حيث وضع مفتاح الحصن في كوة فأخذته ففتحت به باب الحصن ، قال قلت إن نذري القوم انطلقت على مهل ثم عمدت إلى أبواب بيوتهم فغلقتها عليهم من ظاهر ثم صعدت إلى أبي رافع في سلم ،

فإذا البيت مظلم قد طفى سراجه فلم أدر أين الرجل ، فقلت يا أبا رافع ، قال من هذا ؟ قال فعمدت نحو الصوت فأضررها وصاحت فلم تغن شيئاً ، قال ثم جئت كأني أغطيه فقلت ما لك يا أبا رافع وغيرت صوتي ؟ فقال ألا أعجبك لأمك الويل ، دخل عليّ رجل فضربي بالسيف ،

قال فعمدت له أيضاً فأضررها أخرى فلم تغن شيئاً فصاح وقام أهله ، قال ثم جئت وغيرت صوتي كهيئة المغيث فإذا هو مستلق على ظهره فأضع السييف في بطنه ثم أنكفي عليه حتى سمعت صوت العظم ، ثم خرجت دهشاً حتى أتيت السلم أريد أن أنزل فأسقط منه فانخلعت رجلي فعصبتها ،

ثم أتيت أصحابي أحجل فقلت انطلقوا فبشرروا رسول الله فإني لا أُربح حتى أسمع الناعية ، فلما كان في وجه الصبح صعد الناعية فقال أنت أبا رافع ، قال فقمت أمشي ما بي قلبة فأدركت أصحابي قبل أن يأتوا النبي فبشرته . (صحيح)

446 _ روى البخاري في صحيحه (4039) عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله إلى أبي رافع اليهودي رجالاً من الأنصار فأمر عليهم عبد الله بن عتيك وكان أبو رافع يؤذى رسول الله ويُعين عليه

وكان في حصن له بأرض الحجاز ، فلما دنوا منه وقد غربت الشمس وراح الناس بسرحهم فقال عبد الله
لأصحابه اجلسوا مكانكم فإني منطلق ومسلط للباب لعلي أن أدخل ،

فأقبل حتى دنا من الباب ثم تقنع بثوبه كأنه يقضي حاجة وقد دخل الناس فهتف به الباب يا عبد
الله إن كنت تريدين أن تدخل فادخل فإني أريد أن أغلق الباب ، فدخلت فكمنت فلما دخل الناس أغلق
الباب ثم علق الأغاليق على وتد ، قال فقمت إلى الأقاليد فأخذتها ففتحت الباب ،

وكان أبو رافع يسمر عنده وكان في عالي له ، فلما ذهب عنه سمه صعدت إليه فجعلت كلما
فتحت باباً أغلاقت على من داخل قلت إن القوم نذروا بي لم يخلصوا إلى حتى أقتله ، فانتهيت إليه فإذا
هو في بيت مظلم وسط عياله لا أدرى أين هو من البيت ، فقلت يا أبو رافع ، قال من هذا ؟

فأهويت نحو الصوت فأضررته ضربة بالسيف وأنا دهش مما أغميتك شيئاً وصاح فخرجت من البيت
فأمكت غير بعيد ، ثم دخلت إليه فقلت ما هذا الصوت يا أبو رافع ؟ فقال لأمك الويل إن رجلاً في
البيت ضربني قبل بالسيف ، قال فأضررته ضربة أثخنته ولم أقتله ثم وضعت ظبة السييف في بطنه حتى
أخذ في ظهره فعرفت أنني قتله ،

فجعلت أفتح الأبواب ببابا ببابا حتى انتهيت إلى درجة له فوضعت رجلي وأنا أرى أنني قد انتهيت إلى
الأرض فوقيت في ليلة مقمرة فانكسرت ساقي فعصبتها بعمامة ، ثم انطلقت حتى جلست على الباب
فقلت لا أخرج الليلة حتى أعلم أقتله ،

فلما صاح الديك قام الناعي على السور فقال أنت أبا رافع تاجر أهل الحجاز ، فانطلقت إلى أصحابي فقلت النجاء فقد قتل الله أبا رافع ، فانتهيت إلى النبي فحدثته فقال ابسط رجلك فبسطت رجلي فمسحها فكانها لمأشتكها قط . (صحيح)

447 _ روي البيهقي في الكبرى (3 / 221) عن الزهري وعبد الرحمن الأنصاري وعروة بن الزير أن الرهط الذين بعث رسول الله إلى ابن أبي الحقيق بخير ليقتلوا فقتلوا وقدموا على رسول الله وهو قائم على المنبر يوم الجمعة فقال لهم رسول الله حين رأهم أفلحت الوجوه ،

قالوا أفلح وجهك يا رسول الله ، قال أقتلتموه ؟ قالوا نعم ، فدعا بالسيف الذي قتل به وهو قائم على المنبر فسله ، فقال رسول الله أجل هذا طعامه في ذباب السيوف . (حسن لغيره)

448 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (5382) عن ابن كعب ابن مالك قال لما قتل عبد الله بن عتيك الأنصاري وأصحابه سلام بن أبي الحقيق الأعور من يهود دخلوا المسجد والنبي يخطب يوم الجمعة ، فلما رأهم قال أفلحت الوجوه . (حسن لغيره)

449 _ روي مالك في المدونة الكبرى (1 / 447) عن يحيى بن سعيد أنه قال لا بأس بابتغاء عورة العدو بالليل والنهار لأن دعوة الإسلام قد بلغتهم ، وقد كان رسول الله بعث إلى خير فقتلوا أميرهم ابن أبي الحقيق غيلة ، وإلى صاحببني لحيان من قتلها غيلة ، وبعث نفرا فقتلوا آخرين إلى جانب المدينة من اليهود منهم ابن الأشرف . (حسن لغيره)

450 _ روى البيهقي في الكبرى (3 / 221) عن عبد الله بن أنيس قال بعثني رسول الله إلى ابن أبي الحقيق ، قال فلما رجعت وهو يخطب يوم الجمعة قال أفلح الوجه ، قلت ووجهك يا رسول الله فافلح . (صحيح)

451 _ روى البيهقي في الكبرى (3 / 255) عن عبد الله بن أنيس أنه قال دعاني رسول الله فقال إنه بلغني أن ابن نبيح الهذلي يجمع الناس ليغزوني وهو بنخلة أو بعرنة فأته فاقتله ، قلت يا رسول الله انعته لي حتى أعرفه . قال آية ما بينك وبينه أنك إذا رأيته وجدت له قشعريرة ،

قال فخرجت متوضحاً بسيفي حتى دفعت إليه في ظعن يرتاد بهن منزلاً حتى كان وقت العصر فلما رأيته وجدت له ما وصف لي رسول الله من القشعريرة ، فأقبلت نحوه وخشيته أن يكون بيني وبينه مجادلة تشغلني عن الصلاة فصلت وأنا أمشي نحوه أومئ برأسني إيماء ، فلما انتهيت إليه قال من الرجل ؟

قلت رجل من العرب سمع بك وبجماعك لهذا الرجل فجاء لذلك ، قال أجل نحن في ذلك ، قال فمشيت معه شيئاً حتى إذا أمكنني حملت عليه بالسيف فقتلته ثم خرجت وتركت ظعاينه مكباث عليه ، فلما قدمت على رسول الله قال أفلح الوجه ؟ قلت قد قتلت يا رسول الله ، قال صدقت ثم قام بي رسول الله فدخل بيته فأعطاني عصا فقال امسك هذه عندك يا عبد الله بن أنيس ،

فخرجت بها على الناس فقالوا ما هذه العصا يا عبد الله بن أنيس ؟ قلت أعطانيها رسول الله وأمرني أن أمسكها عندي ، قالوا أفلا ترجع إليه فتسأله عن ذلك ، قال فرجعت إليه فقلت يا رسول الله لم أعططي هذه العصا ؟ قال آية ما بيني وبينك يوم القيمة وإن أقل الناس المتخررون يومئذ . (صحيح)

452 _ روی البیهقی فی معرفة السنن (1758) عن أبي بن كعب بن مالک أن الرهط الذين بعثهم

رسول الله إلى ابن أبي الحقيق ليقتلوا بخیر فقتلوا فقدموا والنبي على المنبر يوم الجمعة ، فلما رأهم
قال أفلحت الوجوه قالوا أفلح وجهك يا رسول الله ، قال أقتلتموه ؟ قالوا نعم ، فدعا بالسيف الذي
قتل به وهو قائم على المنبر فسله فقال رسول الله أجل هذا طعامه في ذباب السيوف . (صحيح)

453 _ روی الطبری فی تاریخه (847) عن عبد الله بن أبي بکر قال كانت سرايا رسول الله وبعوته فيما

بین أن قدم المدينة وبين أن قبضه الله خمساً وثلاثين بعثاً وسرية . سرية عبيدة بن الحارث إلى أحياه
من ثانية المرة وهو ماء بالحجاز ثم غزوة حمزة بن عبد المطلب إلى ساحل البحر من ناحية العيص ،

وبعض الناس يقدم غزوة حمزة قبل غزوة عبيدة وغزوة سعد بن أبي وقاص إلى الخرار من أرض
الحجاز وغزوة عبد الله بن جحش إلى نخلة وغزوة زيد بن حراثة القردة ماء من مياه نجد وغزوة مرثد
بن أبي مرثد الغنوبي الرجيع وغزوة المنذر بن عمرو بئر معونة وغزوة أبي عبيد بن الجراح إلى ذي القصبة
من طريق العراق ،

وغزوة عمر بن الخطاب تربة من أرضبني عامر وغزوة علي بن أبي طالب اليمين وغزوة غالب بن عبد
الله الكلبي كلب ليث الكديد وأصحاب بملوح وغزوة علي بن أبي طالب إلىبني عبد الله بن سعد من أهل
فذك وغزوة ابن أبي العوجاء السلمي أرضبني سليم أصيب بها هو وأصحابه جميعاً ،

وغزوة عكاشرة بن محسن الغمرة وغزوة أبي سلمة بن عبد الأسد قطناً ماء من مياهبنيأسد من ناحية
نجد قتل فيها مسعود بن عروة وغزوة مجد بن مسلمـة أخيبني الحارث إلى القرطاء من هوازن وغزوة
بشير بن سعد إلىبني مرة بفذك وغزوة بشير بن سعد أيضاً إلى يمن وجناب بلد من أرض خيير وقيل
يمـن وجبار أرض من أرض خيـر ،

وغزوة زيد بن حارثة الجموم من أرضبني سليم وغزوة زيد بن حارثة أيضاً جذام من أرض حسمى وقد مضى ذكر خبرها قبل وغزوة زيد بن حارثة أيضاً وادي القرى لقي بني فزاره وغزوة عبد الله بن رواحة خير مرتبين إحداهما التي أصاب الله فيها يسir بن رزام ،

وكان من حديث يسir بن رزام اليهودي أنه كان بخير يجمع غطfan لغزو رسول الله فبعث إليه رسول الله عبد الله بن رواحة في نفر من أصحابه . منهم عبد الله بن أنسيس حليف بني سلمة فلما قدموا عليه كلموه وواعدوه وقربوا له وقالوا له إنك إن قدمت على رسول الله استعملك وأكرمك ،

فلم يزالوا به حتى خرج معهم في نفر من يهود فحمله عبد الله بن أنسيس على بعيره وردهه حتى إذا كان بالقرقرة من خير على ستة أميال ندم يسir بن رزام على سيره إلى رسول الله ففطن له عبد الله بن أنسيس وهو يريد السيف فاقتصر به ثم ضربه بالسيف فقطع رجله وضربه يسir بمخرش في يده من شوحط فأمه في رأسه وقتل الله يسيرا ،

ومال كل رجل من أصحاب رسول الله على صاحبه من يهود فقتله إلا رجلاً واحداً أفلت على راحته . فلما قدم عبد الله بن أنسيس على رسول الله تفل على شجته فلم تقع ولم تؤذه وغزوة عبد الله بن عتيك إلى خير فأصاب بها أبا رافع ،

وقد كان رسول الله بعث مجد بن مسلمة وأصحابه فيما بين بدر وأحد إلى كعب بن الأشرف فقتلوه وبعث رسول الله عبد الله بن أنسيس إلى خالد بن سفيان بن نبيح الهذلي وهو بنخلة أو بعرنة يجمع رسول الله ليغزوه فقتله . (مرسلاً صحيح)

454 _ روی ابن الجوزی في المنتظم (3 / 235) عن نعیم بن مسعود قال لما سارت الأحزاب إلى

رسول الله سرت مع قومي وأنا على ديني فقذف الله في قلبي الإسلام فكتمت ذلك قومي وأخرج حتى آتى
رسول الله بين المغرب والعشاء فأجده يصلي فلما رأني جلس وقال ما جاء بك يا نعيم ؟

وكان بي عارفاً قلت إني جئت أصدقك وأشهد أن ما جئت به حق فمرني بما شئت قال ما استطعت أن
تخذل عنا الناس فخذل . قلت أفعل ولكن يا رسول الله أقول ؟ قال قل ما بدا لك فأنت في حل . قال
فذهبت إلى قريظة فقلت اكتموا علي قالوا ن فعل ،

فقلت إن قريشاً وغطفان على الانصراف عن مجد إن أصابوا فرصة انتهزوها وإلا انصرفوا إلى بلادهم
فلا تقاتلوا معهم حتى تأخذوا منهم رهناً أشرت علينا والنصح لنا ثم خرجت إلى أبي سفيان بن
حرب فقلت قد جئتكم بنصيحة فاكتم علي قال أفعل ،

قلت تعلم أن قريظة قد ندموا على ما فعلوا فيما بينهم وبين مجد وأرادوا إصلاحه ومراجعته فأرسلوا
إليه وأنا عندهم إنا سنأخذ من قريش وغطفان سبعين رجلاً من أشرافهم نسلمهم إليك تضرب أعناقهم
ونكون معك على قريش وغطفان حتى نردهم عنك وترد جناحنا الذي كسرت إلى ديارهم يعني بني
النضير فإن بعثوا إليكم يسألونكم رهناً فلا تدفعوا إليهم أحداً واحدروهم ،

ثمأتي غطفان فقال لهم مثل ذلك وكان رجلاً منهم فصدقوه وأرسلت قريظة إلى قريش إنا والله ما
نخرج فنقاتل مجدًا حتى تعطونا رهناً منكم يكونون عندنا فإذا نتخفّف أن تنكشفوا وتدعونا ومجدًا ،
فقال أبو سفيان صدق نعيم وأرسلوا إلى غطفان بمثل ما أرسلوا إلى قريش فقالوا لهم مثل ذلك ،

وقالوا جمِيعاً إِنَّا وَاللَّهِ مَا نُعْطِيكُمْ رَهْنًا وَلَكُمْ أَخْرُجُوكُمْ فَقَاتَلُوكُمْ مَعْنَا فَقَالَتِ الْيَهُودُ نَحْنُ نَحْلِفُ بِالْتُّورَاةِ أَنَّ الْخَبَرَ الَّذِي قَالَ نَعِيمٌ لَهُ لَحْقًا وَجَعَلَتْ قَرِيشٍ وَغَطْفَانَ يَقُولُونَ الْخَبَرَ مَا قَالَ نَعِيمٌ . وَيَئِسُ هُؤُلَاءِ مِنْ نَصْرٍ هُؤُلَاءِ وَهُؤُلَاءِ مِنْ نَصْرٍ هُؤُلَاءِ وَأَخْتَلُفُ أَمْرُهُمْ وَتَفَرَّقُوا فِي كُلِّ وَجْهٍ وَكَانَ نَعِيمٌ يَقُولُ أَنَا خَذَلْتُ بَيْنَ الْأَحْزَابِ حَتَّى تَفَرَّقُوا فِي كُلِّ وَجْهٍ وَأَنَا أَمِينٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى سِرِّهِ . (حَسْنٌ)

455 _ روى الطبرى في تاريخه (647) عن ابن إسحاق قال لما قدم رسول الله المدينة من غزوة ذات الرقاع أقام بها بقية جمادى الأولى وجمادى الآخرة ورجبا ثم خرج في شعبان إلى بدر لميعاد أبي سفيان حتى نزله فأقام عليه ثماني ليالٍ ينتظر أبو سفيان . وخرج أبو سفيان في أهل مكة حتى نزل مجنة من ناحية مر الظهران وبعض الناس يقول قد قطع عسفان ،

ثم بدا له الرجوع فقال يا معاشر قريش إنه لا يصلحكم إلا عام خصب ترعنون فيه الشجر وتشربون فيه اللبن وإن عامكم هذا عام جدب وإنني راجع فارجعوا . فرجع ورجع الناس فسماهم أهل مكة جيش السوق . يقولون إنما خرجتم تشربون السوق ،

فأقام رسول الله على بدر ينتظر أبو سفيان لميعاده فأتاه مخشى بن عمرو الضمري وهو والذى وادعه على بني ضمرة في غزوة ودان فقال يا مجد أجئت للقاء قريش على هذا الماء ؟ قال نعم يا أخا بني ضمرة وإن شئت مع ذلك ردنا إليك ما كان بيننا وبينك ثم جالدناك حتى يحكم الله بيننا وبينك ،

فقال لا والله يا مجد ما لنا بذلك منك من حاجة . وأقام رسول الله ينتظر أبو سفيان فمر به معبد بن أبي معبد الخزاعي وقد رأى مكان رسول الله ونافته تهوي به فقال قد نفرت من رفقي بمحمد / وعجوة من يثرب كالعنجد ، تهوي على دين أبيها الأتلد / قد جعلت ماء قديد موعدى ،

وماء ضجنان لها ضحى الغد وأما الواقدي فإنه ذكر أن رسول الله ندب أصحابه لغزوة بدر لموعد أبي سفيان الذي كان وعده الالتقاء فيه يوم أحد رأس الحول للقتال في ذي القعدة . قال وكان نعيم بن مسعود الأشجعي قد اعتمر فقدم على قريش فقالوا يا نعيم من أين كان وجهك ؟ قال من يثرب ،

قال وهل رأيت لمحمد حركة ؟ قال تركته على تعبئة لغزوكم وذلك قبل أن يسلم نعيم . قال فقال له أبو سفيان يا نعيم إن هذا عام جدب ولا يصلحنا إلا عام ترعى فيه الإبل الشجر ونشرب فيه اللبن وقد جاء أوان موعد مجد فالحق بالمدينة فثبت لهم وأعلمهم أنا في جمع كثير ولا طاقة لهم بنا ،

ف يأتي الخلف منهم أححب إلى من أن يأتي من قبلنا ولك عشر فرائض أضعها لك في يد سهيل بن عمرو ويضم منها . فجاء سهيل بن عمرو إليهم فقال نعيم لسهيل يا أبا يزيد أتضمن هذه الفرائض وأنطلق إلى مجد فأثبته ؟ فقال نعم فخرج نعيم حتى قدم المدينة فوجد الناس يتجهزون ،

فتدرس لهم وقال ليس هذا برأي ألم يجرح مجد في نفسه ؟ ألم يقتل أصحابه ؟ قال فثبت الناس حتى بلغ رسول الله فتكلم فقال والذي نفسي بيده لو لم يخرج معي أحد لخردت وحدني ثم أنهج الله المسلمين بصائرهم فخرجوا بتجارات فأصابوا للدرهم درهفين ولم يلقو عدوا وهي بدر الموعد وكانت موضع سوق لهم في الجاهلية يجتمعون إليها في كل عام ثمانية أيام . (مرسل صحيح)

456 _ روى البخاري في صحيحه (3033) عن جابر عن النبي قال من لكتاب بن الأشرف فقال مجد بن مسلمة أتحب أن أقتله ، قال نعم ، قال فأذن لي فأقول ، قال قد فعلت . (صحيح)

457 _ روى مسلم في صحيحه (1365) عن جابر قال رسول الله من لكتاب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله ؟ فقال مجد بن مسلمة يا رسول الله أتحب أن أقتله ؟ قال نعم ، قال ائذن لي فلأقل ، قال

قل ، فأتاه فقال له وذكر ما بينهما وقال إن هذا الرجل قد أراد صدقة وقد عناها فلما سمعه قال وأيضا
والله لتملنه ،

قال إنا قد اتبعناه الآن ونكره أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير أمره قال وقد أردت أن تسلفني
سلفا قال بما ترهنني ؟ قال ما تريده ؟ قال ترهنني نساءكم ، قال أنت أجمل العرب أن نرهنك نساءنا ؟
قال له ترهنوني أولادكم ، قال يُسبُّ ابن أحدنا فيقال رهن في وسقين من تمر ولكن نرهنك الألامة يعني
السلاح ،

قال فنعم وواعده أن يأتيه بالحارث وأبي عبس بن جبر وعباد بن بشر قال فجاءوا فدعوه ليلا فنزل
إليهم قال سفيان قال غير عمرو قالت له امرأته إني لأسمع صوتا كأنه صوت دم قال إنما هذا محمد بن
مسلمة ورضيعه وأبو نائلة إن الكريم لو دعى إلى طعنة ليلا لأجاب قال مجد إني إذا جاء فسوف أمد يدي
إلى رأسه فإذا استمكنت منه فدونكم ،

قال فلما نزل نزل وهو متوضح فقالوا نجد منك ريح الطيب قال نعم تحتي فلانة هي أعطر نساء
العرب ، قال فتأذن لي أن أشم منه ؟ قال نعم ، فشم فتناول فشم ثم قال أتأذن لي أن أعود ؟ قال
فاستمken من رأسه ثم قال دونكم ، قال فقتلوه . (صحيح)

458 _ روى الحاكم في المستدرك (3 / 432) عن أبي عبس بن جبر قال كان كعب بن الأشرف يقول
الشعر ويخذل عن النبي ويخرج في غطfan فقال النبي من لي بابن الأشرف ؟ فقد آذى الله رسوله ؟
فقال محمد بن مسلمة الحارثي أنا يا رسول الله أتحب أن أقتله ؟ فقسمت رسول الله ثم قال أئت سعد
بن معاذ فاستشره ،

قال فجئت سعد بن معاذ فذكرت ذلك له فقال امض على بركة الله واذهب معك بابن أخي الحارث بن أوس بن معاذ وبعبد بن بشر الأشهلي وبأبي عبس بن جبر الحارثي وبأبي نائل سلكان بن قيس الأشهلي قال فلقيتهم فذكرت ذلك لهم فجاءوني كلامهم إلا سلكان فقال يا ابن أخي أنت عندى مصدق ولكن لا أحب أن أفعل من ذلك شيئاً حتى أشافه رسول الله ،

فذكر ذلك للنبي فقال امض مع أصحابك قال فخرجنا إليه ليلاً حتى جئناه في حصن عباد بن بشر في ذلك شعراً شرح في شعر قتلهم ومذبهم فقال صرخت به فلم يعرض لصوتي / ووافي طالعاً من فوق جدر ، فعدت له فقال من المنادي / فقلت أخوك عباد بن بشر ، وهذي درعنا رهنا فخذها / لشهران وفي أو نصف شهر ،

فقال معاشر سغربوا وجاعوا / وما عدموا الغنى من غير فقر ، فأقبل نحونا يهوي سريعاً / وقال لنا لقد جئتم لأمر ، وفي أيماناً بيض حداد / مجربة بها نكوي ونفري ، فقلت لصاحبِي لما بداني / تبادره السيف كذبح عير ، وعائقه ابن مسلمة المرادي / يصبح عليه كالليث الهزبر ، وشد بسيفه صلتا عليه / فقطره أبو عبس بن جبر ، وكان الله سادسنا ولينا / بأنعم نعمة وأعز نصر ، وجاء برأسه نفر كرام / أتاهم هود من صدق وبر . (حسن)

459 روى البيهقي في الكبري (181 / 9) عن عبد الله بن كعب أن كعب بن الأشرف اليهودي كان شاعراً وكان يهجو رسول الله ويحرض عليه كفار قريش في شعره وكان رسول الله قدm المدينة وأهلها أخلاقاً منهم المسلمون الذين تجمعهم دعوة رسول الله ومنهم المشركون الذين يعبدون الأوثان ومنهم اليهود وهم أهل الحلقة والحسرون وهم حلفاء للحبيبين الأوس والخرج فأراد رسول الله حين قدم المدينة استصلاحهم كلهم ،

وكان الرجل يكون مسلما وأبواه مشرك والرجل يكون مسلما وأخوه مشرك وكان المشركون واليهود من أهل المدينة حين قدم رسول الله يؤذون رسول الله وأصحابه أشد الأذى فأمر الله رسوله والمسلمين بالصبر على ذلك والعفو عنهم ففيهم أنزل الله (ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا) إلى آخر الآية ،

وفيهم أنزل الله (ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا) ، فلما أبى كعب بن الأشرف أن ينزع عن أذى رسول الله وأذى المسلمين أمر رسول الله سعد بن معاذ أن يبعث رهطا ليقتلوا فيبعث إليه سعد بن معاذ محدث بن مسلمة الأنباري وأبا عبس الأنباري والحارث بن أخي سعد بن معاذ في خمسة رهط وذكر الحديث في قتله ،

قال فلما قتلوا فزعت اليهود ومن كان معهم من المشركين فغدوا على رسول الله حين أصبحوا فقالوا إنه طرق صاحبنا الليلة وهو سيد من سادتنا فقتل ذكر لهم رسول الله الذي كان يقول في أشعاره وينهاهم به ودعاهم رسول الله إلى أن يكتب بينه وبينهم وبين المسلمين كتابا ينتهوا إلى ما فيه ،

فكتب النبي بينه وبينهم وبين المسلمين عاما صحيفه كتبها رسول الله تحت العنق الذي في دار بنت الحارث فكانت تلك الصحيفه بعد رسول الله عند علي بن أبي طالب . (مرسل صحيح)

460 _ روى الطبرى في الجامع (6 / 292) عن عكرمة أنه أشرف عليهم فكلمهم فقال أترهنوني أبناءكم وأرادوا أن يبيعهم تمرا قال فقالوا إننا نستحيي أن تعير أبناءنا فيقال هذا رهينة وسق وهذا رهينة وسقين فقال أترهنوني نساءكم ؟ فقالوا أنت أجمل الناس ولا نأمنك وأي امرأة تمنع منك لجمالك ؟

ولكنا نرهنك سلاحنا فقد علمت حاجتنا إلى السلاح اليوم فقال أئتوني بسلاحكم واحتملوا ما شئتم قالوا فانزل إلينا نأخذ عليك وتأخذ علينا فذهب ينزل فتعلقت به امرأته وقالت أرسل إلى أمثالهم من قومك يكونوا معك قال لو وجدني هؤلاء نائماً ما أيقظوني ، قالت فكلمهم من فوق البيت فأبى عليها فنزل إليهم يفوح ريحه قالوا ما هذه الريح يا أبا فلان ؟ قال هذا عطر أم فلان امرأته فدنا إليه بعضهم يشتم رأسه ثم اعتنقه ثم قال أقتلوا عدو الله ،

فطعنه أبو عبس في خاصرته وعلاه مجد بن مسلمة بالسيف فقتلوه ثم رجعوا . فأصبحت اليهود مذعورين فجاءوا إلى النبي فقالوا قتل سيدنا غيلة فذكرهم النبي صنيعه وما كان يحضر عليهم ويحرض في قتالهم ويؤذيهما ثم دعاهم إلى أن يكتب بينه وبينهم صلحاً فقال فكان ذلك الكتاب مع علي بن أبي طالب . (مرسل صحيح)

461 _ روى البيهقي في الدلائل (3 / 190) عن موسى بن عقبة قال وكان كعب بن الأشرف اليهودي وهو أحد بنى النضير وقيمهم قد آذى رسول الله بالهجاء وركب إلى قريش فقدم عليهم فاستغواهم على رسول الله فقال له أبو سفيان أناشدك الله أدينتنا أحب إلى الله أم دين مجد وأصحابه ؟ وأينا أهدى في رأيك وأقرب إلى الحق ؟ فإنما نطعم الجزر الكوماء ونسقي اللبن على الماء ونطعم ما هبت الشمال ،

قال ابن الأشرف أنتم أهدي منهم سبيلاً ثم خرج مقبلاً قد أجمع رأي المشركين على قتال رسول الله معلنا بعداوة رسول الله وهجائه فقال رسول الله من لنا من ابن الأشرف قد استعلن بعداوتنا وهجائننا وخرج إلى قريش فأجمعهم على قتالنا قد أخبرني الله بذلك ،

ثم قدم على أخبث ما كان ينتظر قريشاً أن يقدم فيقاتلنا معهم ثم قرأ رسول الله على المسلمين ما أنزل الله فيه (ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجحود والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدي من الذين آمنوا سبيلاً) وآيات في قريش معها . (مرسى حسن)

462 _ روى البيهقي في الدلائل (3 / 191) عن موسى بن عقبة أن رسول الله قال اللهم اكفي ابن الأشرف بما شئت فقال له مجد بن مسلمة أنا يا رسول الله أقتله فقال رسول الله نعم فقام مجد بن مسلمة منقلبا إلى أهله فلقي سلكان بن سلامة في المقبرة عامدا إلى رسول الله ،

فقال له مجد بن مسلمة إن رسول الله قد أمرني بقتل ابن الأشرف وأنت نديمه في الجاهلية ولم يأْمِنَ غيرك فأخرجه إلى أقتله فقال له سلكان إن أمرني فعلت فرجع معه مجد بن مسلمة إلى رسول الله فقال سلكان يا رسول الله أُمِرْتُ بقتل كعب بن الأشرف ؟ قال نعم ،

قال سلكان يا رسول الله فحللني فيما قلت لابن الأشرف قال أنت في حل مما قلت فخرج سلكان ومجد بن مسلمة وعبد بن وقش وسلامة بن ثابت بن وقش وأبو عبس بن جبر حتى أتوه في ليلة مقمرة فتواروا في ظلال جذوع النخل وخرج سلكان فصرخ يا كعب فقال له كعب من هذا ؟ فقال له سلكان هذا أبو ليلي يا أبا نائلة ،

وكان كعب يكفي أبا نائلة فقلت امرأته لا تنزل يا أبا نائلة إنه قاتلك فقال ما كان أخي ليأتيني إلا بخير لو يدعى الفتى لطعنة أجاب فخرج كعب فلما فتح باب الريض قال من أنت ؟ قال أخوك فطاطئ لي رأسك فطاطئه فعرفه فنزل إليه فمشى به سلكان نحو القوم وقال له سلكان جئنا وأصابتنا شدة مع صاحبنا هذا فجئتكم لأتحدث معك ولأرهنك درعي في شعير ،

قال له كعب قد حدثتك أنكم ستلقون ذلك ولكن نحن عندنا تمر وشعير وعير فأتونا قال لعلنا أن نفعل ثم أدخل سلakan يده في رأس كعب ثم شمها فقال ما أطيب عيরكم هذا صنع ذلك مرة أو مرتين حتى أمنه ثم أخذ سلakan برأسه أخذة نصله منها فجأر عدو الله جارة رفيعة وصاحت امرأته وقالت يا أصحابه فعائقه سلakan ،

وقال اقتلوني وعدو الله فلم يزالوا يتخلصون بأسيافهم حتى طعنه أحدهم في بطنه طعنة بالسيف خرج منها مصارنه وخلصوا إليه فضربوه بأسيافهم وكانوا في بعض ما يتخلصون إليه وسلakan معانقه أصابوا عباد بن بشر في وجهه أو في رجله ولا يشعرون ثم خرجوا يشتدون سراعا ،

حتى إذا كانوا بجرف بعاث فقدوا صاحبهم ونفخ الدم فرجعوا أدراجهم فوجدوه من وراء الجرف فاحتملوه حتى أتوا به أهلهم من ليتهم فقتل الله ابن الأشرف بعداوته الله رسوله وهجائه إيه وتأليبه قريشا وإعلاه عليه قريشا بذلك . (مرسل حسن)

463 روى الطبرى فى تاريخه (587) عن عبد الله بن المغىث بن أبي بردة بن أسير الظفري وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وعاصم بن عمر بن قتادة وصالح بن أبي أمامة بن سهل قال كل قد حدثني بعض حديثه قال قال كعب بن الأشرف وكان رجلا من طيء ثم أحد بنى نبهان وكانت أمه من بنى النضير ،

قال حين بلغه الخبر ويلكم أحق هذا ؟ أترون أن مجدا قتل هؤلاء الذين يسمى هذان الرجالان يعني زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وهؤلاء أشرف العرب وملوك الناس ؟ والله لئن كان مجدا أصاب هؤلاء القوم لبطن الأرض خير لنا من ظهرها ، فلما تيقن عدو الله الخبر خرج حتى قدم مكة فنزل على

المطلب بن أبي وداعة بن ضبيرة السهمي وعنده عاتكة بنت أسيد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس ،

فأنزلته وأكرمته وجعل يحضر على رسول الله وينشد الأشعار ويبيكي على أصحاب القليب الذين أصيروا ببدر من قريش ثم رجع كعب بن الأشرف إلى المدينة فشب بأم الفضل بنت الحارث فقال أرا حل أنت لم تحلل بمنقبة / وتركك أنت أم الفضل بالحرم ، صفراء رادعة لو تعصر انعصرت / من ذي القوارير والحناء والكتم ،

يرتجح ما بين كعبيها ومرافقها / إذا تأنت قياما ثم لم تقم ، أشباه أم حكيم إذ تواصلنا / والحبيل منها متين غير منجد ، إحدى بنى عامر جن الفؤاد بها / ولو تشاء شفت كعبا من السقم ، فرع النساء وفرع القوم / والدها أهل التحلة والإيفاء بالذمم ، لم أر شمسا بليل قبلها طلعت / حتى تجلت لنا في ليلة الظلم ،

ثم شباب بنسae من نساء المسلمين حتى آذاهم فقال النبي كما حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة عن مجد بن إسحاق عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة من لي من ابن الأشرف ؟ قال فقال مجد بن سلمة أخوبني عبد الأشهل أنا لك به يا رسول الله أنا أقتله قال فافعل إن قدرت على ذلك فرجع مجد بن سلمة فمكث ثلاثة لا يأكل ولا يشرب إلا ما يعلق به نفسه فذكر ذلك لرسول الله ،

فدعاه فقال له لم تركت الطعام والشراب ؟ قال يا رسول الله قلت قول لا أدرى أفي به أم لا ؟ قال إنما عليك الجهد . قال يا رسول الله إنه لا بد لنا من أن نقول . قال قولوا ما بدا لكم فأنتم في حل من ذلك . قال فاجتمع في قتلته مجد بن سلمة وسلكان ابن سلامة بن وقش وهو أبو نائلة أحد بنى عبد الأشهل وكان أخا كعب من الرضاعة ،

وعابد بن بشر بن وقش أحد بنى عبد الأشهل والحارث بن أوس بن معاذ أحد بنى عبد الأشهل وأبو عبس بن جبرأخو بنى حارثة . ثم قدموا إلى ابن الأشرف قبل أن يأتوه سلكان ابن سلامة أبو نائلة فجاءه فتحدث معه ساعة وتناشدا شعرا وكان أبو نائلة يقول الشعر ثم قال ويحك يا بن الأشرف إني قد جئتك لحاجة أريد ذكرها لك فاكتم عليّ ،

قال أفعل قال كان قدوم هذا الرجل بلاء علينا عادتنا العرب ورمونا عن قوس واحد وقطعت عنا السبل حتى ضاع العيال وجهدت الأنفس وأصبحنا قد جهدنا وجهد عيالنا . فقال كعب أنا ابن الأشرف أما والله لقد كنت أخبرتك يا بن سلامة أن الأمر سيصير إلى ما كنت أقول فقال سلكان إني قد أردت أن تبيعنا طعاما ونرهنك ونوثق لك وتحسن في ذلك ، قال ترهنونني أبناءكم ؟

فقال لقد أردت أن تفضحنا إن معي أصحابا لي على مثل رأيي وقد أردت أن آتيك بهم فتبיעهم وتحسن في ذلك ونرهنك من الحلقة ما فيه لك وفاء وأراد سلكان أن لا ينكر السلاح إذا جاءوا بها فقال إن في الحلقة لوفاء ، قال فرجع سلكان إلى أصحابه فأخبرهم خبره وأمرهم أن يأخذوا السلاح فينطلقوا فيجتمعوا إليه فاجتمعوا عند رسول الله . (حسن لغيرة)

464 _ روي ابن عساكر في تاريخه (55 / 270) عن عبد الله بن المغيث أن رسول الله قال من لي بابن الأشرف فقال مجد بن مسلمة أخو بنى عبد الأشهل أنا لك به يا رسول الله أنا أقتله فقال رسول الله فافعل إن قدرت على ذلك فرجع مجد بن مسلمة فمكث ثلاثة لا يأكل ولا يشرب إلا ما تعلق به نفسه ،

فذكر ذلك لرسول الله فدعاه فقال لم تركت الطعام والشراب ؟ فقال يا رسول الله قلت قولًا لا أدرى هل أفي لك به أم لا ؟ فقال إنما عليك الجهد فقال يا رسول الله لا بد لنا أن نقول فقال رسول الله قولوا

ما بدا لكم فأنتم في حل من ذلك فاجتمع في قتل كعب بن الأشرف مجد بن مسلمة وسلكان بن سلامة بن وقش وهو أبو نائلة أحد بنى عبد الأشهل وكان أخاً كعب من الرضاعة ،

وعباد بن بشر بن وقش أحد بنى عبد الأشهل والحارث بن أوس بن معاذ أحد بنى عبد الأشهل وأبو عبس بن جبر أحد بنى حارثة فقدموا إلى عدو الله كعب بن الأشرف قبل أن يأتوه سلكان بن سلامة أبا نائلة فجاءه فتحدث معه ساعة وتناشداً أشعاراً وكان أبو نائلة يقول الشعر ،

ثم قال ويحك يا بن الأشرف إني قد جئتكم حاجة أريد ذكرها لك فاكتم علي فقال أفعل فقام كان قدوم هذا الرجل يعني رسول الله بلاء من البلاء عادتنا العرب ورمتنا عن قوس واحدة وقطعت عنا السبل حتى ضاع العيال وجهدت الأنفس وأصبحنا قد جهينا وجهد عيالنا ،

فقال كعب أنا ابن الأشرف أما والله لقد كنت أخبرك يا بن سلامة أن الأمر سيصير إلى ما كنت أقول فقال له سلكان إني قد أردت أن تبيعنا طعاماً ونرهنك فنوثق لك وتحسن في ذلك فقال ترهنوني أبناءكم ، قال لقد أردت أن تفضحنا ، إن معي أصحاباً لي على مثل رأيي وقد أردت أن أجئكم بهم فتبين لهم وتحسن في ذلك ونرهنك من الحلقة ما لك فيه وفاء ،

وأراد سلكان أن لا ينكر السلاح إذا جاءوا بها ، فقال إن في الحلقة لوفاء فرجع سلكان إلى أصحابه فأخبرهم خبره وأمرهم فأخذوا السلاح ثم ينطلقون فيجتمعون إليه فاجتمعوا عند رسول الله . (حسن)

465 _ روى الطبرى في الجامع (19 / 30) عن عاصم بن عمر وعبد الله بن أبي بكر وعبد الله بن كعب ومحمد بن كعب والزهري وعروة بن الزبير قالوا أنه كان من حديث الخندق أن نفرا من اليهود منهم سلام بن أبي الحقيق النضري وحيي بن أخطب النضري وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق النضري ،

وهوذة بن قيس الوائلي وأبو عمار الوائلي في نفر من بني النضير ونفر من بني وائل وهم الذين حذبوا الأحزاب على رسول الله خرجوا حتى قدموا على قريش بمكة فدعوهם إلى حرب رسول الله وقالوا إنا سنكون معكم عليه حتى نستأصله فقالت لهم قريش يا معاشر يهود إنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومجد أجدتنا خير أم دينه ؟

قالوا بل دينكم خير من دينه وأنتم أولى بالحق منه قال فهم الذين أنزل الله فيهم (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجحث والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا إلى قوله وكفى بجهنم سعيرا) فلما قالوا ذلك لقريش سرهم ما قالوا ،

ونشطوا لما دعواهم له من حرب رسول الله فأجمعوا لذلك واتعدوا له ثم خرج أولئك النفر من يهود حتى جاءوا غطfan من قيس عيلان فدعوهם إلى حرب رسول الله وأخبروهم أنهم سيكونون معهم عليه وأن قريشا قد تابوا عليهم على ذلك فأجمعوا فيه فأجابوهم فخرجت قريش وقائدها أبو سفيان بن حرب وخرجت غطfan وقائدها عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر في بني فزاره ،

والحارث بن عوف بن أبي حارثة المري في بني مرة ومسعر بن رخيلة بن نويرة بن طريف بن سحمة بن عبد الله بن هلال بن خلاوة بن أشجع بن ريث بن غطfan فيمن تابعه من قومه من أشجع فلما سمع بهم رسول الله وبما أجمعوا له من الأمر ضرب الخندق على المدينة ،

فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ الْخَنْدَقِ أَقْبَلَتْ قَرِيشٌ حَتَّى نَزَلَتْ بِمَجَمِعِ الْأَسِيَالِ مِنْ رُومَةَ بَيْنَ الْجَرْفِ
وَالْغَابَةِ فِي عَشَرَةِ آلَافِ مِنْ أَحَابِيهِمْ وَمِنْ تَابِعِهِمْ مِنْ بَنِي كَنَانَةَ وَأَهْلِ تَهَامَةَ وَأَقْبَلَتْ غَطْفَانُ وَمِنْ
تَابِعِهِمْ مِنْ أَهْلِ نَجَدٍ حَتَّى نَزَلُوا بِذَنْبِ نَقْمَى إِلَى جَانِبِ أَحَدٍ وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ وَالْمُسْلِمُونَ حَتَّى جَعَلُوا
ظَهُورَهُمْ إِلَى سَلْعٍ فِي ثَلَاثَةِ آلَافِ مِنِ الْمُسْلِمِينَ ،

فَضَرَبَ هَنَالِكَ عَسْكُرَهُ وَالْخَنْدَقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَوْمِ وَأَمْرَ بِالذِّرَارِيِّ وَالنِّسَاءِ فَرَفَعُوا فِي الْأَطَامِ وَخَرَجَ عَدُوُّ
اللَّهِ حَيْيِ بْنِ أَخْطَبِ النَّضْرِيِّ حَتَّى أَتَى كَعْبَ بْنَ أَسْدَ الْقَرْظِيِّ صَاحِبَ عَقدِ بَنِي قَرِيظَةَ وَعَهْدِهِمْ وَكَانَ قَدْ
وَادَعَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى قَوْمِهِ وَعَاهَدَهُ عَلَى ذَلِكَ وَعَاقِدَهُ ، فَلَمَّا سَمِعَ كَعْبَ بْنَ حَيْيِ بْنِ أَخْطَبِ أَغْلَقَ دُونَهُ
حَصْنَهُ ،

فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَأَبَى أَنْ يَفْتَحْ لَهُ فَنَادَاهُ حَيْيِ يَا كَعْبَ افْتَحْ لِي قَالَ وَيَحْكُ يَا حَيْيِ إِنَّكَ امْرُؤٌ مَسْئُومٌ إِنِّي قَدْ
عَاهَدْتَ مَجْدًا فَلَسْتَ بِنَاقْضٍ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَلَمْ أَرْ مِنْهُ إِلَّا وَفَاءً وَصَدْقَةً قَالَ وَيَحْكُ افْتَحْ لِي أَكْلَمَكَ قَالَ مَا
أَنَا بِفَاعِلٍ . قَالَ وَاللَّهِ إِنْ أَغْلَقْتَ دُونِي إِلَّا عَلَى جَشِيشِتَكَ أَنْ آكُلَ مَعَكَ مِنْهَا فَأَحْفَظْ الرَّجُلَ ،

فَفَتَحَ لَهُ فَقَالَ يَا كَعْبَ جَئْتَكَ بِعَزِ الدَّهْرِ وَبِحَرْطَمَ جَئْتَكَ بِقَرِيشٍ عَلَى قَادِتَهَا وَسَادِتَهَا حَتَّى أَنْزَلْتُهُمْ
بِمَجَمِعِ الْأَسِيَالِ مِنْ رُومَةَ وَبِغَطْفَانَ عَلَى قَادِتَهَا وَسَادِتَهَا حَتَّى أَنْزَلْتُهُمْ بِذَنْبِ نَقْمَى إِلَى جَانِبِ أَحَدٍ قَدْ
عَاهَدْتَنِي وَعَاهَدْتَنِي أَنْ لَا يَرْحُوا حَتَّى يَسْتَأْصِلُوا مَجْدًا وَمِنْ مَعِهِ ،

فَقَالَ لَهُ كَعْبَ بْنَ أَسْدَ جَئْتَنِي وَاللَّهُ بَذَلَ الدَّهْرَ وَبِجَهَامَ قَدْ هَرَقَ مَاءَهُ يَرْعَدُ وَيَبْرُقُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ
فَدَعَنِي وَمَجْدًا وَمَا أَنَا عَلَيْهِ فَلَمْ أَرْ مِنْ مَجْدًا إِلَّا صَدْقَةً وَوَفَاءً فَلَمْ يَزِلْ حَيْيِ بَكَعْبَ يَفْتَلُهُ فِي الذَّرْوَةِ وَالْغَارِبِ
حَتَّى سَمِحَ لَهُ عَلَى أَنْ أَعْطَاهُ عَهْدًا مِنَ اللَّهِ وَمِيثَاقًا لِئَنْ رَجَعَتْ قَرِيشٌ وَغَطْفَانٌ وَلَمْ يَصِيبُوا مَجْدًا أَنْ
أَدْخُلَ مَعَكَ فِي حَصْنِكَ حَتَّى يَصِيبَنِي مَا أَصَابَكَ ،

فنقض كعب بن أسد عهده وبرئ مما كان عليه فيما بينه وبين رسول الله فلما انتهى إلى رسول الله الخبر وإلى المسلمين بعث رسول الله سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس أحد بنى عبد الأشهل وهو يومئذ سيد الأوس وسعد بن عبادة بن دليم أحد بنى ساعدة بن كعب بن الخزرج وهو يومئذ سيد الخزرج ومعهما عبد الله بن رواحة أخو بلحارث بن الخزرج وخوات بن جبير أخو بنى عمرو بن عوف ،

فقال انطلقوا حتى تنتظروا أحق ما بلغنا عن هؤلاء القوم أم لا ؟ فإن كان حقا فالحنوا لي لحنا نعرفه ولا تفتوا في أعضاد الناس وإن كانوا على الوفاء فيما بيننا وبينهم فاجهروا به للناس فخرجوا حتى أتوهم فوجدوهم على أخبث ما بلغهم عنهم ونالوا من رسول الله وقالوا لا عقد بيننا وبين مجد ولا عهد ،

فشااتهم سعد بن عبادة وشاتموه وكان رجلا فيه حدة فقال له سعد بن معاذ دع عنك مشاتمهم فما بيننا وبينهم أربى من المشاتمة ثم أقبل سعد وسعد ومن معهما إلى رسول الله فسلموا عليه ثم قالوا عضل والقارة أي كغدر عضل والقارة بأصحاب رسول الله أصحاب الرجيع خبيب بن عدي وأصحابه ،

فقال رسول الله الله أكبر أبشركم يا عشر المسلمين وعظم عند ذلك البلاء واشتد الخوف وأتاهم عدوهم من فوقهم ومن أسفل منهم حتى ظن المسلمون كل ظن ونجم النفاق من بعض المنافقين حتى قال معتب بن قشير أخو بنى عمرو بن عوف كان مجد يعدها أن نأكل كنوز كسرى وقيصر وأحدنا لا يقدر أن يذهب إلى الغائط ،

وحتى قال أوس بن قيظي أحد بنى حارثة بن الحارث يا رسول الله إن بيوتنا لعورة من العدو وذلك عن ملا من رجال قومه فأذن لنا فلنزد إلى دارنا وإنها خارجة من المدينة فأقام رسول الله بضعة وعشرين ليلة قريبا من شهر ولم يكن بين القوم حرب إلا الرمي بالنبل والحصار . (حسن لغيره)

466 _ روى البيهقي في الدلائل (4 / 38) عن موسى بن عقبة قال بعث رسول الله عبد الله بن عتيك وعبد الله بن أنيس ومسعود بن سنان بن الأسود وأبا قتادة بن ريعي بن بلدمة من بني سلمة وأسود بن خزاعي حليفا لهم ويقال نجدة في غير هذا الكتاب وأسعد بن حرام وهو أحد البرك حليف لبني سواد ،

فأمر عليهم رسول الله عبد الله بن عتيك فطرقوه أبا رافع بن أبي الحقيق اليهودي بخبير فقتلوه في بيته قال موسى بن عقبة قال ابن شهاب قال ابن كعب فقدموا على رسول الله وهو على المنبر فقال أفلحت الوجوه قالوا أفلح وجهك يا رسول الله قال أقتلتموه ؟ قالوا نعم ، قال ناولوني السيف فسله فقال أجل هذا طعامه في ذباب السيف . (حسن لغيره)

467 _ روى أن مندبة في جزء من نسخة إبراهيم بن سعد (14) عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن الرهط الذين بعث رسول الله إلى ابن أبي الحقيق ليقتلوا بخبير فقتلوا فقدموا المدينة على رسول الله وهو قائم على المنبر يوم الجمعة فقال لهم رسول الله حين رآهم أفلحت الوجه ،

قالوا أفلح وجهك يا رسول الله ، قال أقتلتموه ؟ قالوا نعم . فدعانا بالسيف الذي قتل به فسله وهو قائم على المنبر فقال رسول الله أجل هذا طعامه في ذباب السيف . (حسن لغيره)

468 _ روى أبو يعلي في مسنده (907) عن عبد الله بن أنيس قال بعثني رسول الله وأبا قتادة وحليفا لهم من الأنصار وعبد الله بن عتيك إلى ابن أبي الحقيق لنقتله فخرجنا فجئنا خير ليلا فتنبينا أبوابهم فغلقنا عليهم من خارج ثم جمعنا المفاتيح فأرقينها فصعد القوم في النخل ودخلت أنا وعبد الله بن عتيك في درجة أبي الحقيق ،

فتكلم عبد الله بن عتيك فقال ابن أبي الحقيق ثكلتك أمك عبد الله أني لك بهذه البلدة قومي فافتتحي فإن الكرييم لا يرد عن بابه هذه الساعة فقامت فقلت لعبد الله بن عتيك دونك فأشهر عليهم السيف فذهب امرأته لتصحّي فأشهر عليها وأذكر قول رسول الله أنه نهى عن قتل النساء والصبيان فأكف ،

فقال عبد الله بن أنيس فدخلت عليه في مشرية له فوقفت أنظر إلى شدة بياضه في ظلمة البيت فلما رأني أخذ وسادة فاستر بها فذهب أرفع السيف لأضريه فلم أستطع من قصر البيت فوخزته وخزان ثم خرجت فقال صاحبي فعلت ؟ قلت نعم ، فدخل فوقف عليه ثم خرجنا فانحدرنا من الدرجة ،

فسقط عبد الله بن عتيك في الدرجة فقال وارجلاه كسرت رجلي فقلت له ليس برجلك بأس ووضعت قوسى واحتملته وكان عبد الله قصيرا ضئيلا فأنزلته فإذا رجله لا بأس بها فانطلقنا حتى لحقنا أصحابنا وصاحت المرأة يا بياته ! فيثور أهل خير ثم ذكرت موضع قوسى في الدرجة ،

فقلت والله لأرجعن فلآخذن قوسى فقال أصحابي قد تثور أهل خير تقتل ؟ فقلت لا أرجع أنا حتى آخذ قوسى فرجعت فإذا أهل خير قد تثوروا وإذا ما لهم كلام إلا من قتل ابن أبي الحقيق ؟ فجعلت لا أنظر في وجه إنسان ولا ينظر في وجهي إلا قلت كما يقول من قتل ابن أبي الحقيق ؟

حتى جئت الدرجة فصعدت مع الناس فأخذت قوسى ثم لحقت أصحابي فكنا نسير الليل ونكم من النهار فإذا كمنا النهار أقعدنا ناطورا ينظروا حتى إذا اقتربنا من المدينة فكنا بالبيداء كنت أنا ناطرهم ثم إنني ألحت لهم بشوبي فانحدروا فخرجوا جمزا وانحدرت في آثارهم فأدركتهم حتى بلغنا المدينة فقال لي أصحابي هل رأيت شيئا ؟

فقلت لا ولكن رأيت ما أدرككم من العناء فأحببت أن يحملكم الفزع وأتينا رسول الله يخطب الناس
فقال أفلحت الوجوه فقلنا أفلح وجهك يا رسول الله قال فقتلتموه ؟ قلنا نعم فدعا رسول الله
بالسيف الذي قتل به فقال هذا طعامه في ذباب السيف . (حسن)

469 _ روي أبو نعيم في المعرفة (4392) عن عبد الله بن عتيك قال قدمنا على رسول الله فيمن قتل
ابن أبي الحقيق وهو على المنبر فلما رأنا قال أفلحت الوجوه قلنا أفلح وجهك يا رسول الله قال
أقتلتموه ؟ قلنا نعم وكلنا ندعى قتله فقال رسول الله عجلوا علي بأسيافكم فأتيناه بها فقال هذا قتله
وهذا أثر طعامه في ذباب سيفه لعبد الله بن أنيس ،

قال حسان بن ثابت في ذلك لله در عصابة لاقيthem / بابن الحقيق وأنت يابن الأشرف ، يمشون
بالبيض القواصب نحوكم / مشي الأسود إلى غير مقذف ، حتى أتوكم في محل دياركم / يسقونكم حتفا
ببيض مرهف ، مستبصرين لنصر دين نبيهم / مستعرضين لكل أمر مجحف . (ضعيف)

أحاديث أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب ولا يبقى فيها إلا مسلم :

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (3 / 128) : (مذهب الحنفية والمالكية أن الكفار يمنعون من سكناً جزيرة العرب كلها ، ومذهب الشافعية والحنابلة أن المراد بأرض العرب ليس كل ما تشمله جزيرة العرب في اللغة بل أرض الحجاز خاصة)

وهذا يعني اتفاقهم جميعاً على منعهم من سكناً أرض الحجاز ، واختلفوا في منعهم من سكناً جزيرة العرب كاملاً .

470 _ روى أحمد في مسنده (663) عن عليٍ قال قال رسول الله يا علي إن أنت وليت الأمر بعدي فأخرج أهل نجران من جزيرة العرب . (صحيح لغيرة)

471 _ روى البيهقي في الكبرى (114 / 6) عن أبي هريرة أن النبي قال في مرضه الذي توفي فيه لا يجتمع في جزيرة العرب دينان . (حسن)

472 _ روى مسلم في صحيحه (1638) قال ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعه الحصى فقلت يا ابن عباس وما يوم الخميس ؟ قال اشتد برسول الله وجعه فقال أئتوني أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعدي فتنازعوا وما ينبغي عند النبي تنازع وقالوا ما شأنه أهجر استفهموه ؟

قال دعوني فالذي أنا فيه خير أوصيكم بثلاث أخرجو المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم قال وسكت عن الثالثة أو قالها فأنسيتها . (صحيح)

473 _ روى البخاري في صحيحه (3168) عن ابن عباس يقول وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعه الحصى يوم الخميس قلت يا أبا عباس ما يوم الخميس ؟ قال اشتد برسول الله وجعه فقال ائتوني بكتف أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا فتنازعوا ولا ينبغي عند النبي تنازع ،

قالوا ما له أحجر استفهموه فقال ذروني فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه فأمرهم بثلاث قال أخرجو المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم والثالثة خير إما أن سكت عنها وإما أن قالها فنسيتها . (صحيح)

474 _ روى الترمذى في سننه (633) عن ابن عباس قال قال رسول الله لا تصلح قبلتان في أرض واحدة وليس على المسلمين جزية . (صحيح)

475 _ روى عبد الرزاق في مصنفه (9984) عن ابن المسيب قال قال رسول الله لا يجتمع بأرض العرب أو قال بأرض الحجاز دينان قال ففحص عن ذلك عمر حتى وجد عليه الثبت ، قال الزهري فلذلك أجلاهم عمر ، قال الزهري وكان عمر لا يترك أهل الذمة أن يقيموا بالمدينة فوق ثلاثة أيام إذا أرادوا أن يبيعوا طعاما وتومر نساء اليهود والنصارى أن يحتاجن ويتحلّين . (حسن لغيره)

476 _ روى عبد الرزاق في مصنفه (9993) عن ابن جرير قال بلغني أن النبي أوصى عند موته بأن لا يترك يهودي ولا نصراني بأرض الحجاز . (حسن لغيره)

477 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (9990) عن ابن المسيب أن النبي قال في وجعه الذي مات منه لا يجتمع بأرض العرب دينان أو قال بأرض الحجاز دينان ، فأجلالهم عمر . (حسن لغيره)

478 _ روي الطبراني في المعجم الكبير (2891) عن الحسين بن علي أن النبي أوصى عند موته أن ينفذ جيش أسامة ولا يسكن معه المدينة إلا أهل دينه . (حسن)

479 _ روي مسلم في صحيحه (12 / 91) عن جابر بن عبد الله يقول أخبرني عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله يقول لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلما . (صحيح)

480 _ روي أحمد في مسنده (219) عن جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أترك فيها إلا مسلما . (صحيح)

481 _ روي البزار في مسنده (229) عن جابر عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله لئن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود من جزيرة العرب . (صحيح)

482 _ روي أحمد في مسنده (1693) عن أبي عبيدة قال آخر ما تكلم به النبي أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . (صحيح)

483 _ روي مالك في الموطأ (رواية الليثي / 1651) عن ابن شهاب أن رسول الله قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب . (حسن لغيره)

484 _ روي ابن الجعد في مسنده (3199) عن الحسن البصري قال قال رسول الله لئن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا يبقى فيها إلا مسلم . (حسن لغيره)

485 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (9986) عن علي بن حسين أن النبي أخرج اليهود من المدينة . (حسن لغيره)

486 _ روي ابن سعد في الطبقات (2 / 376) عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة أن رسول الله آخر عهده أوصى أن لا يترك بأرض العرب دينان . (حسن لغيره)

487 _ روي البلاذري في البلدان (1 / 78) عن عمر بن عبد العزيز أن رسول الله قال في مرضه لا يبقين دينان في أرض العرب فلما استخلف عمر بن الخطاب أجل أهل نجران إلى النجرانية واشترى عقاراتهم وأموالهم . (حسن لغيره)

488 _ روي أبو عوانة في مستخرجه (5760) عن ابن عباس قال يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعه الحصى قلت وما يوم الخميس ؟ قال اشتد برسول الله وجعه فقال ائتوني أكتب لكم كتابا لا تضلوا به أبدا فتنازعوا ولا ينبغي عند النبي تنازع قالوا ما شأنه ؟ أهجر ؟

استفهموه فذهبوا يعيدون عليه قال دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه وأوصى بثلاث فقال أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو مما كنت أجيزهم وسكت عن الثالثة فما أدرى قالها فنسيיתה أو سكت عنها . (صحيح)

489 _ روى النسائي في الكبرى (8629) عن جابر عن عمر قال قال رسول الله لأخرجن اليهود

والنصارى من جزيرة العرب حتى لا يبقى فيها إلا مسلم . (صحيح)

490 _ روى ابن أبي شيبة في مسنده (33539) عن جابر قال قال رسول الله لئن بقيت لأخرجن

المشركين من جزيرة العرب ، فلما ولي عمر أخرجهم . (صحيح)

491 _ روى ابن طهمان في مشيخته (37) عن جابر أنه قال أفاء الله خير على رسوله فأقرهم رسول

الله كما كانوا وجعلها بينه وبينهم فبعث عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم ثم قال يا معشر اليهود لأنتم

أبغض الخلق إلى قتلتم أنبياء الله وكذبتم على الله وليس يحملني بغضي إياكم على أن أحيف عليكم ،

قد خرست عشرين ألف وسق من تمر فإن شئتم فلكلم وإن شئتم فلي فقالوا بهذا قامت السموات

والأرض قد أخذناها فاخرجوا علينا قال أبو الزبير إن عمر بن الخطاب إنما أخرجهم منها بعد ذلك لأن

رسول الله قال لا نعز وفي جزيرة العرب من ليس مننا أو قال من ليس من المسلمين . (صحيح)

492 _ روى القاسم بن سلام في الأموال (270) عن جابر قال أمر رسول الله بإخراج اليهود من جزيرة

العرب . (صحيح)

493 _ روى أحمد في مسنده (25759) عن عائشة قالت كان آخر ما عهد رسول الله أن قال لا يترك

جزيرة العرب دينان . (صحيح)

494 _ روى ابن المنذر في تفسيره (997) عن عائشة قالت كان آخر ما عهد رسول الله أن قال لا يترك

جزيرة العرب دينان . (صحيح)

495 روى الطبراني في المعجم الكبير (925) عن أبي رافع أن النبي أمر أن لا يدع في المدينة دين غير دين الإسلام إلا أخرج . (صحيح لغيرة)

496 روى البزار في مسنده (كشف الأستار / 1283) عن أبي هريرة قال لما افتح رسول الله خير وعد اليهود أن يعطينهم نصف الثمر على أن يعمروها ثم أقركم ما أقركم الله وكان رسول الله يبعث عبد الله بن رواحة يخرصها ثم يخبرهم أن يأخذوها أو يتركوها وإن اليهود أتوا رسول الله في بعض ذلك فاشتكوا إليه على خرصه ،

فدعى عبد الله بن رواحة فذكر له ما ذكروا فقال عبد الله هو ما عندي يا رسول الله إن شاءوا أخذوها وإن تركوها أخذناها فرضيت اليهود وقالوا بهذا قامت السموات والأرض ثم إن رسول الله قال في مرضه الذي توفي فيه لا يجتمع في جزيرة العرب دينان فلما نمى ذلك إلى عمر أرسل إلى يهود خير ،

فقال إن رسول الله قد ملككم هذه الأموال وشرط لكم أن يقركم ما أقركم الله فقد أذن الله في إجلائكم فأجلى عمر كل يهودي ونصراني عن أرض الحجاز ثم قسمها بين أهل المدينة . (حسن)

497 روى الخطيب البغدادي في موضح الأوهام (1 / 386) عن سمرة أن رسول الله قال أخرجوا يهود الحجاز . (حسن لغيرة)

498 روى البيهقي في معرفة السنن (5565) عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود من أرض الحجاز وكان رسول الله لما ظهر على خير أراد إخراج اليهود منها وكانت الأرض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين فأراد إخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله أن يقرهم بها على أن يكفوا

عملها ولهم نصف التمر فقال لهم رسول الله نقركم بها على ذلك ما شئنا فقروا بها حتى أجلاهم عمر في إمارته إلى تيما وأريحا . (صحيح)

499 _ روي الطبراني في المعجم الكبير (23 / 266) عن أم سلمة قالت قال رسول الله أخرجوا اليهود من جزيرة العرب . (صحيح)

500 _ روي مالك في الموطأ (رواية الليثي / 1650) عن عمر بن عبد العزيز يقول كان من آخر ما تكلم به رسول الله أن قال قاتل الله اليهود والنصارى اخذوا قبور الأنبيائهم مساجد لا يبقين دينان بأرض العرب . (حسن لغيرة)

501 _ روي البيهقي في الكبري (6 / 266) عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال لم يوص رسول الله عند موته إلا بثلاث أوصى للرهاوين بجاد مائة وسق من خير وأوصى للداريين بجاد مائة وسق من خير وأوصى للشيبين بجاد مائة وسق من خير وأوصى للأشعريين بجاد مائة وسق من خير وأوصى بتنفيذ بعث أسامة بن زيد وأوصى أن لا يترك بجزيرة العرب دينان . (مرسل صحيح)

502 _ روي البيهقي في الكبri (9 / 197) عن ابن عباس عن النبي قال ليس على مؤمن جزية ولا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب . (صحيح لغيرة)

503 _ روي أبو نعيم في أخبار أصبهان (4678) عن عبد الرحمن بن ثوبان أن رسول الله قال في خطبته إن هذه القرية هي المدينة لا يصلح فيها قبلتان فأيما نصراني أسلم ثم تنصر فاضربوا عنقه . (حسن)

504 _ روى الحاكم في المستدرك (4 / 269) عن جابر عن عمر قال قال رسول الله لئن عشت إن شاء الله لأنهين أن يسمى رباح وأفلح ونجح ويسار وإن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود من جزيرة العرب . (صحيح)

أحاديث لا ربا ومن لم يترك الربا حاربه النبي :

505 _ روی ابن أبي شيبة في مصنفه (22316) عن عامر الشعبي قال قرأت كتاب أهل نجران فوجدت فيه إن أكلتم الربا فلا صلح بيننا وبينكم وكان النبي لا يصالح من يأكل الربا . (صحيح)

506 _ روی ابن أبي شيبة في مصنفه (38012) عن الشعبي قال كتب رسول الله إلى أهل نجران وهم نصارى أن من بايع منكم بالربا فلا ذمة له . (مرسل حسن)

507 _ روی أبو يعلي في مسنده (المطالب العالية / 3526) عن ابن عباس في قوله (الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخطبه الشيطان من المس) قال يعرفون يوم القيمة ذلك لا يستطيعون القيام إلا كما يقوم المتختبط المنافق ،

ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وكذبوا على الله ، وأحل الله البيع وحرم الربا ، إلى قوله ومن عاد فأكل الربا فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ، وقوله (أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرروا ما بقي من الربا) قال فبلغنا والله أن هذه الآية نزلت في بني عمرو بن عوف من ثقيف وبني المغيرة من بني مخزوم

*

وكان بنو المغيرة يربون لثقيف فلما أظهر الله رسوله على مكة ووضع يومئذ الربا كله وكان أهل الطائف قد صالحوا على أن لهم رباهم وما كان عليهم من ربا فهو موضوع ، وكتب رسول الله في آخر صحيفتهم أن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين أن لا يأكلوا الربا ولا يؤكلوه ،

فأئن بنو عمرو بن عمير ببني المغيرة إلى عتاب بن أسيد وهو على مكة فقال بنو المغيرة ما جعلنا أشقي الناس بالربا ووضع عن الناس غيرنا ، فقال بنو عمرو بن عمير صولحنا على أن لنا ريانا ، فكتب عتاب بن أسيد ذلك إلى رسول الله فنزلت هذه الآية (فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون) ،

لا تظلمون فتأخذون الكثير ولا تظلمون فتبخسون منه ، (وإن كان ذو عشرة) أن تذروه خير لكم إن كنتم تعلمون ، فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقو خير لكم إن كنتم تعلمون ، واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله . (حسن)

508 _ روى أبو يعلي في مسنده (2668) عن ابن عباس في قوله (الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس) قال يعرفون يوم القيمة بذلك لا يستطيعون القيام إلا كما يقوم المجنون المخنق ، (ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا) ،

وكذبوا على الله (وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى إلى قوله ومن عاد) فأكل الربا فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ، (وقوله) أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين ، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله) إلى آخر الآية ،

فبلغنا والله أعلم أن هذه الآية نزلت في بني عمرو بن عمير بن عوف من ثقيف وفي بني المغيرة من بني مخزوم كانت بنو المغيرة يربون لثقيف ، فلما أظهر الله رسوله على مكة وضع يومئذ الربا كله ، وكان أهل الطائف قد صالحوا على أن لهم رياهم وما كان عليهم من ربا فهو موضوع ،

وكتب رسول الله في آخر صحيفتهم أن لهم ما لل المسلمين وعليهم ما على المسلمين أن لا يأكلوا الربا ولا يؤكلوه ، فأتاهم بنو عمرو بن عمير وبنو المغيرة إلى عتاب بن أسيد وهو على مكة فقال بنو المغيرة ما جعلنا أشقي الناس بالربا ؟ وضع عن الناس غيرنا ، فقال بنو عمرو بن عمير صولحنا على أن لنا ريانا ،

فكتب عتاب بن أسيد في ذلك إلى رسول الله فنزلت هذه الآية (فَإِنْ لَمْ تَفْعُلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) فعرف بنو عمرو أن الإيذان لهم بحرب من الله ورسوله بقوله (وَإِنْ تَبْتَمْ فَلَكُمْ رِءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تُظْلَمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ) ، (لَا تَظْلَمُونَ) فتأخذون أكثر ، (وَلَا تُظْلَمُونَ) فتبخسون منه ،

(وَإِنْ كَانَ ذُو عَسْرَةً) أَنْ تذْرُوهُ خَيْرًا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ، (فَنِظَرَةٌ إِلَى مِيسَرَةٍ وَأَنْ تَصْدِقُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ، وَاتَّقُوا يَوْمًا تَرْجِعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تَوْفَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ) فذكروا أن هذه الآية نزلت وأخر آية من سورة النساء نزلتا آخر القرآن . (حسن)

509 _ روى ابن الأعرابي في معجمه (2040) عن عمران بن حصين قال قدم وفد بني نهد بن زيد على رسول الله فقام طهية بن أبي زهير النهدي بين يدي رسول الله فقال أتیناك يا رسول الله من غوري تهامة على أکوار المیس ترمی بنا العیس نستجلب الصبیر ونستحیل الرهام ونستحیل الجهام ،

من أرض غائلة المنطأ غليظة الموطأ قد نشف المدهن ويبس الجعشن وسقط الأملوج من البكاره ومات العسلوج وهلك الهدي ومات الودي ، برئتنا يا رسول الله من الوثن والعنن وما يحدث الزمن فما دعوة الإسلام وشريعة الإسلام ما طما البحر وقام تعاد ، ولنا نعم همل أغفال لا تبض ببلال ووقير قليل الرسل كثير الرسل ،

أصابنا سنية حمراء مؤذلة ليس به علل ولا نهل ، فقال رسول الله بارك الله لك في محضها ومحضها
ومذقها وقوتها واحبس راعيها على الدثر ويابع الثمر وافجر لهم الثمد وبارك لهم في الولد ، من أقام
الصلاوة كان مؤمنا ومن آتى الزكاة لم يكن غافلا ، من شهد أن لا إله إلا الله كان مسلما ،

لهم يا بني نهد وداع الشرك ووضائع الملك لم يكن عهد ولا موعد ولا تناقل عن الصلاة ولا نلطط في
الزكاة ولا نلحد في الحياة ، من أقر بالإسلام فله ما في هذا الكتاب ومن أقر بالجزية فعليه الربوة وله من
رسول الله الوفاء بالعهد والذمة ، وكتب رسول الله مع طهية بن أبي زهير بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من
مجد رسول الله إلى بني نهد بن زيد ،

السلام على من اتبع الهدى وأمن بالله ورسوله عليكم في الوظيفة والفرضية ولهم العارض والفرض
وذو العنان الركوب الضبيس ، لا يؤكل لكم ولا يقطع سرجمكم ولا يحبس دركم ولا يعتصد طلحكم ما لم
تضمر الرماق وتأكلوا الرياق ، قال أبو سعيد فسر هذا الحديث بعضه العذري وبعضه غيره ،

على أكور الميس يعني الرجال ترمي بنا العيس الإبل نستحلب الصير يعني السحاب المتفرق
ونستحيل الرهام يعني القداح ، ونستحيل الجهام يعني السحاب الذي قد أمر ببلاد آخر فهو سائر في
السماء ، من أرض غائلة النطا مسافة الأرض بعدها قد نشف المذهب يعني يبس الغدير من الماء
ويبس الجعثن يعني عروق الشجر ،

وسقط الأملوج من البكاره يعني البكر السمين يدركه الهزال ، ومات العسلوج يعني عود الشجرة الذي
ينشبع به الورق ، وهلك ومات الودي يعني الفسيل برأئنا من الوثن والعن يعني الخلاف ، ما تبض
ببلال يعني لها لبن ووغير قليل الرسل الصرمة من الغنم ليس لها أولاد ، كثير الرسل يقول شديد
التفرق في طلب المرعى في محضها ومحضها وفوقها ومذقها هذا كله في اللبن ،

داعيها على الدثر قال الخصب ويابع الثمر يعني النضج والثمد الماء يخرج من الأرض قليلة الماء ، ولا نلطط في الزكاة يقول لا نردد ولا نلحد في الحياة الظهر يعني العارض الشاة الكسيرة ، والعريض الصغير وذو العنان مخل الإبل الصعب والضبيس الصعب ما لم نضرم الرماق النفاق وتأكلوا الرباق يعني الربا .

(حسن)

510 _ روى أبو نعيم في المعرفة (3988) عن عمران بن حصين قال قدم وفدي بن زيد على رسول الله فقام طهية بن أبي زهير النهدي بين يدي النبي فقال يا رسول الله أتيناك من غوري تهامة على أكور الميس ترتمي بنا العيس نستحلب الصيير ونستجلب الحمير ونستعوض البريد ونستحيل الراهم ونستحيل الجهام ،

من أرض غائلة في المنطى غليظة الموطى قد نشف المدهن ويبس الجعش وسقط الأملوج من البكرة ومات العسلوج وهلك الهدي ومات الودي ، برئنا يا رسول الله من الوثن والفتنة وما يحدث الزمن لنا دعوة المسلمين وشريعة الإسلام وما طما البحر وقام تعار ولنا نعم همل أغفال لا تبض بلال ووquier كثير الرِّسل قليل الرَّسل ،

أصابتنا سنة حمراء مؤذلة ليس لها علل ولا نهل ، فقال رسول الله اللهم بارك في محضها ومحضها ومدقها وفرقها واحبس راعيها على الدين ويابع الثمر وافجر لهم الثمد وبارك لهم في الولد ، من أقام الصلاة كان مؤمنا ومن أدى الزكاة لم يكن غافلا ومن شهد أن لا إله إلا الله كان مسلما ،

لكم يا بني نهد وداع الشرك ووضائع الملك لم يكن عهد ولا موعد ولا تثاقل عن الصلاة ولا تلطط في الزكاة ولا تلحد في الحياة ، من أقر بالإسلام فله ما في الكتاب ومن أقر بالجزية فعليه الربوة وله من

رسول الله الوفاء بالعهد والذمة ، وكتب رسول الله مع طهية بن أبي زهير بـ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من
مجد رسول الله إلىبني نهد بن زيد ،

السلام على من اتبع الهدى وأمن بالله ورسوله ، عليكم الوضيعة الفريضة ولكم القارض الفريض ذو
العنان الركوب الضبيس ، ولا يؤكل لكم ولا يمنع سرحكم ولا ينحبس دركم ولا يعتصد طلحكم ما لم
تطهروا وتأكلوا الرّباق . (حسن)

511 _ روى أبو نعيم في المعرفة (3990) عن حذيفة بن اليمان قال لما اجتمعت وفود العرب إلى
رسول الله قام لهم طهفة بن أبي زهير النهدي فقال أتیناك يا رسول الله من غوري تهامة بأکوار الميس
ترتمي بنا العيس نستحلب الصبیر ونستحلب الحبیر ونستجیل الراھام ونستحیل الجھام ،

من أرض غائلة المنطلي غليظة الموطى قد يبس المدهن ويبس الجعشن وسقط الأملوج فمات
العسلوج وهلك الھدى ومات الودي ، برئنا يا رسول الله من الوثن والعنن وما يحدث الزمن لنا دعوة
الإسلام بأطمی البحر وقام تعاروا لنا نعم همل أعقال ما تبض ببلال ووقدیر كثیر الرسل قلیل الرسل
أصابتها سنة حمراء مؤذلة ليس لها علل ولا نهل ،

قال رسول الله اللهم بارك له في مخضها ومزقها وابعث راعيها بالدثر ويابع الثمر وافجر له الثمد
وببارك له في الولد ، من أقام الصلاة كان مسلما ومن آتى الزكاة كان محسنا ومن شهد أن لا إله إلا الله
كان مخلصا ، لكم يا بني نهد وداعم الشرك لا تُلْطِط في الزكاة ولا تغافل عن الصلاة . (حسن)

512 _ روى ابن شبة في تاريخ المدينة (930) عن عروة بن رويم قال قدمت وفود العرب على رسول

الله فقام طهفة بن زهير النهدي فقال يا رسول الله جئناك من غوري تهامة على أكوار الميس ترمي بنا العيس نستعذن البرير ونستخلب الصير ونستخلب الخير ونستخلب الراهم ونستخلب الجهام ،

من أرض غائلة النطاء غليظة الوطاء قد يبس المدهن وجف الجعثن وسقط الأملوج ومات العسلوج وهلك الهدي ومات الودي ، برئنا إليك يا رسول الله من الوثن والعنن وما يحدث الزمن لنا دعوة السلام وشريعة الإسلام ما طما البحر وقام تعار لنا نعم همل أغفال ما تبض ببلال ووغير كثير الرسل قليل الرسل ،

أصابتها سنة حمراء مؤذلة ليس لها فهل ولا علل . فقال رسول الله اللهم بارك له في محضها ومحضها ومذقها واحبس مراعيها في الدمن وابعث راعيها في الدثر ويائع الثمر وافجر له الثمد وبارك له في المال والولد ، من أقام الصلاة كان مؤمنا ومن أدى الزكاة لم يكلف عاملا كان محسنا ،

ومن شهد أن لا إله إلا الله كان مسلما ، لكم يا بني نهد وداع الشرك ووضائع الملك لم يكن لكم عهد ولاء مؤكد لا تتناقل عن الصلاة ولا تلطف في الزكاة ولا تلحد في الحياة ، من أقر بالإسلام فله ما في هذا الكتاب ومن أقر بالجزية فعليها الربوة وله من رسول الله الوفاء بالعهد والذمة ،

وكتب مع طهفة بن زهير النهدي من مجد رسول الله إلى بني نهد بن زيد السلام عليكم في الوظيفة الفريضة لكم العارض والفريس ذو العنان الركوب والفلو الضبيس ولا يؤكل كلامكم ولا يعتصد طلحكم ولا يقطع سرحكم ولا يحبس دركم ما لم تضمروا الإmac وتأكلوا الرياق . (حسن لغيرة)

513 _ روى البيهقي في السنن الصغرى (4064) عن ابن عباس قال صالح رسول الله أهل نجران على

ألفي حلة النصف في صفر والنصف في رجب يؤدونها إلى المسلمين وعارية ثلاثة درعاً وثلاثين فرساً
وثلاثين بعيراً وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها
عليهم إن كان باليمين كيد على ألا تهدم لهم بيعة ولا يجرح لهم قس ولا يفتون عن دينهم ما لم يحدثوا
حدثاً ويأكلوا الربا . (صحيح)

514 _ روى الطبرى في الجامع (5 / 50) عن ابن جريج قوله (يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرروا ما
بقي من الربا إن كنتم مؤمنين) قال كانت ثقيف قد صالحت النبي صلى الله عليه وسلم على الناس فهو
لهم وما كان للناس عليهم من ربا فهو موضوع ، فلما كان الفتح استعمل عتاب بن أبي سعيد على مكة
وكانت بنو عمرو بن عمير بن عوف يأخذون الربا من بني المغيرة ،

وكانت بنو المغيرة يربون لهم في الجاهلية فجاء الإسلام ولهم عليهم مال كثير فأتاهم بنو عمرو
يطلبون رياهم فأبي بنو المغيرة أن يعطوهם في الإسلام ورفعوا ذلك إلى عتاب بن أبي سعيد فكتب عتاب إلى
رسول الله ،

فنزلت (يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين ، فإن لم تفعلوا فاذدوا بحرب
من الله ورسوله إلى ولا تظلمون) فكتب بها رسول الله إلى عتاب وقال إن رضوا وإلا فاذتهم بحرب . (
مرسل حسن)

515 روي ابن أبي حاتم في تفسيره (2918) عن مقاتل بن حيان قوله (فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله) قال كتب رسول الله إلى معاذ بن جبل أن اعرض عليهم هذه الآية فإن فعلوا فلهم رءوس أموالهم وإن أبوا فآذنهم بحرب من الله ورسوله . (مرسل صحيح)

516 روي الواحدي في الوسيط (1 / 397) عن مجاهد قال كانت ثقيف قد صالحوا النبي على أن لهم رياهم على الناس وما كان عليهم من ربا فهو موضوع . وكان بنو عمرو بن عمير يأخذون الriba على بني المغيرة فجاء الإسلام ولهم عليهم مال كثير فجاءوا يطلبون الriba من بني المغيرة ،

فرفع ذلك بنو المغيرة إلى عتاب بن أسيد وكان النبي قد استعمل عتابا على مكة فكتب في ذلك إلى النبي فنزلت (يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرروا ما بقي من الriba) إلى قوله (فأذنوا بحرب من الله ورسوله) فكتب بها النبي إلى عتاب ففعلوا . (مرسل صحيح)

517 روي أبو نعيم في المعرفة (2196) عن ابن عباس في قوله تعالى (يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرروا ما بقي من الriba إن كنتم مؤمنين) نزلت في نفر من ثقيف منهم مسعود وربيعة وحبيب وعبد ياليل وهم بنو عمرو بن عمير بن عوف الثقيفي وفي بني المغيرة من قريش . (ضعيف)

أحاديث ألا يعلنوا شعائرهم ولا تُبني في الإسلام كنيسة ولا يجدد ما خرب منها ، وعليهم ألا يعلموا أولادهم دينهم من نصرانية / مسيحية أو يهودية ، وعلى المسلمين الحكم فيهم بشرعية الإسلام ، ومن خالف ذلك قال فيه (لآفتن رجالهم ولأسبيين ذراريهم ونساءهم) :

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (7 / 130) : (في باب إجراء عباداتهم : الأصل في أهل الذمة تركهم وما يدينون فيقرون على الكفر وعقائدهم وأعمالهم التي يعتبرونها من أمور دينهم ، كضرب الناقوس خفيفاً في داخل معابدهم ، وقراءة التوراة والإنجيل فيما بينهم ويشترط في جميع هذا ألا يظهروا ولا يجهروا بها بين المسلمين ، وإلا مُنعوا وعُزروا ، وهذا باتفاق المذاهب)

جاء في أحكام أهل الملل والردة للخلال (723) قال (سُئل الإمام أحمد بن حنبل عن يهودي مر بمؤذن وهو يؤذن فقال له كذبت ، قال يُقتل لأنه شتم)

روي البيهقي في الكبرى (9 / 202) وابن الأعرابي في معجمه (365) وغيرهم أن العهد الذي فرضه عمر بن الخطاب والصحابة علي أهل الذمة كان فيه : (لا نحدث في مدينتنا ولا فيما حولها ديراً ولا كنيسة ولا قلية ولا صومعة راهب ، ولا نجدد ما خرب منها ،

ولاحظي ما كان منها في خطط المسلمين ، وأن لا نمنع كنائسنا أن ينزلها أحد من المسلمين في ليل ولا نهار ، وأن نوسع أبوابها للمارّة وابن السبيل ، وأن ننزل من مربنا من المسلمين ثلاثة أيام ونطعمهم ، وأن لا نؤمن في كنائسنا ولا منازلنا جاسوساً ، ولا نكتم غشاً للمسلمين ،

ولا نعلم أولادنا القرآن ، ولا نظهر شركا ولا ندعوا إليه أحدا ، ولا نمنع أحدا من قربتنا الدخول في الإسلام إن أراده ، وأن نوقر المسلمين ، وأن نقوم لهم من مجالسنا إن أرادوا جلوسا ، ولا نتشبه بهم في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ،

ولا نتكلم بكلامهم ، ولا نتكلف بكتابهم ، ولا نركب السروج ، ولا نتقلد السيوف ، ولا نتخد شيئاً من السلاح ، ولا نحمله معنا ، ولا ننخش خواتيمنا بالعربية ، ولا نبيع الخمور ، وأن نجز مقادير رعوسنا ، وأن نلزم زينا حيث ما كنا ، وأن نشد الزنانير على أوساطنا ،

وأن لا نظهر صلبنا وكتبنا في شيء من طريق المسلمين ولا أسواقهم ، وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا ، وأن لا نضرب بناقوس في كنائسنا بين حضرة المسلمين ، وأن لا نخرج سعانيها ولا باعونا ، ولا نرفع أصواتنا مع أمواتنا ،

ولا نظهر النيران معهم في شيء من طريق المسلمين ، ولا نجاوزهم موتانا ، ولا نتخد من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين ، وأن نرشد المسلمين ، ولا نطلع عليهم في منازلهم)

والتأثير مشهور عن عمر بن الخطاب وعن عمل الصحابة به ولا ينكره أحد منهم ، بل ومن شهرته استغنى الأئمة عن إسناده ، وعمل به التابعون من بعد الصحابة ، وعمل به الأئمة والفقهاء والأمراء من بعد التابعين .

وجاء في موسوعة الفقه الكويتية (7 / 129) : (في باب معابد أهل الذمة : قسم الفقهاء أمصار المسلمين على ثلاثة أقسام ، الأول ما اخترطه المسلمون وأنشئوه كالكوفة والبصرة وبغداد وواسط ، فلا يجوز فيه إحداث كنيسة ولا بيعة ولا مجتمع لصلاتهم ولا صومعة بإجماع أهل العلم ،

ولا يمكنون فيه من شرب الخمر واتخاذ الخنازير وضرب الناقوس ، لقول النبي لا تُبني كنيسة في دار الإسلام ولا يجدد ما خرب منها ، ولأن هذا البلد ملك للمسلمين فلا يجوز أن يبنوا فيه مجتمع للنكر ، ولو عاقدتهم الإمام على التمكّن من ذلك فالعقد باطل ،

الثاني ما فتحه المسلمون عنوة فلا يجوز فيه إحداث شيء من ذلك بالاتفاق ، لأنه صار ملكا للمسلمين ، وما كان فيه شيء من ذلك هل يجب هدمه ؟ ثم ذكروا اختلاف المذاهب في هدمها فأباح بعضهم هدمها وأباح بعضهم تركها بشرط ،

الثالث ما فتحه المسلمون صلحا ، فإن صالحهم الإمام على أن الأرض لهم والخارج لنا فلهم إحداث ما يحتاجون إليه فيها من الكنائس عند الحنفية والمالكية والحنابلة وهو الأصح عند الشافعية ، وإن صالحهم على أن الدار لنا ويؤدون الجزية فالحكم في الكنائس على ما يقع عليه الصلح والأولى ألا يصالحهم إلا على ما وقع عليه صلح عمر بن الخطاب من عدم إحداث شيء منها ،

وإن وقع الصلح مطلقا لا يجوز الإحداث عند الجمهور ، الحنفية والشافعية والحنابلة ، ويجوز في بلد ليس فيه أحد من المسلمين عند المالكية ، ولا يتعرض للقديمة عند الحنفية والحنابلة ، وهو المفهوم من كلام المالكية ، والأصح عند الشافعية المنع من إبقاءها كنائس)

والمراد باختصار أن ما فتحه المسلمون بالجهاد فلا تبني فيه كنيسة جديدة ولا يجدد ما خرب من الموجود منها ، وإن كانت البلد صلحا ويؤدون الجزية والخارج فالجمهور على المنع من بناء الكنائس وأباح بعضهم بناء كنائس جديدة على ألا يظهروا شعائرهم .

518 روى البيهقي في معرفة السنن (5115) عن ابن عباس قال آيتان نسختا من هذه السورة يعني المائدة آية القلائد وقوله (فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) قال قال وكان رسول الله مخيراً إن شاء حكم بينهم وإن شاء أعرض عنهم فردهم إلى أحكامهم ، قال ثم نزلت (وأن احکم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم) قال فأمر النبي أن يحكم بينهم بما في كتابنا . (صحيح)

519 روى النسائي في الكبرى (7181) عن ابن عباس قال نسخ من هذه السورة يعني آيتان آية القلائد وقوله (فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) ردهم إلى حكامهم حتى نزلت (وأن احکم بينهم بما أنزل الله) قال فأمر رسول الله أن يحكم بينهم بما أنزل الله . (صحيح لغيره)

520 روى الخلال في أهل الملل (2 / 425) عن نومة بن نصر قال قال رسول الله لا اختصاء في الإسلام ولا كنيسة . (حسن لغيره)

521 روى ابن زنجويه في الأموال (398) عن توبة بن نمر الحضرمي عمن أخبره قال قال رسول الله لا خصاء في الإسلام ولا بنيان كنيسة . (حسن لغيره)

522 روى البيهقي في الكبرى (10 / 22) عن ابن عباس أن رسول الله قال لا إخصاء في الإسلام ولا بنيان كنيسة . (حسن)

523 روي أبو الشيخ في طبقات أصبهان (556) عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله قال لا تحدث كنيسة في الإسلام ولا يجدر ما وهي منها . (حسن)

524 روي ابن عساكر في تاريخه (50 / 53) عن عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله يقول لا تبني بيضة في الإسلام ولا يجدد ما خرب منها . (حسن)

525 روي عبد الرزاق في مصنفه (6 / 61) عن حرام بن معاوية قال كتب إلينا عمر بن الخطاب لا يجاورنكم خنزير ولا يرفع فيكم صليب ولا تأكلوا على مائدة يشرب عليها الخمر وأدبوا الخيل وامشوا بين الغرضين . (صحيح موقوف)

526 روي البيهقي في الكبري (9 / 215) عن علي بن أبي طالب قال لئن بقيت لنصارى بني تغلب لأقتلن المقاتلة ولأسبين الذرية فإني كتبت الكتاب بين النبي وبينهم على أن لا ينصرروا أبناءهم . (صحيح)

527 روي أبو يعلي في مسنه (323) عن علي أنه قال إن النبي صالح بني تغلب على أن يثبتوا على دينهم ولا ينصرروا أبناءهم وإنهم قد نقضوا وإنه إن يتم لي الأمر قتلت المقاتلة وسببت الذرية . (صحيح لغيره)

528 روي أبو يعلي في مسنه (332) عن علي قال شهدت النبي صالح نصارى بني تغلب على أن لا ينصرروا أولادهم فإن فعلوا فقد برئت منهم الذمة ، قال فقال علي فقد والله فعلوا فوالله لئن تم لي الأمر لأقتلن مقاتلتهم ولأسبين ذراريهم . (صحيح لغيره)

529 _ روي البلاذري في البلدان (1 / 94) عن ابن عباس قال كتب رسول الله إلى البحرين أما بعد فإنكم إذا أقمتم الصلاة وآتيتם الزكاة ونصحتم لله ورسوله وآتيتم عشر النخل ونصف عشر الحب ولم تمجسوا أولادكم فلهم ما أسلتم عليه غير أن بيت النار لله ورسوله وإن أبيتم فعليكم الجزية . (حسن لغيره)

530 _ روي الخلال في أهل الملل (1 / 188) عن عطاء بن أبي مسلم قال نهى رسول الله عن مشاركة اليهودي والنصراني إلا أن يكون الشراء والبيع بيد المسلم . (مرسل صحيح)

531 _ روي الطبرى في الجامع (3 / 716) عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله نتزوج نساء أهل الكتاب ولا يتزوجون نساءنا . (حسن)

532 _ روي الحارث في مسنده (المطالب العالية / 3588) عن قتادة قال لما نزل من بعد ذلك (وأن حکم بينهم بما أنزل الله) قال رسول الله نحن اليوم نحکم على اليهود والنصارى وعلى من سواهم من الأديان . (حسن لغيره)

533 _ روي أحمد في مسنده (5093) عن ابن عمر قال قال رسول اللهبعثت بالسيف حتى يعبد الله لا شريك له وجعل رزق تحت ظل رمحى وجعل الذلة والصغرى على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم . (صحيح)

534 روي ابن منصور في سننه (2370) عن الحسن البصري قال قال رسول الله إن الله بعثني بسيفي بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحى وجعل الذل والصغر على من خالفي ومن تشبه بهم فهو منهم . (حسن لغيره)

535 روي ابن أبي شيبة في مصنفه (19655) عن طاوس بن كيسان أن النبي قال إن الله بعثني بالسيف بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحى وجعل الذل والصغر على من خالفي ومن تشبه بهم فهو منهم . (حسن لغيره)

536 روي أبو نعيم في أخبار أصبها (1 / 166) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله بعثت بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحى وجعل الذل والصغر على من خالفي ومن تشبه بهم فهو منهم . (صحيح لغيره)

537 روي عبد الله الأنصاري في ذم الكلام (465) عن أبي هريرة عن النبي قال بعثت بين يدي الساعة بالسيف وجعل رزقي تحت ظل رمحى وجعل الذل والصغر على من خالفي ومن تشبه بهم فهو منهم . (صحيح لغيره)

538 روي ابن حذلم في جزء من حديث الأوزاعي (31) عن عمر قال قال رسول الله إن الله بعثني بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله لا يشرك به وجعل رزقي تحت ظل رمحى وجعل الذل والصغر على من خالف أمري ومن تشبه بهم فهو منهم . (حسن لغيره)

539 روي ابن سعد في الطبقات (1 / 152) عن يعقوب بن زيد بن طلحة قال قدم على رسول الله وفد بني تغلب ستة عشر رجلاً مسلمين ونصارى عليهم صلب الذهب فنزلوا دار رملة بنت الحارث ،

صالح رسول الله النصارى على أن يقرهم على أن لا يصبغوا أولادهم في النصرانية ، وأجاز المسلمين منهم بجوازهم . (حسن لغيره)

540 _ روى مالك في المدونة الكبرى (1 / 481) عن ابن عباس قال كتب رسول الله إلى منذر بن ساوي أخيبني عبد الله من غطfan عظيم أهل هجر يدعوهم إلى الله وإلى الإسلام فرضي بالإسلام وقرأ كتاب رسول الله على أهل هجر فمن بين راض وكاره ،

فكتب إلى النبي إني قرأت كتابك على أهل هجر ، فأما العرب فدخلوا في الإسلام ، وأما المجوس واليهود فكرهوا الإسلام وعرضوا الجزية وانتظرت أمرك فيهم ، فكتب رسول الله إلى عباد الله الأسيدين فإنكم إذا أقمتم الصلاة وآتیتم الزكاة ونصحتم لله ولرسوله وآتیتم عشر التخل ونصف عشر الحب ولم تمجسو أولادكم فإن لكم ما أسلتم عليه غير أن بيت النار لله ولرسوله ،

فإن أبيتم فعليكم الجزية فقرأ عليهم فكرهت اليهود والمجوس الإسلام وأحبوا الجزية ، فقال منافقون العرب زعم مجد أنه إنما بعث يقاتل الناس كافة حتى يسلموا ، ولا يقبل الجزية إلا من أهل الكتاب ولا نراه إلا وقد قبل من مشركي العرب ، فأنزل الله (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتدتم) . (حسن)

541 _ روى أبو داود في سننه (3082) عن أبي الدرداء قال قال رسول الله من أخذ أرضا بجزيتها فقد استقال هجرته ومن نزع صغار كافر من عنقه فجعله في عنقه فقد ول الإسلام ظهره . (حسن لغيره)

542 _ روى ابن زنجويه في الأموال (311) عن قبيصية بن ذؤيب عن النبي قال من أخذ أرضا بجزيتها فقد باء بما باء به أهل الكتاب من الذل والصغر . (حسن لغيره)

543 _ روى نعيم في الفتن (1247) عن حذيفة قال فتح لرسول الله ففتح لم يفتح له مثله منذ بعثه

الله فقلت له يهنيك الفتح يا رسول الله قد وضعت الحرب أوزارها ، فقال هيهات هيهات والذي نفسي بيده إن دونها يا حذيفة لخصالا ستا أولهن موتي ،

قال قلت إنا لله وإنا إليه راجعون ثم يفتح بيت المقدس ، ثم يكون بعد ذلك فتنة تقتل فئتان عظيمتان يكثر فيها القتل ويكثر فيها الهرج دعوتهما واحدة ، ثم يسلط عليكم موت فيقتلهم قعضا كما تموت الغنم ،

ثم يكثر المال فيفيض حتى يدعى الرجل إلى مائة دينار فيستنكف أن يأخذها ثم ينشأ لبني الأصفر غلام من أولاد ملوكهم ، قلت ومن بنو الأصفر يا رسول الله ؟ قال الروم ، فيشب في اليوم الواحد كما يشب الصبي في الشهر ويشب في الشهر كما يشب الصبي في السنة ،

فإذا بلغ أحبوه واتبعوه ما لم يحبوا ملكا قبله ثم يقوم بين ظهارنيهم ، فيقول إلى متى نترك هذه العصابة من العرب ؟ لا يزالون يصيرون منكم طرفا ونحن أكثر منهم عددا وعدة في البر والبحر إلى متى يكون هذا ؟

فأشروا على بما ترون فيقوم أشرافهم فيخطبون بين أظهرهم ويقولون نعم ما رأيت والأمر أمرك فيقول والذي نقسم به لا ندعهم حتى نهلكهم ، فيكتب إلى جزائر الروم فيرمونه بثمانين غية تحت كل غية اثنا عشر ألف مقاتل والغياثة الراءة ،

فيجتمعون عنده سبع مائة ألف وست مائة مقاتل ويكتب إلى كل جزيرة فيبعثون بثلاث مائة سفينة ، فيركب هو في سفينة منها ومقاتلته بحده وحديده وما كان له حتى يرمي بها ما بين أنطاكية إلى العريش ،

فيبعث الخليفة يومئذ الخيول بالعدد والعدة وما لا يحصى فيقوم فيهم خطيب فيقول كيف ترون ؟ أشيروا عليكم فرأيكم أرأي أمراً عظيمًا وإني أعلم أن الله منجز وعده ومظهر ديننا على كل دين ولكن هذا بلاء عظيم . (حسن لغيره)

544 _ روي الضياء في المختارة (2724) عن عائذ بن عمرو عن النبي قال الإسلام يعلو ولا يعلو . (صحيح لغيره)

545 _ روي أسلم في تاريخ واسط (1 / 155) عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله الإيمان يعلو ولا يعلى عليه . (صحيح لغيره)

546 _ روي البيهقي في الدلائل (6 / 36) عن عمر بن الخطاب أن رسول الله قال إن هذا الدين يعلو ولا يعلى . (حسن)

547 _ روي أحمد في مسنده (14730) عن أبي الزبير قال سألت جابرًا هل رجم رسول الله ؟ فقال نعم ، رجم رجلاً من اليهود وامرأة ، وقال لليهودي نحن نحكم عليكم اليوم . (حسن)

548 _ روي ابن سعد في الطبقات (1 / 129) عن يزيد بن رومان والزهري والشعبي وبريدة بن الحصيب قالوا كتب رسول الله إلى سعد هذيم من قضاة وإلى جذام كتاباً واحداً يعلمهم فيه فرائض الصدقة وأمرهم أن يدفعوا الصدقة والخمس إلى رسوليهم أبي وعنبسة أو من أرسلاه ، قال ولم ينسبة لنا

، قالوا وكتب رسول الله لبني زرعة وبني الربعة من جهينة أنهم آمنون على أنفسهم وأموالهم وأن لهم النصر على من ظلمهم أو حاربهم إلا في الدين والأهل ،

قالوا وكتب رسول الله إلى يحنة بن روبة وسرورات أهل أيلة سلم أنتم فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو فإني لم أكن لأقاتلكم حتى أكتب إليكم ، فأسلم أو أعط الجزية وأطع الله ورسوله ورسل رسوله وأكرمهم واكسهم كسوة حسنة غير كسوة الغزاء ، واكس زيداً كسوة حسنة ،

فمهما رضيت رسلي فإني قد رضيت ، وقد علم الجزية فإن أردتم أن يأمن البر والبحر فأطع الله ورسوله ويمنع عنكم كل حق كان للعرب والعمجم إلا حق الله وحق رسوله ، وإنك إن رددتهم ولم ترضهم لا آخذ منكم شيئاً حتى أقاتلكم فأسي比 الصغير وأقتل الكبير . (حسن)

549 _ روى القاسم بن سلام في الأموال (518) عن ابن شهاب الزهري أنه قال بلغني أن رسول الله كتب بهذا الكتاب هذا الكتاب من مجد النبي رسول الله ، فذكر الحديث وفيه قال لا يقتل مؤمن مؤمناً في كافر ، وقال وأن بينهم النصر على من دهم يثرب ، وأنهم إذا دعوا اليهود إلى صلح حليف لهم فإنهم يصالحونه ، وإن دعونا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلا من حارب الدين . (مرسل صحيح)

550 _ روى ابن سعد في الطبقات (1 / 129) عن ابن رومان والشعبي والزهري وبريدة قالوا كتب رسول الله لبني غفار أنهم من المسلمين لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين وأن النبي عقد لهم ذمة الله وذمة رسوله على أموالهم وأنفسهم ولهم النصر على من بدأهم بالظلم وأن النبي إذا دعاهم لينصروه أجابوه وعليهم نصرة إلا من حارب في الدين ما بل بحر صوفة وأن هذا الكتاب لا يحول دون إثم .

وقالوا وكتب رسول الله لبني ضمرة بنبكر بن عبد مناة بن كنانة أنهم آمنون على أموالهم وأنفسهم وأن لهم النصر على من دهمهم بظلم وعليهم نصر النبي ما بل بحر صوفة إلا أن يحاربوا في دين الله وأن النبي إذا دعاهم أجابوه عليهم بذلك ذمة الله ورسوله ولهم النصر على من بر منهم واتقى . (حسن)

551 _ روى الطبراني في المعجم الأوسط (3511) عن زيادة بن جهور قال ورد علي كتاب رسول الله فيه بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من مجد رسول الله إلى زيادة بن جهور سلام أنت فإني أحمد إليك الله لا إله إلا هو أما بعد فإني أذكرك الله واليوم الآخر أما بعد فليوضعن كل دين دان به الناس إلا الإسلام فاعلم ذلك . (حسن)

552 _ روى ابن قانع في معجمه (495) عن زيادة بن جهور أن النبي كتب إليه بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من مجد رسول الله إلى زيادة بن جهور أما بعد إنه بلغني أن بأرضك رجل يقال عمرو بن الحارث قد أفتنهم وأعan على فتنتهم فإنه هما استطعت ، أما بعد ، فليوضعن كل دين دانه الناس إلا الإسلام فاعلم ذلك . (حسن)

553 _ روى الواحدi في أسباب النزول (787) عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية (من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً) قال يهودي بالمدينة يقال له فنحاص احتاج رب مجد ، قال فلما سمع عمر بذلك اشتمل على سيفه وخرج في طلبه فجاء جبريل إلى النبي فقال إن ربك يقول لك (قل للذين آمنوا ، يغفروا للذين لا يرجون أيام الله) ،

واعلم أن عمر قد اشتمل على سيفه وخرج في طلب اليهودي فبعث رسول الله في طلبه فلما جاء قال يا عمر ضع سيفك قال صدقت يا رسول الله أشهد أنك أرسلت بالحق قال فإن ربك يقول (قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله) قال لا جرم والذي بعثك بالحق لا يرى الغضب في وجهي . (ضعيف)

554 _ روي مسلم في صحيحه (2169) عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تبدعوا اليهود ولا النصارى بالسلام فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه . (صحيح)

555 _ روي ابن حبان في صحيحه (500) عن أبي هريرة أن النبي قال لا تبادروا أهل الكتاب بالسلام فإذا لقيتموهם في طريق فاضطروهم إلى أضيقه . (صحيح)

556 _ روي أحمد في مسنده (16844) عن أبي عبد الرحمن الجهي قال قال رسول الله إني راكب غدا إلى يهود فلا تبدعواهم بالسلام فإذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم . (صحيح)

557 _ روي البيهقي في الكبرى (10 / 135) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال لا تصاحوهم ولا تبدعواهم بالسلام ولا تعودوا مرضاهم ولا تصلوا عليهم وألجهوهم إلى مضائق الطرق وصغروهם كما صغرهم الله . (حسن)

558 _ روي أبو نعيم في الحلية (5208) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال لا تساووهם في المجلس وألجهوهم إلى أضيق الطرق فإن سبوكم فاضربوهم وإن ضربوكم فاقتلوهم . (حسن)

559 روي ابن راهوية في مسنده (المطالب العالية / 2839) عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله أن يصافح المشركون أو يكنوا أو يرحب بهم . (ضعيف)

560 روي ابن عدي في الكامل (2 / 483) عن عائشة عن النبي قال من حيا ذميا إعظاما له فقد ثلم في الإسلام ثلمة . (ضعيف)

561 روي ابن عدي في الكامل (3 / 419) عن أنس بن مالك قال نهى رسول الله أن تقبل اليهودية أو النصرانية أو المجوسية المرأة المسلمة أو تنظر إلى فرجها . (ضعيف)

562 روي البيهقي في الكبري (9 / 201) عن ابن عمر قال قال رسول الله إنكم لاقون اليهود غدا فلا تبدئوهم بالسلام فإن سلموا عليكم فقولوا وعليك . (صحيح)

563 روي في نسخة نبيط (358) عن نبيط بن شريط عن النبي قال لا تبدئوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتموهם في طريق فاضطروهم إلى أضيقه . (حسن لغیره)

564 روي أبو نعيم في المعرفة (4608) عن عبد الرحمن بن ثابت أنه استأذن النبي أن يزور أخاه من المشركين فأذن له فلما رجع قرأ رسول الله (لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله) . (حسن)

565 روي البخاري في صحيحه (2411) عن أبي هريرة قال استب رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود قال المسلم والذي اصطفى مهدا على العالمين فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على

العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي إلى النبي فأخبره بما كان من أمره وأمر المسلم ،

فدعى النبي المسلم فسأله عن ذلك فأخبره فقال النبي لا تخironي على موسى فإن الناس يصعرون يوم القيمة فأصعق معهم فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش جانب العرش فلا أدرى أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله . (صحيح)

والشاهد فيه أن المسلم لما لطم وجه اليهودي لم ينكر عليه النبي ، حتى بعد أن ثبت أن قول اليهودي حق فعلا ، وفي بعض الأحاديث أن هذا الرجل هو أبو بكر الصديق .

566 _ روي البخاري في صحيحه (3408) عن أبي هريرة قال استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى مهما على العالمين في قسم يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودي ،

ذهب اليهودي إلى النبي فأخبره الذي كان من أمره وأمر المسلم فقال لا تخironي على موسى فإن الناس يصعرون فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش بجانب العرش فلا أدرى أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله . (صحيح)

567 _ روي مسلم في صحيحه (2375) عن أبي هريرة قال بينما يهودي يعرض سلعة له أعطي بها شيئاً كرهه أو لم يرضه شك عبد العزيز قال لا والذي اصطفى موسى على البشر قال فسمعه رجل من الأنصار فلطم وجهه قال تقول والذي اصطفى موسى على البشر رسول الله بين أظهرنا ،

قال فذهب اليهودي إلى رسول الله فقال يا أبا القاسم إن لي ذمة وعهدا وقال فلان لطم وجهي فقال رسول الله لم لطمت وجهه قال يا رسول الله والذي اصطفى موسى على البشر وأنت بين أظهرنا قال فغضب رسول الله حتى عرف الغضب في وجهه ،

ثم قال لا تفضلوا بين أنبياء الله فإنه ينفح في الصور فيصعب من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء الله قال ثم ينفح فيه أخرى فأكون أول من بعث أو في أول من بعث فإذا موسى آخذ بالعرش فلا أدرى أحوس ببعقته يوم الطور أو بعث قبلي ولا أقول إن أحداً أفضل من يونس بن مَتّي . (صحيح)

568 _ روى البخاري في صحيحه (2412) عن أبي سعيد الخدري قال بينما رسول الله جالس جاء يهودي فقال يا أبا القاسم ضرب وجهي رجل من أصحابك فقال من ؟ قال رجل من الأنصار قال ادعوه فقال أضر بي ؟ قال سمعته بالسوق يحلف والذي اصطفى موسى على البشر ،

قلت أي خبيث على مجد فأخذتني غضبة ضربت وجهه فقال النبي لا تخروا بين الأنبياء فإن الناس يصعبون يوم القيمة فأكون أول من تنشق عنه الأرض فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدرى أكان فيمن صعق أم حوس ببعقة الأولى . (صحيح)

569 _ روى البخاري في صحيحه (4638) عن أبي سعيد الخدري قال جاء رجل من اليهود إلى النبي قد لطم وجهه وقال يا مجد إن رجلاً من أصحابك من الأنصار لطم في وجهي قال ادعوه فدعوه قال لم

لطم وجهه ؟ قال يا رسول الله إني مررت باليهود فسمعته يقول والذى اصطفى موسى على البشر
فقلت وعلى مجد ،

وأخذتني غضبة فلطمته قال لا تخironي من بين الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيمة فأكون أول
من يفيق فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدرى أفق قبلى أم جزى بصعقة الطور المن
والسلوى . (صحيح)

570 _ روى الضياء في المختارة (1424) عن الأزهر بن راشد قال كانوا يأتون أنسا فإذا حدثهم
ب الحديث لا يدرؤن ما هو أتوا الحسن ففسره لهم قال فحدث ذات يوم عن النبي أنه قال لا تستضيفوا
بنار المشرك ولا تنقشوا في خواتيمكم عربيا . فلم يدرروا ما هو فأتوا الحسن فقالوا له إن أنسا حدثنا
ب الحديث ما نdry ما هو ؟

قال وما حدثكم أنس ؟ قالوا أنا أن رسول الله قال لا تستضيفوا بنار المشرك ولا تنقشوا في خواتيمكم
عربيا ، قال فقال الحسن أما قوله لا تنقشوا في خواتيمكم عربيا مجد وأما قوله لا تستضيفوا بنار
المشرك يقول لا تستشروا المشركين في أموركم ، ثم قال الحسن تصديق ذلك في كتاب الله (يأيها
الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم) . (حسن)

571 _ روى الطبراني في المعجم الأوسط (7300) عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تصافحوا
اليهود والنصارى . (حسن)

572 _ روى ابن أبي شيبة في مصنفه (32337) عن مكحول قال كان لعمر على رجل من اليهود حق

فأتأه يطلبه فلقيه فقال له عمر لا والذى اصطفى مهدا على البشر لا أفارقك وأنا أطلبك بشيء فقال

اليهودي ما اصطفى الله مهدا على البشر فلطمته عمر فقال بيبي وبينك أبو القاسم ،

قال إن عمر قال لا والذى اصطفى مهدا على البشر قلت له ما اصطفى الله مهدا على البشر فلطمته

قال أما أنت يا عمر فأرضه من لطمه بلى يا يهودي آدم صفي الله وإبراهيم خليل الله وموسى نجي

الله وعيسى روح الله وأنا حبيب الله بلى يا يهودي تسمى الله باسمين سمي بهما أمتي هو السلام وسمى

أمتي المسلمين ،

وهو المؤمن وسمى أمتي المؤمنين بلى يا يهودي طلبتكم يوما ذخر لنا اليوم لنا وغدا لكم وبعد غد

للنصارى بلى يا يهودي أنتم الأولون ونحن الآخرون السابقون يوم القيمة بلى إن الجنة محرمة على

الأنبياء حتى أدخلها وهي محرمة على الأمم حتى تدخلها أمتي . (مرسل حسن)

أحاديث نزول عيسى بن مريم آخر الزمان ويقاتل الناس على الإسلام ولا يقبل منهم غيره :

573 _ روى البخاري في صحيحه (2222) عن أبي هريرة عن النبي قال والذي نفسي بيده ليوشك أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقوسطاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد . (صحيح)

574 _ روى مسلم في صحيحه (2 / 191) عن أبي هريرة أنه قال رسول الله والله لينزلن ابن مريم حكماً عادلاً فليكسرن الصليب وليرثلن الخنزير وليرثعن الجزية ولترثن القلاص فلا يسعى عليها ولترثبن الشحنة والتباغض والتحاسد وليرثون إلى المال فلا يقبله أحد . (صحيح)

575 _ روى أبو بكر الشافعي في الغيلانيات (2 / 776) عن أبي هريرة قال ينزل عيسى ابن مريم عليه السلام إماماً مقوسطاً وحكم عدلاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير وتضع الحرب أوزارها . (حسن موقوف له حكم الرفع)

576 _ روى الداني في الفتنة (692) عن أبي هريرة عن النبي قال ينزل عيسى ابن مريم فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويهلك الله في زمانه الدجال وتقوم الكلمة لله رب العالمين . (صحيح)

577 _ روى ابن ماجة في سننه (4077) عن أبي أمامة قال خطبنا رسول الله فذكر حديث الدجال حتى قال قال رسول الله فيكون عيسى ابن مريم في أمتي حكماً عدلاً وإماماً مقوسطاً يدق الصليب ويذبح الخنزير ويضع الجزية . (صحيح لغيره)

578 روي يحيى بن سلام في تفسيره (2 / 723) عن عائشة قالت لا تقولوا لا نبي بعد مجد وقولوا خاتم النبيين فإنه ينزل عيسى ابن مريم حكما عدلا وإماما مقتضا فيقتل الدجال ويكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية وتضع الحرب أوزارها . (صحيح)

579 روي ابن حبان في صحيحه (15 / 233) عن أبي هريرة أن رسول الله قال الأنبياء كلهم إخوة لعلات أمهاتهم شتى ، ودينهم واحد وأنا أولى الناس بعيسى ابن مريم إنه ليس بيسي وبينهنبي ، وإنه نازل إذارأيتموه فاعرفوه رجل مربوع إلى الحمرة والبياض بين مصرتين كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل ، فيقاتل الناس على الإسلام فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ،

ويهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام ويهلك المسيح الدجال ، وتقع الأمانة في الأرض حتى ترتع الأسد مع الإبل والنمار مع البقر والذئب مع الغنم ويلعب الصبيان بالحيات لا تضرهم ، فيمكث في الأرض أربعين سنة ثم يتوفى فيصلبي عليه المسلمون صلوات الله عليه . (صحيح)

580 روي ابن حبيب الأندلسبي في أشراط الساعة (34) عن الحسن البصري أن رسول الله قال الأنبياء أبناء علات أمهاتهم شتى ودينهم واحد ، وأنا أولى الناس بعيسى ابن مريم وإنه نازل في آخر الزمان من آخر أمتي مصدقا بي ،

إذارأيتموه فاعرفوه فإنه مربوع القد والخلق بين مصرتين إلى الحمرة والبياض سبط الرأس كأن رأسه يقطر ماء ودهنا من غير بلل ، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ، ويفاتح الناس على الإسلام ، ويهلك الله في زمانه الملل كلها غير الإسلام ،

ويقع الأمان في الأرض حتى يرعى الأسد مع الإبل والنمر مع البقر والذئب مع الغنم ويلعب الصبيان بالحيات ولا يضرهم شيء من ذلك ، فيبقى كذلك أربعين سنة ، ثم يتوفاه الله ويصلّي عليه المسلمين ويقتل الله في زمانه الدجال ويأجوج ومأجوج . (حسن لغيرة)

581 _ روى نعيم في الفتنة (1582) عن أبي أمامة الباهلي قال ذكر رسول الله الدجال فقالت أم شريك فأين المسلمين يومئذ يا رسول الله ؟ قال ببيت المقدس يخرج حتى يحاصرهم وإمام الناس يومئذ رجل صالح فيقال صل الصبح فإذا كبر ودخل فيها نزل عيسى ابن مريم ،

إذا رأه ذلك الرجل عرفة فرجع يمشي القهقري فيتقدّم عيسى فيضع يده بين كتفيه ثم يقول صل فإنما أقيمت لك الصلاة فيصلي عيسى وراءه ثم يقول افتحوا الباب فيفتحون الباب ، ومع الدجال يومئذ سبعون ألفاً يهود كلهم ذو ساج وسيف محلٍ ، فإذا نظر إلى عيسى ذاب كما يذوب الرصاص وكما يذوب الملح في الماء ،

ثم يخرج هارباً فيقول عيسى إن لي فيك ضربة لن تفوتني بها فيدركه فيقتله فلا يبقى شيء مما خلق الله يتوارى به يهودي إلا أنطقه الله لا حجر ولا شجر ولا دابة إلا قال يا عبد الله المسلم هذا يهودي فاقتله إلا الغرقد فإنها من شجرهم فلا تنطق ،

ويكون عيسى في أمتي حكماً عدلاً وإنما مقسطاً يدق الصليب ويقتل الخنزير ويوضع الجزية ويترك الصدقة ، وتملأ الأرض من الإسلام ويسلب الكفار ملوكهم فلا يكون ملك إلا الإسلام . (صحيح)

582 _ روى أبو داود في سننه (4324) عن أبي هريرة أن النبي قال ليس بيدي وبينه نبي يعني عيسى وإنه نازل فإذا رأيتموه فاعرفوه رجل مربوع إلى الحمرة والبياض بين مصرتين لأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل فيقاتل الناس على الإسلام فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام ويهلك المسيح الدجال فيما يمكث في الأرض أربعين سنة ثم يتوفى فيصلی عليه المسلمون . (صحيح)

وقد أفردت أحاديث نزول عيسى بن مريم في آخر الزمان في كتاب مستقل ، وهو كتاب رقم 16 من هذه السلسلة (الكامل في تواتر حديث نزول عيسى آخر الزمان من 30 طريقة مختلفة إلى النبي) فبالإمكان مراجعته للمزيد في هذا الأمر .

أحاديث لا تجوز شهادة الكتابي على المسلم :

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (7 / 133) : (لا تقبل شهادة أهل الذمة على المسلمين اتفاقاً) ، واستشهدوا في ذلك بالقرآن لاشترط عدالة الشاهد في قبول الشهادة واشترط الإسلام في وجود العدالة .

وإن كانت الشهادة المجردة غير مقبولة فمن باب أولي ما هو أعلى وأعلى كالإمامية ، جاء في موسوعة الفقه الكويتية (6 / 202) : (اتفق الفقهاء على أنه يشترط في الإمام أن يكون مسلماً)

583 _ روي ابن ماجة في سننه (2347) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله أجاز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض . (حسن)

584 _ روي ابن أبي الفوارس في الرابع من الفوائد المنتقاة (168) عن أبي هريرة أن النبي قال لا تجوز شهادة ذي الظنة ولا ذي الحنة ولا ذي الذمية . (صحيح)

585 _ روي الدارقطني في سننه (4019) عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا ترث ملة ملة ولا يجوز شهادة أهل ملة على ملة إلا أمتى فإنهم يجوز شهادتهم على من سواهم . (حسن)

586 روى البخاري في صحيحه (3173) عن سهل بن أبي حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد إلى خير وهي يومئذ صلح فتفرقا فأتي محيصه إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دم قتيله فدفنه ثم قدم المدينة ، فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود إلى النبي ،

فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر وهو أحدث القوم ، فسكت فتكلما فقال أتحلفون وتستحقون قاتلکم أو أصحابکم ، قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر ، قال فتبريکم يهود بخمسين ، فقالوا كيف نأخذ أيمان قوم كفار ، فعقله النبي من عنده . (صحيح)

587 روى مسلم في صحيحه (1671) عن بشير بن يسار أن عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد الأنصاريين ثم من بني حارثة خرجا إلى خير في زمان رسول الله وهي يومئذ صلح وأهلها يهود فتفرقا ل حاجتهما ، فقتل عبد الله بن سهل فوجد في شربة مقتولاً فدفنه صاحبه ثم أقبل إلى المدينة فمشى أخو المقتول عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة فذكروا لرسول الله شأن عبد الله وحيث قتل ،

فزعم بشير وهو يحدث عمن أدرك من أصحاب رسول الله أنه قال لهم تحلفون بخمسين يميناً وتستحقون قاتلکم أو أصحابکم ، قالوا يا رسول الله ما شهدنا ولا حضرنا ، فزعم أنه قال فتبريکم يهود بخمسين ، فقالوا يا رسول الله كيف نقبل أيمان قوم كفار ؟ فزعم بشير أن رسول الله عقله من عنده . (صحيح)

588 روى البخاري في صحيحه (6142) عن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة أنهما حدثاه أن

عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود أتيا خير فتفرقوا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فجاء عبد الرحمن بن سهل ومحيصة ابنا مسعود إلى النبي فتكلموا في أمر أصحابهم ، فبدأ عبد الرحمن وكان أصغر القوم ، فقال له النبي كبر الكبر ، فتكلموا في أمر أصحابهم ،

فقال النبي أتستحقون قتيلكم أو قال أصحابكم بأيمان خمسين منكم ؟ قالوا يا رسول الله أمر لم نره ، قال فتبئركم يهود في أيمان خمسين منهم ، قالوا يا رسول الله قوم كفار فوداهم رسول الله من قبله ، قال سهل فأدركنا ناقة من تلك الإبل فدخلت مربدا لهم فركضتني برجلها . (صحيح)

589 روى البخاري في صحيحه (6898) عن بشير بن يسار زعم أن رجلا من الأنصار يقال له سهل

بن أبي حثمة أخبره أن نفرا من قومه انطلقا إلى خير فتفرقوا فيها ووجدوا أحدهم قتيلا وقالوا للذى وجد فيهم قد قتلتم صاحبنا ، قالوا ما قتلنا ولا علمنا قاتلا ،

فانطلقا إلى النبي فقالوا يا رسول الله انطلقنا إلى خير فوجدنا أحدهنا قتيلا فقال الكبر الكبر فقال لهم تأتون بالبينة على من قتله ، قالوا ما لنا بینة ، قال فيحلفون ، قالوا لا نرضى بأيمان اليهود ، فكره رسول الله أن يبطل دمه فوداهم مائة من إبل الصدقة . (صحيح)

590 روى مسلم في صحيحه (1670) عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج أن محبيه بن

مسعود وعبد الله بن سهل انطلقا قبل خير فتفرقوا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فاتهموا اليهود فجاء أخوه عبد الرحمن وابن عمته محبيه ومحيصة إلى النبي فتكلم عبد الرحمن في أمر أخيه وهو أصغر منهم ، فقال رسول الله كبر الكبر أو قال ليبدأ الأكبر فتكلما في أمر أصحابهما ،

فقال رسول الله يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته ، قالوا أمر لم نشهده كيف نحلف ؟ قال فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم ، قالوا يا رسول الله قوم كفار ، قال فوداهم رسول الله من قبله ، قال سهل فدخلت مربدا لهم يوما فركضتني ناقة من تلك الإبل ركضة برجلها . (صحيح)

591 روي مسلم في صحيحه (1671) عن سهل بن أبي حثمة عن رجاء قومه أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خير من جهد أصحابهم فأتى محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في عين أو فقير فأتى يهود فقال أنتم والله قاتلنا ثم أقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك ،

ثم أقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخير فقال رسول الله لمحيصة كبر يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب ، فكتب رسول الله إليهم في ذلك فكتبا إنا والله ما قتلناه ،

فقال رسول الله لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم ؟ قالوا لا ، قال فتحلف لكم يهود قالوا ليسوا ب المسلمين فواداه رسول الله من عنده ، فبعث إليهم رسول الله مائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار ، فقال سهل فقد ركضتني منها ناقة حمراء . (صحيح)

592 روي النسائي في الصغرى (4708) عن أبي سلمة وسليمان بن يسار عن أناس من أصحاب رسول الله أن القسامية كانت في الجاهلية فأقرها رسول الله على ما كانت عليه في الجاهلية وقضى بها بين أناس من الأنصار في قتيل ادعوه على يهود خير . (صحيح)

593 روى النسائي في الصغرى (4720) عن عبد الله بن عمرو أن ابن محيصه الأصغر أصبح قتيلاً على أبواب خيبر فقال رسول الله أقم شاهدين على من قتله أدفعه إليكم برمته قال يا رسول الله ومن أين أصيب شاهدين وإنما أصبح قتيلاً على أبوابهم ؟ قال فتحلف خمسين قساماً ؟

قال يا رسول الله وكيف أحلف على ما لا أعلم ؟ فقال رسول الله فنستحلف منهم خمسين قساماً ، فقال يا رسول الله كيف نستحلفهم وهم اليهود ؟ فقسم رسول الله ديته عليهم وأعانهم بنصفها . (صحيح)

594 روى الطبراني في المعجم الكبير (10737) عن ابن عباس قال كانت القساممة في الجاهلية حجازاً بين الناس وكان من حلف على يمين صبر أثم فيها أري عقوبة من الله ينكل بها من الجرأة على المحارم ، فكانوا يتورعون عن إيمان الصبر ويخافونها ،

فلما بعث الله مجدًا أقر القساممة وكان المسلمون هم أهيب لها لما علمهم الله من ذلك فقضى رسول الله بالقساممة بين حيين من الأنصار يقال لهم بنو حارثة ، وذلك أن يهود قتلت محيصة فأنكرت اليهود فدعا رسول الله اليهود لقسامتهم لأنهم الذين ادعوا الدم ، فأمرهم رسول الله أن يحلفو خمسين يميناً خمسين رجلاً أنهم لبراء من قتله فنككت يهود عن الأيمان ،

فدعى رسول الله بني حارثة فأمرهم أن يحلفو خمسين يميناً خمسين رجلاً أن يهود قتلتة غيلة ويستحقون بذلك الذي يزعمون أنه الذي قتل صاحبهم فنككت بنو حارثة عن الأيمان ، فلما رأى ذلك رسول الله قضى بعقله على يهود لأنه وجد بين أظهرهم وفي ديارهم . (حسن)

595 روى ابن أبي عاصم في الديات (197) عن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة وسويد بن النعمان أن القسامة كانت فيهم في بني حارثة في رجل يدعى عبد الله بن سهل قتل بخيير ذكر بشير عنهم أن عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد الأنصاري من بني حارثة خرجا إلى خير في زمان النبي ،

وهو يومئذ صلح وأهلها اليهود فتفرق عبد الله ومحيصة بخيير في حواجزها فوجد محيصة عبد الله مقتولاً بخيير فدفنه وقدم المدينة فمشى أخوه المقتول ومحيصة وحويصة فذكروا لرسول الله أمر عبد الله بن سهل وكيف قتل ،

فذكر بشير عن أصحاب رسول الله أن رسول الله قال لهم تحلفون بخمسين يميناً فتستحقون قاتلوكم أو أصحابكم ، فقالوا يا رسول الله ما شهدنا ولا حضرنا ، فقال لهم رسول الله فتبرئكم يهود بخمسين يميناً ، قالوا يا رسول الله كيف نقبل أيمان قوم كفار . (حسن لغيرة)

596 روى النسائي في الكبرى (5963) عن سهل بن أبي حثمة ومحيصة بن مسعود بن زيد أنهما أتوا خيراً وهي يومئذ صلح فتفرقوا لحواجزهم فأتى محيصة على عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلاً فدفنه ثم قدم المدينة ، وانطلق عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة إلى رسول الله فذهب عبد الرحمن يتكلم وهو أحدث القوم سناً ، فقال رسول الله كبار الكُبُر ،

فسكت فتكلما فقال رسول الله أتحلفون بخمسين منكم فتستحقون أصحابكم أو قاتلوكم ؟ قالوا يا رسول الله كيف نحلف ولم نشهد ولم نر ؟ قال أتبرئكم يهود بخمسين ؟ قالوا يا رسول الله كيف نأخذ أيمان قوم كفار ؟ فعقله رسول الله من عنده . (صحيح)

597 _ روى البزار في مسنده (1026) عن عبد الرحمن بن عوف قال كانت القسامية في الدم يوم خير

وذلك أن رجلاً من الأنصار من أصحاب النبي فقد تحت الليل فجاءت الأنصار فقالوا إن صاحبنا
يتشحط في دمه ، فقال تعرفون قاتله ؟ قالوا لا ألا إن قتله يهود ، فقال رسول الله اختاروا منهم
خمسين رجلاً فيحلفون بالله جهد أيمانهم ثم خذلوا منهم الديمة ففعلوا . (حسن)

أحاديث اغزوا تغنموا النساء :

598 _ روى الطبرى في الجامع (11 / 629) عن ابن عباس قوله (سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا) إلى (بما كانوا يكسبون) وذلك أن رسول الله قيل له ألا تغزو بني الأصفر لعلك أن تصيب بنت عظيم الروم فإنهم حسان . (حسن)

599 _ روى البيهقي في الدلائل (5 / 223) عن عروة بن الزير قال ثم إن رسول الله تجهز غازيا يريد الشام فأذن في الناس بالخروج وأمرهم به وكان في حر شديد وليلي الخريف والناس خارفون في نخيلهم فأبطأ عنه ناس كثير وقالوا الروم ولا طاقة لنا بهم فتختلف المنافقون وحدثوا أنفسهم أن رسول الله لا يرجع إليهم أبدا ،

فذكر الحديث وفيه وأتاه الجد بن قيس السلمي وهو في المسجد معه نفر فقال يا رسول الله أذن لي في القعود فإني ذو ضبعة وعلة فيها عذر لي ، فقال رسول الله تجهز فإنك مoser لعلك أن تحب بعض بنات الأصفر . (حسن لغيره)

600 _ روى البزار في مسنده (4899) عن ابن عباس أن رسول الله قال في غزوة تبوك اغزوا تغنموا بنات الأصفر ، فقال ناس من المنافقين إنه ليفتتنكم بالنساء قال فأنزل الله (ومنهم من يقول أذن لي ولا تفتني) الآية . (حسن)

601 _ روى الطبراني في المعجم الأوسط (5604) عن ابن عباس قال لما أراد النبي أن يخرج إلى غزوة تبوك قال لجد بن قيس يا جد بن قيس ما تقول في مجاهدة بني الأصفر ؟ فقال يا رسول الله إني امرؤ صاحب نساء ومتى أرى نساء بني الأصفر أفتتن فأذن لي ولا تفتني ، فأنزل الله (ومنهم من يقول أئذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا وإن جهنم لمحيطة بالكافرين) . (حسن)

602 _ روى البيهقي في الكبرى (9 / 31) عن عروة قال ثم إن رسول الله تجهز غازيا يريد الشام فأذن في الناس بالخروج وأمرهم به في قيظ شديد في ليالي الخريف فأبطأ عنه ناس كثير وهابوا الروم فخرج أهل الحسبة وتختلف المنافقون وحدثوا أنفسهم أنه لا يرجع أبدا وثبطوا عنه من أطاعهم وتختلف عنه رجال من المسلمين لأمر كان لهم فيه عذر ،

فذكر القصة قال وأتاه جد بن قيس وهو جالس في المسجد معه نفر فقال يا رسول الله أئذن لي في القعود فإني ذو ضيعة وعلة بها عذر فقال رسول الله تجهز فإنك مoser لعلك تحقب بعض بنات الأصفر ، فقال يا رسول الله أئذن لي ولا تفتني ببنات الأصفر ، فأنزل الله فيه وفي أصحابه (ومنهم من يقول أئذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا وإن جهنم لمحيطة بالكافرين) . (مرسل حسن)

603 _ روى الطبراني في الجامع (11 / 491) عن مجاهد في قول الله (أئذن لي ولا تفتني) قال قال رسول الله اغزوا تبوك تغنموا ببنات الأصفر نساء الروم ، فقال الجد بن قيس أئذن لنا ولا تفتنا بالنساء . (حسن لغيره) .

604 _ روى الطبرى في الجامع (11 / 492) عن الزهرى ويزيد بن رومان وعبد الله بن أبي بكر وعااصم بن عمر بن قتادة وغيرهم قال قال رسول الله ذات يوم وهو في جهازه للجد بن قيس أخي بني سلمة هل لك يا جد العام في جlad بنى الأصفر ؟ فقال يا رسول الله أتوأذن لي ولا تفتني ؟ فوالله لقد عرف قومي ما رجل أشد عجبا بالنساء مني وإنى أخشى إن رأيت نساء بنى الأصفر ألا أصبر عنهن ،

فأعرض عنه رسول الله وقال قد أذنت لك ففي الجد بن قيس نزلت هذه الآية (ومنهم من يقول أئذن لي ولا تفتني) الآية أي إن كان إنما يخشى الفتنة من نساء بنى الأصفر وليس ذلك به فما سقط فيه من الفتنة بتخلفه عن رسول الله والرغبة بنفسه عن نفسه أعظم . (حسن لغيره)

605 _ روى الطبرى في الجامع (11 / 492) عن ابن زيد قال في قوله (ومنهم من يقول أئذن لي ولا تفتني) قال هو رجل من المنافقين يقال له جد بن قيس فقال له رسول الله العام نغزو بنى الأصفر ونتحذى منهم سارى ووصفاء . فقال أي رسول الله أئذن لي ولا تفتني إن لم تأذن لي افتنت وقعدت غضب فقال الله (ألا في الفتنة سقطوا وإن جهنم لمحيطة بالكافرين) . (مرسلا حسن)

606 _ روى ابن أبي حاتم في تفسيره (9600) عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله يقول لجد بن قيس يا جد هل لك في جlad بنى الأصفر ؟ قال جد أتوأذن لي يا رسول الله ؟ فإني رجل أحب النساء وإنى أخشى إن أنا رأيت نساء بنى الأصفر أن أفتتن فقال رسول الله وهو معرض عنه قد أذنت لك فعند ذلك أنزل الله (ومنهم من يقول أئذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا) . (حسن)

607 روي ابن عساكر في تاريخه (2 / 32) عن عاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر بن حزم أن رسول الله قل ما كان يخرج في وجهه من مغازيه إلا أظهر أنه يريد غيره غير أنه في غزوة تبوك قال أيها الناس إني أريد الروم فأعلمهم بذلك في زمان من البأس وشدة من الحر وجدب من البلاد وحين طابت الثمار والناس يحبون المقام في ثمارهم وظلالهم ويكرهون الشخص عنها ،

فبينما رسول الله ذات يوم في جهاده إذ قال للجدع بن قيس يا جدّ هل لك في بنات بني الأصفر ؟ قال يا رسول الله لقد علم قومي أنه ليس من أحد أشد عجبا بالنساء مني وإنني أخاف إن رأيت نساء بني الأصفر أن يفتتنني فأذن لي يا رسول الله فأعرض عنه رسول الله وقال قد أذنت ،

فأنزل الله (ومنهم من يقول أئذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا) يقول ما وقع فيه من الفتنة بتبخره عن رسول الله ورغبته بنفسه عن نفسه أعظم مما يخاف من فتنة نساء بني الأصفر وإن جهنم لمحيطة بالكافرين . يقول لمن ورائه . (حسن لغيره)

608 روي ابن قانع في معجمه (1783) عن مالك بن حمایة قال فصل رسول الله من غزاة كان فيها فقال للناس ميلوا إلى بنات الأقوام . (ضعيف)

أحاديث لا ملاعنة بين الزوجة الكتابية والزوج المسلم :

609 _ روى ابن ماجة في سنه (2071) عن عبد الله بن عمرو أن النبي قال أربع من النساء لا ملاعنة بينهن النصرانية تحت المسلم واليهودية تحت المسلم والحرمة تحت المملوك والمملوكة تحت الحر .
(صحيح لغيره)

610 _ روى عبد الرزاق في مصنفه (12498) عن الزهري قال من وصية النبي عتاب بن أبي سعيد أن لا لعان بين أربع وبين أزواجهن اليهودية والنصرانية عند المسلم والأمة عند الحر والحرمة عند العبد .
(حسن لغيره)

611 _ روى البيهقي في السنن الكبرى (395 / 7) عن ابن عباس قال قال رسول الله يا عتاب بن أبي سعيد إني قد بعثتك إلى أهل مكة فانههم عن كذا وذكر الحديث وفيه أربعة ليس بينهم ملاعنة اليهودية تحت المسلم والنصرانية تحت المسلم والعبد عنده الحرمة والحر عنده الأمة . (حسن لغيره)

أحاديث لا يحج البيت من لم يكن مسلما :

612 _ روى النسائي في الصغرى (2925) عن أبي هريرة قال جئت مع علي بن أبي طالب حين بعثه رسول الله إلى أهل مكة ببراءة قال ما كنتم تnadون ؟ قال كنا ننادي إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ولا يطوف بالبيت عريان ومن كان بينه وبين رسول الله عهد فأجله أو أمده إلى أربعة أشهر فإذا مضت الأربعة أشهر فإن الله بريء من المشركين ورسوله ولا يحج بعد العام مشركا ، فكنت أنا نادي حتى صحل صوتي . (صحيح)

613 _ روى الدارمي في سننه (2 / 396) عن أبي هريرة قال كنت مع علي بن أبي طالب لما بعثه رسول الله فنادي بأربع حتى صهل صوته ألا إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ولا يحجن بعد العام مشركا ولا يطوف بالبيت عريان ومن كان بينه وبين رسول الله عهد فإن أجله إلى أربعة أشهر فإذا مضت الأربعة فإن الله بريء من المشركين ورسوله . (صحيح)

614 _ روى الطبراني في الشاميين (3067) عن أبي هريرة قال بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بممن أن لا يحج بعد العام مشركا ولا يطوف بالبيت عريان وإن يوم الحج الأكبر يوم النحر والحج الأكبر الحج والحج الأصغر العمرة فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام فلم يحج في العام القابل الذي حج فيه رسول الله حجة الوداع مشركا ،

وأنزل الله في العام الذي نبذ فيه أبو بكر إلى المشركين (يأيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وإن خفتم عيلة فسوف يغريككم الله من فضله إن شاء الله علیم حكيم) فكان المشركون يوافقون بالتجارة فينتفع بها المسلمين ،

فلما حرم الله على المشركين أن يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم مما قطع عنهم من التجارة التي كان المشركون يوافقون بها فأنزل الله (وإن خفتم عيلة فسوف يغريككم الله من فضله إن شاء) فأحل في الآية الأخرى التي تتبعها الجزية ولم تكن تؤدي قبل ذلك فجعلها عوضاً مما منعهم من موافاة المشركين بتجاراتهم ،

فقال (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فلما أحق الله ذلك لل المسلمين عرفوا أنه قد عاوضهم أفضل مما كانوا وجدوا عليه مما كان المشركون يوافقون به من التجارة . (صحيح)

615 روى الترمذى فى سننه (3092) عن زيد بن يثىع قال سألنا علیاً بأى شيء بعثت فى الحجة ؟ قال بعثت بأربع أن لا يطوف بالبيت عريان ومن كان بينه وبين النبي عهد فهو إلى مدتة ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ولا يجتمع المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا . (صحيح)

616 روى الحاكم فى المستدرك (3 / 49) عن زيد بن يثىع قال سألنا علیاً بأى شيء بعثت فى الحجة ؟ قال بعثت بأربع لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ولا يطوف بالبيت عريان ولا يجتمع مؤمن وكافر فى المسجد الحرام بعد عامهم هذا ومن كان بينه وبين النبي عهد فعهده إلى مدتة ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر . (صحيح لغيره)

617_ روي الطبرى في الجامع (11 / 317) عن السدى قال لما نزلت هذه الآيات إلى رأس أربعين آية

- يعني من سورة براءة - بعث بهن رسول الله مع أبي بكر وأمره على الحج فلما سار فبلغ الشجرة من ذي الحليفة أتبعه بعلی فأخذها منه فرجع أبو بكر إلى النبي فقال يا رسول الله بأبي أنت وأمي أنزل في شأنی شيء ؟

قال لا ولكن لا يبلغ عني غيري أو رجل مني أما ترضى يا أبا بكر أنك كنت معي في الغار وأنك صاحبى على الحوض ؟ قال بلى يا رسول الله ، فسار أبو بكر على الحاج وعلى يؤذن ببراءة فقام يوم الأضحى فقال لا يقربن المسجد الحرام مشرك بعد عامه هذا ولا يطوفن بالبيت عريان ،

ومن كان بينه وبين رسول الله عهد فله عهد إلى مدتھ وإن هذه أيام أكل وشرب وإن الله لا يدخل الجنة إلا من كان مسلما . فقالوا نحن نبراً من عهده وعهد ابن عمك إلا من الطعن والضرب فرجع المشركون فلام بعضهم بعضا وقالوا ما تصنعون وقد أسلمت قريش ؟ فأسلموا . (حسن لغيره)

618_ روي الطبرى في الجامع (11 / 316) عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين بن علي قال لما نزلت براءة على رسول الله وقد كان بعث أبا بكر الصديق ليقيم الحج للناس قيل له يا رسول الله لو بعثت إلى أبي بكر فقال لا يؤدي عني إلا رجل من أهل بيتي ،

ثم دعا علي بن أبي طالب فقال اخرج بهذه القصة من صدر براءة وأذن في الناس يوم النحر إذا اجتمعوا بمن أنه لا يدخل الجنة كافر ولا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ومن كان له عند رسول الله عهد فهو إلى مدتھ فخرج علي بن أبي طالب على ناقة رسول الله العضباء حتى أدرك أبا بكر الصديق بالطريق ،

فلما رأه أبو بكر قال أمير أو مأمور ؟ قال مأمور ثم مضيا فأقام أبو بكر للناس الحج والعرب إذ ذاك في تلك السنة على منازلهم من الحج التي كانوا عليها في الجاهلية حتى إذا كان يوم النحر قام علي بن أبي طالب فأذن في الناس بالذي أمره رسول الله فقال يأيها الناس لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ،

ولا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ومن كان له عهد عند رسول الله فهو له إلى مدهه فلم يحج بعد ذلك العام مشرك ولم يطف بالبيت عريان . ثم قدمًا على رسول الله وكان هذا من براءة فيمن كان من أهل الشرك من أهل العهد العام وأهل المدة إلى الأجل المسمى . (حسن لغيره)

619 _ روي الطبرى في الجامع (11 / 316) عن الشعبي قال بعث النبي عليا فنادى ألا لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ومن كان بينه وبين رسول الله عهد فأجله إلى مدهه والله بريء من المشركين ورسوله . (حسن لغيره)

620 _ روى الترمذى في سننه (3091) عن ابن عباس قال بعث النبي أبا بكر وأمره أن ينادي بهؤلاء الكلمات ثم أتبعه عليا فبينا أبو بكر في بعض الطريق إذ سمع رغاء ناقة رسول الله القصواء فخرج أبو بكر فزعًا فظن أنه رسول الله فإذا هو علي فدفع إليه كتاب رسول الله وأمر عليا أن ينادي بهؤلاء الكلمات ،

فانطلقا فحجا فقام علي أيام التشريق فنادى ذمة الله ورسوله بريئة من كل مشرك فسيحوا في الأرض أربعة أشهر ولا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوفن بالبيت عريان ولا يدخل الجنة إلا مؤمن وكان علي ينادي فإذا عي قام أبو بكر فنادى بها . (صحيح)

621 روى الطبراني في المعجم الأوسط (928) عن ابن عباس أن رسول الله بعث أبا بكر وأمره أن ينادي بهؤلاء الكلمات ثم أتبעהه علياً فبينا أبو بكر في بعض الطرق إذ سمع رغاء ناقة رسول الله فخرج أبو بكر فزعاً فظن أنه رسول الله فإذا على فدفع إليه كتاب رسول الله فأمره على الموسم ،

وأمر علياً أن ينادي بهؤلاء الكلمات فانطلقاً فحججاً فقام علياً أيام التشريق فنادى ذمة الله وذمة رسوله برئية من كل مشرك فسيحوا في الأرض أربعة أشهر ولا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ولا يدخل الجنة إلا مؤمن وكان علي ينادي بهن فإذا بح حلقة قام أبو هريرة فنادى بها . (صحيح)

622 روى الطبراني في الجامع (11 / 334) عن أبي خالد البلخي قال بعث رسول الله علياً بأربع كلمات حين حج أبو بكر بالناس فنادى بهن ألا إنك يوم الحج الأكبر ألا إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ألا ولا يطوف بالبيت عريان ألا ولا يحج بعد العام مشرك ألا ومن كان بينه وبين مجد عهد فأجله إلى مدة والله بريء من المشركين ورسوله . (مرسلاً حسن)

623 روى الطبراني في تاريخه (817) عن السدي الكبير قال لما نزلت هذه الآيات إلى رأس الأربعين يعني من سورة براءة فبعث بهن رسول الله مع أبي بكر وأمره على الحج ، فلما سار فبلغ الشجرة من ذي الحليفة أتبעהه بعلي فأخذها منه فرجع أبو بكر إلى النبي فقال يا رسول الله بأبي أنت وأمي أنزل في شأني شيء ؟ قال لا ولكن لا يبلغ عنك غيري أو رجل مني ،

أما ترضى يا أبا بكر أنك كنت معي في الغار وأنك صاحبى على الحوض ؟ قال بلى يا رسول الله . فسار أبو بكر على الحاج وسار على براءة فقام يوم الأضحى فآذن فقال لا يقربن المسجد الحرام مشرك بعد عامه هذا ولا يطوفون بالبيت عريان ،

ومن كان بينه وبين رسول الله عهد فله عهد إلى مده وإن هذه أيام أكل وشرب وإن الله لا يدخل الجنة إلا من كان مسلما . فقالوا نحن نبرأ من عهلك وعهد ابن عمك إلا من الطعن والضرب فرجع المشركون فلام بعضهم بعضا وقالوا ما تصنعون وقد أسلمت قريش ؟ فأسلموا . (حسن لغيره)

624 _ روي أحمد في مسنده (4) عن أبي بكر أن النبي براءة لأهل مكة لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة من كان بينه وبين رسول الله مدة فأجله إلى مده والله بريء من المشركين ورسوله ،

قال فسار بها ثلاثة ثم قال لعلي الحقة فرد عليه أبو بكر وبلغها أنت ، قال فعل قال فلما قدم على النبي أبو بكر بكى قال يا رسول الله حدث في شيء ؟ قال ما حدث فيك إلا خير ولكن أمرت أن لا يبلغه إلا أنا أو رجل مي . (صحيح)

625 _ روي أحمد في فضائل الصحابة (1088) عن أبي سعيد الخدري قال بعث رسول الله أبو بكر بسورة براءة على الموسم وأربع كلمات إلى الناس فلتحقه على في الطريق فأخذ السورة والكلمات فكان علي يبلغ وأبو بكر على الموسم فإذا قرأ السورة نادى ألا لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ولا يقرب المسجد مشرك بعد عامه هذا ،

ولا يطوفن بالبيت عريان ومن كان بينه وبين رسول الله عقد فأجله مده حتى قال رجل لو لأن يقطع الذي بيننا وبين ابن عمك من الحلف فقال علي لو لأن رسول الله أمرني ألا أحدث شيئا حتى آتيه لقتلتك . (حسن)

626 روى البخاري في صحيحه (369) عن أبي هريرة قال بعثني أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين يوم النحر نؤذن بممن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان قال حميد بن عبد الرحمن ثم أردف رسول الله عليه فأمره أن يؤذن ببراءة قال أبو هريرة فأذن معنا علي في أهل مني يوم النحر لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان . (صحيح)

627 روى البخاري في صحيحه (3177) عن أبي هريرة قال بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بممن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الأكبر يوم النحر وإنما قيل الأكبر من أجل قول الناس الحج الأصغر فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي مشرك . (صحيح)

628 روى البخاري في صحيحه (4363) عن أبي هريرة أن أبا بكر الصديق بعثه في الحجة التي أمره النبي عليها قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في الناس لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان . (صحيح)

629 روى أبو داود في سننه (1945) عن أبي هريرة قال بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بممن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الأكبر يوم النحر والحج الأكبر الحج والحج الأصغر العمرة فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام فلم يحج في العام القابل الذي حج فيه رسول الله حجة الوداع مشرك ،

630 روى الطبراني في الشاميين (3067) عن أبي هريرة قال بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بممن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وإن يوم الحج الأكبر يوم النحر والحج الأكبر الحج والحج الأصغر العمرة فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام فلم يحج في العام القابل الذي حج فيه رسول الله حجة الوداع مشرك ،

وأنزل الله في العام الذي نبذ فيه أبو بكر إلى المشركين (يأيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء إن الله علیم حكيم) فكان المشركون يوافقون بالتجارة فينتفع بها المسلمين ،

فلما حرم الله على المشركين أن يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم مما قطع عنهم من التجارة التي كان المشركون يوافقون بها فأنزل الله (وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء) فأحل في الآية الأخرى التي تتبعها الجزية ولم تكن تؤدي قبل ذلك فجعلها عوضاً مما منعهم من موافاة المشركين بتجارتهم ،

فقال (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فلما أحق الله ذلك للMuslimين عرفوا أنه قد عاوضهم أفضل مما كانوا وجدوا عليه مما كان المشركون يوافقون به من التجارة . (صحيح)

631 _ روى الخطابي في غريب الحديث (2 / 18) عن مجد بن إسحاق كانت الإفاضة إلى صوفة وصوفة رجل يقال له الأخزم بن العاص وكان له ابن قد تصدق به على الكعبة يخدمها فجعل إليه حبشية بن سلول الخزاعي الإفاضة وكان يومئذ يلي أمر مكة فكانت الإجازة في ولد صوفة ،

حتى انقضوا ثم صارت الإفاضة في عدوان يتوارثونها حتى كان الذي قام عليه الإسلام أبو سيارة العدوازي وكان يدفع بالناس على أتان عوراء رسنها ليف وهي التي يضرب بها المثل فيقال أصح من غير

أبي سيارة حج المسلمين والمشركون عامئذ فكان المسلمون في ناحية يدفع بهم عتاب بن أسيد لأنه أمير البلد ،

وكان المشركون يدفع بهم أبو سيارة فلما كانت سنة تسع أرسل رسول الله أبا بكر واستعمله على الحج ونزلت سورة براءة فبعث بها عليا خطيب ونبذ إلى المشركين عهدهم وقال لا يجتمع مسلم ومشرك على هذا الموقف . وقال غيره كانت الإفاضة في تميم فيبني صفوان بن شجنة بن عطارد بن كعب بن سعد ،

قال وأوس بن مغراة يذكر ذلك ولا يريمون في التعريف موضعهم حتى يقال أفيضوا آل صفوانا مجدًا بناه لنا قدماً أوائلنا / وأورثوه طوال الدهر أخرانا ، قال ثم انتقل عنهم إلى هاشم بن عبد مناف عند موت آخر من بقي منبني صفوان . وقال مجد بن إسحاق في غير الرواية التي سقناها قبل كان قصي قد حازها فيما حاز من مكارمه ومن ثم نالها هاشم .

فأما الندوة والسقاية والحجابة فإن قصيا جعلها في ولده . قال الزبير بن بكار قسم قصي مكارمه بين ولده فأعطى عبد مناف السقاية والندوة وأعطى عبد الدار الحجابة واللواء وأعطى عبد العزى الرفادة وأعطى عبد بن قصي جلهة الوادي قال الزبير ثم اصطلحت قريش على أن ولی هاشم بن عبد مناف السقاية والرفادة ،

وأقرت الحجابة فيبني عبد الدار وقررها الإسلام لهم أعطى رسول الله عثمان بن طلحة مفتاح البيت وقال خذوها يابني عبد الدار خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم . (مرسل حسن)

632 _ روي الطبرى في الجامع (2 / 447) عن ابن زيد في قوله (أولئك ما كان لهم أن يدخلوها إلا خائفين) قال نادى رسول الله ألا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ، قال فجعل المشركون يقولون اللهم إنا منعنا أن نُبَرَّك . (مرسل حسن)

633 _ روي الطبرى في تاريخه (818) عن مجد بن كعب القرظى وغيره قالوا بعث رسول الله أبا بكر أميرا على الموسم سنة تسع وبعث علي بن أبي طالب بثلاثين أو أربعين آية من براءة فقرأها على الناس يؤجل المشركين أربعة أشهر يسيحون في الأرض ،

فقرأ عليهم براءة يوم عرفة أجل المشركين عشرين يوما من ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الأول وعشرا من ربيع الآخر وقرأها عليهم في منازلهم ولا يحجون بعد عامنا هذا مشرك ولا يطوفن بالبيت عريان . (مرسل ضعيف)

634 _ روي ابن أبي حاتم في تفسيره (9233) عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله بعث علينا بأربع لا يطوفن بالبيت عريان ولا يجتمع المسلمون والمشركون بعد عامهم ومن كان بينه وبين رسول الله عهد فهو إلى عهده وأن الله ورسوله برئ من المشركين . (حسن)

أحاديث اشتراط الإسلام كي يكون العبد صالحًا للعتق إن أراد سيده عتقه :

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (35 / 104) : في باب (ما يشترط في التكفير بالإعتاق : وأن تكون الرقبة مؤمنة ، خلافاً للحنفية حيث يرون جواز إعتق الرقبة الكافرة في غير كفارة القتل) . فهو على الأقل قول الجمهور .

635 _ روي ابن حبان في صحيحه (2247) عن معاوية بن الحكم قال أطلقت غنيمة لي ترعاها جارية لي قبل أحد والجوانية فوجدت الذئب قد ذهب منها بشاة وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون وأغضب كما يغضبون فصككتها صَكَّة ،

فأخبرت بذلك رسول الله فعزم علي فقلت يا رسول الله لو أعلم أنها مؤمنة لأعتقتها ، قال ائتنى بها فجئت بها فقال أين الله ؟ قالت في السماء ، قال من أنا ؟ قالت أنت رسول الله ، قال إنها مؤمنة فأعتقتها . (صحيح)

636 _ روي أبو داود في سننه (3284) عن أبي هريرة أن رجلاً أتى النبي بجارية سوداء فقال يا رسول الله إن علي رقبة مؤمنة ، فقال لها أين الله ؟ فأشارت إلى السماء بأصبعها ، فقال لها فمن أنا ؟ فأشارت إلى النبي وإلى السماء يعني أنت رسول الله فقال أعتقتها فإنها مؤمنة . (صحيح)

637 _ روي البزار في مسنده (4749) عن ابن عباس قال أتى رجل النبي قال إن على أمي رقبة وعندي أمة سوداء فقال النبي أئتي بها فقال لها رسول الله أتشهدين أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ؟ قالت نعم . قال فأعتقها . (صحيح لغیره)

638 _ روي أحمد في مسنده (15316) عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عبد الله عن رجل من الأنصار أنه جاء بأمة سوداء وقال يا رسول الله إن عليّ رقبة مؤمنة فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقتها فقال لها رسول الله أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟ قالت نعم ، قال أتشهدين أني رسول الله ؟ قالت نعم ، قال أتؤمنين بالبعث بعد الموت ؟ قالت نعم ، قال فأعتقها . (صحيح)

639 _ روي الطبراني في المعجم الكبير (22 / 117) عن وهب السوائي قال أتت رسول الله امرأة ومعها جارية سوداء فقالت المرأة يا رسول الله إن عليّ رقبة مؤمنة أفتجزئ عني هذه فقال لها رسول الله أين الله ؟ قالت في السماء ، قال فمن أنا ؟ قالت أنت رسوله ، قال أتشهدين أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ؟ قالت نعم ، قال أتؤمنين بما جاء من عند الله ؟ قالت نعم ، قال اعتقيها فإنها مؤمنة . (حسن لغیره)

640 _ روي الحاكم في المستدرك (3 / 255) عن عتبة بن مسعود قال جاءت امرأة إلى رسول الله بأمة سوداء فقالت يا رسول الله إن عليّ رقبة مؤمنة أفتجزئ عني هذه ؟ فقال رسول الله من ربك ؟ قالت رب الله ، قال فما دينك ؟ قالت الإسلام ، قال فمن أنا ؟ قالت أنت رسول الله ، قال فتصلين الخمس وتقررين بما جئت به من عند الله ؟ قالت نعم ، فضرب على ظهرها وقال اعتقيها . (حسن)

641 _ روى الطبراني في المعجم الأوسط (7561) عن كعب بن مالك قال جاءت جارية ترعى غنمًا لي

فأكل الذئب شاة فضررت وجه الجارية فندمت فأتيت رسول الله فقلت يا رسول الله لو أعلم أنها مؤمنة لاعتقها ، فقال رسول الله من أنا ؟ قالت رسول الله . قال فمن الله ؟ قالت الذي في السماء ، فقال رسول الله أعتقها فإنها مؤمنة . (صحيح لغيره)

642 _ روى الحارث في مسنده (بغية الباحث / 16) عن ابن عمر أن رجلا جاء إلى النبي فقال يا رسول الله إني على نسمة أن أعتقها وإن هذه الجارية أعجمية فيجوز لي أن أعتقها ؟ قال قال لها أين ربك ؟ قالت في السماء ، قال من أنا ؟ قالت أنت رسول الله ، فقال رسول الله أعتقها فإنها مؤمنة . (صحيح لغيره)

643 _ روى الطبراني في المعجم الأوسط (8174) عن ابن عباس فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرر رقبة مؤمنة قال كان الرجل يأتي النبي فيسلم ثم يرجع إلى قومه فيكون فيهم وهم مشركون فيصيبه المسلمون خطأ في سرية أو غزاة فيعتق الذي يصيبه رقبة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق قال هو الرجل يكون معاهدًا ويكون قومه أهل عهد فيسلم إليهم الديمة ويعتق الذي أصابه رقبة . (صحيح)

644 _ روى ابن عدي في الكامل (9 / 17) عن ابن عباس قال نهي رسول الله عن عتق اليهود والنصاري والمجوس . (ضعيف)

645 _ روى مسلم في صحيحه (540) عن معاوية بن الحكم قال كانت لي جارية ترعى غنمًا لي قبل أحد والجوانية فاطلعت ذات يوم فإذا الذيب قد ذهب بشاة من غنمها وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون لكنني صدقتها صدقة فأتيت رسول الله فعظم ذلك علي قلت يا رسول الله أفلأ اعتقها ؟ قال أئتي بها فأتيته بها فقال لها أين الله ؟ قالت في السماء ، قال من أنا ؟ قالت أنت رسول الله ، قال أعتقها فإنها مؤمنة . (صحيح)

أحاديث من لم يرض بشئ من هذه الشروط يُقتل وتوخذ أمواله غنائم ونساؤه وأطفاله سبايا ،

ومنها أحاديث أن أم المؤمنين صفية بنت حيى كانت من هؤلاء ، كانت عروسًا لرجل رفض وقومه أن يلزموا هذه الشرائط وأن يدفعوا ما عليهم من جزية وخرج كاملاً فقتلهم النبي ، وكان من المقتولين أبو صفية وأخوها وزوجها ، ثم أخذوها في السبايا ، واصطفاها النبي لنفسه ودخل بها بعد بضعة أيام :

جاء في موسوعة الفقه الكويتية (12 / 48) : (في باب التشوف إلى العتق : من محسن الإعتاق أنه إحياء حكمي ، يخرج العبد من كونه ملحقاً بالجمادات إلى كونه أهلاً للكرامات البشرية ... وقد أجمع الفقهاء على أنه من حيث الأصل تصرف مندوب إليه ، ويجب لعارض ، ويحصل به القرابة)

وجاء فيها (29 / 266) : (في باب العتق : حكم العتق الاستحباب ، وهو الإعتاق لوجه الله من غير إيجاب)

وجاء فيها (24 / 154) : (السبي مشروع لقول الله (فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهם فشدوا الوثاق) ، وقد سبي النبي وقسم السبي بين المجاهدين كنبي بنى المصطلق وهو اوزن ، ونبي الصحابة من بعده ، كما فعل أبو بكر حين استرق نساء بني حنيفة وذراريهما ، ونبي علي بن أبي طالب بنى ناجية)

وجاء فيها (23 / 12) : (يدخل الرقيق في ملك الإنسان بوحد من الطرق التالية ، أولاً استرقاق الأسرى والسبى من الأعداء الكفار ، وقد استرق النبي نساء بني قريظة وذريتهم ، ولا يجوز ابتداء استرقاق المسلم ، لأن الإسلام ينافي ابتداء الاسترقاق ، لأنه يقع جزاء لاستنكاف الكافر عن عبودية الله فجازاه بأن صيره عبد عبيده ،

ثانياً ولد الأمة من غير سيدها يتبع أمه في الرق سواء أكان أبوه حراً أم عبداً ، وهو رقيق لمالك أمه ، لأن ولدتها من نمائتها ونماءها لمالكها ، وللإجماع ، ثالثاً الشراء من يملكه ملكاً صحيحاً معترفاً به شرعاً

(

وجاء فيها (24 / 164) : (السبايا من النساء يعتبرون من الغنائم إلى أن تتم قسمة الغنيمة ، فإذا قسمن بين الغانمين فكل من وقع في سهمه سبية ملكها وصارت أمة له ، ويحل له وطؤها بملك اليمين بعد استبرائها لقول الله (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) ، وقد نزلت في سبايا أو طاس على ما روي أبو سعيد الخدري ، أما حل نكاحها فهو محل اختلاف بين الفقهاء في جواز نكاح الأمة)

646 روى البيهقي في الكبرى (9 / 215) عن علي بن أبي طالب قال لئن بقيت لنصارى بني تغلب لأنقتن المقاتلة ولأسباب الذرية فإني كتبت الكتاب بين النبي وبينهم على أن لا يُنْصِرُوا أبناءهم .
صحيح)

647 روى أبو يعلي في مسنده (323) عن علي أنه قال إن النبي صالح بنى تغلب على أن يثبتوا على دينهم ولا ينصروا أبناءهم وإنهم قد نقضوا وإنه إن يتم لي الأمر قتلت المقاتلة وسبيت الذرية .
صحيح لغيره)

648 روى أبو يعلي في مسنده (332) عن علي قال شهدت النبي صالح نصارى بني تغلب على أن لا ينصروا أولادهم فإن فعلوا فقد برئت منهم الذمة ، قال فقال عليٌّ فقد والله فعلوا فوالله لئن تم لي الأمر لأقتلن مقاتلتهم ولأسباب ذريتهم . (صحيح لغيره)

649 روى ابن سعد في الطبقات (1 / 129) عن يزيد بن رومان والزهري والشعبي وبريدة بن الحصيب قالوا كتب رسول الله إلى يحنة بن روبة وسروات أهل أيلة سلم أنتم فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو فإني لم أكن لأقاتلكم حتى أكتب إليكم ، فأسلم أو أعط الجزية وأطعم الله رسوله ورسله وأكرمهم واكسهم كسوة حسنة غير كسوة الغباء ، واكس زيداً كسوة حسنة ،

فمهما رضيت رسلي فإني قد رضيت ، وقد علمت الجزية فإن أردتم أن يأمن البر والبحر فأطعم الله رسوله ويمنع عنكم كل حق كان للعرب والعجم إلا حق الله وحق رسوله ، وإنك إن ردتهم ولم ترضهم لا آخذ منكم شيئاً حتى أقاتلكم فأسي الصغير وأقتل الكبير . (حسن)

650 _ روى ابن سعد في الطبقات (1 / 134) عن ابن رومان والشعبي والزهري وبريدة قالوا كتب

رسول الله إلى يحنة بن روبة وسروات أهل أيلة سلم أنتم فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو فإني لم أكن لأقاتلكم حتى أكتب إليكم فأسلم أو أعط الجزية وأطع الله رسوله وأكرمهم واكسهم كسوة حسنة غير كسوة الغزاء واكس زيداً كسوة حسنة ،

فمهما رضيت رسلی فإني قد رضيت وقد علم الجزية فإن أردتم أن يأمن البر والبحر فأطع الله رسوله ويمنع عنكم كل حق كان للعرب والعمجم إلا حق الله وحق رسوله وإنك إن ردتهم ولم ترضهم لا آخذ منكم شيئاً حتى أقاتلكم فأسي比 الصغير وأقتل الكبير . (حسن)

651 _ روى ابن عساكر في تاريخه (12 / 330) عن الشفاء وابن عباس وعمرو بن أمية والعلاء بن

الحضرمي وكتب رسول الله إلى يحنة بن روبة وسروات أهل أيلة سلم أنتم فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو فإني لم أكن لأقاتلكم حتى أكتب إليكم فأسلم وأعط الجزية وأطع الله رسوله وأرسل رسلي وأكرمهم واكسهم كسوة حسنة غير كسوة الغزاء واكس زيداً كسوة حسنة ،

فمهما رضيت رسلی فإني قد رضيت وقد علم الجزية فإن أردتم أن يأمن البحر والبر فأطع الله رسوله ويمنع عنكم كل حق كان للعرب والعمجم إلا حق الله وحق رسوله وإنك إن ردتهم ولم ترضهم لا آخذ منكم شيئاً حتى أقاتلكم فأسي比 الصغير وأقتل الكبير . (حسن)

652 _ روى البخاري في صحيحه (2235) عن أنس بن مالك قال قدم النبي خير فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي بن أخطب وقد قتل زوجها وكانت عروسًا فاصطفاها رسول الله لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الروحاء حلت فبني بها ،

ثم صنع حيسا في نطع صغير ثم قال رسول الله آذن من حولك فكانت تلك وليمة رسول الله على صفية ثم خرجنا إلى المدينة قال فرأيت رسول الله يحوي لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيده فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب . (صحيح)

653 _ روى ابن زنجويه في الأموال (679) عن ابن جريج عن رجل من أهل المدينة أن رسول الله صالح بن أبي الحقيق على أن لا يكتموه كنزا فكتموه فاستحل بذلك دماءهم . (حسن لغيرة)

654 _ روى الطبراني في المعجم الكبير (12068) عن ابن عباس قال صالح رسول الله أهل خير على كل صفراء وببيضاء وعلى كل شيء إلا أنفسهم وذرارتهم ، قال فأتي بالربيع وكنانة ابني أبي الحقيق وأحدهما عروس بصفية بنت حي فقال أين آنيتكم التي كانت تستعار في أعراس المدينة ؟

قال أخرجتنا وأجلينا فأنفقناها فقال انظرا ما تقولان فإنكم إن كتمتاني استحللت بذلك دماءكم وذرتكم قال فدعا رجلان من الأنصار فقال اذهب مكانكذا وكذا فانظر نخيلة في رأسها رقعة فانزع تلك الرقعة واستخرج تلك الآنية وائتنى بها فانطلق حتى جاء بها فقدمهما رسول الله فضرب أعناقهما ،

وبعث إلى ذرتهمما فأتي بصفية وهي عروس فأمر بلا بلا فانطلق بها إلى منزل رسول الله فانطلق بلا فمر على زوجها وأخيه وهما قتيلان ، فلما رجع إلى رسول الله قال سبحان الله ما أردت يا بلا إلى جارية بكر تمر بها على قتيلين تريها إياهما أما لك رحمة ؟ قال أردت أن أحرق جوفها ،

قال ودخل رسول الله فبات معها وجاء أبو أيوب بسيفه فجلس إلى جانب الفسطاط قال إن سمعت راعية أو رابني شيء كنت قربا من رسول الله ، قال وخرج رسول الله إلى إقامة بلا قال من هذا قال أنا أبو أيوب قال ما شأنك هذه الساعة هاهنا ،

قال يا رسول الله دخلت بجارية بكر وقد قتلت زوجها وأخاه فأشفقت عليك ، قلت أكون قريبا من رسول الله ، قال يرحمك الله أبا أيوب ثلاث مرات ، فأكثر الناس فيها فقائل يقول سريته وقائل يقول امرأته ، فلما كان عند الرحيل قالوا انظروا إلى رسول الله فإن حجبها فهي امرأته وإن لم يحجبها فهي سريته ،

فأخرجها رسول الله فحجبها فوضع لها ركبته فقال اركبي فأكرمت رسول الله أن تضع قدمها على ركبته ووضعت ركبتها على فخذه وركبت وقد كان عرض عليها قبل ذلك أن يتخذها سرية أو يعتقها وينكحها فقالت لا بل أعتقني وأنكحني ففعل . (حسن)

655 _ روي ابن شبة في تاريخ المدينة (825) عن يزيد بن عياض أنه بلغه من شأن خير أن أهل ابن أبي حقيق دعاهم رسول الله يسألهم عن أموال خرجوا بها من المدينة إذ أخرجهم مسك الجمل ودنان كانت فيها الأموال إذ أخرجوا فغيبوها عنه ،

حتى أمر كنانة وحيي ابني أبي الربيع بن أبي الحقيق أو أحدهما زوج صفية فيزعمون أنه سأل رجالا منهم من آل أبي الحقيق فأخبره بمكان المال فدفع رسول الله أحدهما إلى مجد بن مسلمة والآخر إلى الزير يعذبان حتى قتلا فاستحل بغدرهم قتل كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق زوج صفية وحيي بن الربيع أخيه . (حسن لغيره)

656 _ روي البلاذري في البلدان (1 / 32) عن ميمون بن مهران أن أهل خير أخذوا الأمان على أنفسهم وذرياتهم على أن لرسول الله كل شيء في الحصن . قال وكان في الحصن أهل بيت فيهم شدة على رسول الله فقال لهم قد عرفت عداوتكم لله ولرسوله ،

ولن يمنعني ذلك من أن أعطيكم ما أعطيت أصحابكم وقد أعطيتني أنكم إن كتمتم شيئاً حلّت لي
دماؤكم ما فعلت آنيتكم ؟ قالوا استهلكناها في حربنا ، قال فأمر أصحابه فأتوا المكان الذي هي فيه
فاستثرواها ثم ضرب أعناقهم . (حسن لغيره)

657 _ روي ابن قدامة في الرقة والبكاء (15) عن العباس بن عبد المطلب قال قال لي رسول الله والله
ما أرى عندك ولا عند بني أبيك منعة فهل أنت خارج بي إلى الموسم فتعرفني قبائل العرب ؟ قال
فركبت به فأتيت به الموسم قال فبدأ بهذا الحي من بني عمرو بن معونة . قال من القوم ؟ قالوا كندة ،

قال فهل لكم في خير ؟ قالوا وما هو ؟ قال تشهدون أن لا إله إلا الله وتقيمون الصلاة وتومنون بما جاء
من عند الله فقالوا ومن أنت ؟ قال أنا رسول الله قالوا لا حاجة لنا بما جئتنا به بدأت بنا لتصدنا عن
آلهتنا ونبذ الناس على سواء وترميـنا العرب عن قوس واحدة ؟ فالحق بقومك فلا حاجة لنا بما جئتنا
به ،

فخرج من عندهم فلحق ببكر بن وائل ف يأتيـي بـني قيس بن ثعلبة فقال كيف العدد ؟ قالوا مثل الحصى
قال كيف المنعة ؟ قالوا لا نمنع بطن تلة جاورنا قوماً من الفرس لا نجير عليهم ولا نمنع منهم . قال
فلله عليـكم إن أبـقـاـكـمـ اللهـ حتىـ تنـزـلـوـ مـنـازـلـهـمـ وـتـنـكـحـوـ نـسـاءـهـمـ وـتـسـعـبـدـوـ أـبـنـاءـهـمـ أـنـ تـسـبـحـوـ اللهـ ثـلـاثـاـ
وـثـلـاثـيـنـ وـتـحـمـدـوـ ثـلـاثـاـ وـثـلـاثـيـنـ وـتـكـبـرـوـهـ أـرـبـعـاـ وـثـلـاثـيـنـ . (حسن)

658 _ روي ابن مندة في المعرفة (11) عن ابن إسحاق في تسمية من استأذنوا رسول الله في قتل ابن
أبي الحقيق فأذن لهم فخرج إليه عبد الله بن عتیـک وعبد الله بن أنس و الأسود بن خزاعي حلـيفـ لهمـ
من أسلم . (مرسل صحيح)

659 _ روى الحاكم في المستدرك (3 / 32) عن عائشة زوج النبي أن رسول الله كان عندها فسلم علينا رجل من أهل البيت ونحن في البيت فقام رسول الله فزعا فقمت في أثره فإذا بدحية الكلبي فقال هذا جبريل يأمرني أن أذهب إلى بني قريظة فقال قد وضعتم السلاح لكننا لم نضع قد طلبنا المشركين حتى بلغنا حمراء الأسد ،

وذلك حين رجع رسول الله من الخندق فقام النبي فزعا فقال لأصحابه عزمت عليكم أن لا تصلوا صلاة العصر حتى تأتوا ببني قريظة فغربت الشمس قبل أن يأتوهم فقالت طائفة من المسلمين إن النبي لم يرد أن تدعوا الصلاة فصلوا وقالت طائفة إنما لفي عزيمة النبي وما علينا من إثم ،

فصلت طائفة إيمانا واحتسبا وتركت طائفة إيمانا واحتسبا ولم يعب النبي أحدا من الفريقين ، وخرج النبي فمر بمجالس بينه وبين قريظة فقال هل منكم من أحد ؟ قالوا من علينا بدحية الكلبي على بغلة شهباء تحته قطيفة ديباج ،

قال ليس ذلك بدحية ولكنه جبريل أرسل إلى بني قريظة ليزلزلهم ويقذف في قلوبهم الرعب فحاصرهم النبي وأمر أصحابه أن يستتروا بالحجف حتى يسمعهم كلامه فناداهم يا إخوة القردة والخنازير ، قالوا يا أبا القاسم لم تك فحاشا فحاصرهم حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ وكانوا حلفاءه فحكم فيهم أن يقتل مقاتلتهم وتسبي ذرارיהם ونساؤهم . (حسن)

660 _ روى البيهقي في الدلائل (4 / 8) عن عائشة زوج النبي أن رسول الله كان عندها فسلم علينا رجل ونحن في البيت فقام رسول الله فزعا فقمت في أثره فإذا بدحية الكلبي فقال هذا جبريل يأمرني أن أذهب إلى بني قريظة ،

فذكر الحديث وفيه قال فحاصرهم النبي وأمر أصحابه أن يستروا بالجحف حتى يسمعهم كلامه فناداهم يا إخوة القردة والخنازير قالوا يا أبا القاسم لم تك فحاشا فحاصرهم حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ وكانوا حلفاءه فحكم فيهم أن يقتل مقاتلتهم وتسبي ذراريهم ونساؤهم . (حسن)

661_ روي عبد الرزاق في مصنفه (9421) عن ابن المسيب أن النبي لم يقاتل بني قريظة حتى دعاهم إلى الإسلام فأبوا فقاتلهم . (مرسل صحيح)

662_ روي عبد الرزاق في مصنفه (9732) عن عروة بن الزير قال ثم كانت غزوة بني النضير وهم طائفة من اليهود على رأس ستة أشهر من وقعة بدر وكانت منازلهم ونخلهم بناحية من المدينة فحاصرهم رسول الله حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أكلت الإبل من الأمتعة والمال إلا الحلقة يعني السلاح ،

فأنزل الله فيهم (سبح لله ما في السموات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم ، هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر) فقاتلهم النبي حتى صالحهم على الجلاء فأجلادهم إلى الشام فكانوا من سبط لم يصبهم جلاء فيما خلا ، وكان الله قد كتب عليهم الجلاء ولو لا ذلك لعذبهم في الدنيا بالقتل والسباء ، وأما قوله (لأول الحشر) فكان جلاؤهم ذلك أول حشر في الدنيا إلى الشام . (مرسل صحيح)

663_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (37829) عن الشعبي قال روى أهل قريظة سعد بن معاذ فأصابوا أكحله فقال اللهم لا تمني حتى تشفيوني منهم . قال فنزلوا على حكم سعد بن معاذ فحكم أن تقتل مقاتلتهم وتسبي ذراريهم ، قال فقال رسول الله بحكم الله حكمت . (حسن لغيرة)

664 _ روى الطبراني في المعجم الكبير (5327) عن عروة بن الزبير أن سعد بن معاذ رمى يوم الخندق

رمية فقطعت الأكحل من عضده فزعموا أنه رماه حبان بن قيس أحد بني عامر بن لؤي ثم أخوه بني العرقة ويقول آخرون رماه أبوأسامة الجشمي فقال سعد بن معاذ رب اشفني من بني قريظة قبل الممات فرقاً الكلم بعدما قد انفجر ،

فذكر الحديث وفيه قال سعد أحکم فيهم بأن تقتل مقاتلتهم ويفتنم سبیهم وتؤخذ أموالهم وتسبی ذراريهم ونساؤهم فقال رسول الله حکم فيهم سعد بن معاذ بحکم الله . (مرسلاً حسن)

665 _ روى ابن البختري في الرابع من حديثه (397) عن عكرمة قال لما كان شأن بني قريظة بعث إليهم النبي عليهما فيمن كان عنده من الناس فلما انتهى إليهم وقعوا في رسول الله وجاء جبريل على فرس أبيق . قالت عائشة فلڪأني أنظر إلى رسول الله يمسح الغبار عن وجه جبريل فقلت هذا دحية يا رسول الله ،

قال هذا جبريل فقال يا رسول الله ما يمنعك من بني قريظة أن تأتيهم ؟ فقال رسول الله وكيف لي بحصنهما ؟ فقال جبريل أنا أدخل فرسي غداً عليهم فركب رسول الله فرساً معورياً . فلما رأه عليّ قال يا رسول الله لا عليك ألا تأتيهم فإنهم يشتمونك فقال كلا إنها ستكون تحية وأنا هم النبي فقال يا إخوة القردة والخنازير ،

قالوا يا أبا القاسم والله ما كنت فاحشا قالوا لا ننزل على حكم مجد ولكننا ننزل على حكم سعد بن معاذ فنزل حکم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتسبی ذراريهم ، فقال رسول الله بذلك طرقني الملك سحراً فنزل فيهم (يأيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون) نزلت في أبي لبابة

أشار إلى بني قريظة حين قالوا نزل على حكم سعد بن معاذ ، قال لا تفعلوا فإنه الذبح وأشار بيده إلى حلقة إِنَّهُ الذِّبْحُ . (مرسل حسن)

666_ روي الحربي في غريب الحديث (3 / 1030) عن علقة بن وقاص قال رسول الله لسعد بن معاذ لقد حكمت بحكم الله من فوق سبعة أرقعة . (حسن لغيره)

667_ روي القاسم بن سلام في الأموال (18) عن الزهرى قال حاصل رسول الله بني النضير وهم سبط من اليهود بناحية المدينة حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أفلت الإبل من الأممـة إلا الحلقة الحلقة السلاح فأنزل الله فيهم (سبـح اللـه مـا فـي السـمـوـات وـمـا فـي الـأـرـض وـهـوـ الـعـزـيزـ الـحـكـيمـ ، هو الـذـي أخـرـجـ الـذـينـ كـفـرـوـا مـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ مـنـ دـيـارـهـمـ لـأـوـلـ الـحـشـرـ) إـلـىـ قـوـلـهـ (وـلـيـخـزـيـ الـفـاسـقـينـ) . (مرسـلـ حـسـنـ)

668_ روي الطبرى في الجامع (19 / 72) عن قتادة قوله (وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب) وهم بنو قريظة ظاهروا أبا سفيان وراسلوه فنكثوا العهد الذي بينهم وبين نبي الله ، قال فيينا رسول الله عند زينب بنت جحش يغسل رأسه وقد غسلت شقه إذ أتاها جبرائيل فقال عفا الله عنك ما وضع الملائكة سلاحها منذ أربعين ليلة ،

فانهض إلى بني قريظة فإني قد قطعت أبوابهم وفتحت أبوابهم وتركتهم في زلزال وبليال قال فاستلام رسول الله ثم سلك سكة بني غنم فاتبعه الناس وقد عصب حاجبه بالتراب قال فأتاهم رسول الله فحاصروهمن وناداهم يا إخوة القردة فقالوا يا أبا القاسم ما كنت فحاشا فنزلوا على حكم ابن معاذ وكان بينهم وبين قومه حلف فرجوا أن تأخذه فيهم هوادة ،

وأومأ إليهم أبو لبابة أنه الذبح فأنزل الله (يأيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون) فحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وأن تسبي ذراريهم وأن عقارهم للمهاجرين دون الأنصار فقال قومه وعشيرته آثرت المهاجرين بالعقار علينا ؟ قال فإنكم كنتم ذوي عقار وإن المهاجرين كانوا لا عقار لهم . وذكر لنا أن رسول الله كبر وقال قضى فيكم بحكم الله . (مرسل صحيح)

669 _ روي الطبرى في الجامع (22 / 499) عن الحسن البصري قال بلغني أن رسول الله لما أجلى بنى النضير قال امضوا فهذا أول الحشر وإننا على الأثر . (مرسل صحيح)

670 _ روي الطبرى في الجامع (22 / 502) عن ابن زيد في قول الله (يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين) قال هؤلاء النضير صالحهم النبي على ما حملت الإبل فجعلوا يقلعون الأوتاد يخربون بيوتهم . (مرسل حسن)

671 _ روي أبو نعيم في الدلائل (436) عن سعيد بن المسيب قال كانت قريظة قد مكرت برسول الله وكانت مشركي مكة وعيينة بن حصين وأبا سفيان بن حرب يوم الأحزاب أن اثبتوا فإننا سنخالف المسلمين إلى بيضتهم فلما هزم الله الأحزاب ندب رسول الله أصحابه فطلبوهم إلى حمراء الأسد ثم رجعوا فوضع رسول الله لأمته واغتسل واستجمر ،

فناذاه جبرئيل عذيرك من محارب ألا أراك قد وضعت لأمتك ولم نضعها ؟ فقام رسول الله فرعا فقال رسول الله لأصحابه عزمت عليكم لا تصلون العصر حتى تأتوا قريظة . فخرج رسول الله فمر بمجالس بينه وبين بنى قريظة فقال هل منكم من أحد ؟ فقالوا نعم مر علينا دحية الكلبي على بغلة شهباء تحته قطيفة من ديباج ،

فقال رسول الله ليس دحية الكلبي ولكن جبرئيل أرسل إلى بني قريظة ليزلزل حصونهم ويقذف في قلوبهم الرعب . فحاصرهم أصحاب رسول الله فلما انتهى رسول الله أمر أصحابه أن يستروه بحجفهم ليقوه الحجارة حتى يسمعهم كلامه فناداهم يا إخوة القرود والخنازير . فقالوا يا أبا القاسم ما كنت فحاشا ،

فدعاهم إلى الإسلام فقاتلهم رسول الله ومن معه من المسلمين حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ فحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتقسم أموالهم وتسبي ذراريهم وقال رسول الله أصحاب الحكم . (مرسلي صحيح)

672 _ روى البيهقي في الدلائل (3 / 176) عن ابن شهاب قال ثم كانت وقعة بني النضير وهم طائفة من اليهود على رأس ستة أشهر من وقعة بدر وكان منزلهم بناحية المدينة فحاصرهم رسول الله حتى نزلوا على الجلاء وأن لهم ما أقلت الإبل من الأموال والأمتعة إلا الحلقة وهي السلاح وأجلائهم رسول الله قبل الشام ،

وأنزل الله فيهم (سبح لله ما في السموات وما في الأرض) إلى قوله (وليخزي الفاسقين) واللينة النخلة واللين النخل كلها إلا العجوة وتخريبهم بيوتهم بأيديهم أنهم كانوا ينزعون ما أعجبهم من سقف فيحملونه على الإبل لما كان لهم ما أقلت الإبل والحضر سوقهم في الدنيا قبل الشام قبل الحشر الآخرة والجلاء أنه كان كتب عليهم في آي من التوراة ،

وكانوا من سبط لم يصبهم الجلاء قبل ما سلط عليهم به رسول الله والعذاب الذي ذكر الله تعالى أنه لولا الجلاء لعذبهم في الدنيا القتل والسبي ثم كانت وقعة أحد على رأس ستة أشهر من وقعة بني النضير وذلك على رأس ستة أشهر من وقعة بدر . (مرسلي حسن)

673 _ روى البيهقي في الدلائل (4 / 11) عن موسى بن عقبة والزهري قال فبینما رسول الله فيما يزعمون في المغتسل يرجل رأسه قد رجل أحد شقيقه أتاهم جبريل على فارس عليه لأمته حتى وقف بباب المسجد عند موضع الجنائز فخرج إليه رسول الله فقال له جبريل غفر الله لك أقد وضع السلاح ؟ قال نعم ،

قال جبريل لكن نحن لم نضعه منذ نزل بك العدو وما زلت في طليفهم فقد هزمهم الله ويقولون إن على وجه جبريل لأثر الغبار فقال له جبريل إن الله قد أمرك بقتالبني قريظة وأنا عاقد لهم بمن معى من الملائكة صلوات الله عليهم لأزلزل بهم الحصون فاخذ بالناس ،

فخرج رسول الله في أثر جبريل فمر على مجلسبني غنم وهم ينتظرون رسول الله فسألهم من عليكم فارس آنفا ؟ فقالوا من علينا دحية الكلبي على فرس أبيض تحته نمط أو قطيفة من ديباج عليه اللامة فذكروا أن رسول الله قال ذاك جبريل وكان رسول الله يشبه دحية الكلبي بجبريل فقال الحقوني ببني قريظة فصلوا فيهم العصر ،

فقام ومن شاء الله منهم فانطلقو إلى بني قريظة فحان العصر وهم في الطريق فذكروا الصلاة فقال بعضهم لبعض ألم تعلموا أن رسول الله أمركم أن تصلووا العصر في بني قريظة وقال آخرهم هي الصلاة فصلى منهم قوم وأخرت طائفة منهم الصلاة حتى صلوها ببني قريظة بعد أن غابت الشمس ،

فذكروا لرسول الله من عجل منهم الصلاة ومن أخرها فذكروا أن رسول الله لم يعنف أحدا من الطائفتين قال ولما رأى علي بن أبي طالب رسول الله مقبلاً تلقاه وقال ارجع يا رسول الله فإن الله

كافيک اليهود وكان على سمع منهم قولًا سينأ رسول الله وأزواجه فكره على أن يسمع ذلك رسول الله
فقال له رسول الله لم تأمرني بالرجوع؟

فكتمه ما سمع منهم فقال أظنك سمعت لي منهم أذى فامض فإن أعداء الله لو قد رأوني لم يقولوا شيئاً مما سمعت فلما نزل رسول الله بحصنهم و كانوا في أعلى صوته نفراً من أشرافها حتى
أسمعهم فقال أجيبونا يا عشرة يهود يا إخوة القردة قد نزل بكم خزي الله ،

فحاصرهم رسول الله بكتائب المسلمين بضع عشرة ليلة ورد الله حبي بن أخطب حتى دخل حصن
بني قريظة وقدف الله في قلوبهم الرعب واشتد عليهم الحصار فصرخوا بأبي لبابا بن عبد المنذر و كانوا
حلفاء للأنصار فقال أبو لبابا لا آتىهم حتى يأذن لي رسول الله فقال رسول الله قد أذنت لك ،

فأتاهم أبو لبابا إليه وقالوا يا أبو لبابا ماذا ترى؟ وماذا تأمرنا؟ فإنه لا طاقة لنا بالقتال فأشار أبو
بابا بيده إلى حلقة وأمر عليه أصابعه يريهم أنما يراد بكم القتل فلما انصرف أبو لبابا سقط في يده
ورأى أنه قد أصابته فتنة عظيمة فقال والله لا أنظر في وجه رسول الله حتى أحدث لله توبة نصوحًا
يعلمها الله من نفسي ،

فرجع إلى المدينة فربط يديه إلى جذع من جذوع المسجد فزعموا أنه ارتبط قريباً من عشرين ليلة
فقال رسول الله كما ذكر حين رأث عليه أبو لبابا أما فرغ أبو لبابا من حلفائه؟ قالوا يا رسول الله قد
والله انصرف من عند الحصن وما ندري أين سلك فقال رسول الله وقد حدث لأبي لبابا أمر ما كان
عليه؟

فأقبل رجل من عند المسجد فقال يا رسول الله قد رأيت أبا لبابة ارتبط بحبل إلى جذع من جذوع المسجد فقال رسول الله لقد أصابته بعدي فتنة ولو جاءني لاستغفرت له فإذا فعل هذا فلن أحركه من مكانه حتى يقضي الله فيه ما يشاء وقال عروة بن الزبير ،

في بينما رسول الله يرجل رأسه قد رجل أحد جانبيه أتاها أمر الله فأقبل جبريل على فرس عليه لأمته فذكر هذه القصة بمعنى ما ذكر موسى بن عقبة إلا أنه زاد عنه قوله فاخرج بالناس قال فرجع رسول الله فلبس لأمته وأذن بالخروج وأمرهم أن يأخذوا السلاح ففزع الناس للحرب ،

بعث علي بن أبي طالب على المقدمة ودفع إليه اللواء وأمر أن ينطلق حتى يقف بهم إلى حصن بني قريظة ففعل وخرج رسول الله على آثارهم فمر على مجلس من الأنصار في بني غنم ينتظرون رسول الله فزعموا أنه قال من بكم الفارس آنفا ،

قالوا مر بنا دحية الكلبي على فرس تحته قطيفة حمراء عليه لأمة ، فزعموا أن رسول الله قال ذاك جبريل وكان رسول الله يشبه دحية الكلبي بجبريل ثم ذكر باقي القصة بنحوه إلا أنه لم يقل بضع عشرة ليلة . (حسن لغيره)

674 _ روى البيهقي في الدلائل (11 / 15) عن مجد بن كعب أن رسول الله حاضرهم خمساً وعشرين ليلة حتى أجهدهم الحصار وقدف الله الرعب في قلوبهم وكان حيي بن أخطب دخل مع بني قريظة في حصنهم حين رجعت قريش وغطفان وفأله لكتابه عليه فلما أيقنوا أن رسول الله غير منصرف حتى ينجزهم ،

قال كعب بن أسد يا معاشر يهود إنه قد نزل بكم من الأمر ما ترون وإني عارض عليكم خلالا ثلاثة فخذوا أيها شئتم فقالوا ما هو ؟ قال نبایع هذا الرجل ونصدقه فوالله لقد تبين لكم أنه نبی مرسى وأنه الذي تجدونه في كتابكم فتأمنوا على دمائكم وأموالكم ونسائكم فقالوا لا نفارق حكم التوراة أبدا ولا نستبدل به غيره ،

قال فإذا أبیتم على هذا فهلموا فلنقتل أبناءنا ونساءنا ثم نخرج إلى مجد رجالا مصلتين السيف لم نترك وراءنا ثقلا يهمنا حتى يحكم الله بيننا وبين مجد فإن نهلك نهلك ولم نترك وراءنا نسلا يهمنا نخاف عليه وإن ظهر فلعمري لنجدن النساء والأبناء ، فقالوا نقتل هؤلاء المساكين مما خير العيش بعدهم ،

فقال فإذا أبیتم هذه على فإن الليلة ليلة السبت وعسى أن يكون مجد وأصحابه قد أمنوا فيها فانزلوا فلعلنا نصيب منهم غرة فقالوا نفسد سبتنا ونحدث فيه ما أحدث من كان قبلنا فأصحابهم ما قد علمت من المسوخ فقال ما بات رجل منكم ليلة واحدة منذ ولد حازما ثم بعثوا إلى رسول الله ابعث إلينا أبا لبابة بن عبد المنذر وكانوا حلفاء الأوس نستشيره في أمرنا ،

فأرسله رسول الله إليهم فلما رأوه قام إليه الرجال وجهش إليه النساء والصبيان يبكون في وجهه فرق لهم وقالوا له يا أبا لبابة أترى أن تنزل على حكم مجد ؟ فقال نعم وأشار بيده إلى حلقة أنه الذبح قال أبو لبابة فوالله ما زالت قدمي ترجمان حين عرفت أنني قد خنت الله ورسوله ثم انطلق أبو لبابة على وجهه ولم يأت رسول الله حتى ارتبط في المسجد إلى عمود من عمد ،

وقال لا أربح مكاني هذا حتى يتوب الله علي مما صنعت وعاهد الله أن لا يطأبني قريظة أبدا ولا يراني في بلد خنت الله ورسوله فيه فلما بلغ رسول الله خبره وكان قد استطأه قال أما لو جاءعني لاستغفرت له فاما إذ فعل الذي فعل ما أنا بالذي يطلقه من مكانه حتى يتوب الله عليه . (مرسى حسن)

675 _ روي ابن سعد في الطبقات (2 / 288) عن سعيد بن المسيب قال حاصر نبي الله بنى قريظة أربع عشرة ليلة . (حسن لغيره)

676 _ روي ابن سعد في الطبقات (2 / 288) عن حميد بن هلال قال كان بين النبي وبين قريظة ولث من عهد فلما جاءت الأحزاب بما جاءوا به من الجنود نقضوا العهد وظاهروا المشركين على رسول الله بعث الله الجنود والريح فانطلقوا هاربين وبقي الآخرون في حصنهم قال فوضع رسول الله وأصحابه السلاح ،

فجاء جبريل إلى النبي فخرج إليه فنزل رسول الله وهو متساند إلى لبان الفرس قال يقول جبريل ما وضعنا السلاح بعد وإن الغبار ل العاصب على حاجبه انهد إلى بنى قريظة قال فقال رسول الله إن في أصحابي جهدا فلو أنظرتهم أيامًا قال يقول جبريل انهد إليهم لأدخلن فرسى هذا عليهم في حصونهم ثم لأنضععنها ،

قال فأدبر جبريل ومن معه من الملائكة حتى سطع الغبار في زقاق بني غنم من الأنصار وخرج رسول الله فاستقبله رجل من أصحابه فقال يا رسول الله اجلس فلنكشف قال وما ذاك قال سمعتهم ينالون منك قال قد أؤذى موسى بأكثر من هذا ،

قال وانتهى إليهم فقال يا إخوة القردة والخنازير إياي إياي ، قال فقال بعضهم لبعض هذا أبو القاسم ما عهدهناه فحاشا . قال وقد كان رمي أكحل سعد بن معاذ فرقاً الجرح وأجلب ودعا الله أن لا يميته حتى يشفى صدره من بنى قريظة . قال فأخذهم من الغم في حصنهم ما أخذهم فنزلوا على حكم سعد بن معاذ من بين الخلق ،

قال فحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتسبي ذراريهم وتكون الديار للمهاجرين دون الأنصار . قال فقالت الأنصار إخوتنا كنا معهم ، فقال إني أحببت أن يستغنو عنكم . قال فلما فرغ منهم حكم فيهم بما حكم مرت عليه عز وهو مضطجع فأصابت الجرح بظلفها فما رأى حتى مات . (مرسل صحيح)

677 _ روي البخاري في صحيحه (3043) عن أبي سعيد الخدري قال لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد هو ابن معاذ بعث رسول الله وكان قريبا منه فجاء على حمار فلما دنا قال رسول الله قوموا إلى سيدكم فجاء فجلس إلى رسول الله فقال له إن هؤلاء نزلوا على حكمك ، قال فإني أحكم أن تقتل المقاتلة وأن تسبي الذرية ، قال لقد حكمت فيهم بحكم الملك . (صحيح)

678 _ روي البخاري في صحيحه (3804) عن أبي سعيد الخدري أن أنسا نزلوا على حكم سعد بن معاذ فأرسل إليه فجاء على حمار فلما بلغ قريبا من المسجد قال النبي قوموا إلى خيركم أو سيدكم فقال يا سعد إن هؤلاء نزلوا على حكمك ، قال فإني أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتسبي ذراريهم ، قال حكمت بحكم الله أو بحكم الملك . (صحيح)

679 _ روي مسلم في صحيحه (1770) عن أبي سعيد قال نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ فأرسل رسول الله إلى سعد فأتاه على حمار فلما دنا قريبا من المسجد قال رسول الله للأنصار قوموا إلى سيدكم أو خيركم ثم قال إن هؤلاء نزلوا على حكمك ، قال تقتل مقاتلتهم وتسبي ذريتهم ، قال فقال النبي قضيت بحكم الله وربما قال قضيت بحكم الملك . (صحيح)

680 _ روي البخاري في صحيحه (4028) عن ابن عمر قال حاربت النضير وقريظة فأجلىبني النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة فقتل رجالهم وقسم نسائهم وأولادهم وأموالهم بين

ال المسلمين إلا بعضهم لحقوا بالنبي فآمنهم وأسلموا وأجلى يهود المدينة كلهم بني قينقاع وهم رهط عبد الله بن سلام ويهدى بني حارثة وكل يهود المدينة . (صحيح)

681 _ روى مسلم في صحيحه (1769) عن ابن عمر أن يهود بني النضير وقريطة حاربوا رسول الله فأجلى رسول الله بني النضير وأقر قريطة ومن عليهم حتى حاربت قريطة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نسائهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين إلا أن بعضهم لحقوا برسول الله فآمنهم وأسلموا وأجلى رسول الله يهود المدينة كلهم بني قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهدى بني حارثة وكل يهودي كان بالمدينة . (صحيح)

682 _ روى البيهقي في الدلائل (3 / 183) عن ابن عمر أن يهود بني النضير وقريطة حاربوا رسول الله فأجلى رسول الله بني النضير وأقر قريطة ومن عليهم حتى حاربت قريطة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نسائهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين إلا بعضهم لحقوا برسول الله فآمنهم وأسلموا وأجلى رسول الله يهود المدينة بني قينقاع وهم قوم يعني ابن سلام ويهدى بني حارثة وكل يهودي بالمدينة . (حسن)

683 _ روى الحاكم في المستدرك (2 / 132) عن سعد بن أبي وقاص أن سعد بن معاذ حكم على بني قريطة أن يقتل منهم كل من جرت عليه الموسى وأن تقسم أموالهم وذراريهم فذكر ذلك لرسول الله فقال لقد حكم اليوم فيهم بحكم الله الذي حكم به من فوق السماوات . (صحيح)

684 _ روى النسائي في الكبرى (5906) عن سعد بن أبي وقاص أن سعد بن معاذ حكم على بني قريطة أن يقتل منهم كل من جرت عليه الموسى وأن تسبي ذراريهم وأن تقسم أموالهم فذكر ذلك للنبي فقال لقد حكمت فيهم بحكم الله الذي حكم به فوق سبع سموات . (صحيح)

685 روى الترمذى في سننه (1582) عن جابر أنه قال رمى يوم الأحزاب سعد بن معاذ فقطعوا
أححله أو أبجله فجسمه رسول الله بالنار فانتفخت يده فتركه فنزفه الدم فجسمه أخرى فانتفخت يده
فلما رأى ذلك قال اللهم لا تخرج نفسي حتى تقر عيني من بني قريظة ،

فاستمسك عرقه فما قطر قطرة حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ فأرسل إليه فحكم أن يقتل رجالهم
ويستحيا نساؤهم يستعين بهن المسلمين ، فقال رسول الله أصبت حكم الله فيهم وكانوا أربع مائة ،
فلما فرغ من قتلهم انفتحت عرقه فمات . (صحيح)

686 روى الطبرى في الجامع (22 / 505) عن الضحاك وابن عباس قوله (ولو لأن كتب الله
عليهم الجلاء لعذبهم في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب النار) قال كان رسول الله قد حاصرهم حتى بلغ
منهم كل مبلغ فأعطوه ما أراد منهم فصالحهم على أن يحقن لهم دماءهم وأن يخرجهم من أرضهم
وأوطانهم ويسيرون إلى أذرعات الشام وجعل لكل ثلاثة منهم بعيرا وسقاء . (حسن)

687 روى البيهقي في الكبرى (9 / 230) عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب
النبي في قصة بني النضير وما أجمعوا عليه من المكر بالنبي قال فلما كان الغد غدا عليهم رسول الله
بالكتائب فحصرهم فقال لهم إنكم والله لا تؤمنون بي إلا بعهد تعاهدوني عليه ،

فأبوا أن يعطوه عهدا فقاتلهم يومهم ذلك ثم غدا على بني قريطة بالكتائب وترك بني النضير ودعاهم
إلى أن يعاهدواه فعاهدواه فانصرف عنهم وغدا إلى بني النضير بالكتائب فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء
فهذا عهد بني قريظة . (حسن)

688 _ روى الحارث في مسنده (إتحاف الخيرة / 6271) عن سعد بن أبي وقاص قال حكم سعد بن معاذ يومئذ أن يقتل من جرت عليه الموسي فقال رسول الله قد حكمت بحكم الله من فوق سبع سماوات . (صحيح لغيرة)

689 _ روى أبو يعلي في مسنده (6675) عن عامر بن عبد الله بن يزيد قال لما كان يوم قريظة قال رسول الله ادعوا لي سيدكم يحكم في عباده يعني سعد بن معاذ قال فجاء فقال له احكم قال أخشى ألا أصيب فيكم حكم الله قال احكم فيهم فحكم قال أصبت حكم الله ورسوله . (حسن)

690 _ روى البيهقي في الدلائل (3 / 360) عن محدث بن مسلمة أن النبي بعثه إلى بني النضير وأمره أن يؤجلهم في الجلاء ثلاثة ليال . (حسن)

691 _ روى يحيى بن سلام في تفسيره (2 / 711) عن عمرو بن سعد أن سعدا لم يحكم فيهم ولكنهم نزلوا على حكم رسول الله فأرسل رسول الله إلى سعد فجاء على حمار فقال أشر علي فيهم فقال قد علمت أن الله قد أمرك فيهم بأمر أنت فاعل ما أمرك به فقال أشر علي فيهم ، فقال لو وليت أمرهم لقتلت مقاتلتهم ولسببت ذراريهم ونساءهم ولقسمت أموالهم ، فقال والذي نفسي بيده لقد أشرت علي فيهم والذي أمرني الله به . (صحيح)

692 _ روى أبو الشيخ في أخلاق النبي (1 / 81) عن علي بن أبي طالب قال بعثني رسول الله إلى اليمن فأتاني ثلاثة نفر يختصمون في غلام من امرأة وقعوا عليها جميا في طهر واحد وكلهم يدعي أنه ابنه فأقرعت بينهم فألحقته بالذي أصابته القرعة وبنصيبيه لصاحبيه ثلثي دية الحر فلما قدمت على رسول الله ذكرت ذلك له فضحك حتى ضرب برجليه الأرض ثم قال حكمت فيهم بحكم الله أو قال لقد رضي الله حكمك فيهم . (حسن)

693 _ روى أبو عوانة في مستخرجه (6717) عن عائشة أن النبي لما فرغ من الأحزاب وجاء ليغتسل

فجاءه جبريل فقال يا مجد قد وضعتم سلاحكم وما وضعنا أسلحتنا بعد انهد إلى بني قريظة فقالت
عائشة يا رسول الله لقد رأيت رأسه من خلل الباب وقد عصبه الغبار . (صحيح)

694 _ روى الطبراني في المعجم الكبير (38 / 23) عن عائشة أن رسول الله لما فرغ من الأحزاب

دخل مغتسلاً يغتسل فجاء جبريل فقال يا مجد قد وضعتم أسلحتكم ما وضعنا أسلحتنا بعد اذهب إلى
بني قريظة ، قالت عائشة يا رسول الله لقد رأيته من خلل التراب قد عصب التراب رأسه . (صحيح)

695 _ روى الطبرى في الجامع (6 / 26) عن عبد الله بن أبي أوفى قال كنا محاصري قريظة والنضير ما

شاء الله أن نحاصرهم فلم يفتح علينا فرجعوا فدعوا رسول الله بغسل فهو يغسل رأسه إذ جاءه جبريل
فقال يا مجد وضعتم أسلحتكم ولم تضع الملائكة أوزارها ،

فدعوا رسول الله بخرقة فلف بها رأسه ولم يغسله ثم نادى فيما فقمنا كالين معين لا نعبأ بالسير شيئاً
حتى أتينا قريظة والنضير فيومئذ أمدنا الله بثلاثة آلاف من الملائكة وفتح الله لنا فتحا يسيراً فانقلبنا
بنعمه من الله وفضل . (حسن)

696 _ روى الطبرى في تاريخه (662) عن أبي سعيد الخدري قال فلما طلع يعني سعداً قال رسول الله

قوموا إلى سيدكم أو قال إلى خيركم فأنزلوه فقال رسول الله أحكم فيهم قال فإني أحكم فيهم أن تقتل
مقاتلتهم وأن تسبى ذراريهم وأن تقسم أموالهم فقال لقد حكمت فيهم بحكم الله وحكم رسوله ،

وأما ابن إسحاق فإنه قال في حديثه فلما انتهى سعد إلى رسول الله وال المسلمين قال رسول الله قوموا إلى سيدكم . فقاموا إليه فقالوا يا أبا عمرو إن رسول الله قد ولاك أمر مواليك لتحكم فيهم . فقال سعد عليكم بذلك عهد الله وميثاقه أن الحكم فيها ما حكمت ،

قالوا نعم . قال وعلى من ه هنا في الناحية التي فيها رسول الله وهو معرض عن رسول الله إجلالا له فقال رسول الله نعم . قال سعد فإني أحكم فيهم بأن تقتل الرجال وتقسم الأموال وتسبى الذراري والنساء . (حسن)

697 _ روي الواهدي في أسباب النزول (859) عن ابن عباس قال جاء يهودي إلى النبي فقال أنا أقوم فأصلني ، قال قدر الله لك ذلك أن تصلي ، قال أنا أقعد ، قال قدر الله لك أن تقععد ، قال أنا أقوم إلى هذه الشجرة فأقطعها ،

قال قدر الله لك أن تقطعها ، قال فجاء جبريل فقال يا مجد لقنت حجتك كما لقنتها إبراهيم على قومه فأنزل الله (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين) يعني اليهود . (ضعيف)

698 _ روي البخاري في صحيحه (371) عن أنس أن رسول الله غزا خيبر فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس فركب نبي الله وركب أبو طلحة وأنا رديف أبي طلحة ، فأجرى نبي الله في زقاق خيبر وإن ركبت لتمس فخذ نبي الله ،

ثم حسر الإزار عن فخذه حتى إني أنظر إلى بياض فخذ نبي الله ، فلما دخل القرية قال الله أكبر خربت خير إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المندرين قالها ثلاثة ، قال وخرج القوم إلى أعمالهم فقالوا مجد والخميس - يعني الجيش - ،

قال فأصبناها عنوة فجمع النبي ، فجاء دحية فقال يا نبي الله أعطني جارية من النبي ، قال اذهب فخذ جارية ، فأخذ صافية بنت حي ، فجاء رجل إلى النبي فقال يا نبي الله أعطيت دحية صافية بنت حي سيدة قريظة والنضير لا تصلح إلا لك ، قال ادعوه بها فجاء بها ، فلما نظر إليها النبي قال خذ جارية من النبي غيرها ، قال فأعتقها النبي وتزوجها ،

فقال له ثابت يا أبا حمزة ما أصدقها ؟ قال نفسها أعتقها وتزوجها ، حتى إذا كان بالطريق جهزتها له أم سليم فأهدتها له من الليل ، فأصبح النبي عروسا فقال من كان عنده شيء فليجيء به وبسط نطعا فجعل الرجل يجيء بالتمرة وجعل الرجل يجيء بالسمن وذكر السوق ، قال فحاوسوا حيسا فكانت وليمة رسول الله . (صحيح)

699 _ روی مسلم في صحيحه (1428) عن أنس قال كنت ردي أبي طلحة يوم خير وقدمي تمس قدم رسول الله قال فأتيناهم حين بزغت الشمس وقد أخرجوا مواشיהם وخرجوا بفؤوسهم ومكاتبهم ومرورهم ، فقالوا مجد والخميس ، قال وقال رسول الله خربت خير إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المندرين ،

قال وهزمهم الله ووقيع في سهم دحية جارية جميلة فاشتراها رسول الله بسبعة أرؤس ، ثم دفعها إلى أم سليم تصنعها له وتهيئها ، قال وتعتد في بيتها وهي صافية بنت حي ، قال وجعل رسول الله وليمتها التمرة والأقط والسمن فحصت الأرض أفالح ،

وجيء بالأنطاع فوضعت فيها وجيء بالأقط والسمن فشبع الناس ، قال وقال الناس لا ندري أتزوجها أم اتخذها أم ولد ؟ قالوا إن حجبها فهي امرأته وإن لم يحجبها فهي أم ولد ، فلما أراد أن يركب حجبها فقعدت على عجز البعير فعرفوا أنه قد تزوجها ،

فلما دنوا من المدينة دفع رسول الله ودفعنا ، قال فعثرت الناقة العضباء وندر رسول الله وندرت فقام فسترها وقد أشرفت النساء فقلن أبعد الله اليهودية ، قال قلت يا أبا حمزة أوقع رسول الله قال إني والله لقد وقع . (صحيح)

700 _ روى مسلم في صحيحه (1802) عن أنس أن رسول الله غزا خيبر قال فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس فركب نبي الله وركب أبو طلحة وأنا رديف أبي طلحة ، فأجرى نبي الله في زقاق خيبر وإن ركبي لتمس فخذ نبي الله وانحرس الإزار عن فخذ نبي الله وإن لأرى بياض فخذ نبي الله ،

فلما دخل القرية قال الله أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاث مرار ، قال وقد خرج القوم إلى أعمالهم فقالوا مجد والخميس ، قال وأصبناها عنوة . (صحيح)

701 _ روى مسلم في صحيحه (1802) عن أنس قال كنت ردد أبي طلحة يوم خيبر وقدمي تمس قدم رسول الله ، قال فأتيناهم حين بزغت الشمس وقد أخرجوا مواشיהם وخرجوا بفؤوسهم ومكاتبهم ومرورهم ، فقالوا مجد والخميس ، قال وقال رسول الله خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال فهزهم الله . (صحيح)

702 روی أحمد في مسنده (11676) عن أنس قال صبح النبي خير بكرة وقد خرجن بالمساحي ، فلما نظروا إليه قالوا مجد والخميس مجد والخميس ثم أحالوا يسعون إلى الحصن ، ورفع رسول الله يديه ثم كبر ثلاثة ثم قال خربت خير إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين ، فأصبتنا حمرا خارجة من القرية فاطبخناها ، فقال رسول الله إن الله ورسوله ينهيانكم عن الحمر الأهلية فإنها رجس من عمل الشيطان . (صحيح)

703 روی أحمد في مسنده (13163) عن أنس بن مالك قال كنت رديف أبي طلحة يوم خير وقدمي تمس قدم رسول الله ، قال فأتيناهم حين بزغت الشمس وقد أخرجوا مواشיהם وخرجوا بفؤوسهم ومكالthem ومرورهم فقالوا مجد والخميس ، فقال رسول الله الله أكبر خربت خير إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال فهزهم الله ،

قال ووقيت في سهم دحية جارية جميلة فاشترتها رسول الله بسبعة أرؤس ثم دفعها إلى أم سليم تصلحها وتهئها وهي صافية ابنة حبي ، قال فجعل رسول الله وليمتها التمر والأقط والسمن ، قال فحصت الأرض أفا Higgins قال وجيء بالأنطاع فوضعت فيها ثم جيء بالأقط والتمر والسمن فشب الناس ، قال وقال الناس ما ندري أتزوجها أم اتخاذها أم ولد ،

قالوا إن يحبها فهي امرأته وإن لم يحبها فهي أم ولد ، فلما أراد أن يركب حجبها حتى قعدت على عجز البعير فعرفوا أنه قد تزوجها ، فلما دنوا من المدينة دفع ودفعنا قال فعثرت الناقة العضباء ، قال فندر رسول الله وندرت ،

قال فقام فسترها قال وقد أشرف النساء فقلن أبعد الله اليهودية ، فقلت يا أبا حمزة أوقع رسول الله قال إني والله لقد وقع ، وشهدت وليمة زينب بنت جحش فأشبع الناس خبزا ولحما ، وكان يبعثني

فأدعوا الناس فلما فرغ قام وتبعته وتخلف رجالن استأنس بهما الحديث لم يخرجا فجعل يمر بنسائه
يسلم على كل واحدة سلام عليكم يا أهل البيت كيف أصبحتم ؟ فيقولون بخير يا رسول الله كيف
وجدت أهلك ؟ فيقول بخير ،

فلما رجع ورجعت معه فلما بلغ الباب إذا هو بالرجلين قد استأنس بهما الحديث فلما رأياه قد رجع
قاما فخرجا ، قال فوالله ما أدرني أنا أخبرته أو نزل عليه الوحي بأنهما قد خرجا فرجع ورجعت معه ،
فلما وضع رجله في أسكفة الباب أرخي الحجاب بيديه وبينه وأنزل الله الحجاب هذه الآيات (لا تدخلوا
بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه) حتى فرغ منها . (صحيح)

704 _ روى البزار في مسنده (6374) عن أنس قال غزا رسول الله خير فصلينا عندها صلاة الغداة
بغلس فركب رسول الله وركب أبو طلحة وأردفني أبو طلحة فأجرى رسول الله في زقاق خير حتى حسر
عن فخذه حتى أني لانظر إلى بياض فخذ رسول الله ، فلما دخل القرية قال الله أكبر إنا إذا نزلنا بساحة
قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاثة ،

وخرج القوم إلى أعمالهم فقالوا مجد والخميس الجيش ، فأصبناها فجمع السبي ، فجاء
دحية فقال يا نبي الله هب لي جارية من السبي ، قال اذهب فخذ جارية ، فذهب فأخذ صفية ابنة
حيي ،

فجاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله أعطيت دحية صفية ابنة حيي سيدة قريطة والنضير ما تصلح
إلا لك ، قال ادعوه بها فجاء بها ، فلما نظر إليها النبي قال خذ جارية من السبي غيرها ، قال فأعتقها
النبي وتزوجها ، فقلت يا أبا حمزة ما أصدقها ؟

قال نفسها أعتقها وتزوجها ، حتى إذا كان بالطريق جهزتها له أم سليم من الليل فأصبح النبي عروسا ، فقال من كان عنده شيء فليأتني به وبسط نطعا فجعل الرجل يأتي بالأقط وجعل الرجل يجيء بالتمر . وجعل الرجل يجيء بالسمن وجعل الرجل يجيء بالسوق حتى سودوا حيسا فكانت وليمة رسول الله .

(صحيح)

705 _ روى أحمد في مسنده (16005) عن أبي طلحة قال لما صبح النبي خير وقد أخذوا مساحيهم وغدوا إلى حروتهم وأرضهم ، فلما رأوا النبي معه الجيش ركبوا مدربين ، فقال النبي الله أكبر الله أكبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين . (صحيح)

706 _ روى الطبراني في المعجم الصغير (1 / 196) عن عبد الله بن أبي أوفى الإسلامي قال أغار رسول الله على أهل خير وهم غارون ، فقالوا مجد والخميس ، فقال النبي الله أكبر خربت خير إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين . (حسن لغيرة)

707 _ روى أبو عوانة في مستخرجه (6527) عن ابن عمر أن رسول الله أغار على خير يوم الخميس وهم غارون فقتل المقاتلة وسبى الذرية ، قال رسول الله على فرس يركض ويرتجز ويقول إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين ، قالوا وهم ينظرون ويقولون مجد والخميس مجد والخميس . (صحيح) . غارون أي لم يكونوا في حرب ولا يعدون لها .

708 _ روى ابن سعد في الطبقات (2 / 304) عن الحسن البصري قال لما نزل رسول الله بحضره خير فزع أهل خير وقالوا جاء مجد وأهل يثرب ، قال فقال رسول الله حين رأى فزعهم إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين . (حسن لغيرة)

709 _ روي أبو داود في سننه (2993) عن قتادة قال كان رسول الله إذا غزا كان له سهم صاف يأخذه من حيث شاءه ، فكانت صافية من ذلك السهم ، وكان إذا لم يغز بنفسه ضرب له بسهمه ولم يخسر . (مرسلاً صحيح)

710 _ روي أبو يعلي في مسنده (المطالب العالية / 2638) عن عبيد الله بن علي بن أبي رافع عن أبي رافع قال أقبل رسول الله يوماً من خير قد أردف صفية بنت حيى ا على حقيبته وأبو رافع على جمل فلما دنونا من المدينة قال يا أبو رافع انزل عن الجمل واحمل عليه صفية فإني أخشى أن ينفجر الصبح قبل أن ندخل المدينة قال فسار أبو رافع حتى أدخلها المدينة . (مرسلاً صحيح)

711 _ روي ابن مندة في أمالية (رواية ابن حيوة / 7) عن أنس أن النبي أردف صفية مقدمة من خير فلما رأى جدراني المدينة حرك بعيره فسقطت صفية . (صحيح)

712 _ روي ابن سعد في الطبقات (8 / 311) عن أيوب بن بشير المعاوي قال لما سببت قريظة أرسل رسول الله بريحانة إلى بيت سلمى بنت قيس أم المنذر فكانت عندها حتى حاضت حيضة ثم طهرت من حيضتها فجاءت أم المنذر فأخبرت رسول الله ،

فجاءها رسول الله في بيت أم المنذر فقال لها رسول الله إن أحببت أن أعتقك وأنزوجك فعلت وإن أحببت أن تكوني في ملكي ، فقالت يا رسول الله أكون في ملك أخف على عليك فكانت في ملك رسول الله يطئها حتى ماتت . (حسن لغيره)

713 _ روي الحاكم في المستدرك (4 / 37) عن الزهري قال استسْر رسول الله ريحانة من بني قريظة ولحقت بأهلها . (حسن لغيره)

714 _ روى ابن سعد في الطبقات (8 / 311) عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي جهم لما سبى رسول الله ريحانة عرض عليها الإسلام فأبأته وقالت أنا على دين قومي ، فقال رسول الله إن أسلمت اختارك رسول الله لنفسه فأبأته فشق ذلك على رسول الله ،

فبينا رسول الله جالس في أصحابه إذ سمع خفق نعلين فقال هذا ابن سعية يبشرني بإسلام ريحانة فجاءه فأخبره أنها قد أسلمت ، فكان رسول الله يطؤها بالملك حتى توفي عنها . (حسن لغيره)

715 _ روى أبو نعيم في معرفة الصحابة (7535) عن مجد بن إسحاق قال لما فتح رسول الله قريظة اصططفى لنفسه من نسائه ريحانة بنت عمرو بن خنادة إحدى نساء بني عمرو بن قريظة وكانت عند رسول الله حتى توفي عنها وهي في ملكه ، وكان رسول الله عرض عليها الإسلام وتترك دينها أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب ،

قالت يا رسول الله بل تركني في ملتك فهو أخف على وعليك ، وكان حين سبها بغضت الإسلام وأبأته إلا اليهودية فعزلها رسول الله ووجد في نفسه لذلك من أمرها ، فبينما هو مع أصحابه إذ سمع وقع نعلين خلفه فقال إن هذا لشعبة بن سعدي يبشرني بإسلام ريحانة فجاءه فقال يا رسول الله قد أسلمت ريحانة فسره ذلك . (حسن لغيره)

716 _ روى الطبرى في تاريخه (665) عن أيوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة أخي بني عدي بن النجار أن سلمى بنت قيس أم المنذر أخت سليمان بن قيس وكانت إحدى خالات رسول الله قد صلت معه القبلتين وبأيعته بيعة النساء سألته رفاعة بن شمويل القرظي ،

وكان رجلا قد بلغ ولادها وكان يعرفهم قبل ذلك فقالت يا نبى الله بأبي أنت وأمي هب لي رفاعة بن شمويل فإنه قد زعم أنه سيصلب ويأكل لحم الجمل ، فوهبه لها فاستحيته ، قال ابن إسحاق ثم إن رسول الله قسم أموال بني قريظة ونساءهم وأبناءهم على المسلمين وأعلم في ذلك اليوم سهمان الخيل وسهمان الرجال وأخرج منها الخمس ،

فكان للفارس ثلاثة أسمهم للفرس سهمان ولفارسه سهم وللراجل ممن ليس له فرس سهم ، وكانت الخيل يوم بني قريظة ستة وثلاثين فرسا وكان أول فيء وقع فيه السهمان وأخرج من الخمس فعلى سنتها وما مضى من رسول الله فيها وقعت المقاسم ،

ومضت السنة في المغازي ولم يكن يسهم للخيل إذا كانت مع الرجل إلا لفرسين ، ثم بعث رسول الله سعد بن زيد الأنصاري أخا بني عبد الأشهل بسبايا من سبايا بني قريظة إلى نجد فابتاع له بهم خيلا وسلاما ، وكان رسول الله قد اصطفى لنفسه من نسائهم ريحانة بنت عمرو بن جنادة إحدى نساء بني عمرو بن قريظة ،

فكانت عند رسول الله حتى توفي عنها ، وهي في ملكه وقد كان رسول الله عرض عليها أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب فقالت يا رسول الله بل تركني في ملكك فهو أخف علىّ وعليك فتركها ، وقد كانت حين سبها رسول الله قد تعصت بالإسلام وأبىت إلا اليهودية فعزلها رسول الله ووجد في نفسه لذلك من أمرها ،

فبينا هو مع أصحابه إذ سمع وقع نعلين خلفه فقال إن هذا لشعبة بن سعية يبشرني بإسلام ريحانة فجاءه فقال يا رسول الله قد أسلمت ريحانة فسره ذلك ، فلما انقضى شأن بني قريظة انفجر جرح سعد بن معاذ . (صحيح)

717 _ روى القاسم بن سلام في الأموال (301) عن ابن شهاب الزهري أن رسول الله عدا إلى بني قريظة فحاصرهم حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ فقضى بأن تقتل رجالهم وتقسم ذرارتهم وأموالهم ، فقتل منهم يومئذ كذا وكذا رجلاً إلا عمرو بن سعد أو ابن سعدي قال رسول الله إنه كان يأمر بالوفاء وينهى عن الغدر فلذلك نجا ،

قال وبعضهم يقول عمرو بن سعدي وأراها أمه قال ودفع رسول الله الزيير إلى ثابت بن قيس بن شماس فأعتقه وكان الزيير أجراه يوم بعاث ، فقال ثابت للزيير أجزيك بيوم بعاث فقال الزيير أعيش بغير أهل ولا مال ؟ فقال رسول الله له أهله ومالي إن أسلم ،

فقال ثابت للزيير قد رد إليك رسول الله مالك وأهلك فقال الزيير ما فعل كعب بن أسد وأبو نافع وأبو ياسر وابن أبي الحقيق ؟ فقال قتلوا فقال الزيير أعيش في النادي ولا أرى منهم أحداً لا أصبر عنهم إفراج دلو ، خذ سيفاً صارماً ثم ارفع سيفك عن الطعام فقد برئت مني ذمتك ، قال فدفع إلى محيبة أخي بني حرثة فقتله . (مرسلاً صحيح)

ومرسل الزهري من أضعف المراسيل ، قال يحيى بن سعيد القطان (مرسلاً الزهري شر من مرسلاً غيره ، لأنَّه حافظ وكلما قدر أن يسمى سمي ، وإنما يترك من لا يستجيز أو لا يحب أن يسميه)

718 _ روى الطبراني في المعجم الأوسط (8226) عن عائشة قالت كان الزيير رجلاً أعمى فقال ثابت بن قيس بن شماس لرسول الله إنَّ الزيير مر على يوم بعاث فأعتقني فهبه لي أجزه به فقال هو لك فقال للزيير هل تعرفي ؟ قال نعم أنت ثابت ، قال إني أمن عليك كما مننت علي يوم بعاث ،

قال هل تنفعني ؟ أين أهلي ؟ فرجع إلى رسول الله فقال هب لي أهله ، قال فوهب له أهله فأتاه فأخبره أن رسول الله قد رد له أهله ، قال يا ابن أخي ما ينفعني أن نعيش أجساداً أين المال ؟ فرجع إلى رسول الله فقال يا رسول الله هب لي ماله قال ولك ماله فرجع إليه فقال إن رسول الله قد رد مالك وقد أراد الله بك خيراً ،

فقال يا ابن أخي ما فعل حبي بن أخطب سيد الحاضر والبادي ؟ قال قد قتل قال يا ابن أخي ما فعل زيد بن بوطا حامية اليهود ؟ قال قد قتل ، قال يا ابن أخي ما فعل كعب بن أشطا الذي تظل عذارى الحي يتعجب من حسنها ؟ قال قتل ،

قال ما فعل المجلسان ؟ قال هما كأمس الذاهب ، قال فما بيني وبين لقاء الأحبة إلا إفراج الدلو
أسألك بيدي عليك إلا الحقتي بالقوم ، قال فقتله . (حسن)

719_ روى الطبراني في المعجم الصغير (234) عن أبي حدرد الأسلمي قال كان ليهودي علي أربعة دراهم فلزمني رسول الله يريد الخروج إلى خير فاستنظرته إلى أن أقدم فقلت لعلنا أن نغم شائعاً ، فجاء بي إلى رسول الله فقال النبي أعطه حقه مرتين فقلت يا رسول الله إنك تريد الخروج إلى خير ولعل الله أن يرزقنا بها غنائم ،

فقال رسول الله أعطه حقه وكان النبي إذا قال شيء ثلاط مرات مراراً لم يراجع ، وعلى إزاري وعلى رأسي عصابة فلما خرجت قلت اشتريت هذا الإزار فاشتراه بالدرارم التي له على ، فاتزرت بالعصابة التي على رأسي فمررت امرأة عليها شملة فألبستني إليها . (صحيح)

720_ روى الظير بن بكار في المنتخب (34) عن أيوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن صعصعة أن

ريحانة بنت زيد بن عمرو بن قنافة قالت كنت تحت زوج محب لي مكرم فقلت لا أستخلف بعده
وكلت ذات جمال ، فلما سبى بنو قريظة عرض السبي على رسول الله ،

فكنت فيما عرض عليه فأمرني فعزلت ، وكان يكون له صفي من كل غنية ، فلما عزلت خارج الله لي
 فأرسلت إلى بيت أم المنذر بنت قيس أياما حتى قتل الأسرى وفرق السبي ، فدخل رسول الله على
 فاختبأ منه فدعاني فأجلسني بين يديه ، فقال إن اخترت الله ورسوله اختارك رسول الله لنفسه
 فقلت فإني اختار الله ورسوله ،

فلما أسلمت اعتقني وتزوجني وأصدقني اثني عشرة أوقية ونشا كما كان يصدق نساءه وأعرسني في
 بيت أم المنذر ، وكان يقسم لي كما كان يقسم لنسائه وضرب على الحجاب ، وكان رسول الله بها معجبا
 لا تسأله شيئا إلا أعطها إياه ،

لقد قيل لها لو كنت سألت رسول الله سبي قريظة لأعتقهم ، فكانت تقول لم يدخل بي حتى فرق السبي
 ، فلم تزل عنده حتى توفيت مرجعه من حجة الوداع فدفنتها بالبقاء ، وكان تزوجه إليها سنة ست من
 الهجرة . (ضعيف)

721_ روى ابن سعد في الطبقات (8 / 304) عن أبي قلابة أن النبي سبي جويرية بنت الحارث فجاء
 أبوها إلى النبي فقال إن ابني لا يسبى مثلها فأنا أكرم من ذاك فخل سبيلها ، قال أرأيت إن خيرناها أليس
 قد أحسنا ؟ قال بل وأدتي ما عليك ، قال فأتها أبوها فقال إن هذا الرجل قد خيرك فلا تفضحينا
 فقالت فإني قد اخترت رسول الله قال قد والله فضحتنا . (مرسل صحيح)

722 روى البخاري في صحيحه (2541) عن ابن عون قال كتبت إلى نافع فكتب إلى إن النبي أغار على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء ، فقتل مقاتلتهم وبسي ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية ، حدثني به عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش . (صحيح)

723 روى مسلم في صحيحه (1733) عن ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال ، قال فكتب إلى إنما كان ذلك في أول الإسلام ، قد أغار رسول الله على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء ، فقتل مقاتلتهم وبسي سبيهم ، وأصاب يومئذ جويرية بنت الحارث ، وحدثني هذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذاك الجيش . (صحيح)

724 روى البزار في مسنده (5914) عن ابن عون أنه كتب إلى نافع يسأله عن الدعاء قبل القتال ، فكتب إليه أن رسول الله أغار على بني المصطلق وهم غارون آمنون أنعامهم تسقى على الماء ، فقتل مقاتلتهم وبسي ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية بنت الحارث ، حدثني بذلك عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش . (صحيح)

725 روى ابن منصور في سننه (908) عن الشعبي أن رسول الله أعتق جويرية بنت الحارث وجعل صداقها عتقها وأعتق من سبى من قومها من بني المصطلق . (حسن لغيرة)

726 روى البيهقي في السنن الكبرى (36 / 9) عن عاصم بن عمر وعبد الله بن أبي بكر ومجد بن يحيى الأنصاري إن رسول الله بلغه أن بني المصطلق يجمعون له وقادتهم الحارث بن أبي ضرار أبو جويرية زوج النبي ،

فصار رسول الله حتى نزل بالمرسيع ماء من مياه بني المصطلق ، فأعدوا لرسول الله فتزاحف الناس
فاقتتلوا فهزم الله بني المصطلق وقتل من قتل منهم ، ونفل رسول الله أبناءهم وأموالهم ونسائهم ،
فأقام عليه من ناحية قدید إلى الساحل . (مرسل حسن)

727_ روى الطبراني في المعجم الكبير (59 / 24) عن الزهري قال سبى رسول الله جويرية بنت
الحارث بن أبي ضرار بن عائذ بن مالك بن المصطلق من خزاعة واسم المصطلق خزيمة يوم واقع بني
المصطلق . (حسن لغيرة)

728_ روى الطبراني في الجامع (666 / 22) عن عاصم بن عمر ومحمد بن يحيى الأنصاري في حديث
بني المصطلق قالوا بلغ رسول الله أن بني المصطلق يجمعون له وقادتهم الحارث بن أبي ضرار أبو
جويرية بنت الحارث زوج النبي ،

فلما سمع بهم رسول الله خرج إليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له المرسيع من ناحية
قدید إلى الساحل ، فتزاحف الناس فاقتتلوا فهزم الله بني المصطلق وقتل من قتل منهم ، ونفل رسول
الله أبناءهم ونسائهم وأموالهم ، فأفاءهم الله عليه . (حسن لغيرة)

729_ روى البيهقي في الدلائل (50 / 4) عن موسى بن عقبة في غزوة بني المصطلق بالمرسيع قال
vehem الله ، وسبى في غزوه تلك جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار فقسم لها فكانت من نسائه ،
وزعم بعض بني المصطلق أن أباها طلبها فافتداها من رسول الله ثم خطبها فزوجها إياها . (حسن لغيرة)

730 _ روى ابن سعد في الطبقات (8 / 303) عن الشعبي قال كانت جويرية من ملك اليمين فأعتقها رسول الله وتزوجها . (حسن لغيره)

731 _ روى ابن حبان في صحيحه (4054) عن عائشة قالت لما سبى رسول الله سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن الشمام أو لابن عمه فكانت على نفسها وكانت امرأة ملاحة لا يكاد يراها أحد إلا أخذت بنفسه ،

فأدت رسول الله تستعينه في كتابتها فوالله ما هو إلا أن وقفت على باب الحجرة فرأيتها كرهتها ، وعرفت أن رسول الله سيرى منها مثل ما رأيت ، فقالت جويرية يا رسول الله كان من الأمر ما قد عرفت فكانت نفسي فجئت رسول الله أستعينه فقال رسول الله أو ما هو خير من ذلك ؟ فقالت وما هو ؟ قال أتزوجك وأقضي عنك كتابتك ، فقالت نعم قال قد فعلت ،

قالت فبلغ المسلمين ذلك ، قالوا أصهار رسول الله فأرسلوا ما كان في أيديهم من سبايا بني المصطلق ، قالت فلقد عتق بتزويجه مائة أهل بيته من بني المصطلق قالت بما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها . (صحيح)

732 _ روى أبو داود في سننه (3931) عن عائشة قالت وقعت جويرية بنت الحارث بن المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شمام أو ابن عم له فكانت على نفسها وكانت امرأة ملاحة تأخذها العين ، قالت عائشة فجاءت تسأل رسول الله في كتابتها ،

فلما قامت على الباب فرأيتها كرهت مكانها وعرفت أن رسول الله سيرى منها مثل الذي رأيت ، فقالت يا رسول الله أنا جويرية بنت الحارث وإنما كان من أمرى ما لا يخفى عليك ، وإنى وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس ،

وإنى كاتبت على نفسي فجئتكم أسائلك في كتابتي ، فقال رسول الله فهل لك إلى ما هو خير منه ؟ قالت وما هو يا رسول الله ؟ قال أؤدي عنك كتابتك وأتزوجك ، قالت قد فعلت قالت فتسامع تعنى الناس أن رسول الله قد تزوج جويرية ،

فأرسلوا ما في أيديهم من السبي فأعتقوهم ، وقالوا أصهار رسول الله ، فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها اعتق في سببها مائة أهل بيت من بني المصطلق . (صحيح)

733_ روى الحاكم في المستدرك (4 / 23) عن جويرية بنت الحارث قالت رأيت قبل قدوم النبي بثلاث ليالٍ كأن القمر أقبل يسير من يثرب حتى وقع في حجري فكرهت أن أخبر بها أحداً من الناس حتى قدم رسول الله ، فلما سبينا رجوت الرؤيا فلما اعتقني وتزوجني والله ما كلمته في قومي حتى كان المسلمون هم الذين أرسلوهم ، وما شعرت إلا بجارية من بنات عمي تخبرني الخبر فحمدت الله . (حسن)

734_ روى الدارقطني في سننه (3702) عن قتادة قال سئل أنس بن مالك عن الرجل يعتق جاريه ثم يتزوجها ، فقال ألم يعتق رسول الله صفية بنت حيي بن أخطب وجويرية بنت الحارث بن أبي ضرار وجعل عتقهما مهرهما وتزوجهما . (حسن)

735 _ روى الطبراني في المعجم الكبير (24 / 59) عن سهل بن حنيف قال سبى رسول الله جويرية بنت الحارت بن أبي ضرار من بني المصطلق من خزاعة في غزوه التي هدم فيها مناة غزوة المريسيع . (حسن)

736 _ روى الطبراني في المعجم الكبير (7897) عن أبي أمامة قال قال رسول الله تجهزوا إلى هذه القرية الظالم أهلها يعني خير فإن الله فاتحها عليكم إن شاء الله . (حسن)

737 _ روى ابن عساكر في تاريخ دمشق (55 / 273) عن سليمان بن طرخان قال فلما رأت اليهود ما لقي أصحاب رسول الله من القتل يوم أحد والبلاء شمتوا بهم ، فأما بنو النضير فأظهروا العداوة لله ولرسوله ،

وأما قريطة فتمسکوا بالحلف على غش في أنفسهم وعداوة لله ولرسوله ، فركب كعب بن الأشرف في ستين راكبا من بني النضير إلى قريش من مكة ، فقال لهم أبو سفيان ما جاء بكم ؟ قال كعب أتيناك لنحالفك على قتال هذا الرجل وعلى عداوته ،

قال أبو سفيان مرحبا بكم وأهلا لأحب الناس إلينا من أعاذنا على عداوة هذا الرجل وقتاله ، قال له كعب فأخرج ستين رجلا من بطون قريش كلها وأنت فيهما يا أبو سفيان فلندخل نحن وأنتم بين أستار الكعبة فلنلصق أكبادنا بها ثم لنحلف بالله جمیعاً أن لا يخذل بعضنا بعضاً ولتكون كلمتنا واحدة على هذا الرجل وأصحابه ما بقي منا ومنهم رجل ففعلوا ذلك وتخالفوا ،

فرجع كعب على قتال مجد إلى المدينة فواعده أبو سفيان أن يأتيه العام المقبل ، فلما قدم كعب وأصحابه إلى المدينة نزل جبريل على نبي الله فأخبره بخبر كعب وأبي سفيان والذي صنعوا ، وأمر

جبريل رسول الله بقتل كعب فأرسل رسول الله إلى بني عبد الأشهل وهم حي من الأنصار من الأوس
خلفاء النضير ،

فقال يا معاشر بني عبد الأشهل ألا ترون إلى حليفكم ما صنع ؟ قالوا وما صنع يا رسول الله ؟ فأخبرهم
رسول الله الخبر ، فقال أكفوئه يا بني عبد الأشهل فإن الله قد أمرني بقتله فاقتلوه ، قالوا يا رسول الله
نفعل ونطيع أمرك ،

فإن فيهم أخاه من الرضاعة ومولاه في الحلف دوننا مجد بن مسلمة وهو لهم غير متهم ففعل رسول
الله ذلك ، فانطلق خمسة رهط ثلاثة من بني عبد الأشهل أحدهم عمرو بن معاذ أخو سعد بن معاذ
ومن بني حارثة بن الحارث رجلان مجد بن مسلمة وأبو عبس بن جبر قالوا يا رسول الله ائذن لنا فلنل
منك عند الرجل فأذن لهم ،

فانطلقوا ليلا ، وقام رسول الله إلى الصلاة فأتوا كعبا وقد أخذ مضجعه فنادوه يا أبا الأشرف فسمع
كعب الصوت فوثب وأخذت امرأته بجانب ثوبه ، فقالت إني لأرى حمرة الدم من هذا الصوت قبل أن
يكون إنه لصوت مرير ، وأمر مجد بن مسلمة أصحابه فاختبئوا فضرب كعب يد امرأته فأرسلته وقال
لها لو دعي ابن حرة لطعنـة بليل أجاب فأشرف فنظر فقال من هذا ؟

فقال أخيك مجد بن مسلمة قال لامرأته لا تخافي هذا أخي مجد بن مسلمة ، فقال كعب ورحب به ما
حاجتك يا أخي ؟ قال أخذنا هذا الرجل بالصدقة ولا نجد ما نأكل فجئت لتقرضني وسقا من تمر
وأرهنك به رهنا إلى أن يدرك ثمننا ،

فضحك كعب وقال أم والله إن كنت لأعلم أن أمرك وأمر أصحابه سيصير إلى ما أرى وما كنت أحب
أن أراه ولقد كنت تعلم يا مجد أنك كنت من أكرم أهل البلد على وأحبهم إلى ، ولقد كان الذي من أمرك
وما على الأرض شيء كنت أمنعكه ،

فاما إذ فعلت الذي فعلت فلست مصيبا عندي خيرا أبدا ما دمت على الذي أنت عليه ، ولقد علمت
أنك لن تصيب من هذا الرجل أبدا إلا شرا ، فأتنى برهن وثيق ، قال فخذ من أي تم رشت ، قال عندي
عجوة يغيب فيها الضرس ، قال أي الرهن تريد يا أبا الأشرف ؟

قال تأتيني بامرأتك قال لم أكن لأرهنك امرأتي وأنت أشب أهل المدينة وأحسنهم وجها وأطيبهم رحاحا
وأكرمهم حسبا فتدركني الغيرة ولكن غير هذا ، قال فارهني ابنك ، قال مجد إني لاستحيي أن أعيز بذلك
أني رهنت ابني بوسق من تم ولكن أرهنك درعي الفلانية ،

قال أين هي ؟ قال هي هذه انزل فخذها فنزل ، وكان مجد قال لأصحابه لا يأتي أحد منكم حتى أوذنه ،
فنزل كعب فاعتنقه مجد وقال لا إله إلا الله فأقبلوا يسعون بأسيافهم ومجد آخذ شعره فضربوه
بأسيافهم فقتلوه ، فصاح عدو الله عند أول ضربة صيحة ،

فسمعتها امرأته فصاحت فأسمعت اليهود فتصاير اليهود ، وأخطأ أصحاب رسول الله برج عمرو
بن معاذ فقطعواها ، فألقى إليهم السيف وقال لا أحبسكم أقرءوا نبي الله مني السلام قالوا لا والله
لننطلقن جميعا أو لنموت جميعا ، فاحتملوا صاحبهم فأسرعوا به فاجتمع اليهود إلى امرأة كعب ،

فأخبرتهم حيث توجهوا فطلبهم أعداء الله وأخطئوا الطريق وانطلق أصحاب رسول الله يحملون صاحبهم ، فلما دخلوا بيوت المدينة كبروا فسمع رسول الله الصوت وهو يصلی فكبّر وعلم أن أصحابه قد أفلحوا ونجحوا ، فأتوا نبي الله فأخبروه الخبر . (مرسلاً حسن)

738 _ روى الطبرى في تهذيب الآثار (2 / 225) عن ابن شهاب قال أرسلت بنو قريظة إلى أبي سفيان ومن معه من الأحزاب يوم الخندق أن اثبتو إنا سنغير على بيضة المسلمين من ورائهم ، فسمع ذلك نعيم بن مسعود الأشعري وهو موادع لرسول الله وكان عند عيينة بن حصن حين أرسلت بذلك بنو قريظة إلى الأحزاب ،

فأقبل نعيم إلى رسول الله فأخبره خبر ما أرسلت به بنو قريظة إلى الأحزاب ، فقال رسول الله فلعلنا نحن أمرناهم بذلك ، فقام نعيم بكلمة رسول الله تلك من عند رسول الله ليحدث بها غطfan ، وكان نعيم رجلا لا يملك الحديث ،

فلما ولّ نعيم ذاهبا إلى غطfan قال عمر بن الخطاب لرسول الله يا رسول الله هذا الذي قلت إنما هو من عند الله فأمضه وإنما هورأي رأيته ، فإن شأن بني قريظة هو أيسر من أن يقول شيئا يؤثر عليك فيه ، فقال رسول الله بل هذارأي رأيته إن الحرب خدعة ،

ثم أرسل رسول الله في إثر نعيم فدعاه فقال له رسول الله أرأيتك الذي سمعتني أذكر آنفا ؟ اسكت عنه فلا تذكره لأحد ، فانصرف نعيم من عند رسول الله حتى جاء عيينة بن حصن ومن معه من غطfan فقال لهم هل علمتم أن مجدا قال شيئاً فقط إلا حقا ؟ قالوا لا ، قال فإنه قد قال لي فيما أرسلت به بنو قريظة فلعلنا نحن أمرناهم ،

بذلك ثم نهاني أن أذكره لكم ، فانطلق عيينة حتى لقي أبو سفيان بن حرب فأخبره بما أخبره نعيم عن رسول الله ، فقال إنما أنتم في مكر من بني قريظة ، قال أبو سفيان فرسل إليهم نسألهم الرهن فإن دفعوا إلينا رهنا منهم فصدقوا وإن أبوا فنحن منهم في مكر ،

فجاءهم رسول أبي سفيان يسألهم الرهن فقال إنكم أرسلتم إلينا تأمرتون بالمكث وتزعمون أنكم ستخالفون مجدا ومن معه ، فإن كنتم صادقين فأرهنونا بذلك من أبنائكم وصبوحهم غدا ، قالت بنو قريظة قد دخلت علينا ليلة السبت ولسنا نقضى في ليلة السبت ولا في يومها أمرا فأمهلوا حتى يذهب السبت ، فرجع الرسول إلى أبي سفيان بذلك ،

قال أبو سفيان وراءوس الأحزاب معه هذا مكر من بني قريظة ، فارتحلوا فبعث الله عليهم الريح حتى ما كاد رجل منهم يهدي إلى رحله فكانت تلك هزيمتهم ، فيذلك يرخص الناس الخديعة في الحرب . (مرسلا صحيح)

739 _ روى الطبرى فى تاريخه (789) عن عروة بن الزبير قال سار رسول الله يوم حنين من فوره ذلك يعني منصرفه من حنين حتى نزل الطائف ، فأقام نصف شهر يقاتلهم رسول الله وأصحابه وقاتلتهم ثقيف من وراء الحصن لم يخرج إليه في ذلك أحد منهم ،

وأسلم من حولهم من الناس كلهم ، وجاءت رسول الله وفودهم ثم رجع النبي ولم يحاصرهم إلا نصف شهر ، حتى نزل الجعرانة وبها السبي الذي سبى رسول الله من حنين من نسائهم وأبنائهم ، ويزعمون أن ذلك السبي الذي أصاب يومئذ من هوازن كانت عدته ستة آلاف من نسائهم وأبنائهم ،

فلما رجع النبي إلى الجعرانة قدمت عليه وفود هوازن مسلمين فأعتق أبناءهم ونساءهم كلهم ، وأهل بعمره من الجعرانة وذلك في ذي القعدة ، ثم إن رسول الله رجع إلى المدينة واستخلف أبا بكر على أهل مكة وأمره أن يقيم للناس الحج ويعلم الناس الإسلام ،

وأمره أن يؤمن من حج من الناس ، ورجع إلى المدينة ، فلما قدمها قدم عليه وفود ثقيف فقضوه على القضية التي ذكرت فباعوه وهو الكتاب الذي عندهم كاتبوا عليه . (مرسل صحيح)

740 _ روى أبو نعيم في الدلائل (42) عن عاصم بن عمر بن قتادة عن شيخ من بني قريظة قال هل تدرى ما كان علام إسلام ثعلبة بن سعنة وأسيد بن سعنة وأسد بن عبيد ؟ نفر من بني ذهل ليسوا من بني قريظة ولا بني نضير نسبهم من بني ذهل أو ذهيل أتوا بني قريظة كانوا معهم في جاهليتهم ، ثم كانوا سادتهم في الإسلام ، قال قلت لا ،

قال فإن رجلا من يهود أهل الشام يقال له ابن الهيبان قدم علينا قبل الإسلام بسنوات فحل بين أظهرنا والله ما رأينا رجلا قط يصلى الخمس أفضل منه ، فأقام عندنا فكنا إذا قحط المطر قلنا له يا ابن الهيبان قم فاستسق لنا ، فيقول لا والله حتى تقدموا بين يدي مخرجكم صدقة ، فيقولون كم ؟ فيقول صاعا تمرا أو مدا من شعير عن كل إنسان ،

قال فنخرجها فيخرج بنا إلى ظاهر حرتنا فيستسقي لنا ، فوالله ما يربح من مجلسه حتى يمر السحاب السراح سائلة ونسقى به ففعل ذلك غير مرة ولا مرتين ولا ثلاثة ، قال ثم حضرته الوفاة فلما عرف أنه ميت قال يا معاشر يهود ما ترونـه أخرجـني من أرض الـخمر والـخمـير إلى أرض الـجوع والـبؤـس ؟ قال قلـنا اللـه أعلم ،

قال فإني قدمت إلى هذا البلد لتوقيف خروج نبي قد أظل زمانه هذه البلدة مهاجره فكنت أرجو أن يبعث فأتبعه ، وقد أظلكم زمانه فلا يسبقونكم إليه يا معاشر اليهود أحد ، فإنه يبعث بسفك الدماء ونبي الذراري والنساء ممن خالفه فلا يمنعنكم ذلك منه ،

فلما بعث رسول الله وحاصر بنى قريظة قال هؤلاء الفتية وكانوا شباباً أحداً ثالثاً يا بنى قريظة والله إنه للنبي الذي عهد إليكم ابن الهيبان فقالوا ليس به ، قالوا بل والله إنه لهو بصفته ونزلوا وأسلموا فأحرزوا دماءهم وأموالهم وأهلיהם . (ضعيف)

741_ روى ابن سعد في الطبقات (5 / 194) عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال كتب إلى عمر بن عبد العزيز في خلافته أن افحص لي عن الكتبة وكانت خمس رسائل من خير أم كانت لرسول الله خاصة ؟ قال أبو بكر فسألت عمرة بنت عبد الرحمن فقالت إن رسول الله لما صالح بنى أبي الحقيق جزا النطاة والشق خمسة أجزاء ، وكانت الكتبة جزءاً منها ثم جعل رسول الله خمس بعرات ،

وأعلم في برة منها لله مكتوباً ثم قال رسول الله اللهم اجعل سهمك في الكتبة ، فكانت أول ما خرج السهم الذي مكتوب فيه لله على الكتبة ، وكانت الكتبة خمس رسائل وكانت السهام أغفالاً ليس فيها علامات فكانت فوضى للمسلمين على ثمانية عشر سهماً ، قال أبو بكر فكتب إلى عمر بن عبد العزيز بذلك . (مرسل حسن)

742_ روى عبد الرزاق في مصنفه (252) عن الزهري في حديث بنى قريظة قال قال فحاصرهم حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ وكانوا حلفاءه ، فحكم عليهم أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم ونساؤهم ، وزعموا أن النبي قال أصاب الحكم وكان حيى بن أخطب استجاش المشركين على النبي ،

فجاء إلى بني قريظة فاستفتح عليهم ليلاً فقال سيدهم إن هذا الرجل مشئوم فلا يشأ منكم فناداهم حي يا بني قريظة ألا تستحيوني ؟ ألا تلحقوني ؟ ألا تضييفوني فإني جائع مقرور ، قالت بنو قريظة والله لنفتحن له فلم يزالوا حتى فتحوا له ، فلما دخل معهم أطمهم قال يا بني قريظة جئتكم في عز الدهر جئتكم في عارض برد لا يقوم لسبيله شيء ،

فقال له سيدهم أتعدنا عارضاً برداً تنكشف عنا وتدعنا عند بحر دائم لا تفارقنا إنما تعدنا الغرور ، قال فواشقهم وعاهدهم لئن انقضت جموع الأحزاب أن يجيء حتى يدخل معهم أطمهم فأطاعوه حينئذ في الغدر بالنبي وبال المسلمين ، فلما قضى الله جموع الأحزاب انطلق حتى إذا كان بالروحاء ذكر العهد والميثاق الذي أعطاهم فرجع حتى دخل معهم أطمهم ،

فلما قتلت بنو قريظة أتي به مكتوفاً إلى النبي ، فقال حي أما والله ما لمت نفسي في عداوتك ولكنه من يخذل الله يُخذل ، فأمر به النبي فضررت عنقه . (مرسل صحيح)

743_ روى البيهقي في الدلائل (5 / 129) عن موسى بن عقبة قال ثم خرج رسول الله عامداً لحنين وكان أهل حنين أو قال أهل مكة يظلون حين دنا منهم رسول الله أنه بادي بهم أو بهوازن ، وصنع الله لرسوله أحسن من ذلك ففتح الله له مكة وأقرب بها عينه وكبت بها عدوه ، فلما خرج رسول الله إلى حنين خرج معه أهل مكة لم يتغادر منهم أحد ركباناً ومشاة ،

حتى خرج معه النساء يمشين على غير دين نظاراً ينظرون ويرجون الغنائم ، ولا يكرهون الصدمة لرسوله وأصحابه ، وجعل أبو سفيان بن حرب كلما سقط ترس أو سيف من متاع أصحاب رسول الله نادى رسول الله أن أعطوني أحمله حتى أوقر جمله ،

وسار صفوان بن أمية مع رسول الله وهو كافر وامرأته مسلمة فلم يفرق رسول الله بينه وبين امرأته ، ورأس المشركين يومئذ من أهل حنين مالك بن عوف النصري ومعه دريد بن الصمة ينشق من الكبر ، ومعهم النساء والذراري والنعيم والشاء فدعا رسول الله عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي فأرسله إلى عسكر القوم عينا ،

فخرج حتى دنا من مالك بن عوف ليلا فسمع مالكا وهو يوصي أصحابه يقول إذا أصبحتم فاحملوا على القوم حملة رجل واحد ، واكسروا أغمام السيوف واجعلوا مواشيكم صفا ونساءكم صفا ، ثم احملوا على القوم ، وإن ابن أبي حدرد أتى رسول الله فأخبره الخبر ،

فدعى رسول الله عمر بن الخطاب فقال اسمع ما يقول ابن أبي حدرد فذكر ما جرى بينهما كما مضى ، قال فلما أصبح القوم ونظر بعضهم إلى بعض اعتزل أبو سفيان وصفوان ومعاوية بن أبي سفيان وحكيم بن حزام وراء تل ينظرون لمن تكون الدبرة ، وصف الناس بعضهم البعض وركب رسول الله بغلة له شهباء فاستقبل الصفوف فأمرهم وحضهم على القتال ،

وبشرهم بالفتح إن صبروا وصدقوا ، فبينما هم على ذلك حمل المشركون على المسلمين حملة رجل واحد ، فجال المسلمون جولة ثم ولوا مدربين فقال حارثة بن النعمان لقد حزرت من بقي مع رسول الله حين أدب الناس فقلت مائة رجل ، ومر رجل من قريش على صفوان بن أمية فقال أبشر بهزيمة مجد وأصحابه فوالله لا يجتبرونها أبدا ، فقال له صفوان أتبشرني بظهور الأعراب فوالله رب من قريش أحب إلي من رب من الأعراب ،

وغضب صفوان لحسبه وبعث صفوان بن أمية غلاما له فقال اسمع لمن الشعار ، فجاءه الغلام فقال سمعتهم يقولون يا بني عبد الله يا بني عبيد الله ، فقال ظهر مجد وكان ذلك شعارهم في الحرب وأن رسول الله لما غشيه القتال قام في الركابين وهو على البغلة ويقولون فرفع يديه إلى الله يدعوه يقول اللهم إني أشدك ما وعدتني اللهم لا ينبغي لهم أن يظهروا علينا ،

ونادى أصحابه وذمرهم يا أصحاب البيعة يوم الحديبية الله الله الكرة على نبيكم ، ويقال قال يا أنصار الله وأنصار رسوله يا بني الخزرج ، وأمر من أصحابه من يناديهم بذلك وقبض قبضة من الحصاء فحصب بها وجوه المشركين ونواحיהם كلها وقال شاهت الوجوه ، وأقبل إليه أصحابه سراعا يقال إنهم يبتدرؤن ، وقال يا أصحاب سورة البقرة ، وزعموا أن رسول الله قال الآن حمي الوطيس ،

فهزم الله أعداءه من كل ناحية حصبهم فيها رسول الله وأتبعهم فيها المسلمين يقتلونهم وغمthem الله نساءهم وذرارיהם وشاءهم ، وفر مالك بنعوف حتى دخل حصن الطائف في ناس من أشراف قومه وأسلم عند ذلك ناس كثير من أهل مكة حين رأوا نصر الله رسوله وإعزازه دينه . (مرسل صحيح)

744 _ روى ابن سعد في الطبقات (8 / 554) عن سعيد بن المسيب قال كان عيينة بن حصن أحد رءوس غطfan مع الأحزاب الذين ساروا إلى رسول الله مع قريش إلى الخندق ، فلما حصر رسول الله وأصحابه وخلص إليهم الكرب أرسل رسول الله إلى عيينة بن حصن والحارث بن عوف أرأيت إن جعلت لكم ثلث ثمر المدينة أترجعان بمن معكما وتخذلان بين الأعراب ؟

فرضيا بذلك وحضروا وحضر رسول الله وأحضروا الدواة والصحيفة فهو يريد أن يكتب الصلح بينهم ، فجاء أسيد بن حضير وعيينة مادا رجليه بين يدي رسول الله وعلم ما يريدون ، فقال يا عين الهرس اقبض رجليك أتمدها بين يدي رسول الله والله لولا رسول الله لائفنت حضنيك بالرمح ،

ثم أقبل على رسول الله فقال إن كان أمر من السماء فامض له وإن كان غير ذلك فوالله ما نعطيهم إلا السيف متى طمعتم بهذا منا ؟ والله إن كانوا ليأكلوا العلوز من الجهد مما يطمعون بهذا منا أن يأخذوا تمرة إلا بشراء أو قرئ فحين أتانا الله بك وأكرمنا بك نعطي الدنيا ، لا نعطيهم إلا السيف ،

وقال سعد بن معاذ وسعد بن عبادة مثل ذلك فقال رسول الله شق الكتاب فتفل فيه سعد ثم شقه ، فقال عيينة بن حصن أما والله الذي تركتم خير لكم من الحنطة التي أخذتم وما لكم بالقوم طاقة ، فقال عباد بن بشر يا عيينة أبالسيف تخوفنا ؟ ستعلم أينما أجزع والله لولا مكان رسول الله ما وصلتم إلى قومكم ،

فرجع عيينة بن حصن والحارث وهما يقولان والله ما نرى أن ندرك منهم شيئا ، فلما أتيا منزلهما جاءتهما غطfan فقالوا ما وراءكم ؟ قالوا لم يتم لنا الأمر رأينا قوما على بصيرة وبذل أنفسهم دون صاحبهم . (مرسلا حسن)

745_ روى البيهقي في الأسماء والصفات (296) عن الأوزاعي قال أتى النبي يهودي فسألته عن المشيئة فقال المشيئة لله ، قال فإني أشاء أن أقوم ، قال قد شاء الله أن تقوم ، قال فإني أشاء أن أقعد ، قال فقد شاء الله أن تقعد ، قال فإني أشاء أن أقطع هذه النخلة ، قال فقد شاء الله أن تقطعها ،

قال فإني أشاء أن أتركها ، قال فقد شاء الله أن تتركها ، قال فأتاه جبريل فقال لقنت حجتك كما لقنتها إبراهيم ، قال ونزل القرآن فقال (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين) . (حسن لغيره)

746 روی أبو عوانة في المستخرج (6702) عن ابن عمر أن يهود بني النضير وقريطة قتل رجالهم وقسم نسائهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين ، إلا أن بعضهم لحقوا برسول الله فأمنهم وأسلموا ، وأجل رسول الله يهود المدينة كلهم من بني قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بني حaritha وكل يهودي كان بالمدينة . (صحيح)

747 روی البخاري في صحيحه (2904) عن عمر قال كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمين عليه بخيل ولا ركاب ، فكانت لرسول الله خاصة وكان ينفق على أهله نفقة سنته ثم يجعل ما بقي في السلاح والگراغ عدة في سبيل الله . (صحيح)

748 روی أبو داود في سننه (2971) عن الزهري في قوله (فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) قال صالح النبي أهل فدك وقرى قد سماها لا أحفظها وهو محاصر قوما آخرين ، فأرسلوا إليه بالصلح ، قال (فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) يقول بغير قتال ،

قال الزهري وكانت بني النضير للنبي خالصا لم يفتحوها عنوة افتحوها على صلح فقسمها النبي بين المهاجرين لم يعط الأنصار منها شيئا إلا رجلين كانت بهما حاجة . (حسن لغيرة)

749 روی أبو داود في سننه (3016) عن الزهري وعبد الله بن أبي بكر وبعض ولد مجد بن مسلمة قالوا بقيت بقية من أهل خير تحصنوا فسألوا رسول الله أن يحقن دماءهم ويسيرهم ففعل ، فسمع بذلك أهل فدك فنزلوا على مثل ذلك ، فكانت لرسول الله خاصة لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب . (حسن لغيرة)

750 _ روي يحيى بن آدم في الخراج (79) عن الزهري قال كان أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله ولم يوجد عليه بخيل ولا ركاب ، فكانت لرسول الله خالصة فقسمها رسول الله بين المهاجرين ولم يعط أحدا من الأنصار منها شيئا إلا رجلين كانا فقيرين سماك بن خرشة أبا دجابة وسهل بن حنيف . (مرسل صحيح)

751 _ روي يحيى بن آدم في الخراج (92) عن الكلبي قال قسم رسول الله أموال بني النضير إلا سبعة حوائط منها أمسكها ولم يقسمها . (مرسل حسن)

752 _ روي الطبرى في الجامع (22 / 497) عن الزهري قوله (من ديارهم لأول الحشر) قال هم بنو النضير قاتلهم النبي حتى صالحهم على الجلاء فأجلادهم إلى الشام ، وعلى أن لهم ما أقتلت الإبل من شيء إلا الحلقة والحلقة السلاح ، كانوا من سبط لم يصبهم جلاء فيما مضى ، وكان الله قد كتب عليهم الجلاء ولو لا ذلك عذبهم في الدنيا بالقتل والسباء . (حسن لغيره)

753 _ روي الطبرى في الجامع (22 / 526) عن ابن زيد في قوله (ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا) المهاجرون ، قال وتكلم في ذلك يعني أموال بني النضير بعض من تكلم من الأنصار فعاتبهم الله في ذلك فقال (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسالته على من يشاء والله على كل شيء قادر) ،

قال قال رسول الله لهم إن إخوانكم قد تركوا الأموال والأولاد وخرجوا إليكم فقالوا أموالنا بينهم قطائع فقال رسول الله أوجير ذلك ؟ قالوا وما ذلك يا رسول الله ؟ قال هم قوم لا يعرفون العمل فتكلفونهم وتقاسموهم الثمر ، فقالوا نعم يا رسول الله . (حسن لغيره)

754 _ روى البيهقي في الكبري (295 / 6) عن صهيب بن سنان قال لما فتح رسول الله بنى النضير

أنزل الله عليه (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) ، وكانت للنبي خاصة فقسمها للمهاجرين وأعطى رجلين منها من الأنصار سهل بن حنيف وأبي لبابة بن عبد المنذر ،

وأعطى أبا بكر وأعطى عمر بن الخطاب بئر حزم ، وأعطى صهيبا وأعطى سهل بن حنيف وأبا دجابة مال الأخرين ، وأعطى عبد الرحمن البئر وهو الذي يقال له مال سليمان ، وأعطى الزبير البئر . (حسن لغيره)

755 _ روى البيهقي في الدلائل (3 / 359) عن ابن عباس قال كان النبي قد حاصرهم حتى بلغ منهم

كل مبلغ فأعطوه ما أراد منهم ، فصالحهم على أن يحقن لهم دماءهم وأن يخرجهم من أرضهم وأوطانهم وأن يسيرهم إلى أدراجات الشام ، وجعل لكل ثلاثة منهم بعيرا وسقاء والجلاء إخراجهم من أرضهم إلى أرض أخرى . (حسن)

756 _ روى يحيى بن آدم في الخراج (84) عن الكلبي قال لما ظهر رسول الله على أموال بنى النضير وكانوا أول من أ洁ى وذلك قوله (هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر) ، قال الحشر هو الجلاء وهو قوله (ولو لا أن كتب الله عليهم الجلاء) فكانت مما لم يوجف المسلمين عليه بخيل ولا ركاب) ، (ولكن الله يسلط رسليه على من يشاء) ،

فقال رسول الله للأنصار إن إخوانكم من المهاجرين ليست لهم أموال ، فإن شئتم قسمت هذه وأموالكم بينكم وبينهم جميعا وإن شئتم أمسكتم أموالكم وقسمت هذه فيهم خاصة ، قال فقالوا لا بل تقسم هذه فيهم واقسم لهم من أموالنا ما شئت ، قال فنزلت (ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) . (مرسل حسن)

757 _ روى ابن سعد في الطبقات (8 / 555) عن الزبير بن خبيب قال أقبل عيينة بن حصن إلى المدينة قبل إسلامه فتلقاها ركب خارجين من المدينة فقال أخبروني عن هذا الرجل ، قالوا الناس فيه ثلاثة رجال أسلم فهو معه يقاتل قريشاً والعرب ، ورجل لم يسلم فهو يقاتلهم في التذابح ،

ورجل يظهر له الإسلام ويظهر لقريش أنه معهم ، قال ما يسمى هؤلاء القوم ؟ قالوا يسمون المنافقين ، قال ما في ما وصفتم أحزم من هؤلاء اشهدوا أنني منهم . قال وشهد عيينة مع رسول الله الطائف فقال يا رسول الله أئذن لي حتى آتي حصن الطائف فأكلمهم . فأذن له فجاءهم فقال أدنو منكم وأنا آمن ؟ قالوا نعم ،

وعرفه أبو محجن فقال أدنوه . قال فدنا فدخل عليهم الحصن فقال فداكم أبي وأمي لقد سرني ما رأيت منكم والله إن في العرب أحد غيركم وما لاق مجد مثلكم قط ولقد مل المقام فاثبتو في حصنكم فإن حصنكم حصين وسلامكم كثير ونبلكم حاضرة وطعامكم كثير وماكم واتن لا تخافون قطعه ،

فلما خرج قالت ثقيف لأبي محجن فإننا كرهنا دخوله علينا وخشينا أن يخبر م جداً بخلل إن رآه منا أو في حصننا . فقال أبو محجن أنا كنت أعرف به ليس منا أحد أشد على مجد منه وإن كان معه . فلما رجع عيينة إلى النبي قال له ما قلت لهم ؟ قال قلت ادخلوا في الإسلام فوالله لا يربح مجد عقر داركم حتى تنزلوا فخذلوا لأنفسكم أماناً قد نزل بساحة أهل الحصون قبلكم قينقاع والنضير وقريظة وخمير أهل الحلقة والعدة والأطام ،

فخذلتهم ما استطعت ورسول الله ساكت حتى إذا فرغ من حديثه قال له رسول الله كذبت قلت لهم
كذا وكذا للذى قال ، قال فقال عيينة أستغفر الله فقال عمر يا رسول الله دعنى أقدمه فأضرب عنقه ،
قال رسول الله لا يتحدث الناس أني أقتل أصحابي ،

ويقال إن أبا بكر أغاظ له يومئذ وقال له ويحك يا عيينة إنما أنت أبداً موضع في الباطل كم لنا منك
من يوم الخندق ويوم بني قريظة والنضير وخبير تجلبت وتقاتلنا بسيفك ثم أسلمت زعمت
فتفرض علينا عدونا . فقال أستغفر الله يا أبا بكر وأتوب إليه ولا أعود أبداً .

فلما أرسل رسول الله عمر فأذن الناس بالرحيل وقال رسول الله إنا قافلون إن شاء الله ، فلما استقل
الناس لوجههم نادى سعيد بن أبيد بن أبيد بن عمرو بن علاج الثقيفي فقال ألا إن الحج مقيم قال
ويقول عيينة بن حصين أجل والله مجد كرام ،

قال له عمرو بن العاص قاتلك الله تمدح قوماً مشركيّن بالامتناع من رسول الله وقد جئت تنصره ؟
قال إني والله ما جئت معكم أقاتل ثقيفاً ولكنني أردت إن افتح مجد الطائف أصبت جارية من ثقيف
فأططتها لعلها تلد لي غلاماً فإن ثقيفاً قوم مناكير ، فأخبر عمرو بن العاص النبي بمقالته فتبسم النبي
وقال هذا الحمق المطاع ،

ولما قدم وفد هوازن على رسول الله فرد رسول الله عليهم السبي كان عيينة قد أخذ رأساً منهم نظر إلى
عجوز كبيرة فقال هذه أم الحجى لعلهم أن يغلوا بفداها وعسى أن يكون لها في الحجى نسب ، فجاء ابنها
إلى عيينة بن حصن فقال هل لك في مائة من الإبل ؟ قال لا ،

فرجع عنه فتركه ساعة وجعلت العجوز تقول لابنها ما أربك في بعد مائة ناقة ؟ اتركه فما أسرع ما يتركني بغير فداء . فلما سمعها عيينة قال ما رأيت كاليوم خدعة والله ما أنا من هذه العجوز إلا في غرور لا جرم والله لأبعادن أثرك مني . قال ثم مر به ابنها فقال عيينة هل لك فيما دعوتني إليه ،

فقال لا أزيدك على خمسين . فقال عيينة لا أفعل ثم لبث ساعة فمر به وهو معرض عنه فقال له عيينة هل لك في الذي بذلت لي ؟ قال له الفتى لا أزيدك على خمس وعشرين فريضة . قال عيينة والله لا أفعل ، فلما تخوف عيينة أن يتفرق الناس ويرتحلوا قال هل لك إلى ما دعوتني إليه ؟ قال الفتى هل لك في عشر فرائض ؟ قال لا أفعل ،

فلما رحل الناس ناداه عيينة هل لك إلى ما دعوتني إليه إن شئت ؟ قال الفتى أرسلها وأحمدك . قال لا والله ما لي حاجة بحمدك . فأقبل عيينة على نفسه لائما لها يقول ما رأيت كاليوم امرءاً أنك ، قال الفتى أنت صنعت هذا بنفسك عمدت إلى عجوز كبيرة والله ما ثديها بناهد ولا بطئها بوالد ولا فوها ببارد ولا صاحبها بواجد فأخذتها من بين من ترى ،

فقال له عيينة خذها لا بارك الله لك فيها . قال يقول الفتى يا عيينة إن رسول الله قد كسا السبي فأخطأها من بينهم الكسوة فهل أنت كاسيها ثوبا ؟ قال لا والله ما لها ذاك عندي . قال لا تفعل . فما فارقه حتى أخذ منه شمل ثوب ثم ولـ الفتى وهو يقول إنك لغير بصير بالفرص .

وشكا عيينة إلى الأقرع بن حابس ما لقي فقال له الأقرع إنك والله ما أخذتها بکرا غريبة ولا نصفاً وثيرة ولا عجوزاً ميلة عمدت إلى أحوج شيخ في هوازن فسببت امرأته ، قال عيينة هو ذاك ، قال وأعطي رسول الله عيينة بن حصن من غنائم حنين مائة من الإبل .

وبعثه رسول الله سرية في خمسين رجلا من العرب ليس فيهم مهاجري ولا أنصار إلى بني تميم فوجدهم قد عدلوا من السقيا يؤمدون أرض بني سليم في صحراء قد حلوا وسرحوا مواشيهم والبيوت خلوف ليس فيها أحد إلا الناس ، فلما رأوا الجمع ولو فأغار عليهم وأخذ منهم أحد عشر رجلا وإحدى عشرة امرأة وثلاثين صبيا ،

فجلبهم إلى المدينة فأمر بهم رسول الله فحبسوا في دار رملة بنت الحارث فقدم فيهم عشرة من رؤسائهم وفدا إلى رسول الله وأنزل الله فيهم القرآن (إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون) ورد رسول الله الأسرى والسيي وأمر رسول الله للوافد بجائزه . (مرسل حسن)

758 _ روى أبو داود في سننه (2671) عن عائشة قالت لم يقتل من نسائهم تعني بني قريظة إلا امرأة إنها لعندى تحدث تضحك ظهرا وبطنا ورسول الله يقتل رجالهم بالسيوف إذ هتف هاتف باسمها أين فلانة ؟ قالت أنا ، قلت وما شأنك ؟ قالت حدث أحديته ، قالت فانطلق بها فضررت عنقها فما أنسى عجبا منها أنها تضحك ظهرا وبطنا وقد علمت أنها ثُقتل . (صحيح) .

759 _ روى الحاكم في المستدرك (3 / 32) عن عائشة أنها قالت ما قتل رسول الله امرأة قط من بني قريظة إلا امرأة واحدة والله إنها لعندى تضحك ظهر البطن ، وإن رسول الله ليقتل رجالهم بالسيوف إذ يقول هاتف باسمها أين فلانة ؟ فقالت أنا والله ، قلت فويليك ما لك ؟ فقالت أقتل والله ، قلت ولم ؟ قالت لحدث أحديته ، فانطلق بها فضرب عنقها فما أنسى عجبا منها طيبة نفسها وكثرة ضحكتها وقد عرفت أنها تقتل . (صحيح)

760 _ روی ابن راهویه فی مسنده (1126) عن عائشة قالت خرجت يوم الخندق أقوأ ثأر الناس

فوالله إني لأمشي إذ سمعت وئيد الأرض يعني حس الأرض ، فالتفت فإذا أنا بسع بن معاذ فجلست
إلى الأرض ومعه ابن أخيه الحارث بن أوس قد شهد بدرًا مع رسول الله ،

حدثنا بذلك محمد بن عمرو يحمل مجنه ، وعلى سعد درع قد خرج أطرافه منها ، قالت وكان من أعظم
الناس وأطولهم ، قالت فأنا أتخوف على أطرافه ، قالت فمربي وهو يرتجز ويقول لبث قليلاً يدرك
الهيجاء / حمل ما أحسن الموت إذا حان الأجل ، قالت فلما جاوزني اقتتحمت حدائقها فيها المسلمون ،

وفيهم عمر بن الخطاب فقال عمر إنك لجريئة أما تخافين أن يدركك بلاء ؟ قالت فما زال يلومني حتى
وددت لو أن الأرض لتنشق فأدخل فيها ، فكشف الرجل السبعة عن وجهه فإذا هو طلحة بن عبيد
الله فقال إنك قد أكثرت أين الفرار ؟ وأين إلا إلى الله ؟ قالت فرمي سعد بن معاذ يومئذ رماه رجل يقال
له ابن العرقة ،

فقال خذها وأنا ابن العرقة ، فقال سعد عرق الله وجهك في النار فقطع أكحله يومئذ ، قال مجد بن
عمرو وزعموا أنه لا يقطع من أحد إلا لن يزال ينبض دما حتى يموت ، قال وجعل سعد يقول اللهم لا
تمتنى حتى تقر عيني من بني قريظة ، وكانوا حلفاءه ومواليه في الجاهلية وكانوا ظاهروا المشركين على
رسول الله ،

(ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيرا) الآية ، فرجع رسول الله فضرب قبة على سعد في
المسجد فوضع المسلمون السلاح ووضع سلاحه ، فجاءه جبريل فقال يا مجد وضع سلاحك ولم
تضع الملائكة أسلحتهم بعد اخرج فقاتلهم فأمر رسول الله بألمته يعني الدرع فلبسها ثم خرج وخرج
المسلمون معه ،

فمر ببني غنم فقال من مر بكم ؟ فقالوا دحية الكلبي وكان وجهه يشبه وجه جبريل ولحيته فخرج رسول الله حتى نزل عليهم وسعد في القبة التي ضرب رسول الله فحاصر وهم شهراً أو خمساً وعشرين ليلة فاشتد عليهم الحصار فقيل لهم انزوا على حكم رسول الله ، فأشار أبو لبابة بن عبد المنذر إلى حلقة أنه الذبح ،

قالوا يا رسول الله ننزل على حكم سعد بن معاذ ، قال فأنزلوا فنزلوا فبعث إليه رسول الله فأتي بحمار بإكاف من ليف فحمل عليه ، قالت عائشة فوالله لقد برأ كلمه حتى ما يرى منه إلا مثل أثر الشيء اليسير ، قال أبو سعيد الخدري فلما طلع على رسول الله قال قوموا إلى سيدكم أو إلى خيركم فأنزلوه ،

قال له رسول الله أحكم فيهم قال إني أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتسبي ذراريهم وأن تقسم أموالهم ، فقال رسول الله لقد حكمت فيهم بحكم الله وحكم رسوله ، قال فقال سعد وهو يدعو اللهم إنك قد علمت أنه لم يكن قوم أحب إلي أن أقاتل أو أجاهد من قوم كذبوا رسلك ،

فإن كنت أبقيت من حرب قريش على رسولك شيئاً فأبقي فيهم وإن كنت قطعت الحرب فيما بينه وبينهم فاقبضني إليك ، فانفجر كلمه فرده رسول الله إلى القبة التي ضرب عليه في المسجد ، قالت عائشة فحضره رسول الله وأبو بكر وعمر وإنني لأعرف بكاء أبي بكر من بكاء عمر وإنني لفي حجرتي ،

فكانوا كما قال الله رحمة بينهم ، قال علقة كيف كان رسول الله يصنع ؟ قالت كانت عيناه لا تدمعان على أحد ولكنه كان إذا وجد فإنما هو تعني الجزع ، قال فحدثني عاصم بن عمر أن رسول الله حين أمسى قال أتاني جبريل أو قال ملك فقال يا مجد من مات من أمتك اليوم ؟ فقد استبشر بموته أهل السماء ،

فقال لا أعلم إلا سعد بن معاذ فقد أمسى دنقا ما فعل سعد ؟ فقالوا قبض يا رسول الله وجاءه قومه فاحتملوه إلى دارهم ، قالت فصلى رسول الله الصبح فخرج وخرج الناس فبت مشيا حتى إنه لينقطع شسوع نعالهم وسقطت أرديتهم من عواتقهم قالوا يا رسول الله لقد بتت في المشي .

فقال أخشى أن تسبقنا الملائكة كما سبقتنا إلى حنظلة ، فحضره رسول الله يومئذ وهو يغسل ، قال فحدث الأشعث بن إسحاق عن سعد بن أبي وقاص قال قبض رسول الله ركبتيه يومئذ فدخل ملك فلم يجد مجلسا فأوسعت له وأمه تبكيه وهي تتقول ويح أم سعد سعد براعة و جدا بعد أياد له ومجدا مقدما سد به مسدا ،

فقال رسول الله كل البوكي تكذب إلا أم سعد ، فقال قائل من المنافقين ما رأينا كالليوم ما حملنا نعشنا أخف منه قط ، فقال رسول الله لقد نزل سبعون ألف ملك شهدوا سعد بن معاذ ما وطئوا الأرض قبل ذلك اليوم . (صحيح)

761 _ روى الطبرى في تاريخه (654) عن ابن إسحاق قال كان أهل الخندق ثلاثة آلاف ، قال ولما فرغ رسول الله من الخندق أقبلت قريش حتى نزلت بمجتمع الأسيال من دومة بين الجرف والغابة في عشرة آلاف من أحبابي لهم ومن تابعهم من كنانة وأهل تهامة ،

وأقبلت غطfan ومن تابعهم من أهل نجد حتى نزلوا بذنب نقمى إلى جانب أحد ، وخرج رسول الله والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع في ثلاثة آلاف من المسلمين فضرب هنالك عسكره والخندق بينه وبين القوم وأمر بالذراري والنساء فرفعوا في الآطام ،

وخرج عدو الله حيي بن أخطب حتى كعب بن أسد القرظي صاحب عقد بني قريظة وعهدهم وكان قد وادع رسول الله على قومه وعاهده على ذلك وعاقده . فلما سمع كعب بحبيبي بن أخطب أغلق دونه حصنه فاستأذن عليه فأبى أن يفتح له فناداه حيي يا كعب افتح لي .

قال ويحك يا حيي إنك امرؤ مشئوم إني قد عاهدت مجدا فلست بناقض ما بيني وبينه ولم أر منه إلا وفاء وصدق ، قال ويحك افتح لي أكلمك قال ما أنا بفاعل . قال والله إن أغلقت دوني إلا على جشيشتك أن آكل معك منها . فأحفظ الرجل ففتح له ،

فقال ويحك يا كعب جئتكم بعزم الدهر وبغير طام جئتكم بقريش على قادتها وسادتها حتى أنزلتهم بمجمع الأسياح من دومة وبغطfan على قادتها وسادتها حتى أنزلتهم بذنب نقمى إلى جانب أحد قد عاهدوني وعاقدوني ألا ييرحوا حتى يستأصلوا مجدًا ومن معه ، فقال له كعب بن أسد جئتنى والله بذل الدهر بجهام قد هراق ماءه يرعد وييرق ليس فيه شيء ويحك فدعني ومجدًا وما أنا عليه .

فلم أر من مجد إلا صدقا ووفاء . فلم يزل حيي بكعب يفتله في الذروة والغارب حتى سمح له على أن أعطاه عهدا من الله وميثاقا لئن رجعت قريش وبغطfan ولم يصيروا مجدًا أن أدخل معك في حصنك حتى يصيبني ما أصابك فنقض كعب بن أسد عهده وببرئ مما كان عليه فيما بينه وبين رسول الله ،

فلما انتهى إلى رسول الله الخبر وإلى المسلمين بعث رسول الله سعد بن معاذ بن النعمان بن أمرى القيس أحد بنى عبد الأشهل وهو يومئذ سيد الأوس وسعد بن عبادة بن دليم أحد بنى ساعدة بن كعب بن الخزرج وهو يومئذ سيد الخزرج ومعهما عبد الله بن رواحة أخو بلحارث بن الخزرج وخوات بن جبير أخو بنى عمرو بن عوف ،

فقال انطلقوا حتى تنتظروا أحق ما بلغنا عن هؤلاء القوم أم لا ؟ فإن كان حقا فالحنوا لي لحنا نعرفه ولا تفتوا في أعضاد الناس وإن كانوا على الوفاء فيما بيننا وبينهم فاجهروا به للناس . فخرجوا حتى أتوهم فوجدوهم على أخبت ما بلغهم عنهم ونالوا من رسول الله وقالوا لا عقد بيننا وبين مجد ولا عهد .

فشاتمهم سعد بن عبادة وشاتموه وكان رجلا فيه حد فقال له سعد بن معاذ دع عنك مشاتمتهما فما بيننا وبينهم أربى من المشاتمة . ثم أقبل سعد وسعد ومن معهما إلى رسول الله فسلموا عليه ثم قالوا عضل والقارة أي كغدر عضل والقارة بأصحاب رسول الله أصحاب الرجيع خبيب بن عدي وأصحابه ،

فقال رسول الله الله أكبر أبشروا يا معاذ المسلمين وعظم عند ذلك البلاء واشتد الخوف وأتاهم عدوهم من فوقهم ومن أسفل منهم حتى ظن المؤمنون كل ظن ونجم النفاق من بعض المنافقين حتى قال معتب بن قشير أخوبني عمرو بن عوف كان مجد يعدها أن نأكل كنوز كسرى وقيصر وأحدنا لا يقدر أن يذهب إلى الغائب .

وحتى قال أوس بن قيظي أحد بني حارثة بن الحارث يا رسول الله إن بيوتنا لعورة من العدو وذلك عن ملء من رجال قومه فأذن لنا فلنزوج إلى دارنا فإنها خارجة من المدينة . فأقام رسول الله وأقام المشركون عليه بضعة وعشرين ليلة قريبا من شهر ولم يكن بين القوم حرب إلا الرمي بالنبل والحصار .

فلما اشتد البلاء على الناس بعث رسول الله كما حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة قال حدثني مجد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة وعن مجد بن مسلم بن شهاب الزهري إلى عيينة بن حصن وإلى الحارث بن عوف بن أبي حارثة المري وهما قائدا غطفان فأعطياهما ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا بمن معهما عن رسول الله وأصحابه . فجرى بينه وبينهم الصلح حتى كتبوا الكتاب ولم تقع الشهادة ولا عزيمة الصلح إلا المراوضة في ذلك ففعلا .

فلما أراد رسول الله أن يفعل بعث إلى سعد بن معاذ وسعد بن عبادة فذكر ذلك لهما واستشارهما فيه
فقالا يا رسول الله أمر تحبه فنصنعه ؟ أم شيء أمرك الله به لا بد لنا من عمل به ؟ أم شيء تصنعه لنا
؟ قال لا بل لكم والله ما أصنع ذلك إلا أنا رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة وكالبوك من كل
جانب ،

فأردت أن أكسر عنكم شوكتهم لأمر ما ساعة . فقال له سعد بن معاذ يا رسول الله قد كنا نحن وهؤلاء
القوم على شرك بالله وعبادة الأوثان ولا نعبد الله ولا نعرفه وهم لا يطمعون أن يأكلوا منا تمرة إلا قري
أو بيعاً أفحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا له وأعزنا بك نعطيهم أموالنا ؟

ما لنا بهذا من حاجة والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم . فقال رسول الله فأنت
وذاك فتناول سعد الصحيفة فمحا ما فيها من الكتاب ثم قال ليجهدوا علينا . فأقام رسول الله
وال المسلمين وعدوهم محاصروهم ،

ولم يكن بينهم قتال إلا أن فوارس من قريش منهم عمرو بن عبدود أبي قيس أخوبني عامر بن لؤي
وعكرمة بن أبي جهل وهيرة بن أبي وهب المخزوميان ونوفل بن عبد الله وضرار بن الخطاب بن
مردادس أخوبني محارب بن فهر قد تلبسو للقتال وخرجوا على خيلهم ومرروا على بني كنانة فقالوا
تهيئوا يا بني كنانة للحرب فستعلمون اليوم من الفرسان .

ثم أقبلوا نحو الخندق حتى وقفوا عليه فلما رأوه قالوا والله إن هذه لمكيدة ما كانت العرب تكيدوها .
ثم تيمموا مكانا من الخندق ضيقا فضربوا خيولهم فاقتتحمت منه فجالت بهم في السبخة بين الخندق

وسلع وخرج علي بن أبي طالب في نفر من المسلمين حتى أخذ عليهم الثغرة التي أقحموا منها خيلهم وأقبلت الفرسان تعنق نحوهم ،

وقد كان عمرو بن عبدود قاتل يوم بدر حتى أثبتته الجراحة فلم يشهد أحداً فلما كان يوم الخندق خرج معلماً ليرى مكانه ، فلما وقف هو وخليفه قال له علي يا عمرو إنك كنت تعاهد الله أن لا يدعوك رجل من قريش إلى خلتين إلا أخذت منه إحداهما ، قال أجل ، قال له علي بن أبي طالب فإني أدعوك إلى الله وإلى رسوله وإلى الإسلام .

قال لا حاجة لي بذلك . قال فإني أدعوك إلى النزال . قال ولم يابن أخي ؟ فوالله ما أحب أن أقتلك .
قال علي ولكني والله أحب أن أقتلك . قال فحمي عمرو عند ذلك فاقتحم عن فرسه فعقره أو ضرب وجهه ثم أقبل على علي فتنازلا وتجاولا فقتله علي . وخرجت خليفه منهزمة حتى اقتحمت من الخندق هاربة ،

وقتل مع عمرو رجالان منبه بن عثمان بن عبيد بن السباق بن عبد الدار أصحابه سهم فمات منه بمكة ومن بني مخزوم نوفل بن عبد الله بن المغيرة وكان اقتحم الخندق فتورط فيه فرموه بالحجارة فقال يا عشر العرب قتلة أحسن من هذه . فنزل إليه علي فقتلها فغلب المسلمون على جسده فسألوا رسول الله أن يبيعهم جسده . فقال رسول الله لا حاجة لنا بجسده ولا ثمنه فشأنكم به فخلى بينهم وبينه . (مرسلاً صحيح)

762_ روی أبو نعيم في المعرفة 7408) عن سعيد بن المسيب قال تزوج النبي خديجة بمكة وهي أم ولده وعائشة بنت أبي بكر ، وتزوج بالمدينة حفصة بنت عمر وسودة بنت زمعة بن قيس بن عامر بن لؤي وأم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب وأم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومي ،

وزينب بنت جحش وزينب بنت خزيمة الهلالية وميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية والعالية بنت ظبيان من بني بكر بن كلاب وامرأة من بني عمرو بن كلاب ، وامرأة من بني الجون من كندة ، وسبى رسول الله جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار من خزاعة من بني المصطلق في غزوهاته التي هدم فيها مناة المريسيع ،

وسبى صفية بنت حبي بن أخطب من بني النضير وكانت مما أفاء الله على رسوله فحجبها رسول الله وقسم رسول الله لهما وهمًا من أزواجها ، واستسرت جاريته القبطية وهي أم إبراهيم . (حسن لغيره)

763 _ روي مسلم في صحيحه (1458) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله يوم حنين بعث جيشا إلى أوطاس فلقوا عدوا فقاتلواهم فظروا عليهم وأصابوا لهم سبابا ، فكان ناسا من أصحاب رسول الله تحرّجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين فأنزل الله في ذلك (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) أي فهن لكم حلال إذا انقضت عدتهن . (صحيح)

764 _ روي أحمد في مسنده (11293) عن أبي سعيد الخدري قال أصبتنا نساء من سبي أوطاس ولهن أزواج فكرهنا أن نقع عليهن ولهن أزواج فسألنا النبي فنزلت هذه الآية (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) قال فاستحللنا بها فروجهن . (حسن لغيره)

765 _ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (17043) عن أبي سعيد الخدري أن النبي بعث يوم حنين سرية فأصابوا حيا من العرب يوم أوطاس فهزموهم وقتلواهم وأصابوا لهم نساء لهن أزواج ، فكان أناس من أصحاب النبي تأثموا من غشيانهن من أجل أزواجهن فأنزل الله (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) منهن فحلال لكم . (صحيح)

766 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (12753) عن الحسن البصري قال كنا نغزو مع رسول الله فإذا أصاب أحدهم الجارية من الفيء فأراد أن يصيبيها أمرها فغسلت ثيابها واغتسلت ثم علمتها الإسلام وأمرها بالصلاحة واستبرأها بحيبة ثم أصابها . (حسن لغيره)

767 _ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (17063) عن سعيد بن جبير في قوله (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) قال نزلت في نساء أهل حنين لما افتح رسول الله حنيناً أصاب المسلمون السبايا فكان الرجل إذا أراد أن يأتي المرأة منهن قالت إن لي زوجا ، فأتوا النبي فذكروا ذلك له فأنزل الله (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) قال السبايا من ذوات الأزواج . (حسن لغيره)

768 _ روي الطبراني في المعجم الأوسط (4251) عن رزين الجرجاني قال سألت سعيد بن جبير عن هذه الآية (والمحصنات من النساء) ؟ قال لا علم لي بها ، فسألت الضحاك بن مزاحم وذكرت له قول سعيد بن جبير قال أشهد لسمعته يسأل عنها ابن عباس فقال ابن عباس نزلت يوم خير ،

لما فتح رسول الله خير أصاب المسلمين نساء من نساء أهل الكتاب لهن أزواج وكان الرجل إذا أراد أن يأتي المرأة منهن قالت إن لي زوجا ، فسئل رسول الله عن ذلك فأنزلت هذه الآية (والمحصنات من النساء) يعني والسبى من المشركين يصاب لا بأس بذلك ، فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال صدق الضحاك . (صحيح)

769 _ روي البخاري في صحيحه (2235) عن أنس بن مالك قال قدم النبي خير فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صافية بنت حيى بن أخطب وقد قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الروحاء حلت فيبني بها ،

ثم صنع حيسا في نطع صغير ثم قال رسول الله آذن من حولك فكانت تلك وليمة رسول الله على صفية ثم خرجنا إلى المدينة قال فرأيت رسول الله يحوي لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب . (صحيح)

770 _ روى البخاري في صحيحه (5085) عن أنس قال أقام النبي بين خيبر والمدينة ثلاثة يبني عليه صفية بنت حبي فدعوت المسلمين إلى وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم أمر بالأنطاع فألقى فيها من التمر والأقط والسمن فكانت وليمته ،

فقال المسلمون إحدى أمهات المؤمنين أو مما ملكت يمينه فقالوا إن حجبها فهي من أمهات المؤمنين وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه ، فلما ارتحل وطى لها خلفه ومد الحجاب بينها وبين الناس . (صحيح)

771 _ روى مسلم في صحيحه (1365) عن أنس أن رسول الله غزا خيبر قال فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس فركب نبي الله وركب أبو طلحة وأنا رديف أبي طلحة فأجرى نبي الله في زقاق خيبر وإن ركبتي لتمس فخذ نبي الله وانحرس الإزار عن فخذ نبي الله فإني لأرى بياض فخذ نبي الله ،

فلما دخل القرية قال الله أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاث مرات ، قال وقد خرج القوم إلى أعمالهم فقالوا مجد والله أو قالوا مجد والخميس ، قال وأصبناها عنوة ، وجمع السبي ، فجاءه دحية فقال يا رسول الله أعطني جارية من السبي ،

فقال اذهب فخذ جارية فأخذ صفيه بنت حيي فجاء رجل إلى نبي الله فقال يا نبي الله أعطيت دحية صفيه بنت حيي سيد قريظة والنضير ما تصلح إلا لك ، قال ادعوه بها قال فجاء بها فلما نظر إليها النبي قال خذ جارية من السبي غيرها ، قال وأعتقها وتزوجها فقال له ثابت يا أبا حمزة ما أصدقها ؟ قال نفسها أعتقها وتزوجها ،

حتى إذا كان بالطريق جهزتها له أم سليم فأهدتها له من الليل فأصبح النبي عروسا فقال من كان عنده شيء فليجيء به ، قال وبساط نطعا قال فجعل الرجل يجيء بالأقط وجعل الرجل يجيء بالتمرة وجعل الرجل يجيء بالسمن فحاوسوا حيسا فكانت وليمة رسول الله . (صحيح)

772 _ روى مسلم في صحيحه (1428) عن أنس كلام عن النبي أنه أعتق صفيه وجعل عتقها صداقها . (صحيح)

773 _ روى مسلم في صحيحه (1428) عن أنس قال صارت صفيه لدحية في مقسمه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله قال ويقولون ما رأينا في السبي مثلها ، قال فبعث إلى دحية فأعطاه بها ما أراد ثم دفعها إلى أبي ف وقال أصلحيها قال ثم خرج رسول الله من خير ،

حتى إذا جعلها في ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة فلما أصبح قال رسول الله من كان عنده فضل زاد فليأتنا به ، قال فجعل الرجل يجيء بفضل التمرة وفضل السويق حتى جعلوا من ذلك سوادا حيسا فجعلوا يأكلون من ذلك الحيس ويشربون من حياض إلى جنبهم من ماء السماء ، قال فقال أنس فكانت تلك وليمة رسول الله عليها ،

قال فانطلقنا حتى إذا رأينا جدر المدينة هشّشنا إليها فرفعنا مطينا ورفع رسول الله مطيته قال صفية خلفه قد أردها رسول الله قال فعثرت مطية رسول الله فصرع وصرع قال فليس أحد من الناس ينظر إليها ولا إليها ، حتى قام رسول الله فسترها قال فأتيناه فقال لم نضر قال فدخلنا المدينة فخرج جواري نسائه يتراعنها ويشمتن بصرعتها . (صحيح)

774 _ روي أبو داود في سننه (2995) عن أنس بن مالك قال قدمنا خير فلما فتح الله الحصن ذكر له جمال صفية بنت حبي وقد قتل زوجها وكانت عروسًا ، فاصطفاها رسول الله لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الصهباء حلّت فبني بها . (صحيح)

775 _ روي النسائي في الكبرى (4431) عن مطرف قال سئل الشعبي عن سهم النبي وصفيه قال أما سهم النبي فكسهم رجل من المسلمين وأما الصفي فغره يختار من أي شيء شاء . (حسن لغيره)

776 _ روي ابن منصور في سننه (2675) عن ابن سيرين أن رسول الله اصطفى يوم خير صفية بنت حبي . (حسن لغيره)

777 _ روي الطبراني في المعجم الكبير (24 / 66) عن الزهرى قال سبى رسول الله صفية بنت حبي بن أخطب من بني النضير يوم خير وهي عروس بكنانة بن أبي الحقيق . (حسن لغيره)

778 _ روي ابن سعد في الطبقات (8 / 310) عن ثعلبة بن أبي مالك قال كانت ريحانة بنت زيد بن عمرو بن خنافة من بني النضير متزوجة رجلاً منهم يقال له الحكم ، فلما وقع السبي على بني قريظة سباها رسول الله فأعتقها وتزوجها وماتت عنده . (حسن)

779_ روى ابن سعد في الطبقات (8 / 310) عن عمر بن الحكم قال أعتق رسول الله ريحانة بنت زيد بن عمرو بن خنافة وكانت عند زوج لها محب لها مكرم فقالت لا أستخلف بعده أبداً وكانت ذات جمال ، فلما سببت بنو قريظة عرض السبي على رسول الله فكنت فيمن عرض عليه ،

فأمر بي فعزلت وكان يكون له صفي من كل غنيمة ، فلما عزلت خار الله لي فأرسل بي إلى منزل أم المنذر بنت قيس أياماً حتى قتل الأسرى وفرق السبي ، ثم دخل عليّ رسول الله فتحبيب منه حياء فدعاني فأجلسني بين يديه فقال إن اخترت الله ورسوله اختارك رسول الله لنفسه فقلت إني اختار الله ورسوله ،

فلما أسلمت أعتقني رسول الله وتزوجني وأصدقني اثنين عشرة أوقية ونشا كما كان يصدق نساءه وأعرس بي في بيت أم المنذر وكان يقسم لي كما كان يقسم لنسائه وضرب على الحجاب ، وكان رسول الله معجبًا بها وكانت لا تسأله إلا أعطاها ذلك ،

ولقد قيل لها لو كنت سألت رسول الله بني قريظة لأعتقهم وكانت تقول لم يدخل بي حتى فرق السبي ولقد كان يخلو بها ويستكثر منها ، فلم تزل عنده حتى ماتت مرجعه من حجة الوداع فدفنتها بالبقاء وكان تزويجه إليها في المحرم سنة ست من الهجرة . (مرسل حسن)

780_ روى ابن سعد في الطبقات (8 / 310) عن محمد بن كعب قال كانت ريحانة مما أفاء الله عليه فكانت امرأة جميلة وسيمة ، فلما قتل زوجها وقعت في السبي فكانت صفي رسول الله يوم بني قريظة فخيرها رسول الله بين الإسلام وبين دينها فاختارت الإسلام فأعتقها رسول الله وتزوجها وضرب عليها الحجاب ،

فغارت عليه غيرة شديدة فطلقتها تطليقة وهي في موضعها لم تبرح فشق عليها وأكثرت البكاء فدخل عليها رسول الله وهي على تلك الحال فراجعها فكانت عنده حتى ماتت عنده قبل أن توفي . (مرسلاً حسن)

781_ روى الطبرى في تاريخه (723) عن ابن إسحاق قال ولما فتح رسول الله القموص حصن ابن أبي الحقيق أتى رسول الله بصفية بنت حيى بن أخطب وبآخرى معها فمر بهما بلال وهو الذى جاء بهما على قتلى يهود فلما رأتهم التى مع صفية صاحت وصكت وجهها وحثت التراب على رأسها ،

فلما رآها رسول الله قال أغربوا عني هذه الشيطانة . وأمر بصفية فحيزت خلفه وألقى عليها رداؤه فعرف المسلمون أن رسول الله قد اصطفاها لنفسه فقال رسول الله لبلال فيما بلغني حين رأى من تلك اليهودية ما رأى أنزعت منك الرحمة يا بلال حيث تمر بامرأتين على قتلى رجالهما .

وكان صفية قد رأت في المنام وهي عروس بكنانة بن الريبع بن أبي الحقيق أن قمراً وقع في حجرها فعرضت رؤياها على زوجها فقال ما هذا إلا أنك تمنين ملك الحجاز مجدًا فلطم وجهها لطمة أخضرت عينها منها فأتي بها رسول الله وبها أثر منها فسألها ما هو ؟

فأخبرته هذا الخبر ، قال ابن إسحاق وأتى رسول الله بكنانة بن الريبع بن أبي الحقيق وكان عنده كنز بني النضير فسألته فجحد أن يكون يعلم مكانه . فأتى رسول الله برجل من يهود فقال لرسول الله إنني قد رأيت كنانة يطيف بهذه الخربة كل غداة . فقال رسول الله لكنانة أرأيت إن وجدناه عندك أقتلك . قال نعم .

فأمر رسول الله بالخرابة فحفرت فأخرج منها بعض كنزهم ثم سأله ما بقي فأبى أن يؤديه فأمر به رسول الله الظير بن العوام فقال عذبه حتى تستحصل ما عنده . فكان الظير يقبح بزنه في صدره حتى أشرف على نفسه ثم دفعه رسول الله إلى مجد بن مسلمة فضرب عنقه بأخيه محمود بن مسلمة ،

وحاصر رسول الله أهل خير في حصنيهم الوطیح والسلام حتى إذا أيقنوا بالهلاكة سألوه أن يسیرهم ويحقن لهم دماءهم . ففعل وكان رسول الله قد حاز الأموال كلها الشق ونطة والكتيبة وجميع حصونهم إلا ما كان من ذينك الحصنين ،

فلما سمع بهم أهل فدك قد صنعوا ما صنعوا بعثوا إلى رسول الله يسألونه أن يسیرهم ويحقن دماءهم لهم ويخلوا الأموال ففعل ، وكان فيمن مشي بينهم وبين رسول الله في ذلك محيسة بن مسعود أخوبني حراثة فلما نزل أهل خير على ذلك سأله رسول الله أن يعاملهم بالأموال على النصف وقالوا نحن أعلم بها منكم وأعمر لها .

فصاحبهم رسول الله على النصف على أنا إذا شئنا أن نخرجكم أخرجناك وصالحه أهل فدك على مثل ذلك فكانت خير فيما للمسلمين وكانت فدك خالصة لرسول الله لأنهم لم يجلبوا عليها بخيل ولا ركاب (مرسلاً صحيح) .

782 _ روى ابن عساكر في الأربعين في المناقب (35) عن أم عبد الله ابنة أبي القين المزني قالت كنت آلف صفية من بين أزواج النبي وكانت تحدثني عن قومها وما كانت تسمع منهم ، قالت خرجنا حيث أجلانا رسول الله فأقمنا بخير فتزوجني كنانة بن أبي الحقيق فأعرس بي قبيل قدوم رسول الله بأيام وذبح جزراً ودعا يهوداً وحولني في حصنه بسلام ،

فرأيت في النوم كأن قمراً أقبل من يثرب يسير حتى وقع في حجري فذكرت ذلك لكنانة زوجي فلطم عيني فاخضرت فنظر إليها رسول الله حين دخلت عليه فسألني فأخبرته ، قالت وجعلت يهود ذماريها في الكتبة وجردوا حصون النطة للمقاتلة ،

فلما نزل رسول الله خير وافتتح حصون النطة دخل على كنانة فقال قد فرغ مجد من أهل النطة وليس هنا أحد يقاتل وقد قتلت يهود حيث قتل أهل النطة وكذبنا الأعراب ، فحولني إلى حصن النزاز بالشق قالت وهو أحصن ما عندنا فخرج حتى أدخلني وبنت عمى ونسيات معنا ،

فسار رسول الله إلينا قبل الكتبة فسببت في النزاز قبل أن ينتهي النبي إلى الكتبة فأرسل بي إلى رحله ثم جاءنا حين أمسى فدعاني فجئت وأنا متقنعة حبيبة فجلست بين يديه فقال إن أقمت على دينك لم أكرهك وإن اخترت الإسلام واخترت الله ورسوله فهو خير لك .

قالت اختار الله ورسوله والإسلام فأعتقني رسول الله وتزوجني وجعل عتي مهري ، فلما أراد أن يخرج إلى المدينة قال أصحابه اليوم نعلم أزوجة أم سرية ؟ فإن كانت امرأة فسيحجبها وإلا فهي سرية ، فلما خرج أمر بستر فسترته به فعرف أني زوجة ثم قدم إلى البعير وقدم فخذله لاضع رجلي عليها فأعظمت ذلك ووضعت فخذلي على فخذله ثم ركبت ،

فكنت ألقى من أزواجه يفخرن عليّ يقلن يا بنت اليهودي و كنت أرى رسول الله يلطف بي ويكرمني فدخل علي يوماً وأباكي فقال ما لك ؟ فقلت أزواجه يفخرن علي ويقلن بنت اليهودي ، قالت فرأيت رسول الله غضب ثم قال إذا قالوا لك أو فاخرتك فقولي أبي هارون وعمي موسى . (حسن)

783 روی البیهقی فی الکبری (7 / 128) عن رزینة مولاۃ صفیة قالت لما کان یوم قریظة والنصر
جاء بصفیة یقودها سبیة حتی فتح اللہ علیه وذراعها فی یده ، فلما رأت السبی قالت أشهد أن لا إله إلا
اللہ وأنك رسول اللہ فأرسل ذراعها من یده فأعتقتها فخطبها فتزوجها وأمهرها رزینة . (حسن)

784 روی الطبرانی فی المعجم الأوسط (5642) عن عائشة أن النبی أعتق صفیة وجعل عتقها

صداقها وتزوجها . (صحيح)

785 روی الحاکم فی المستدرک (4 / 25) عن أبي هریرة قال لما دخل رسول اللہ بصفیة بات أبو
أیوب علی باب النبی ، فلما أصبح فرأی رسول اللہ کبر و مع أبي أیوب السیف فقال يا رسول اللہ كانت
جاریة حدیثة عهد بعرس و كنت قتلت أباها وأخاها وزوجها فلم آمنها عليك ، فضحك رسول اللہ وقال
له خيرا . (صحيح)

786 روی ابن سعد فی الطبقات (8 / 305) عن أنس وأم سنان وأبي هریرة قالوا لما غزا رسول اللہ
خیر وغنمہ اللہ أموالهم سبی صفیة بنت حیی وبنت عم لها من القموص ، فأمر بلا بلا يذهب بهما إلى
رحله فكان لرسول اللہ صfi من كل غنیمة فكانت صفیة مما اصطفی يوم خیر ،

وعرض عليها النبی أن يعتقها إن اختارت اللہ ورسوله فقالت اختار اللہ ورسوله وأسلمت فأعتقتها
وتزوجها وجعل عتقها مهرها ورأی بوجهها أثر خضراء قریبا من عينها فقال ما هذا ؟ قالت يا رسول اللہ
رأیت في المنام قمرا أقبل من يثرب حتى وقع في حجري فذکرت ذلك لزوجي کنانة فقال تحبین أن
تکونی تحت هذا الملک الذي يأتي من المدينة ؟ فضرب وجهی واعتندت حیضة ،

ولم يخرج رسول الله من خير حتى ظهرت من حيضتها فخرج رسول الله من خير ولم يعرس بها ، فلما قرب البعير لرسول الله ليخرج وضع رسول الله رجله لصفية لتضع قدمها على فخذه فأبىت ووضعت ركبتها على فخذه وسترها رسول الله وحملها وراءه وجعل رداءه على ظهرها وجهها ثم شده من تحت رجلاها وتحمل بها وجعلها بمنزلة نسائه ،

فلما صار إلى منزل يقال له تبار على ستة أميال من خير مال يريد أن يعرس بها فأبىت عليه فوجد النبي في نفسه من ذلك فلما كان بالصهباء وهي على بريد من خير قال رسول الله لأم سليم عليكن صاحبتكن فامشطنهن وأراد رسول الله أن يُعرّس بها هناك ،

قالت أم سليم وليس معنا فساطط ولا سرادقات فأخذت كسائين أو عباءتين فسترته بينهما إلى شجرة فمشطتها وعطرتها ، قالت أم سنان الإسلامية وكانت فيمن حضر عرس رسول الله بصفية مشطتها وعطرناها وكانت جارية تأخذ الزينة من أوصاها ما يكون من النساء وما وجدت رائحة طيب كان أطيب من ليتلئذ ،

وما شعرنا حتى قيل رسول الله يدخل على أهله وقد نمسناها ونحن تحت دومة وأقبل رسول الله يمشي إليها فقامت إليه وبذلك أمرناها فخرجنا من عندها وأعرس بها رسول الله هناك وبات عندها ، وغدونا عليها وهي تريد أن تغسل فذهبنا بها حتى توارينا من العسكر فقضت حاجتها واغتسلت ،

فسألتها عما رأت من رسول الله فذكرت أنه سر بها ولم ينم تلك الليلة ولم ينزل يتحدث معها ، وقال لها ما حملك على الذي صنعت حين أردت أن أنزل المنزل الأول فأدخل بك ؟ فقالت خشيت عليك قرب يهود فزادها ذلك عند رسول الله وأصبح رسول الله فأولم عليها هناك ،

وما كانت وليمته إلا الحيس وما كانت قصاعتهم إلا الأذطاع فتغدى القوم يومئذ ثم راح رسول الله
فنزل بالقصيبة وهي على ستة عشر ميلا . (حسن)

787_ روی ابن سعد في الطبقات (8 / 308) عن أبي هريرة قال لما دخل رسول الله بصفية بات أبو
أيوب على باب النبي فلما أصبح رسول الله كبر ومع أبي أيوب السيف فقال يا رسول الله كانت جارية
حديثة عهد بعرس و كنت قتلت أباها وأخاهما وزوجها فلم آمنها عليك ، فضحك رسول الله وقال له
خيرا . (حسن)

788_ روی ابن سعد في الطبقات (8 / 308) عن سهل بن سعد أن رسول الله أولم حين دخلت
عليه صفية بنت حيى بن أخطب ، قال قلت فماذا كان وليمته ؟ قال التمر والسوق ، قال ورأيت
صفية يومئذ تسقي الناس النبيذ قال فقلت له وأي شيء كان ذلك النبيذ الذي تسقيهم ؟ قال تمرات
نقطهن في تور من حجارة أو قال برمة من العشي أو من الليل فلما أصبحت صفية سقته الناس .
(حسن)

789_ روی أبو يعلى في مسنده (683) عن الزبير بن العوام قال لما خلف رسول الله نساءه بالمدينة
خلفهن في فارع وفيهن صفية بنت عبد المطلب وخلف فيهن حسان بن ثابت وأقبل رجل من
المشركين ليدخل عليهن فقالت صفية لحسان عندك الرجل فجبن حسان وأبي عليه فتناولت صفية
السيف فضررت به المشرك حتى قتله ، فأخبر بذلك رسول الله فضرب لصفية بسهم كما كان يضرب
للرجال . (ضعيف)

790 _ روي ابن سعد في الطبقات (2 / 307) عن ابن عباس قال لما أراد رسول الله أن يخرج من خيبر قال القوم الآن نعلم أسرية صافية أم امرأة فإن كانت امرأة فإنه سيحجبها وإنما فسيه ، فلما خرج أمر بستر فستر دونها فعرف الناس أنها امرأة ،

فلما أرادت أن تركب أدني فخذه منها لتركب عليها فأبىت ووضعت ركبتيها على فخذه ثم حملها فلما كان الليل نزل فدخل الفسطاط ودخلت معه وجاء أبو أيوب فبات عند الفسطاط معه السيف واضع رأسه على الفسطاط فلما أصبح رسول الله سمع الحركة فقال من هذا ؟ فقال أنا أبو أيوب ،

فقال ما شأنك ؟ قال يا رسول الله جارية شابة حديثة عهد بعرس وقد صنعت بزوجها ما صنعت فلم آمنها قلت إن تحركت كنت قريبا منك . فقال رسول الله رحمك الله يا أبو أيوب - مرتين - . (حسن)

791 _ روي في مسند زيد (1 / 274) عن علي أن رسول الله تزوج صافية وجعل عتقها صداقها . (صحيح)

792 _ روي ابن سعد في الطبقات (8 / 310) عن وهب الأنصاري قال كانت ريحانة من بني النضير وكانت متزوجة في بني قريظة رجلا يقال له حكيم فأعتقها رسول الله وتزوجها وكانت من نسائه يقسم لها كما يقسم لنسائه وضرب رسول الله عليها الحجاب . (حسن)

793 _ روي الجوزجاني في الأحاديث المختارة (5) عن عبد الله بن سلام الحرمي أن رسول الله كان ينطلق هو وأبو بكر يخرجان إلى الجبل فيتدارسان القرآن حتى إذا أمسيا رجعوا فطافا بالبيت وصليا ما قدر لهما حتى إذا كان ذات ليلة أقبلوا بعدها هدى الناس فطافا بالبيت وصليا ما قدر لهما ،

قال أبو بكر يا رسول الله انطلق بنا إلى أهلنا لعلنا نجد شيئاً نأكله فأخذ الكلام عبد لأبي بكر قائماً في
فناء البيت فقال أبو بكر يا سعد عندك شيء تطعمنا؟ فقال عندي حفنة من زبيب فجلسا فقدم
إليهما فجعلها يقضمانه ، فقال سعد يا رسول الله مرأباً بكر فليعتقني فقد طال عملي ،

فبادر أبو بكر فقال يا رسول الله ما لنا خادم يخدمنا غيره فقال رسول الله أعتق سعداً يا أبو بكر أعتق
سعداً يا أبو بكر فهذا خير فتح الله لك باب العبيد وإنهما إن شاء الله . فأعتقه أبو بكر فقال له رسول
الله يا سعد إن كان لك شيء فالحق به وإن نسيت أن تلحق بنا إذا خرجنا فإننا لن نألوك خيراً .

قال مالي من ولد ولا والد الحق به غيركما فلما خرجا إلى المدينة لحق بهما فكان سعد يرحل لرسول
الله ولأبي بكر إذا سافرا فغزا رسول الله غزوة فنزل الجيش ذات يوم وليس معهم طعام ، قال رسول
الله يا سعد هل معك شيء . قال نعم معي صاع من تمر خبائه لرسول الله ولأبي بكر ،

قال أئت به فأدخل رسول الله يده فدعا بالبركة ثم قال أئت بالأنطاع من جلود فبسط الأنطاع بعضها
إلى بعض وبسط رسول الله ذلك التمر على الأنطاع ثم قال يا سعد أذن في الناس هلموا إلى الغداء ،
فأقبل الناس فجعلوا يزدحمون فقال رسول الله كروا ولا تعجلوا .

ثم قال رسول الله خذ الحلاب فانظر إلى الشاة وراء الشجرة فاحلبها فإذا هو بعنز سوداء ضخمة
الضرع فجعل يحلب في قدره ثم يأتي به رسول الله فيقول اسقي القوم . فجعل يسقيهم ثم يرجع
يملاه فيسقيهم فلم يزل يرجع يملأه فيسقيهم حتى صدر الجيش عن شبع وري ولين ،

فلما أن شبعوا قال اقتض إليك سائر ترك فجمع بعضه إلى بعض فإذا صاعده كما كان فجعله في وعائه ثم أذن في الرحيل فدعا سعد صاحبا له فأعطاه العز فقال أجعل يدك من وراء عنقها وضمها إليك حتى أرحل لرسول الله وأبي بكر فإذا صاحبه يدعوه يا سعد حين من الرحيل جاء يسعى ،

فقال إن العز قد ذهبت قال أضعتها ؟ قال ما فارقت يداي عنقها وما أدرى كيف انسلت فدعا رسول الله سعدا فقال إني قد أعطيت صاحبا لي العز يمسكها فما أدرى كيف انسلت فذهبت ، قال اركب عنك ودعها . (صحيح)

794_ روي الطبراني في المعجم الكبير (24 / 67) عن سهل بن حنيف قال سبى رسول الله صفية بنت حيى من بني النضير وكانت مما أفاء الله عليه . (صحيح لغيره)

795_ روي ابن عساكر في تاريخه (16 / 45) عن جابر أن رسول الله أتي بصفية يوم خير وأتي برجلين أحدهما زوجها والآخر أخوها فذكر الحديث . قال وبات أبو أيوب ليلة عرس رسول الله يدور حول خباء رسول الله فلما سمع رسول الله الوطء قال من هذا ؟ قال أنا خالد بن زيد فرجع إليه رسول الله ما لك ؟ قال ما نمت هذه الليلة مخافة هذه الجارية عليك فأمره رسول الله فرجع . (حسن)

796_ روي البيهقي في الكبري (10 / 277) عن مجد بن عمرو بن سعيد أن بني سعيد بن العاص كان لهم غلام فأعتقه كلهم إلا رجلا واحدا فذهب إلى رسول الله يستشفع به على الرجل فوهد الرجل نصيه للنبي فأعتقه فكان العبد يقول أنا مولى رسول الله ، والرجل يقال له رافع أبو البهي . (صحيح)

797_ روي أبو نعيم في المعرفة (4699) عن عبد الرحمن بن عائذ قال كان النبي إذا بعث بعثا قال لهم تألفوا الناس وتأنوهם أو كملة نحوها ولا تغيروا عليهم حتى تدعوهم فإنه ليس من أهل الأرض من

بيت مدر ولا وبر لأن تأتوني بهم مسلمين أحب إلي من أن تأتونني بنسائهم وأبنائهم وقتلوا رجالهم . (حسن لغيره)

798 _ روى البيهقي في الدلائل (4 / 225) عن الواقدي عن شيوخه قالوا ثم تحول رسول الله إلى أهل الكتبة والوطيع والسلام حصن أبي الحقيق الذي كانوا فيه ف Hutchinson أشد التحصين وجاءهم كلَّ فل كان انهزم من النطأة والشق ف Hutchinson معهم في القموص وهو في الكتبة وكان حصنًا منيعًا في الوطيع والسلام وجعلوا لا يطلعون من حصونهم ،

حتى هم رسول الله أن ينصب المنجنيق عليهم فلما أيقنوا بالهلاكة وقد حصرهم رسول الله أربعة عشر يومًا سألوا رسول الله الصلاح فأرسل ابن أبي الحقيق إلى رسول الله نعم فنزل ابن أبي الحقيق فصالح رسول الله على حقن دماء من في حصونهم من المقاتلة وترك الذريعة لهم ويخرجون من خير وأرضها بذراريهم ،

ويخلون بين رسول الله وبين ما كان لهم من مال وأرض وعلى الصفراء والبيضاء والكراع والحلقة وعلى البر الأثوب كان على ظهر إنسان فقال رسول الله وبرئت منكم ذمة الله وذمة رسوله إن كتمتوني شيئاً فصالحوه على ذلك . (مرسل ضعيف)

799 _ روى البيهقي في الكبري (9 / 64) عن عروة بن الزبير قال وأقبل ثابت بن قيس بن شناس إلى رسول الله فقال هب لي الزبير اليهودي أجزيه فقد كانت له عندي يوم بعث فأعطاه إياه ، فأقبل ثابت حتى أتاه فقال يا أبا عبد الرحمن هل تعرفي ؟ فقال نعم وهل ينكر الرجل أخي ؟

قال ثابت أردت أن أجزيك اليوم بيد لك عندي يوم بعاث ، قال فافعل فإن الكريم يجزي الكريم ، قال قد فعلت قد سألت رسول الله فوهبك لي فأطلق عنه إساره ، فقال الزيير ليس لي قائد وقد أخذتم امرأتي وبني فرجع ثابت إلى الزيير فقال رد إليك رسول الله امرأتك وبنيك ،

فقال الزيير حائط لي فيه أعدق ليس لي ولا لأهلي عيش إلا به فرجع ثابت إلى رسول الله فوهب له فرجع ثابت إلى الزيير فقال قد رد إليك رسول الله أهلك وممالك فأسلم تسلم ، قال ما فعل الجليسان وذكر رجال قومه قال ثابت قد قتلوا وفرغ منهم ولعل الله أن يكون أبقاك لخير ،

قال الزيير أسائلك بالله يا ثابت وبيدي الخصيم عندك يوم بعاث إلا الحقتنى بهم فليس في العيش خير بعدهم فذكر ذلك ثابت لرسول الله فأمر بالزيير فقتل . (حسن لغيره)

800 _ روى البخاري في صحيحه (2326) عن ابن عمر عن النبي أنه حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة ولها يقول حسان وهان على سراة بني لؤي / حريق بالبويرة مستطير . (صحيح)

801 _ روى البخاري في صحيحه (4031) عن ابن عمر قال حرق رسول الله نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فنزلت (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله) . (صحيح)

802 _ روى الطبرى في الجامع (22 / 510) عن يزيد بن رومان قال لما نزل رسول الله بهم يعني ببني النضير تحصنوا منه في الحصون فأمر رسول الله بقطع النخل والتحرق فيها ، فنادوه يا مجد قد كنت تنهى عن الفساد وتعييه على من صنعه بما بال قطع النخل وتحريقها ؟ فأنزل الله (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزى الفاسقين) . (حسن لغيره)

803 روى البيهقي في الدلائل (3 / 355) عن عبد الله بن أبي بكر بن مجد بن عمر بن حزم قال لما تحصن بنو النضير من رسول الله أمر بقطع نخلهم وتحريقه فقالوا يا أبا القاسم ما كنت ترضى الفساد ، فأنزل الله في ذلك أنه ليس بفساد قال الله (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين) وليس بفساد . (حسن لغيرة)

804 روى البيهقي في الدلائل (3 / 358) عن مقاتل بن حيان قول الله (يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين) قال كان النبي يقاتلهم فإذا ظهر على درب أو دار هدم حيطانها ليتسع المكان للقتال وكانت اليهود إذا غلبوا على درب نقبوها من أدبارها ثم حصنوها ودربوها ،

يقول الله (فاعتبروا يا أولي الأ بصار) و قوله (ما قطعتم من لينة) إلى قوله (وليخزي الفاسقين) يعني باللينة النخلة وهي أعجب إلى اليهود من الوصف يقال لثمرها اللون فقالت اليهود عند قطع النبي نخلهم وعقر شجرهم يا مجد زعمت أنك تريد الإصلاح أمن الإصلاح عقر الشجر وقطع النخل والفساد ؟

فشق ذلك على النبي ووجد المسلمون من قولهم في أنفسهم من قطعهم النخل خشية أن يكون فسادا فقال بعضهم لبعض لا تقطعوا فإنه مما أفاء الله علينا ، فقال الذين يقطعونها نغيظهم بقطعها فأنزل الله (ما قطعتم من لينة) يعني النخل وما تركتم قائمة على أصولها فبإذن الله ، فطابت نفس النبي وأنفس المؤمنين (وليخزي الفاسقين) يعني أهل النضير فكان قطع النخل وعقر الشجر خزيا لهم . (مرسل صحيح)

805 روي الترمذى في سننه (2 / 845) عن ابن عباس في قول الله (ما قطعتم من لينة أو تركتموها

قائمة على أصولها) قال اللينة النخلة ، (وليخزي الفاسقين) قال استنزلوهم من حصونهم ، قال
وأمروا بقطع النخل فحَكَ في صدورهم ،

فقال المسلمون قد قطعنا بعضها وتركنا بعضها فلنسائلن رسول الله هل لنا فيما قطعنا من أجر وهل
عليينا فيما تركنا من وزر ؟ فأنزل الله (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها) الآية .)

صحيح)

806 روي الغراء في معاني القرآن (3 / 144) عن ابن عباس قال أمر النبي بقطع النخل كله ذلك

اليوم يعني يوم بنى النضير إلا العجوة قال ابن عباس فكل شيء من النخل سوى العجوة هو الين .)
حسن)

807 روي أبو يعلى في مسنده (المطالب العالية / 3751) عن جابر قال رخص لهم في قطع النخل

ثم شدد عليهم فأتوا النبي فقالوا يا رسول الله علينا إثم فيما قطعنا أو فيما تركنا ؟ فأنزل الله (ما
قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله) . (صحيح)

808 روي الطبراني في المعجم الأوسط (3867) عن سعد بن أبي وقاص قال حرق رسول الله بعض

أموال بنى النضير . (صحيح لغيره)

809 روي أحمد في مسنده (14359) عن جابر أنه قال رعي يوم الأحزاب سعد بن معاذ قطعوا

أكحله فجسمه رسول الله بالنار فانتفخت يده فجسمه فانتفخت يده فجسمه أخرى فانتفخت يده
فنزفه ، فلما رأى ذلك قال اللهم لا تخرج نفسي حتى تقر عيني من بنى قريظة ،

فاستمسك عرقه فما قطر قطرة حتى نزلوا على حكم سعد فأرسل إليه فحكم أن تقتل رجالهم و تستحيا نساؤهم و ذراريهم ليستعين بهم المسلمين ، فقال رسول الله أصبت حكم الله فيهم ، وكانوا أربع مائة فلما فرغ من قتلهم انفتح عرقه فمات . (صحيح)

810 _ روى ابن أبي شيبة في مصنفه (37793) عن عائشة قالت خرجت يوم الخندق أقفوا آثار الناس فسمعت وئيد الأرض ورأي فالتفت فإذا أنا بسعد بن معاذ ومعه ابن أخيه الحارث بن أوس يحمل مجنه فجلست إلى الأرض قالت فمر سعد وعليه درع قد خرجت منها أطرافه ،

فأنا أتخوف على أطراف سعد قالت وكان من أعظم الناس وأطولهم ، قالت فمر يرتجز وهو يقول لبث قليلا يدرك الهيجا حمل ما أحسن الموت إذا حان الأجل ، قالت فقمت فاقتصرت حديقة فإذا فيها نفر من المسلمين فيهم عمر بن الخطاب وفيهم رجل عليه تسبيغة له تعني المغفر ،

قال فقال عمر ويحك ما جاء بك ؟ ويحك ما جاء بك ؟ والله إنك لجريئة ما يؤمنك أن يكون تحوز وبلاء ؟ قالت فما زال يلومني حتى تمنيت أن الأرض انشقت فدخلت فيها . قال فرفع الرجل التسبيغة عن وجهه فإذا طلحة بن عبيد الله قال يا عمر ويحك قد أكثرت منذ اليوم وأين التحوز أو الفرار إلا إلى الله .

قالت ويرمي سعدا رجل من المشركين من قريش يقال له حبان ابن العرقة بسهم فقال خذها وأنا ابن العرقة فأصاب أكحله فقطعه فدعا الله فقال اللهم لا تمني حتى تقر عيني من قريظة كانوا حلفاءه ومواليه في الجاهلية ، فرقاً كلمه وبعث الله الريح على المشركين (وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قوياً عزيزاً) ،

فلحق أبو سفيان بتهمة ولحق عيينة بن بدر بن حصن ومن معه بنجد ورجعت بنو قريظة فتحصنتوا في صياصيهم ورجع رسول الله إلى المدينة فأمر بقبة فضررت على سعد في المسجد ووضع السلاح ، قالت فأتاه جبريل فقال أقد وضعتم السلاح ؟ والله ما وضعتم الملائكة السلاح فاخرج إلى بنو قريظة فقاتلهم ،

فأمر رسول الله بالرحيل ولبس لأمته فخرج فمر على بني غنم وكانوا جيران المسجد فقال من مر بكم ؟ فقالوا من بنا دحية الكلبي وكان دحية تشبه لحيته وسنته وجهه بجبريل فأتاهم رسول الله فحاصرهم خمسة وعشرين يوما ، فلما اشتد حصارهم واشتد البلاء عليهم قيل لهم انزلوا على حكم رسول الله ،

فاستشاروا أبا لبابة فأشار إليهم بيده أنه الذبح فقالوا ننزل على حكم ابن معاذ فقال رسول الله انزلوا على حكم سعد بن معاذ . فنزلوا وبعث رسول الله إلى سعد بن معاذ فحمل على حمار له إكاف من ليف وحف به قومه فجعلوا يقولون يا أبا عمرو حلفاؤك ومواليك وأهل النكبة ومن قد علمت لا يرجع إليهم قوله ،

حتى إذا دنا من دارهم التفت إلى قومه فقال قد أنى لسعد ألا يبالي في الله لومة لائم . فلما طلع على رسول الله قال أبو سعيد قال رسول الله قوموا إلى سيدكم فأنزلوه . قال عمر سيدنا الله . قال أنزلوه . فأنزلوه قال له رسول الله أحكم فيهم .

قال فإني أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم وتقسم أموالهم . فقال رسول الله لقد حكمت فيهم بحكم الله وحكم رسوله . قال ثم دعا الله سعد فقال اللهم إن كنت أبقيت على نبيك من حرب قريش شيئا فأبقي لها وإن كنت قطعت الحرب بينه وبينهم فاقبضني إليك .

فقال فانفجر كلمه وكان قد برأ حتى ما بقي منه إلا مثل الخرص ، قالت فرجع رسول الله ورجع سعد إلى قبته التي كان ضرب عليه رسول الله ، قالت فحضره رسول الله وأبو بكر وعمر قالت فوالذي نفسي بيده إني لأعرف بكاء أبي بكر من بكاء عمر وأنا في حجرتي ،

وكانوا كما قال الله رحمة بينهم ، قال علقتها فقلت أي أمه فكيف كان رسول الله يصنع ؟ قالت كانت عينيه لا تدمع على أحد ولكنه كان إذا وجد فإنما هو آخذ بلحيته . (صحيح)

811 _ روي يحيى بن آدم في الخراج (104) عن عبد الله بن أبي بكر قال حضر رسول الله أهل خير في حصنيهم الوطح والسلام فلما أيقنوا بالهلكة سأله أن يسيرهم ويحقن دماءهم ففعل وكان رسول الله قد حاز الأموال كلها الشق والنّظاوة والكتيبة وجميع حصونهم إلا ما كان من هذين الحصنين ،

فلما سمع أهل فدك ما صنعوا بعثوا إلى رسول الله فسألوه أن يسيرهم ويحقن دماءهم ويخلوا له الأموال ففعل وكان فيمن مشى بينه وبينهم محيصة بن مسعود . (مرسل صحيح)

812 _ روي البيهقي في الكبري (9 / 83) عن موسى بن عقبة في غزوة الطائف قال ونزل رسول الله بالأكمة عند حصن الطائف بضع عشرة ليلة يقاتلهم فذكره قال وقطعوا طائفة من أنفابهم ليغطيظوهم بها فقالت ثقيف لا تفسدوا الأموال فإنها لنا أو لكم ، قال واستأذنوا المسلمين في مناهضة الحصن فقال رسول الله ما أرى أن نفتحه وما أذن لنا فيه الآن . (حسن لغيره)

813 روى البيهقي في الدلائل (5 / 157) عن موسى بن عقبة قال ثم سار رسول الله إلى الطائف

وترك السبي بالجعرانة وملئت عرش مكة منهم ونزل رسول الله بالأكمة عند حصن الطائف بضع عشرة
ليلة يقاتلهم رسول الله وأصحابه وتقاتلهم ثقيف من وراء الحصن بالحجارة والنبل ،

ولم يخرج إليه أحد منهم غير أبي بكرة بن مسروح أخي زياد لأمه فأعتقه رسول الله ، وكثرت الجراح
وقطعوا طائفة من أعنابهم ليغيبظوهم بها فقالت ثقيف لا تفسدوا الأموال فإنها لنا أو لكم ، واستأذنه
المسلمون في مناهضة الحصن فقال رسول الله ما أرى أن نفتحه وما أذن لنا فيه الآن . (حسن لغيره)

814 روى أبو نعيم في الدلائل (426) عن عروة بن الزبير قال خرج رسول الله في نفر من أصحابه إلى
بني النضير يستعينهم في عقل الكلابين وكانوا قد دسوا إلى قريش حين نزلوا بأحد لقتال رسول الله
وأصحابه فحضوه على القتال ودلواهم على العورة ،

فلما كلامهم في عقل الكلابين قالوا اجلس يا أبا القاسم حتى تطعم وترجع ب حاجتك التي جئت لها
ونقوم فنتشاور ونصلح أمرنا فيما جئت له . فجلس رسول الله ومن معه من أصحابه إلى ظل جدار
ينتظر أن يصلحوا أمرهم ، فلما دخلوا ومعهم الشيطان لا يفارقهم ائتمروا بقتله وقالوا لا تجدونه أقرب
منه الساعة استريحوا منه تأمنوا في دياركم ويرفع عنكم البلاء ،

قال رجل منهم إن شئت رقيت على الجدار الذي هو تحته فدللت عليه حبرا فقتلته فأوحى الله إليه
فقام رسول الله كأنه يريد أن يقضي حاجة وترك أصحابه مكانهم وأعداء الله في نجيمهم ، فلما فرغوا
وقضوا حاجتهم وأمرهم في مجد أتوا فجلسوا مع أصحاب رسول الله ينتظرونـه ،

فأقبل رجل من المدينة بعد أن رأى عليهم فسأله عنده فقال لقيته عامداً بالمدينة قد دخل في أزقتها .
قالوا عجل أبو القاسم أن نقيم أمرنا في حاجته التي جاء بها . ثم قام أصحاب رسول الله ورجعوا ونزل
القرآن على رسول الله بالذى أراد أعداء الله به فقال (يأيها الذين آمنوا ذكروا نعمت الله عليكم إذ هم
قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم) الآية ،

وأمر رسول الله بإجلائهم لما أرادوا برسول الله فلما أخذهم بأمر الله وأمرهم أن يخرجوا من ديارهم
فيسيروا حيث شاءوا قالوا أين تخرجنا ؟ قال إلى الحشر . (مرسلاً حسن) .

وذكر الواقدي ما ذكره عروة والزهري ومحمد بن إسحاق وزاد تفصيلاً وأشياء في جملتها بيان ظهور أمر
رسول الله عند اليهود وثبتت نعاته وصفاته في التوراة عندهم ،

وقال لما أتاهم رسول الله قالوا نفعل يا أبا القاسم ما أحبت فدالك أن تزورنا وأن تأتينا اجلس
نطعمك ورسول الله مستند إلى بيت من بيوتهم ثم خلا بعضهم إلى بعض فتناجو فقال حي بن
أخطب يا معاشر اليهود قد جاءكم مجد في نفير من أصحابه لا يبلغون عشرة ،

وكان معهم أبو بكر وعمر وعلي وطلحة والزبير وسعد بن معاذ وأسید بن حضير وسعد بن عبادة
فاطرحو عليه حجارة من فوق هذا البيت فاقتلوه فلا تجدونه أخلى منه الساعة فإنه إن قتل تفرق
 أصحابه فلحق من كان معه من قريش وبقي من كان هاهنا من الأوس والخرج فالاؤس حلفاؤكم ،

فما كنتم تريدون أن تصنعوا يوماً من الدهر فمن الآن . قال عمّرة بن جحاش بن كعب النضيري أنا
أظهر على هذا البيت فأطرح عليه صخرة . قال فقال سلام بن مشكم يا قوم أطيعوني هذه المرة
وخالفوني الدهر والله لئن فعلتم فإن هذا نقض للعهد الذي بيننا وبينه فلا تفعلوا ،

فوالله إن فعلتم الذي تريدون ليقومن بهذا الدين منهم قائم إلى قيام الساعة فينزل اليهود ويظهر دينه . وقد هيا عمرو بن جحاش الصخرة ليرسلها على رسول الله ويدحرجها ، فلما أشرف بها جاء رسول الله الخبر بما هموا به فنهض رسول الله سريعاً كأنه يريد حاجة وتوجه إلى المدينة ،

وجلس أصحابه يتحدثون وهم يظنون أنه قام يقضي حاجته فلما يئسوا من ذلك قال أبو بكر ما مقاما هنا شيء لقد توجه رسول الله لأمر . قال حي بن أخطب عجل أبو القاسم لما يريد أن نقضي حاجته ون glandie . وندمت اليهود على ما صنعوا ،

فقال لهم كنانة بن صوريا هل تدرؤن لم قام مجد ؟ قالوا لا والله ما ندري ولا تدري أنت . قال بلى والتوراة إني لأدري قد أخبر مجد بما هممت به من الغدر فلا تخدعوا أنفسكم والله إنه لرسول الله وما قام إلا أنه أخبر بما هممت به وإنه لآخر الأنبياء كنتم تطمعون أن يكون منبني هارون فجعله الله حيث شاء ،

وإن كتبنا والذي درسنا في التوراة التي لم تغير ولم تبدل أن مولده بمكة وأن هجرته يثرب وصفته بعينها ما تختلف ما في كتابنا ولكنني أنظر إليكم ظاعنين تتنااغى صبيانكم قد تركتم دوركم خلوفا وأموالكم إنما هي شرفكم فأطيعوني في خصلتين والثالثة لا خير فيها .

قالوا ما هما ؟ قال تسالمون وتدخلون مع رسول الله فتأمنون على أموالكم وأولادكم وتكونون من عليه أصحابه وتبقى بأيديكم أموالكم ولا تخرجون من دياركم . قالوا لا نفارق التوراة وعهد موسى . قال فإنه مرسل إليكم اخرجوا من بلدي فقولوا نعم فإنه لا يستحل لكم دما ولا مالا فتبقى أموالكم إن شئتم بعثتم وإن شئتم أمسكتم . قالوا أما هذه فنعم .

قال أما والله إن الأخرى خيرهن لي . قالوا ما هي ؟ قال أما والله لو لا أني أفضحكم أسلمت ولكن لا تغير الشعثاء بـ إسلامي أبدا حتى يصيبيني ما أصابكم والشعثاء ابنة حسان بن ثابت يشتبه من حسنها . وقال سلام بن مشكم قد كنت لما صنعتم كارها وهو مرسل إلينا أن اخرجوا من داري فلا تعقب يا حيي كلامه وأنعم له بالخروج فاخرج من بلاده فقال افعل .

فلما رجع رسول الله إلى المدينة تبعه أصحابه فلقوه رجلا خارجا من المدينة فسألوه هل لقيت رسول الله فقال نعم لقيته داخلا . فلما انتهى أصحابه إليه وجدوه وقد أرسل إلى مسلم بن مسلمة يدعوه فقال أبو بكر قمت يا رسول الله ولم نشعر .

فقال رسول الله همت اليهود بالغدر بي فأخبرني الله بذلك . وجاء مجد بن مسلمة وقال اذهب إلى يهود بني النضير فقل لهم إن رسول الله أرسلني إليكم برسالة ولست أذكراها لكم حتى أعرفكم بشيء تعرفونه . قالوا ما هو ؟ قال أنشدكم بالتوراة التي أنزل الله على موسى هل تعلمون أني جئتكم قبل أن يبعث رسول الله وبينكم التوراة فقلتم في مجلسكم هذا يا ابن مسلمة إن شئت أن نغديك غديناك وإن شئت نهودك هودناك ،

فقلت غدوني ولا تهودوني والله لا أتهود أبدا فغديتهموني في صفحة لكأني أنظر إليها فقلتم لي ما يمنعك من ديننا إلا أنه دين يهود لكأنك تريدين الحنيفة التي سمعت بها ، أما إن أبا عامر الراهب ليس بصاحبها إنما صاحبها الضحوك القتال في عينيه حمرة ويأتي من قبل اليمن ويركب البعير ويلبس الشملة ويحتزى بالكسرة وسيفه على عاتقه ليس معه آية يتعلق بالحكمة ،

والله ليكون بقريتكم هذه سلب ومثله وقتل ، قالوا اللهم نعم قد قلنا ذلك ولكنه ليس به . قال مجد بن مسلمة إذا قد عرفت أنه رسول الله قد أرسلني إليكم يقول لكم قد نقضتم الذي جعلت لكم بما هممت من الغدر بي . وأخبرهم بما كانوا ارتأوا من الرأي وظهور عمرو بن جحاش لطرح الصخرة فسكتوا فلم يقولوا حرفًا .

ويقول اخرجوا من بلدي فقد أجلتكم عشرًا فمن بقي بعد ذلك ضربت عنقه . وساق الحديث إلى أن قال فقال حبي أنا أرسل إلى مجد إنا لا نخرج من ديارنا وأموالنا فليصنع ما بدا له . وقال سلام بن مشكك منتك نفسك يا حبي بالباطل إني والله لولا أن أسفه رأيك وأن يزري بك لاعتزلتك بمن أطاعني من اليهود فلا تفعل يا حبي ،

فوالله إنك لتعلم ونعلم إنه لرسول الله وأن صفتة عندنا وإن لم نتبعه حسدناه حين خرجت النبوة من بني هارون فتعال فلتقبل ما أعطانا من الأرض ونخرج من بلاده فقد عرفت أنك خالفتني في الغدر به فإذا كان أوان الشمر جئنا أو جاءه من جاءنا إلى ثمرة فباعها وسمع ما بدا له ثم انصرف إلينا فكانما لم نخرج من بلادنا إذا كانت أموالنا بأيدينا .

وساق الحديث إلى أن ذكر أمر رسول الله بقطع نخيلهم وقالوا نحن نعطيك الذي سألكت ونخرج من بلادك . فقال رسول الله لا أقبله اليوم ولكن اخرجوا منها ولكم ما حملت الإبل واللامة . فقال سلام بن مشكك أقبل ويحك قبل أن يعمل شرًا من هذا .

قال حبي ما يكون شرًا من هذا ؟ قال سلام يسبى الذريه ويقتل المقاتلة . فأبى حبي أن يقبل يوماً أو يومين فلما رأى ذلك يامين بن عمير وأبو سعد بن وهب قال أحدهما لصاحبه والله إنا لنعلم إنه لرسول الله فما ننتظرك أن نسلم فنأمن على دمائنا وأموالنا فنزلنا من الليل فأسلموا وأحرزوا أموالهما .

قال مجد بن عمر حدثني إبراهيم بن جعفر عن أبيه قال لما أخرجت بنو النضير من المدينة أقبل عمرو بن سعدى فأطاف بمنازلهم فرأى خرابا فتفكر ثم رجع إلى بني قريظة فوجدهم في الكنيسة في صلاتهم قد نفخ في بوقهم فاجتمعوا فقال الزبير بن باطا أين كنت يا أبا سعد منذ اليوم لم نرك ؟

وكان لا يفارق الكنيسة وكان يتألم في اليهود ، قال رأيت اليوم عبرا قد عربنا بها رأيت دورا خالية خرابة بعد العز والجد والشرف والرأي الفاضل والعقل البارع وقد تركوا أموالهم وملكتها غيرهم وخرجوا خروج ذل فلا للتوراة ما سلط الله على قوم هذا أبدا ولهم حاجة وقد أوقع بين الأشرف بياتا في بيته وأوقع بابني شيبة سيرهم وأنجزهم وأحدرهم ،

وأوقع ببني قينقاع وأجلالهم جد اليهود وكانوا أهل عدة وسلاح ونجة يا قوم أطيعوني فقد رأيتم ما رأيتم تعالوا نتبع مجدًا والله إنكم لتعلمون إنه لنبي قد بشرنا به علماؤنا ابن الهيبان وأبو عمير بن جواس وهما أعلم اليهود جاءا من بيت المقدس يتوكfan قدومه ثم أمرانا باتباعه وأن نقرئه منهما السلام ثم ماتا على دينهما ودفنناهما في حرتنا هذه .

قال فأسكت القوم لا يتكلم منهم أحد فأعاد الكلام أو نحوه وخوفهم الحرب والسي والجلاء ، فقال الزبير بن باطا قد قرأت التوراة ورأيت صفتھ في كتاب باطا التوراة التي أنزلت على موسى ليس في المثاني التي أحدثنا . قال فقال له كعب بن أسد بما يمنعك يا أبا عبد الرحمن من اتباعه ؟ قال أنت . قال ولم ؟

والتوراة ما خلية بينك وبينه قط . قال الزبير أنت صاحب عهتنا وعقدنا فإن اتبعته اتبعناك وإن أبيت أبينا . قال فأقبل عمرو بن سعدى على كعب فقال أما والتوراة التي نزلت على موسى يوم طور سيناء إنه للعز والشرف في الدنيا وإنه لعلى منهاج موسى وينزل معه وأمته في منزله غدا في الجنة .

قال كعب نقيم على عهتنا وعقدنا لا يخفر لنا مجد ذمته وننظر ما يصنع حبي فقد أخرج إخراج ذب وصغار فلا أراه يفر حتى يغزو مهدا وإن ظفر بمحمد وما أردنا أقمنا على ديننا وإن ظفر بحبي فما في العيش خير بعده . قال عمرو بن سعدى ولم تؤخر الأمر وهو مقبل ؟

قال كعب ما على هذا فوت متى أردت هذا من مجد أجابني إليه . قال عمرو بلى والتوراة إن عليه لفوتا إذا سار إلينا مجد لتحصنا في حصوننا هذه التي جذعناها فلا نفارق حصوننا حتى ننزل على حكمه فيضرب أعناقنا . قال كعب بن أسد ما عندي في أمره إلا ما قلت ما تطيب نفسي أن أصير تابعا لقول هذا الإسرائيلي الذي لا يعرف فضل النبوة ولا قدر الفعال .

قال قال عمرو بن سعدى بل ليعرفن ذلك . قال فهم على ذلك لم يرعنهم إلا مقدمة رسول الله قد حلت بساحتهم فقال هذا الذي قلتم . (مرسل ضعيف)

815 _ روى البيهقي في الدلائل (3 / 180) عن موسى بن عقبة وعروة بن الزبير قال هذا حديث رسول الله حين خرج إلى بني النضير يستعينهم في عقل الكلابين وكانوا زعموا قد دسوا إلى قريش حين نزلوا بأحد لقتال رسول الله فحضوهم على القتال ودلوهم على العورة ، فذكر الحديث حتى قال فلما أظهر الله رسوله على ما أرادوا به وعلى خيانتهم أمر الله رسوله بإجلائهم وإخراجهم من ديارهم وأمرهم أن يسروا حيث شاءوا وقد كان النفاق قد كثر في المدينة فقالوا أين تخرجنا ؟

قال أخرجكم إلى الحبس ، فلما سمع المنافقون ما يراد بأخوانهم وأوليائهم من أهل الكتاب أرسلوا إليهم فقالوا لهم إننا معكم محيانا ومماتنا إن قوتلكم فلكم علينا النصر وإن أخرجتم لم نتختلف عنكم وسيد اليهود أبو صفيحة حبي بن أخطب ، فلما وثقوا بأمانى المنافقين عظمت غرتهم ومناهم الشيطان الظهور فنادوا النبي وأصحابه إننا والله لا نخرج ولئن قاتلتانا لنقاتلنك ،

فمضى النبي لأمر الله تعالى فيهم فأمر أصحابه فأخذوا السلاح ثم مضى إليهم وتحصنت اليهود في دورهم وحصونهم ، فلما انتهى رسول الله إلى أزقتهن وحصونهم كره أن يمكنهم من القتال في دورهم وحصونهم وحفظ الله له أمره وعزم على رشده فأمر بالأدنى فالأدنى من دورهم أن تهدم وبالنخل أن تُحرق وتُقطع ،

وكف الله أيديهم وأيدي المنافقين فلم ينصروهن وألقى الله في قلوب الفريقين كلًا هما الرعب ثم جعلت اليهود كلما خلص رسول الله من هدم ما يلي مدینته ألقى الله في قلوبهم الرعب فهدموا الدور التي هم فيها من أدبارها ولم يستطعوا أن يخرجوا على النبي وأصحابه يهدمون ما أتوا عليه الأول ، فال الأول ،

فلما كادت اليهود أن تبلغ آخر دورها وهم ينتظرون المنافقين وما كانوا منوهم فلما يئسوا مما عندهم سألوا رسول الله الذي كان عرض عليهم قبل ذلك فقضاهم رسول الله على أن يجليهم ولهم أن يتحملوا بما استقلت به الإبل من الذي كان لهم إلا ما كان من حلقة أو سلاح فطاروا كل مطير وذهبوا كل مذهب ولحق بنو أبي الحقيق طير معهم آنية كثيرة من فضة قد رأها النبي وأصحابه وال المسلمين حين خرجوا بها ،

وعلم حي بن أخطب حين قدم مكة على قريش فاستغواهم على رسول الله واستنصرهم وبين الله لرسوله حديث أهل النفاق وما بينهم وبين اليهود وكانوا قد عرروا المسلمين حين يهدمون الدور ويقطعون النخل فقالوا ما ذنب شجرة وأنتم تزعمون أنكم مصلحون ؟

فأنزل الله (سبّح لله ما في السموات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم ، هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم) إلى قوله (وليخزي الفاسقين) ثم جعلها نفلا لرسول الله ولم يجعل فيها سهما لأحد غيره فقال (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركب) إلى قوله (والله على كل شيء قدير) ،

فقسمها رسول الله فيمن أراه الله من المهاجرين الأولين وأعطى منها الأنصار رجلين سماك بن أوس بن خرشة وهو أبو دجابة وسهل بن حنيف وأعطى زعموا سعد بن معاذ سيف ابن أبي الحقيق ، وكان إجلاء بني النضير في المحرم سنة ثلاط وأقامت قريظة في المدينة في مساكنهم لم يؤمر النبي فيهم بقتال ولا إخراج حتى فضحهم الله بحيي بن أخطب وبجمعه الأحزاب . (حسن لغيره)

816 _ روى الطبرى في تاريخه (639) عن مجد بن إسحاق قال خرج رسول الله إلى بني النضير يستعينهم في دية ذينك القتيلين من بني عامر اللذين قتل عمرو بن أمية الضمرى للجوار الذى كان رسول الله عقد لهما كما حدثنى يزيد بن رومان ،

وكان بين بني النضير وبين بني عامر حلف وعقد فلما أتاهم رسول الله يستعينهم في دية ذينك القتيلين قالوا نعم يا أبا القاسم نعينك على ما أحببت مما استعنت بنا عليه . ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا إنكم لن تجدوا هذا الرجل على مثل حاله هذه .

ورسول الله إلى جنب جدار من بيوتهم قاعد فقالوا من رجل يعلو على هذا البيت فيلقي عليه صخرة فيقتله بها فيريخنا منه ؟ فانتدب لذلك عمرو بن جحاش بن كعب أحدهم فقال أنا لذلك . فصعد ليلقي عليه الصخرة كما قال ورسول الله في نفر من أصحابه فيهم أبو بكر وعمر وعلي ،

فأتنى رسول الله الخبر من السماء بما أراد القوم فقام وقال لأصحابه لا تبرحوا حتى آتكم . وخرج راجعا إلى المدينة فلما استلبيت رسول الله أصحابه قاموا في طلبه فلقوه رجلا مقبلا من المدينة فسألوه عنه فقالرأيته داخلا المدينة ، فأقبل أصحاب رسول الله حتى انتهوا إليه فأخبرهم الخبر بما كانت يهود قد أرادت من الغدر به وأمر رسول الله بالتهيؤ لحربهم والسير إليهم .

ثم سار الناس إليهم حتى نزل بهم فتحصنوا منه في الحصون فأمر رسول الله بقطع النخل والتحريق فيها . فنادوه يا مجد قد كنت تنهى عن الفساد وتعييه على من صنعه مما بال قطع النخل وتحريتها ؟ .
(حسن لغيره) .

قال أبو جعفر وأما الواقدي فإنه ذكر أن بني النضير لما تآمروا بما تآمروا به من إدلاء الصخرة على رسول الله نهاهم عن ذلك سلام بن مشكم وخوفهم الحرب ، وقال هو يعلم ما تريدون فعصوه فصعد عمرو بن جحاش ليدرج الصخرة وجاء النبي الخبر من السماء فقام كأنه يريد حاجة وانتظره أصحابه فأبطن عليهم وجعلت يهود يقول ما حبس أبا القاسم ؟ وانصرف أصحابه فقال كنانة بن صوريا جاءه الخبر بما هممت به ،

قال ولما رجع أصحاب رسول الله انتهوا إليه وهو جالس في المسجد فقالوا يا رسول الله انتظرناك ومضيت . فقال همت يهود بقتلي وأخبرنيه الله ادعوا لي مجد بن مسلمة . قال فأتنى مجد بن مسلمة فقال اذهب إلى يهود فقل لهم اخرجوا من بلادي فلا تساكتوني وقد هممت بما هممت به من الغدر .

قال فجاءهم مجد بن مسلمة فقال لهم إن رسول الله يأمركم أن تظعنوا من بلاده . فقالوا يا مجد ما كنا نظن أن يجيئنا بهذا رجل من الأوس . فقال مجد تغيرت القلوب ومحا الإسلام العهود . فقالوا نتحمل . قال فأرسل إليهم عبد الله بن أبي يقول لا تخرجوا فإن معي من العرب ومن انضوى إلي من قومي ألفين فأقيموا فهم يدخلون معكم وقريطة تدخل معكم .

فبلغ كعب بن أسد صاحب عهد بني قريطة فقال لا ينقض العهد رجل من بني قريطة وأنا حي . فقال سلام بن مشكم لحيي بن أخطب يا حيي أقبل هذا الذي قال مجد فإنما شرفنا على قومنا بأموالنا قبل أن تقبل ما هو شر منه . قال وما هو شر منه ؟ قال أخذ الأموال وسبى الذرية وقتل المقاتلة .

فأبى حيي فأرسل جدي بن أخطب إلى رسول الله إنا لا نريم دارنا فاصنع ما بدا لك . قال فكبير رسول الله وكبار المسلمين معه وقال حاربت اليهود . وانطلق جدي إلى ابن أبي يستمدده قال فوجدته جالسا في نفر من أصحابه ومنادي النبي ينادي بالسلاح فدخل ابنه عبد الله بن عبد الله بن أبي وأنا عنده فأخذ السلاح ثم خرج يعود ،

قال فأیست من معونته قال فأخبرت بذلك كله حبيبا فقال هذه مكيدة من مجد فزحف إليهم رسول الله فحاصرهم رسول الله خمسة عشر يوما حتى صالحوه على أن يحقن لهم دماءهم وله الأموال والحلقة . (مرسل ضعيف)

817 _ روي العدني في مسنده (المطالب العالية / 4293) عن أم المطاع الإسلامية وكانت قد شهدت مع النبي خيراً قالت لقد رأيت أسلم حين شكوا إلى النبي من شدة الحال ، فندب النبي الناس فنهضوا ،

فرأيت أسلم أول من انتهى إلى الحصن فما غابت الشمس من ذلك اليوم حتى فتحه الله علينا ، وهو حصن الصعب بن معاذ بالنَّطَاطة . (حسن)

818 _ روي البيهقي في الدلائل (4 / 223) عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن بعض أسلم أن بعض بني سهم من أسلم أتوا رسول الله بخیر فقالوا يا رسول الله لقد جهدنا وما بأيدينا شيء ، فلم يجدوا عند رسول الله شيئاً يعطیهم إياه فقال رسول الله اللهم إنك قد علمت حالهم وأنهم ليست لهم قوة وليس بيدي ما أعطيهم إياه فافتح عليهم أعظم حصن بها غنى أكثره طعاماً وودكاً ،

فغدا الناس ففتح الله عليهم حصن الصعب بن معاذ وما بخیر حصن أكثر طعاماً وودكاً منه ، فلما افتتح رسول الله من حصونهم ما افتتح وجاز من الأموال ما جاز انتهوا إلى حصينهم الوطیح والسلام وكان آخر حصون خیر افتتاحاً فحاصرهم رسول الله بضع عشرة ليلة . (صحيح)

819 _ روي الطبری في الجامع (2 / 301) عن عبید الله يعني العتکی عن رجل من قریش قال سأل النبي اليهود فقال أسائلكم بكتابكم الذي تقرؤون هل تجدوني قد بشرتني عیسی أن يأتيكم رسول أسمه أَحْمَد ؟ فقالوا اللهم نعم وجدناك في كتابنا ولكننا كرهناك لأنك تستحل الأموال وتهريق الدماء ، فأنزل الله (من كان عدواً لله وملائكته) الآية . (صحيح)

820 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (9707) عن سعید بن جبیر أن رجلاً كذب النبي فبعث علياً والزیر فقال اذهبا فإن أدركتماه فاقتلاه . (حسن لغیره)

821 _ روي البيهقي في الدلائل (3 / 408) عن عروة بن الزیر ومحمد بن كعب وعثمان بن يهودا أحد بني عمرو بن قریظة عن رجال من قومه قالوا كان الذين حزبوا الأحزاب نفراً من بني وائل وكان من بني

النضير حي بن أخطب وكنانة بن أبي الحقيق وأبو عمار ومن بني وائل حي من الأنصار من
أوس الله وحوج بن عمرو ورجال منهم لا أحفظهم ،

وخرجوا حتى قدموا على قريش فدعوهם إلى حرب رسول الله فنشطوا لذلك فقالوا لهم إننا سنكون
معكم عليه فقالت لهم قريش أنتم أحبار يهود وأهل الكتاب الأول والعلم بما نختلف فيه نحن ومحمد
فديننا خير أم دينه ؟ فقالوا بل دينكم خير من دينه فأنزل الله فيهم (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من
الكتاب) إلى قوله (وكفى بجهنم سعيرا) ،

وإنما قالوا ذلك حسدا للعرب أن جعل الله محدا منهم فلما قالوا ذلك لقريش أجابوهم إلى ما دعواهم
إليه ثم خرجوا حتى جاءوا غطفان فاستصرخوهم على حرب رسول الله ودعوهם إلى أن يجاهدوه معهم
وأخبروهم أن قريشاً تابعوهم على ذلك فواعدوهم ،

فلما أقبلت قريش نزلوا بجمع الأسيال من رومة بئر بالمدينة قائدها أبو سفيان بن حرب وأقبلت
غطفان معها عيينة بن حصن والحارث بن عوف حتى نزلوا بنقمين إلى جانب أحد فلما نزلوا بذلك
المنزل وقد كان جاء رسول الله الخبر بما أجمعوا له قريش وغطفان فضرب الخندق على المدينة
وعمل فيه ترغيباً للمسلمين في الأجر وعمل المسلمون فيه ،

فدان رسول الله ودأبوا وأبطأ عن رسول الله وعن المسلمين في عملهم ذلك رجال من المنافقين
وجعلوا يورون بالضعف من العمل فيتسللون إلى أهليهم بغير علم من رسول الله ولا إذن وجعل
الرجل من المسلمين إذا نابت النائبة من الحاجة التي لا بد منها يذكر ذلك لرسول الله ويستأذنه في
اللحوق بحاجته فيأذن له ،

فإذا قضى حاجته رجع إلى ما كان فيه من عمله رغبة في الخير واحتسابا له فأنزل الله في أولئك من المؤمنين (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه) إلى قوله (والله بكل شيء عليم) ،

فعمل المسلمين فيه حتى أحکموه وارتجمز فيه برجل من المسلمين كان يقال له جعيل فسماه رسول الله عمرا فقالوا سماه من بعد جعيل عمرا / وكان للبائس يوما ظهرا ، فإذا مروا بعمرو قال رسول الله عمرا فإذا قالوا ظهرا قال رسول الله ظهرا . (حسن لغيره)

822 _ روي ابن سعد في الطبقات (2 / 327) عن ابن المسيب أنهم أصابوا يومئذ - يعني يوم حنين - ستة آلاف من السبي فجاءوا مسلمين بعد ذلك فقالوا يا نبي الله أنت خير الناس وقد أخذت أبناءنا ونساءنا وأموالنا ، فقال إن عندي من ترون وإن خير القول أصدقه فاختاروا مني إما ذراريكم ونساءكم وإما أموالكم ،

قالوا ما كنا لنعدل بالأحساب شيئا فقام النبي خطيبا فقال إن هؤلاء قد جاءوا مسلمين وإنما قد خيرناهم بين الذراري والأموال فلم يعدلوا بالأحساب شيئا فمن كان عنده منهم شيء فطابت نفسه أن يرده فسبيل ذلك ومن لا فليعطيانا ول يكن قرضا علينا حتى نصيّب شيئا فنعطيه مكانه ، قالوا يا نبي الله قد رضينا وسلمتنا قال إني لا أدري لعل فيكم من لا يرضي فمروا عرفاءكم يرفعون ذلك إلينا فرفعت إليه العرفة أن قد رضوا وسلموا . (حسن لغيره)

823 _ روي البيهقي في الدلائل (5 / 126) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال يوم حنين حين رأى من الناس ما رأى يا عباس اصرخ يا معاشر الأنصار يا أصحاب السمرة فأجابوه لبيك لبيك فجعل

الرجل منهم يذهب ليعطف بعيده فلا يقدر على ذلك فيقذف درعه من عنقه ويأخذ سيفه وقوسه ثم يوم الصوت حتى اجتمع إلى رسول الله منهم مائة فاستعرضوا الناس فاقتتلوا ،

فكانت الدعوة أول ما كانت بالأنصار ثم جعلت آخرًا بالخرج وكانوا صبراً عند الحرب وأشرف رسول الله في ركبته فنظر إلى مجتلد القوم فقال الآن حمي الوطيس ، قال فوالله ما رجعت راجعة الناس إلا والأسارى عند رسول الله مكتفون فقتل الله ما قتل منهم وانهزم من انهزم منهم وأفاء الله على رسوله أموالهم ونساءهم وأبناءهم . (صحيح)

824 _ روي البزار في مسنده (6518) عن أنس قال قال غلام منا من الأنصار يوم حنين لن نهزم اليوم من قلة . فما هو إلا أن لقينا عدونا فانهزم القوم وكان رسول الله على بغلة له وأبو سفيان بن الحارث آخذ بلجامها والعباس عميه آخذ بغرزها وكنا في واد دهس فارتفع النقع ،

فما من أحد يبصر كفه إذا شخص قد أقبل فقال له إليك من أنت ؟ قال أنا أبو بكر فداك أبي وأمي وبه بضعة عشر ضربة ثم إذا شخص قد أقبل فقال إليك من أنت ؟ فقال عمر بن الخطاب فداك أبي وأمي وبه بضعة عشر ضربة وإذا شخص قد أقبل وبه بضعة وعشرون ضربة فقال إليك من أنت ؟

قال عثمان بن عفان فداك أبي وأمي ثم إذا شخص قد أقبل وبه بضعة عشر ضربة فقال إليك من أنت ؟ فقال علي بن أبي طالب فداك أبي وأمي ثم أقبل الناس فقال النبي ألا رجل صيت ينطلق فينادي في القوم ؟ فانطلق رجل فصاح بما هو إلا أن وقع صوته في أسماعهم فأقبلوا راجعين ،

فحمل النبي وحمل المسلمون معه . فانهزم المشركون وانحاز دريد بن الصمة على جبيل أو قال على أكمة في زهاء ست مائة فقال له بعض القوم أرى والله كتبة قد أقبلت قال خلوهם لي قال سيماهم كذا

من هيئتهم كذا قال لا بأس عليكم قضاة منطلقة في آثار القوم قالوا نرى والله كتبة خشنة قد أقبلت ،

قال خلوهم لي قال سيماهم كذا من هيئتهم كذا قال لا بأس عليكم هذه سليم ثم قالوا نرى فارسا قد أقبل . قال ويلكم ، وحده ؟ قالوا وحده . قال خلوه لي قالوا معتبرا بعمامة سوداء قال دريد ذاك والله الزيير بن العوام وهو والله قاتلهم ومخرجكم من مكانكم هذا ، قال فالتفت إليهم فقال علام يترك هؤلاء هننا ؟ فمضى ومن اتبعه فقتل زهاء ثلاثة وجز رأس دريد بن الصمة فجعله بين يديه . (حسن)

825 _ روي الطيالسي في مسنده (742) عن البراء وقال له رجل يا أبا عمارة أفررت عن رسول الله يوم حنين ؟ فقال البراء لكن رسول الله لم يفر إن هوازن كانوا قوما رماة فلما لقيناهم وحملنا عليهم انهزموا فأقبل الناس على الغنائم واستقبلونا بالسهام فانهزم الناس ، فلقدرأيت رسول الله يومئذ وأبو سفيان بن الحارث آخذ بلجام البغلة ورسول الله على بغلته البيضاء والنبي يقول أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب . (صحيح)

826 _ روي البخاري في صحيحه (2328) عن نافع أن عبد الله بن عمر أخبره أن النبي عامل خير بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع فكان يعطي أزواجه مائة وسق ثمانون وسق ثمر وعشرون وسق شعير فقسم عمر خير أزواج النبي أن يقطع لهن من الماء والأرض أو يمضي لهن فمنهن من اختار الأرض ومنهن من اختار الوسق وكانت عائشة اختارت الأرض . (صحيح)

827 _ روي مسلم في صحيحه (1551) عن ابن عمر أن رسول الله عامل أهل خير بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع . (صحيح)

828 روي مسلم في صحيحه (1552) عن ابن عمر قال أعطى رسول الله خير بشطر ما يخرج من

ثمر أو زرع فكان يعطي أزواجه كل سنة مائة وسقى ثمانين وسقا من تمر وعشرين وسقا من شعير . (

صحيح)

829 روي مسلم في صحيحه (1552) عن عبد الله بن عمر عن رسول الله أنه دفع إلى يهود خير

نخل خير وأرضها على أن يعتملوها من أموالهم ولرسول الله شطر ثمرها . (صحيح)

830 روي مسلم في صحيحه (1552) عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود والنصارى من

أرض الحجاز وأن رسول الله لما ظهر على خير أراد إخراج اليهود منها وكانت الأرض حين ظهر عليها

للله ولرسوله وللمسلمين ، فأراد إخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله أن يقرهم بها على أن

يكفوا عملها ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله نقركم بها على ذلك ما شئنا ، فقرروا بها حتى

أجلالهم عمر إلى تيماء وأريحاء . (صحيح)

831 روي أبو داود في سننه (3006) عن ابن عمر أن النبي قاتل أهل خير فغلب على النخل

والأرض وألجمهم إلى قصرهم فصالحوه على أن لرسول الله الصفراء والبيضاء والحلقة ولهم ما حملت

ركابهم على أن لا يكتموا ولا يغيبوا شيئاً ، فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد فغيبوا مسكاً لحيي بن أخطب

وقد كان قتل خير كان احتمله معه يوم بني النضير حين أجليت النضير فيه حليةم قال فقال النبي

لسعية أين مسك حيي بن أخطب ؟ قال أذهبته الحروب والنفقات ؟

فوجدوا المسك فقتل ابن أبي الحقيق وسبى نسائهم وذريتهم وأراد أن يجليلهم فقالوا يا مجد دعنا

نعمل في هذه الأرض ولنا الشطر ما بدا لك ولكم الشطر وكان رسول الله يعطي كل امرأة من نسائه

ثمانين وسقا من تمر وعشرين وسقا من شعير . (صحيح)

832 روي أبو داود في سننه (3008) عن عبد الله بن عمر قال لما افتتحت خير سالت يهود رسول الله أن يقرهم على أن يعملوا على النصف مما خرج منها فقال رسول الله أقركم فيها على ذلك ما شئنا فكانوا على ذلك وكان التمر يقسم على السهمان من نصف خير ويأخذ رسول الله الخمس وكان رسول الله أطعم كل امرأة من أزواجه من الخمس مائة وسق تمرا وعشرين وسقا شعيرا ،

فلما أراد عمر إخراج اليهود أرسل إلى أزواج النبي فقال لهن من أحب منكن أن أقسم لها نخلا بخرصها مائة وسق فيكون لها أصلها وأرضها ومؤاها ومن الزرع مزرعة خرص عشرين وسقا فعلنا ومن أحب أن نعزل الذي لها في الخمس كما هو فعلنا . (صحيح)

833 روي أبو داود في سننه (3017) عن ابن المسيب والزهري أن رسول الله افتح بعض خير عنوة . (حسن لغيره)

834 روي أبو داود في سننه (3018) عن ابن شهاب قال بلغني أن رسول الله افتح خير عنوة بعد القتال ونزل من نزل من أهلها على الجلاء بعد القتال . (حسن لغيره)

835 روي مالك في الموطأ (1412) عن سعيد بن المسيب أن رسول الله قال ليهود خير يوم افتح خير أقركم فيها ما أقركم الله على أن الثمر بيننا وبينكم . قال فكان رسول الله يبعث عبد الله بن رواحة فيخرص بينه وبينهم ثم يقول إن شئتم فلكم وإن شئتم فلي ، فكانوا يأخذونه . (حسن لغيره)

836_ روى مالك في الموطأ (1413) عن سليمان بن يسار أن رسول الله كان يبعث عبد الله بن

رواحة إلى خير فيخرص بينه وبين يهود خير قال فجمعوا له حلبا من حلي نسائهم فقالوا له هذا لك وخفف عنا وتجاوز في القسم .

فقال عبد الله بن رواحة يا معاشر اليهود والله إنكم لمن أغض خلق الله إلى وما ذاك بحاملي على أن أحيف عليكم فأما ما عرضتم من الرشوة فإنها سحت وإنما لا نأكلها ، فقالوا بهذا قامت السموات والأرض . (حسن لغيره)

837_ روى البيهقي في الكبري (340 / 6) عن عبد الله بن أبي بكر في قسمة خير قال ثم قسم رسول

الله خمسه بين أهل قرابته وبين نسائه وبين رجال ونساء من المسلمين أعطاهم منها فقسم رسول الله لابنته فاطمة مائتي وسق وعلي بن أبي طالب مائة وسق ولأسامة بن زيد مائتي وسق منها خمسون وسقا نوى ولعيسى بن نقيم مائتي وسق ولأبي بكر الصديق مائتي وسق . (حسن لغيره)

838_ روى الطبراني في المعجم الكبير (21205) عن عروة بن الزبير قال لما فتح رسول الله خير

بعث عبد الله بن رواحة ليقاسم اليهود فلما قدم عليهم وجعلوا يهدون له من الطعام فكره أن يصيب منهم شيئا وقال إنما بعثني رسول الله عدلا بينه وبينكم فلا أرب لي في هديتكم ،

فخرص النخل فلما أقام الخرص خيرهم عبد الله فقال إن شئتم ضمنت لكم نصيبكم وقمتم عليه وإن شئتم ضمنت لنا نصيبنا وقمتم عليه فاختاروا أن يضمنوا ويعطوا عليه وقالوا يا ابن رواحة هذا الذي تعرضون علينا وتعملون به الذي تقوم به السموات والأرض وإنما يؤمن بالحق ،

وكانت خير لمن شهد الحديبية لم يشركهم فيها أحد ولم يختلف عنها أحد منهم ولم يشهدها أحد غيرهم ولم يأذن رسول الله لأحد تخلف عن مخرجه إلى الحديبية في شهود خير . (حسن لغيره)

839 _ روى ابن ماجة في سنه (1820) عن ابن عباس أن النبي حين افتتح خير اشترط عليهم أن له الأرض وكل صفراء وببيضاء يعني الذهب والفضة وقال له أهل خير نحن أعلم بالأرض فأعطناها على أن نعملها ويكون لنا نصف الثمرة ولكم نصفها فزعم أنه أعطاهم على ذلك ،

فلما كان حين يصرم النخل بعث إليهم ابن رواحة فحضر النخل وهو الذي يدعونه أهل المدينة الخرص فقال في ذاكذا وكذا فقالوا أكثروا علينا يا ابن رواحة فقال فأنا أحضر النخل وأعطيكم نصف الذي قلت ، قال فقالوا هذا الحق وبه تقوم السماء والأرض فقالوا قد رضينا أن نأخذ بالذي قلت . (صحيح)

840 _ روى البخاري في صحيحه (2730) عن ابن عمر قال لما فدع أهل خير عبد الله بن عمر قام عمر خطيبا فقال إن رسول الله كان عامل يهود خير على أموالهم وقال نقركم ما أقركم الله ، وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك فعدى عليه من الليل فدعت يداه ورجلاه وليس لنا هناك عدو غيرهم هم عدونا وتهمنا وقد رأيت إجلاءهم ،

فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بنى أبي الحقيق فقال يا أمير المؤمنين أتخرجا وقد أقرنا مجد وعاملنا على الأموال وشرط ذلك لنا فقال عمر أظنتني أني نسيت قول رسول الله كيف بك إذا أخرجت من خير تعود بك قلوصك ليلة بعد ليلة ، فقال كانت هذه هزيلة من أبي القاسم ، قال كذبت يا عدو الله ، فأجلائهم عمر وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر مالا وإبلأ وعروضا من أقتاب وحبال وغير ذلك . (صحيح)

841 روي أبو داود في سننه (3007) عن عبد الله بن عمر أن عمر قال أيها الناس إن رسول الله كان عامل يهود خير على أنا نخرجهم إذا شئنا فمن كان له مال فليلحق به فإني مخرج يهود فأخرجهم . (صحيح)

842 روي أحمد في مسنده (91) عن عبد الله بن عمر قال خرجت أنا والزبير والمقداد بن الأسود إلى أموالنا بخير نتعاهدها فلما قدمناها تفرقنا في أموالنا قال فعدي علي تحت الليل وأنا نائم على فراشي فبدعت يداي من مرافقي ، فلما أصبحت استصرخ علي صاحباي فأتياني فسألاني من صنع هذا بك ؟

قلت لا أدري قال فأصلحا من يدي ثم قدموا بي على عمر فقال هذا عمل يهود ثم قام في الناس خطيبا فقال أيها الناس إن رسول الله كان عامل يهود خير على أنا نخرجهم إذا شئنا وقد عدوا على عبد الله بن عمر فبدعوا يديه كما بلغكم مع عدوتهم على الأنصار قبله لانشك أنهم أصحابهم ليس لنا هناك عدو غيرهم ، فمن كان له مال بخير فليلحق به فإني مخرج يهود فأخرجهم . (صحيح)

843 روي ابن خزيمة في صحيحه (2168) عن عائشة أنها قالت وهي تذكر شأن خير كان رسول الله يبعث ابن رواحة فيحرص النخل حين يطيب أول الثمر قبل أن تؤكل ثم يخیر اليهود بأن يأخذوها بذلك الخرص أم يدفعه اليهود بذلك وإنما كان رسول الله أمر بالخرص لكي تحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمرة وتُفرَّق . (صحيح)

844 روي الطبراني في المعجم الأوسط (7565) عن عائشة قالت افتتح رسول الله خير فأعطها أهلها اليهود على النصف فلما أينع الثمر بعث إليهم عبد الله بن رواحة فقال خذوا مني ستين وسقا من

تمر ولنا ما في رءوس النخل قالوا إذا تظلمنا ، قال فأعطوني ستين وسقا لكم ما في رءوس النخل ، قالوا بهذا قامت السموات والأرض وبهذا تنصرن . (حسن)

845 _ روي أبو داود في سننه (3414) عن جابر أنه قال أفاء الله على رسوله خير فأقرهم رسول الله كما كانوا وجعلها بينه وبينهم فبعث عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم . (صحيح)

846 _ روي أحمد في مسنده (14536) عن جابر بن عبد الله أنه قال أفاء الله خير على رسول الله فأقرهم رسول الله كما كانوا وجعلها بينه وبينهم فبعث عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم ثم قال لهم يا معاشر اليهود أنتم أبغض الخلق إليّ ،

قتلتم أنبياء الله وكذبتم على الله وليس يحملني بغضي إياكم على أن أحيف عليكم ، قد خرست عشرين ألف وسق من تمر فإن شئتم فلكم وإن أبيتم فلي ، فقالوا بهذا قامت السموات والأرض قد أخذنا فاخروا عنا . (صحيح)

847 _ روي ابن ماجة في سننه (2469) عن أنس بن مالك قال لما افتتح رسول الله خير أعطاها على النصف . (صحيح لغيره)

848 _ روي البزار في مسنده (6628) عن أنس أن رسول الله أعطى خير على الشطر أو على الثالث . (حسن) . الشطر أصلح .

849 _ روي البزار في مسنده (7111) عن أنس أن رسول الله أعطى خير على الشطر . (صحيح لغيره)

850 روى ابن أبي شيبة في مسنده (951) عن بشير بن يسار عن رجل من أصحاب النبي أدركهم يقولون إن رسول الله حين ظهر على خير وصارت خير لرسول الله وللمسلمين ضعفوا عن محملها فرفعها رسول الله إلى اليهود على أن له النصف ولهم النصف فجعلها نصفين فكان في ذلك النصف سهام المسلمين وسهم رسول الله معها وجعل النصف الآخر لمن نزل به من الوفود والأمور ونواب الناس . (صحيح)

851 روى البيهقي في الدلائل (4 / 226) عن مكنا الحارثي حاصر رسول الله أهل خير في حصنهم الوطیح والسلام حتى إذا أيقنوا بالهلاك سأله رسول الله أن يسيرهم ويحقن دماءهم ففعل وكان رسول الله قد حاز الأموال كلها الشق والنطة والكتيبة وجمع حصونهم إلا ما كان في ذينك الحصين ،

فلما سمع بهم أهل فدك قد صنعوا ما صنعوا بعثوا إلى رسول الله يسألونه أن يسيرهم ويحقن دماءهم ويخلون بينه وبين الأموال ففعل فكان ممن مشى بين يدي رسول الله وبينهم في ذلك محيسنة بن مسعود أحد بنى حارثة فلما نزل أهل خير على ذلك سأله رسول الله أن يعاملهم الأموال على النصف وقالوا نحن أعلم بها منكم وأعمر لها ،

فصالحهم رسول الله على النصف على أنا إذا شئنا أن نخرجكم أخرجناكم وصالحه أهل فدك على مثل ذلك فكانت أموال خير فيها بين المسلمين وكانت فدك خالصة لرسول الله لأنهم لم يجلبوا عليها بخيل ولا ركاب . (صحيح)

852 روى الحارث في مسنده (المطالب العالية / 923) عن رافع بن خديج أن رسول الله بعث رجلا

على قوم فطمس عليهم نخلهم فأتوا رسول الله فقالوا أتنا فلان فطمس علينا نخلنا فقال رسول الله لقد بعثته وإنه لفي نفسي لأمين فإن شئتمأخذتم ما طمس عليكم وإن شئتمأخذناه وردنا عليكم . قالوا هذا الحق وبالحق قامت السماوات والأرض . (حسن لغيره)

853 روى يعقوب بن إبراهيم في الرد عن الحارث بن معاوية قال قيل لمعاذ بن جبل إن شرحبيل بن

حسنة باع غنما وبقرا أصابها بقنسرين نحلها الناس وقد كان الناس يأكلون ما أصابوا من المغنم على عهد رسول الله ولا يبيعونه فقال معاذ لم يسع شرحبيل إذا لم يكن المسلمون محتاجين إلى لحومها فقووا على خلتها فليبيعوها فليكن ثمنها في الغنيمة والخمس ،

إن كان المسلمين محتاجين إلى لحومها فلتقسم عليهم فإذا كانوا فائضاً أصاب أموال أهل خير وفيها الغنم والبقر فقسمها وأخذ الخمس وقد كان رسول الله يطعم الناس ما أصابوا من الغنم والبقر إذا كانوا محتاجين . (صحيح)

854 روى أبو نعيم في المعرفة (3060) عن زياد بن عبد الله الأنصاري قال لما بعث رسول الله عبد

الله بن رواحة فخرص على أهل خير لم يجده أخطأ بحشة . (حسن)

855 روى النسائي في الكبرى (8263) عن أبي هريرة قال قالت الأنصار يا رسول الله يا رسول الله

اقسم النخيل بيننا وبين إخواننا ، فقال نعم قال تكفونا المؤنة ونشركم في الثمر ، قالوا سمعنا وأطعنا . (صحيح)

856 روى البيهقي في الكبرى (114 / 6) عن أبي هريرة قال لما افتح رسول الله خير دعا يهود فقال
نعطيكم نصف الثمر على أن تعملوا أقركم ما أقركم الله ، قال فكان رسول الله يبعث عبد الله يخرصها
ثم يخربهم أن يأخذوها أو يتركوها وأن اليهود أتوا رسول الله في بعض ذلك فاشتكوا إليه ،

فدعى عبد الله بن رواحة فذكر له ما ذكروا فقال عبد الله يا رسول الله هم بالخيار إن شاءوا أخذوها
وإن تركوها أخذناها فرضيت اليهود وقالت بهذا قامت السماوات والأرض ثم إن رسول الله قال في
مرضه الذي توفي فيه لا يجتمع في جزيرة العرب دينان ،

قال فلما انتهى ذلك إلى عمر أرسل إلى يهود خير فقال إن رسول الله عاملكم على هذه الأموال وشرط
لكم أن يقركم يعني ما أقركم الله ورسوله وقد أذن الله في إجلائهم حين عهد رسول الله ما عهد فأجلهم
عمر كل يهودي ونصراني في أرض الحجاز ثم قسمها بين أهل الحديبية . (حسن)

857 روى الطبراني في المعجم الكبير (20 / 18) عن المسور بن مخرمة أن رسول الله لما قسم
خير قسمها على ثمانين سهما وكان الرجال ألفا وثمانمائة وكانت الخيل مائتي فرس أربع مائة سهم
للخيل كل سهم عن ثمانية عشر مائة سهم ولكل مائة سهم رأس وكان عمر بن الخطاب رأسا وعلى رأس
وطلحة رأس والزبير رأس وعاصم بن عدي رأس وكان سهم رسول الله مع عاصم بن عدي . (صحيح)

858 روى ابن شبة في تاريخ المدينة (543) عن حسيل بن خارجة قال بعث يهود فدك إلى رسول
الله حين افتح خير أعطنا الأمان منك وهي لك فبعث إليهم محيسنة بن حرام فقبضها للنبي فكانت له
خاصة ،

وصالحه أهل الوظيف وسلام من أهل خير على الوظيف وسلام وهي من أموال خير فكانت له خاصة ، وخرجت الكثيبة في الخمس وهي مما يلي الوظيف وسلام فجمعت شيئاً واحداً فكانت مما ترك رسول الله من صدقاته وفيما أطعم أزواجه . (ضعيف)

859 روي ابن عساكر في تاريخه (3 / 422) عن يوسف بن عبد الله بن سلام وكان قيس يكرم ولد يوسف إذا نزلوا فقال له يوسف إني محدثك حديثاً أن رجلاً من أهل الشام نزل بيهودي من أهل يثرب فأنزله وأكرمه فقال الشامي إني لا أرى ما أجازيك بما صنعت إلى إلا إني أكرمك بحديث أحدك به فاحفظه مني ، إنه خارج بأرض العرب بأرض تيماء يعني نبياً ،

فإن أدركته فاتبعه فإن أنت لم تفعل فليكن بينك وبينه ولث وعهد ، قال فلما خرج رسول الله جاء اليهودي إلى رسول الله فقال إنك رسول الله فقال له رسول الله فاتبعني فقال له اليهودي لا أدع ديني ولكن لي ألف نخلة فلك منها مائة وسق أؤديه كل عام إليك وأنا آمن على أهلي ومالي ، فاكتبه لي بذلك فكتب له رسول الله ، فقال يوسف فهو ذا ما يؤخذ منه غيره حتى الساعة مائة وسق ما يزيد عليه . (حسن)

860 روي ابن زنجويه في الأموال (1978) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله بعث عبد الله بن رواحة خارصاً على أهل خير وكان رسول الله عامل اليهود فأتاهم ابن رواحة فخرص كذا وكذا من وسق فقال اختاروا فإن شئتم فلي وإن شئتم فلكم ، فقالوا بهذا قامت السماوات والأرض فأخذوها بما خرص . (صحيح لغيره)

861 روي أبو نعيم في المعرفة (3 / 28) عن شنتم السهمي أنه كان في جيش حين أمدتهم يهود خير فأعطاه رسول الله نصف تمر خير على أن يرجع فأبي قال فسمعنا صوتاً في عسكر يقول أيها

الناس أهلكم ، قال فرجعوا لا ينظرون وأقمنا وبعثنا العيون يمينا وشمالا فلم نسمع لذلك الصوت أثرا وما نراه إلا كان من السماء . (حسن)

862 _ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (37825) عن ابن سيرين قال عاهد حي بن أخطب رسول الله أن لا يظهر عليه أحداً وجعل الله عليه كفيلاً ، قال فلما كان يوم قريظة أتى به وبابنه سلماً قال فقال رسول الله أوفي الكيل فأمر به فضررت عنقه وعنقه ابنه . (حسن لغيره)

863 _ روي القاسم بن سلام في الأموال (461) عن الحسن البصري قال عاهد حي بن أخطب رسول الله على أن لا يظهر عليه أحداً وجعل الله عليه كفيلاً ، قال فلما كان يوم قريظة أتى به رسول الله وبابنه سلماً فقال رسول الله أوفي الكفيل ثم أمر به فضررت عنقه وعنقه ابنه . (حسن لغيره)

864 _ روي الشافعي في المسند (1471) عن ابن المسيب أن رسول الله قال لليهود حين افتتح خير أقركم على ما أقركم الله على أن الثمر بيننا وبينكم فكان رسول الله يبعث ابن رواحة فيخرص بينه وبينهم . ثم يقول إن شئتم فلكم وإن شئتم فلي . (حسن لغيره)

865 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (9657) عن مقسم بن بجرة أن النبي لما صالح أهل خير صالحهم على أن له أموالهم وأنهم آمنون على دمائهم وذرياتهم ونسائهم فدعا النبي أبا الحقيق فقال أين المال الذي خرجتما به من النضير ؟ قالا استنفقناه وهلك ،

قال أفرأيتما إن كنتما كاذبين فقد حللت لي دماءكم وأموالكم ونساءكم ؟ قالا نعم وأشهد عليهما ، فقال إنكما قد خبأتماه في مكان كذا وكذا فأرسل معهما فوجد النبي المال كما ذكر فضرب أعناقهما وأخذ أموالهما وسبى نسائهما وكانت صافية تحت أحدهما . (حسن لغيره)

866 روي ابن زنجويه في الاموال (678) عن مجاهد أن النبي قال اللهم أمكني من بني أبي الحقيق في غير عهد ولا عقد . فأتي به في أناس قد استأمنوا على أن لا يكتموا من أموالهم شيئاً فإن كتموا فقد برئت منهم الذمة ، فقال يا ابن أبي الحقيق هل كتمتنا من مالك شيئاً ؟ قال لا .

قال فإن كنت فعلت فقد برئت منك الذمة ؟ قال نعم . قال أما إنك بالوحي لمغورو اذهبوا إلى نخلة كذا وكذا فإن فيها حقا مملوءاً ذهباً فأتي به ، فقال له ابن أبي الحقيق أما والله ما ألوتك ما عجزت عنه . قال ونحن لا نألوك إلا ما عجزنا عنه اضرروا عنقه . (حسن لغيره)

867 روي ابن زنجويه في الاموال (679) عن ابن جريج عن رجل من أهل المدينة أن رسول الله صالح بن أبي الحقيق على أن لا يكتموه كنزاً فكتموه فاستحل بذلك دماءهم . (حسن لغيره)

868 روي ابن شبة في تاريخ المدينة (825) عن يزيد بن عياض أنه بلغه من شأن خير أن أهل ابن أبي حقيق دعاهم رسول الله يسألهم عن أموال خرجوا بها من المدينة إذ أخرجهم مسك الجمل ودنان كانت فيها الأموال إذ أخرجوا فغيبوها عنه ،

حتى أمر كنانة وحيي ابني أبي الربيع بن أبي الحقيق أو أحدهما زوج صفية فيزعمون أنه سأله رجلاً منهم من آل أبي الحقيق فأخبره بمكان المال فدفع رسول الله أحدهما إلى مجد بن مسلمة والآخر إلى الزير يعذبان حتى قتلا فاستحل بغدرهم قتل كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق زوج صفية وحيي بن الربيع أخيه . (حسن لغيره)

869 روى البلاذري في البلدان (1 / 32) عن ميمون بن مهران أن أهل خيبر أخذوا الأمان على

أنفسهم وذرارיהם على أن لرسول الله كل شيء في الحصن . قال وكان في الحصن أهل بيت فيهم شدة على رسول الله فقال لهم قد عرفت عداوتكم الله ولرسوله ،

ولن يمنعني ذلك من أن أعطيكم ما أعطيت أصحابكم وقد أعطيتموني أنكم إن كتمتم شيئاً حلّت لي دمائكم ما فعلت آنيتكم ؟ قالوا استهلكناها في حربنا ، قال فأمر أصحابه فأتوا المكان الذي هي فيه فاستثرواها ثم ضرب أعناقهم . (حسن لغيرة)

870 روى ابن مندة في المعرفة (11) عن ابن إسحاق في تسمية من استأذنوا رسول الله في قتل ابن

أبي الحقيق فأذن لهم فخرج إليه عبد الله بن عتيك وعبد الله بن أبيس والأسود بن خزاعي حليف لهم من أسلم . (مرسل صحيح)

871 روى البيهقي في الكبري (6 / 113) عن ابن عمر أن النبي قاتل أهل خيبر حتى ألهيهم إلى

قصرهم فغلب على الأرض والزرع والنخل فقالوا يا مجد دعنا نكون في هذه الأرض نصلحها ونقوم عليها ولم يكن لرسول الله ولا لأصحابه غلام يقومون عليها فأعطاهم خير على أن لهم الشطر من كل زرع ونخل وشيء ما بدا لرسول الله ،

وكان عبد الله بن رواحة يأتيهم في كل عام فيخرصها عليهم ثم يضمنهم الشطر فشكوا إلى رسول الله في عام شدة خرصه وأرادوا أن يرشهو فقال يا أعداء الله تطعموني السحت وقد جئتكم من عند أحب الناس إلي وأنتم أبغض إلي من عدتكم من القردة والخنازير ولا يحملني بغضي إياكم وحيي إياه على أن لا أعدل عليكم ، فقالوا بهذا قامت السماوات والأرض . (صحيح)

872 _ روى الطبراني في المعجم الكبير (12068) عن ابن عباس قال صالح رسول الله أهل خير على

كل صفراء وببيضاء وعلى كل شيء إلا أنفسهم وذريتهم ، قال فأتي بالربيع وكتانة ابني أبي الحقيق وأحدهما عروس بصفية بنت حي فقال أين آنیتكم التي كانت تستعار في أعراس المدينة ؟

قال أخرجتنا وأجلينا فأنفقناها فقال انظروا ما تقولان فإنكم إن كتمتاني استحللت بذلك دماءكم وذرتكم قال فدعوا رجالا من الأنصار فقال اذهب مكانكذا وكذا فانظر نخيلة في رأسها رقعة فانزع تلك الرقعة واستخرج تلك الآنية وائتنى بها فانطلق حتى جاء بها فقدمهما رسول الله فضرب أعناقهما ،

وبعث إلى ذريتهما فأتي بصفية وهي عروس فأمر بلالا فانطلق بها إلى منزل رسول الله فانطلق بلال فمر على زوجها وأخيه وهما قتيلان ، فلما رجع إلى رسول الله قال سبحان الله ما أردت يا بلال إلى جارية بكر تمر بها على قتيلين تريها إياهما أما لك رحمة ؟ قال أردت أن أحرق جوفها ،

قال ودخل رسول الله فبات معها وجاء أبو أيوب بسيفه فجلس إلى جانب الفسطاط قال إن سمعت راعية أو رابني شيء كنت قريبا من رسول الله ، قال وخرج رسول الله إلى إقامة بلال قال من هذا قال أنا أبو أيوب قال ما شأنك هذه الساعة هاهنا ،

قال يا رسول الله دخلت بجارية بكر وقد قتلت زوجها وأخاه فأشفقت عليك ، قلت أكون قريبا من رسول الله ، قال يرحمك الله أبا أيوب ثلاث مرات ، فأكثر الناس فيها فقائل يقول سريته وقائل يقول امرأته ، فلما كان عند الرحيل قالوا انظروا إلى رسول الله فإن حجبها فهي امرأته وإن لم يحجبها فهي سريته ،

فأخرجها رسول الله فحجبها فوضع لها ركبته فقال أركبى فأكرمت رسول الله أن تضع قدمها على ركبته ووضعت ركبتها على فخذه وركبت وقد كان عرض عليها قبل ذلك أن يتخذها سرية أو يعتقها وينكحها فقالت لا بل اعتقني وأنكحني ففعل . (حسن)

873 _ روي ابن أبي خيثمة في تاريخه (1501) عن مجد بن إسحاق قال ثم أقام رسول الله المحرم وصفر وشهر ربيع وخرج في جمادى الأولى على رأس ستة أشهر من فتح بني قريظة إلى بني لحيان يطلب أصحاب الرجيع ثم قدم فأقام بالمدينة بعض جمادى الآخرة ورجب ثم غزا بني المصطلق من خزاعة في شعبان سنة ست . (مرسل صحيح)

874 _ روي أبو يعلي في مسنده (إتحاف الخيرة / 6106) عن عبد الله بن أنيس قال بعثني رسول الله وأبا قتادة وحليفا لهم من الأنصار وعبد الله بن عتيك إلى ابن أبي الحقيق لنقتله فخرجنا فجئنا خير ليلاً فتبعدنا أبوابهم فغلقنا عليهم من خارج ثم جمعنا المفاتيح فأرميناها ،

فصعد القوم في النخل ودخلت أنا وعبد الله بن عتيك في درجة ابن أبي الحقيق فتكلم عبد الله بن عتيك فقال ابن أبي الحقيق ثكلتك أمك عبد الله أني لك بهذه البلاد قومي فافتتحي له فإن الكريم لا يرد عن بابه هذه الساعة ، فقامت فقلت لعبد الله بن عتيك دونك فأشهر عليهم السيف ،

فذهبت امرأة لتصبح فأشهر عليها السيف وأذكر قول رسول الله أنه نهى عن قتل النساء والصبيان فأكفى فقال عبد الله بن أنيس فدخلت عليه في منزل له فوقفت أنظر إلى شدة بياضه في ظلمة البيت فلما رأني أخذ وسادة واستتر بها فذهبت أرفع السيف لأضرمه فلم أستطع من قصر البيت فوخزته وخرا ثم خرجت ،

فقال صاحبي فعلت ؟ قلت نعم . فدخل فوقه عليه ثم خرجنا فانحدرنا من الدرجة فسقط عبد الله بن عتيك في الدرجة فقال وارجلاه كسرت رجلي فقلت له ليس برجلك بأس وضعفت قوسى فاحتملته وكان عبد الله قصيرا ضئيلا فأنزلته فإذا رجله لا بأس بها فانطلقنا حتى لحقنا أصحابنا وصاحت المرأة وا بيته ،

فيثور أهل خير بقتله ثم ذكرت موضع قوسى في الدرجة فقلت والله لأرجعون فلآخذن قوسى فقال أصحابي قد يثور أهل خير لقتله فقلت لأرجع أنا حتى آخذ قوسى ، فرجعت فإذا أهل خير قد يثوروا وإذا ما لهم كلام إلا في من قتل ابن أبي الحقيق ؟ فجعلت لأنظر في وجه إنسان ولا ينظر في وجهي إلا قلت كما يقول من قتل ابن أبي الحقيق ،

حتى جئت الدرجة فصعدت مع الناس فأخذت قوسى ثم لحقت أصحابي فكنا نسير الليل ونكم من بالنهار فإذا كمنا النهار أقعدنا ناطورا ينظر إلينا حتى إذا اقتربنا المدينة فكنا بالبيداء كنت أنا ناطورهم ثم إني ألحت لهم بشوي فانحدروا فخرجوا جمزا وانحدرت في آثارهم فأدركتهم ،

حتى بلغنا المدينة فقال أصحابي هل رأيت شيئا ؟ فقلت لا ولكن رأيت ما أدرككم من العناء فأحببت أن يحملكم الفزع وأتينا رسول الله يخطب الناس فقال رسول الله أفلحت الوجوه فقلنا أفلح وجهك يا رسول الله ، قال فقتلتموه ؟ قلنا نعم فدعا رسول الله بالسيف الذي قتل به فقال هذا طعامه في ضباب السيوف . (حسن)

875 _ روی البیهقی فی الدلائل (5 / 153) عن ابن إسحاق قال فلما انهزم المشركون أتوا الطائف

ومعهم مالک بن عوف وعسکر بعضهم بأوطاس وتوجه بعضهم نحو نخلة ولم يكن فيمن توجه نخلة من ثقيف إلا بنو غيرة فتبعت خيل رسول الله من سلك في نخلة من الناس ولم تتبع من سلك الثنایا ،

فأدرك ربيعة بن رفيع بن وهبان بن ثعلبة بن ربيعة بن عوف بن امرئ القيس وكان يقال له ابن لذعة ولذعة أمه فغلبت على اسمه أدرك دريد بن الصمة فأخذ بخطام جمله وهو يظن أنه امرأة وذلك أنه كان في شجار له فإذا هو برجل فأناخ به فإذا هو شيخ كبير وإذا هو دريد ولا يعرفه الغلام فقال دريد ماذا تريد ؟ قال قتلك ،

قال ومن أنت ؟ قال أنا ربيعة بن رفيع السلمي قال ثم ضربه بسيفه فلم يغش شيئاً فقال دريد بئس ما سلطتك أملك خذ سيفي هذا من مؤخر الشجار ثم اضرب به وارفع عن العظام وأخفض عن الدماغ فإني كذلك كنت أقتل الرجال وإذا أتيت أملك فأخبرها أنك قتلت دريد بن الصمة فرب يوم والله قد منعت فيه نساءك فقتله ،

فزعمت بنو سليم أن ربيعة قال لما ضربته ووقع تكشف وإذا عجانه وبطونه فخذلته أبيض كالقرطاس من ركوب الخيل أعراء فلما رجع ربيعة إلى أمه أخبرها بقتله إياه فقالت لقد اعتق أمها لك قال ابن إسحاق وبعث رسول الله في آثار من توجه إلى أوطاس أبو عامر الأشعري فأدرك من الناس بعض من انهزم فناوشوه القتال فرمي بسهم فقتل ،

وأخذ الراية أبو موسى الأشعري وهو ابن عمه فقاتلهم ففتح عليه فهزمهم الله وزعموا أن سلمة بن دريد هو الذي رمى أبو عامر بسهم فأصاب ركبته فقتله قال واستشهد يوم حنين من المسلمين من قريش من بني هاشم أيمان بن عبيد ومن بني أسد عبد العزى يزيد بن زمعة بن الأسود بن المطلب جمح به فرس فقتل ،

ومن الأنصار سراقة بن الحارث بن عدي العجلاني وأبو عامر الأشعري ثم جمعت إلى رسول الله سبايا حنين وأموالهم وكان على الغنائم يوم حنين مسعود بن عمرو فأمر رسول الله بالسبايا والأموال إلى الجعرانة فحبست بها واستعمل على السبي محمية بن الجز حليفا لقريش . (مرسل صحيح)

876 _ روى الدارمي في سننه (2474) عن أبي هريرة قال ما شهدت مع رسول الله مغنمًا إلا قسم لي إلا يوم خير فإنها كانت لأهل الحديبية خاصة وكان أبو موسى وأبو هريرة جاءا بين الحديبية وخير . (حسن)

877 _ روى البيهقي في الكبري (325 / 6) عن مجمع بن جارية الأنصاري وكان أحد القراء الذين قراءوا القرآن قال شهدنا الحديبية مع رسول الله فلما انصرفنا عنها إذا الناس يهرون للأباعر فقال بعضهم لبعض ما للناس ؟ قالوا أوحى الله إلى رسول الله فخرجنا نوجف فوجدنا النبي على راحلته واقفا عند كراع الغميم فاجتمع الناس إليه فقرأ عليهم (إنا فتحنا لك فتحا مبينا) ،

قال رجل يا رسول الله أفتح هو ؟ فقال إيه والذي نفسي بيده إنه لفتح فقسمت خير على أهل الحديبية لم يدخل معهم فيها أحد إلا من شهد الحديبية فقسمها النبي على ثمانية عشر سهما وكان الجيش ألفا وخمس مائة منهم ثلث مائة فارس فأعطى الفارس سهرين والراجل سهما . (صحيح)

878 _ روى عبد الرزاق في مصنفه (9738) عن الزهري قال لما انصرف رسول الله حتى أتى المدينة فغزا خير من الحديبية فأنزل الله عليه (وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها فعجل لكم هذه إلى ويهديكم صراطا مستقيما) ،

فلما فتحت خير جعلها لمن غزا معه الحديبية وبايع تحت الشجرة ممن كان غائباً وشاهدوا من أجل أن الله كان وعدهم إياها وخمس رسول الله خير ممّا سائرها مغامن بين من شهدوا من المسلمين ومن غاب عنها من أهل الحديبية ،

ولم يكن لرسول الله ولا لأصحابه عمال يعملون خير ولا يزرعنها قال الزهري فأخبرني سعيد بن المسيب أن رسول الله دعا يهود خير وكانوا خرجوا على أن يسروا منها فدفع إليهم خير على أن يعملوها على النصف فيؤدونه إلى رسول الله وإلى أصحابه وقال لهم رسول الله أقركم على ذلك ما أقركم الله ،

فكان رسول الله يبعث إليهم عبد الله بن رواحة الأنباري فيخرص عليهم النخل حين يطيب أول شيء من تمرها قبل أن يؤكل منه شيء ثم يخبر اليهود يأخذونها بذلك الخرص أم يدفعونها بذلك الخرص ؟ قال الزهري ثم اعتمر رسول الله في ذي القعدة من المدة التي كانت بينه وبين قريش وخلوها لرسول الله وخلفوا حويطب بن عبد العزى القرشي ثم العدوى ،

وأمروا إذا طاف رسول الله ثلاثة أن يأتيه فيأمره أن يرتحل وكان رسول الله صالحهم على أن يمكث ثلاثة يطوف بالبيت فأتى رسول الله حويطب بعد ثلاثة فكلمه في الرحيل فارتاح رسول الله قافلاً إلى المدينة ثم غزا رسول الله الفتح ففتح مكة . (حسن لغيره)

879 _ روى ابن شبة في تاريخ المدينة (539) عن عثمان بن مجد الأنصاري قال غزا النبي خير ففتحها الله له فقال للمسلمين إن خير كانت لمن شهد الحديبية وإن إخوانكم هؤلاء شهدوا معكم فألا تشركونهم ؟ وكان قد أدركه بها ركب من شنوة فيهم الطفيلي بن عمرو وأبو هريرة ،

فقال المسلمين نعم افعل يا رسول الله فأسهمهم معهم . وكانت قسمت نصفين فكانت الشق ونطاة نصفا وكانت الوطيط وسلام ووحيدة نصفا فهذا النصف لرسول الله وكان للMuslimين الشق ونطاة .) مرسل حسن)

880 _ روي ابن شبة في تاريخ المدينة (541) عن يزيد بن عياض أنه بلغه من شأن خير أن النبي نزل في وادي السرير الوادي الأدنى وبه الشق والنطاة فبرز إليه أهلها لقتاله ثم إن الله هزمهم ثم نزلوا على حصن بني نزار ففتحه الله بغير صلح ،

وأن النبي جعله لأهل الحديبية ولخيل كانت معه عشرين ومائة فرس ولامرأتين حضرتا القتال امرأة من بني حارثة يقال لها أم الضحاك بنت مسعود أخت حويصة ومحيصة والأخرى أخت حذيفة بن اليمان أعطى كل واحدة مثل سهم رجل ،

وقدم عليه هناك وفد الطفيلي بن عمرو الدوسى وفيهم أبو هريرة وذلك حين هاجروا فزعموا أن رسول الله قال إن خير لم تكن إلا لمن شهد الحديبية وإن إخوانكم قد جاءوكم فإذا رأيتم أن تشركوه معكم فأشركوه فقلوا افعل يا رسول الله . فأشركهم فجعل الشق ونطاة ثمانية عشر سهما جمع وسهم الجمع يكون لمائة إنسان ،

فتلك على ألف وثمانمائة معدودة منها أربعون ومائة سهم للخيل لكل فرس سهمان فلما بلغ أهل وادي خاص الأموال القصوى وفيه من الأموال وحيدة وسلام والكتيبة والوطيط الذي صنع بأهل الشق ونطاة أرسلوا إليه فصالحوه على أن له كل شيء لهم إلا أنفسهم وأن رسول الله يخرجهم إذا أراد ،

فجعل على مثل ما جعل عليه أموال السرير على ثمانية عشر سهما وأعطى عليا من ذلك سهما وأعطى عباسا وعقيلا سهما وأطعم أزواجه سهرين وسألت يهود رسول الله أن يقرهم بخير ويقاسمهم أموالهم على نصف ما يخرج منها فعل على أنهم يكونون على ذلك ما بدا له ،

فإذا أراد أن يخرجهم أخرجهم فكانوا على عهد رسول الله سهما لهم . وأعطى رسول الله أزواجه الخمس فكانوا على ذلك زمان النبي وأبي بكر وبعض زمان عمر ثم بدا له أن يخرجهم فأذن في الناس أن تخرج اليهود من خير وقاسم أموالهم فخرج الناس معه وخرج يزيد بن ثابت وجبار بن صخر منبني سلمة فقسمها على الناس وأجلى يهود إلى الشام وزعم أنه خير أزواج النبي فيما كان أجري عليهم ،

فقال من أحب منك أن نعطيه من النخل ما يحرص مثل الذي أعطاه رسول الله من التمر ومن الزرع ما يكون فيه مثل ما أعطاه من الشعير فيكون له أصولها ومواهها وأرضها فأخذت عائشة النخل . فلما ضرب السهمان ضرب في نطة فكان أول سهم خرج منها سهم الزبير وهو الخوع وتابعه السرير ثم كان سهم بني بياضة الثاني ثم كان الثالث سهم أسيد ،

ثم كان الرابع سهم بني الحارث بن الخزرج ثم كان الخامس سهم ناعم لبني عوف ومزينة وشركائهم . ثم هبطوا إلى الشق فكان أول سهم خرج سهم عاصم بن عدي ويزعمون أن سهم رسول الله كان معه ثم كان يليه سهم عبد الرحمن بن عوف ،

ثم كان الذي يليه سهم بني ساعدة ثم كان الذي يليه سهم بني النجار ثم كان الذي يليه سهم علي بن أبي طالب مع كل رجل من هؤلاء الذين تخرج سهامهم مائة رجل ثم كان الذي يليه سهم طلحة بن عبيد الله ثم كان الذي يليه سهم بني سلمة عبيد وحرام ،

ثم كان الذي يليه سهم ابني حارثة وسهم لعبدالله كأن اشتري من الناس ثم كان الذي يليه آخر سهم فيها سهم اللغيف وجمعت إليه جهينة فكان عدد أصحاب الحديبية ألفا وأربعينائة . (مرسلاً حسن)

881 _ روي أحمد في مسنده (14166) عن جابر بن عبد الله قال لما دخلت صفية بنت حبي على رسول الله فسلطه حضر ناس وحضرت معهم ليكون فيها قسم فخرج النبي فقال قوموا عن أمكم فلما كان من العشي حضرنا فخرج النبي إلينا في طرف ردائه نحو من مد ونصف من تمر عجوة قال كلوا من وليمة أمكم . (صحيح)

882 _ روي الطبراني في المعجم الكبير (24 / 67) عن أبي بربعة قال نزل رسول الله خير وصفية عروس في مجاسدها فرأت في المنام كأن الشمس نزلت حتى وقعت على صدرها فقصت ذلك على زوجها فقال والله ما تمني إلا هذا الملك الذي نزل بنا ففتحها رسول الله وضرب عنق زوجها صبراً وتعرض من هناك من فتية النبي ليتزوجها حتى ألقى لهم رسول الله تمراً على منتصف فقال كلوا وليمة رسول الله على صفية . (حسن)

883 _ روي الطحاوي في المشكك (2765) عن ابن عمر أن رسول الله قاتل أهل خير حتى أجلاهم إلى قصرهم فغلب على الأرض والزرع والنخل فصالحوه على أن يجعلوا منها ولهما ما حملت ركبهم ولرسول الله الصفراء والبيضاء والحلقة وهي السلاح ويخرجون منها ولم يكن لرسول الله ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها ،

وكانوا لا يفرغون للقيام عليها فأعطاهم رسول الله خير على أن لهم الشطر من كل زرع ونخل ما بدوا لرسول الله فلما كان زمن عمر بن الخطاب غالوا في المسلمين وغشوهم ورموا ابن عمر من فوق بيت فدعوا يديه فقال عمر من كان له سهم من خير فليخرص حتى يقسمها بينهم .

فقال رئيسهم لا تخرجنا ودعنا نكون فيها كما أقرنا رسول الله فقال عمر لرئيسهم أتراه سقط عن قول رسول الله لك كيف بك إذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوما ثم يوما ثم يوما . وقسمها عمر بين من كان شهد خير يوم الحديبية . (صحيح)

884 _ روي الطبراني في المعجم الكبير (7896) عن أبي أمامة قال قال رسول الله تجهزوا إلى هذه القرية الظالم أهلها يعني خير فإن الله فاتحها عليكم إن شاء الله ولا يخرجن معى ضعيف ولا مضعف . (حسن)

885 _ روي ابن طهمان في مشيخته (37) عن جابر أنه قال أفاء الله خير على رسوله فأقرهم رسول الله كما كانوا وجعلها بينه وبينهم فبعث عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم ثم قال يا معاشر اليهود أنتم أبغض الخلق إلى قتلتم أنبياء الله وكذبتم على الله وليس يحملني بغضي إياكم على أن أحيف عليكم ،

قد خرست عشرين ألف وسق من تمر فإن شئتم فلكم وإن شئتم فلي فقالوا بهذا قامت السموات والأرض قد أخذناها فاخرجوا علينا قال أبو الزبير إن عمر بن الخطاب إنما أخرجهم منها بعد ذلك لأن رسول الله قال لا نعز وفي جزيرة العرب من ليس مننا أو قال من ليس من المسلمين . (صحيح)

886 _ روي البزار في مسنده (كشف الأستار / 1283) عن أبي هريرة قال لما افتح رسول الله خير وعد اليهود أن يعطيهم نصف الثمر على أن يعمروها ثم أقركم ما أقركم الله وكان رسول الله يبعث عبد

الله بن رواحة يخرصها ثم يخبرهم أن يأخذوها أو يتركوها وإن اليهود أتوا رسول الله في بعض ذلك
فاشتكوا إليه على خرصه ،

فدعى عبد الله بن رواحة فذكر له ما ذكروا فقال عبد الله هو ما عندي يا رسول الله إن شاءوا أخذوها
وإن تركوها أخذناها فرضيت اليهود وقالوا بهذا قامت السموات والأرض ثم إن رسول الله قال في
مرضه الذي توفي فيه لا يجتمع في جزيرة العرب دينان فلما نمى ذلك إلى عمر أرسل إلى يهود خير ،

قال إن رسول الله قد ملككم هذه الأموال وشرط لكم أن يقركم ما أقركم الله فقد أذن الله في إجلائكم
فأجلى عمر كل يهودي ونصراني عن أرض الحجاز ثم قسمها بين أهل المدينة . (حسن)

887 _ روى البيهقي في معرفة السنن (5565) عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود من أرض
الحجاز وكان رسول الله لما ظهر على خير أراد إخراج اليهود منها وكانت الأرض حين ظهر عليها الله
ولرسوله وللمسلمين فأراد إخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله أن يقرهم بها على أن يكفوا
عملها ولهم نصف التمر فقال لهم رسول الله نقركم بها على ذلك ما شئنا فقرروا بها حتى أجلاهم عمر
في إمارته إلى تيماء وأريحا . (صحيح)

888 _ روى الحاكم في المستدرك (3 / 129) عن عمرو بن ميمون قال إني لجالس عند ابن عباس إذ
أناه تسعه رهط فقالوا يا ابن عباس إما أن تقوم معنا وإما أن تخلو بنا من بين هؤلاء قال فقال ابن
عباس بل أنا أقوم معكم قال وهو يومئذ صحيح قبل أن يعمى ، قال فابتداءوا فتحدثوا فلا نdry ما قالوا
، قال فجاء ينفض ثوبه ويقول أَفْ وَقَعُوا فِي رَجُلٍ لَّهُ بَضْعُ عَشَرَ فَضَائِلٌ لَّمْ يُسْتَأْذِنْهُ
فِي رَجُلٍ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ لَأَبْعَثَنَّ رِجَالًا لَا يَخْزِيَ اللَّهُ أَبْدًا يَحْبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ،

فاستشرف لها مستشرف فقال أين عليّ ؟ فقالوا إنه في الرحب يطحن قال وما كان أحدهم ليطحن قال فجاء وهو أرمد لا يكاد أن يبصر قال فنفت في عينيه ثم هز الراية ثلاثة فأعطها إياه فجاء عليّ بصفية بنت حبي . (صحيح)

889_ روي أحمد في مسنده (10738) عن أبي سعيد الخدري يقول إن رسول الله أخذ الراية فهزها ثم قال من يأخذها بحقها ؟ فجاء فلان فقال أنا قال أمط ثم جاء رجل فقال أمط ثم قال النبي والذي كرم وجه مجد لأعطيتها رجلا لا يفر هاك يا عليّ فانطلق حتى فتح الله عليه خير وفك وجاء بعجوتهما وقديدهما قال مصعب بعجوتها وقديدها . (صحيح)

890_ روي أحمد في فضائل الصحابة (1008) عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال قال رسول الله لوفد ثقيف حين جاءوه والله لتسلمن أو لأبعثن إليكم رجلا مني أو قال مثل نفسي فليضرن أعناقكم وليسين ذراريكم ولیأخذن أموالكم ، قال عمر فوالله ما اشتهرت الإمارة إلا يومئذ جعلت أنصب صدرى له رجاء أن يقول هذا فالتفت إلى عليّ فأخذ بيده ثم قال هو هذا هو هذا ، مرتين . (حسن لغيره)

891_ روي أبو داود في سننه (3004) عن عبد الرحمن بن كعب عن مالك عن رجل من أصحاب النبي أن كفار قريش كتبوا إلى ابن أبي ومن كان يعبد معه الأوثان من الأوس والخزرج ورسول الله يومئذ بالمدينة قبل وقعة بدر إنكم آوitem صاحبنا وإننا نقسم بالله لتقاتلنه أو لتخرجنه أو لنسيرن إليكم بأجمعنا حتى نقتل مقاتلتكم ونسبيح نساءكم ،

فلما بلغ ذلك عبد الله بن أبي ومن كان معه من عبدة الأوثان اجتمعوا لقتال النبي فلما بلغ ذلك النبي لقيهم فقال لقد بلغ وعيid قريش منكم المبالغ ما كانت تكيدكم بأكثر مما تريدون أن تكيدوا به أنفسكم تريدون أن تقاتلوا أبناءكم وإخوانكم ،

فلما سمعوا ذلك من النبي تفرقوا فبلغ ذلك كفار قريش فكتبت كفار قريش بعد وقعة بدر إلى اليهود إنكم أهل الحلقة والحسون وإنكم لتقاتلن صاحبنا أو لنفعلن كذا وكذا ولا يحول بيننا وبين خدم نسائكم شيء وهي الخلاخل ،

فلما بلغ كتابهم النبي أجمعوا بنو النضير بالغدر فأرسلوا إلى رسول الله أخرج إلينا في ثلاثة رجال من أصحابك وليخرج منا ثلاثة حبرا حتى نلتقي بمكان المنصف فيسمعوا منك فإن صدقوك وأمنوا بك آمنا بك فقص خبرهم فلما كان الغد غدا عليهم رسول الله بالكتائب فحضرهم فقال لهم إنكم والله لا تأمنون عندي إلا بعهد تعاهدوني عليه ،

فأبوا أن يعطوه عهدا فقاتلهم يومهم ذلك ثم غدا الغد على بني قريظة بالكتائب وترك بنى النضير ودعاهم إلى أن يعاهدوه فعاهدوه فانصرف عنهم وغدا على بني النضير بالكتائب فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء فجلت بنو النضير واحتلوا ما أقلت الإبل من أمتعتهم وأبواب بيوتهم وخشبها فكان نخل بني النضير لرسول الله خاصة أعطاه الله إياها وخصه بها ،

قال (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) يقول بغير قتال فأعطي النبي أكثرها للمهاجرين وقسمها بينهم وقسم منها لرجلين من الأنصار وكان ذوي حاجة لم يقسم لأحد من الأنصار غيرهما وبقي منها صدقة رسول الله التي في أيدي بني فاطمة . (حسن)

892 روي ابن عساكر في تاريخه (3 / 241) عن ثعلبة بن أبي مالك قال كانت ريحانة بنت زيد بن عمرو بن خنافة من بني النضير متزوجة رجلاً منهم يعني من بني قريظة يقال له الحكم فلما وقع السبي على بني قريظة سباها رسول الله فأعتقها وتزوجها وماتت عنده . (حسن)

893 روي ابن عساكر في تاريخه (3 / 241) عن معمر بن المثنى قال كانت له ريحانة ابنة زيد بن شمعون من بني النضير وقال بعضهم من بني قريظة فكانت تكون في نخل تحت نخل الصدقة وكان يقليل عندها أحياناً وكان سباها في شوال سنة أربع من التاريخ . (مرسل صحيح)

894 روي ابن سعد في الطبقات (8 / 306) عن جعفر بن محمود الأنصاري قال لما دخلت صفية على النبي قال لها لم يزل أبوك من أشد يهود لي عداوة حتى قتله الله فقالت يا رسول الله إن الله يقول في كتابهف ولا تزر وازرة وزر أخرق فقال لها رسول الله اخترت الإسلام أمسكتك لنفسي وإن اخترت اليهودية فعسى أن أعتقك فتلحق بقومك ،

قالت يا رسول الله لقد هويت الإسلام وصدقتك بك قبل أن تدعوني حيث صرت إلى رحلك وما لي في اليهودية أرب وما لي فيها والد ولا أخ وخيرتني الكفر والإسلام فالله ورسوله أحب إلى من العتق وأن أرجع إلى قومي ،

قال فأمسكتها رسول الله لنفسه وكانت أمها إحدى نساء بني قينقاع أحد بنى عمرو فلم يسمع النبي ذاكراً أباها بحرف مما تكره وكانت تحت سلام بن مشكم ففارقها فتزوجها كنانة بن أبي الحقيق . (مرسل حسن)

895 روى البيهقي في الدلائل (3 / 398) عن مجد بن عبد الرحمن وإسماعيل بن إبراهيم وموسي بن عقبة قالوا قال خرج أبو سفيان وقريش ومن اتبعهم من مشركي العرب معهم حبي بن أخطب واستمدوها عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر فأقبل بمن أطاعه من غطفان وبنو أبي الحقيق كنانة بن الريبع بن أبي الحقيق سعى في غطفان وحضرهم على القتال على أن لهم نصف ثمر خير ،

فزعمو أن الحارث بن عوف أخا بني مرة قال لعيينة بن بدر وغطفان يا قوم أطيعوني ودعوا قتال هذا الرجل وخلوا بينه وبين عدوه من العرب فغلب عليهم الشيطان وقطع أعناقهم الطمع فانقادوا لأمر عيينة بن بدر على قتال رسول الله وكتبوا إلى حلفائهم من أسد ،

فأقبل طليحة فيمن اتبعه من بني أسد وهم حليفان أسد وغطفان وكتب قريش إلى رجال من بني سليم أشراف بينهم وبينهم أرحام ، فأقبل أبو الأعور فيمن اتبعه من بني سليم مددًا لقريش فخرج أبو سفيان في آخر السنتين فيمن اتبعه من قبائل العرب وأبو الأعور فيمن اتبعه من بني سليم وعيينة بن بدر في جمع عظيم فهم الذين سماهم الله الأحزاب فلما بلغ خروجهم النبي أخذ في حفر الخندق وخرج معه المسلمون ،

فوضع رسول الله يده في العمل معهم فعملوا مستعجلين يبادرؤن قدوم العدو ورأى المسلمون إنما بطش رسول الله معهم في العمل ليكون أجد لهم وأقوى لهم بإذن الله فجعل الرجل يضحك من صاحبه إذا رأى منه فترة وقال النبي لا يغضب اليوم أحد من شيء ارتجز به ما لم يقل قول كعب أو حسان فإنهما يجدان من ذلك قولًا كثيرة ونهاهما أن يقولا شيئاً يحفظان به أحداً فذكروا أنه عرض لهم حجر في محرفهم ،

فأخذ رسول الله معلولاً من أحد هم فضريه به ثلاثة فكسر الحجر في الثالثة فزعموا أن سلمان الفارسي أبصر عند كل ضرية برقة ذهبت في ثلاث وجوه كل مرة يتبعها سلمان بصره فذكر ذلك سلمان لرسول الله فقال رأيت كهيئة البرق أو موج الماء عن ضرية ضربتها يا رسول الله ذهبت إداهن نحو المشرق والأخرى نحو الشام والأخرى نحو اليمن ،

فقال النبي وقد رأيت ذلك يا سلمان ؟ قال نعم قد رأيت ذلك يا رسول الله فقال رسول الله فإنه أبيض لي في إداهن مدائن كسرى ومدائن من تلك البلاد وفي الأخرى مدينة الروم والشام وفي الأخرى مدينة اليمن وصورها والذي رأيت النصر يبلغهن إن شاء الله ،

وكان سلمان يذكر ذلك عن رسول الله قال وكان سلمان رجلاً قوياً فلما وكل رسول الله بكل جانب من الخندق قال المهاجرون يا سلمان احفر معنا فقال رجل من الأنصار لا أحد أحق به منا فبلغ ذلك رسول الله فقال رسول الله إنما سلمان من أهل البيت ،

وقال عبد الله بن عباس لما قتل الأسود العنسي كذاب صنعاء فيروز الديلمي وقدم قادتهم على رسول الله قد أسلموا قالوا يا رسول الله من نحن ؟ قال أنتم إلينا أهل البيت ومنا فلما قضوا حفر خندقهم وذلك في شوال سنة أربع وهو عام الأحزاب وعام الخندق أقبل أبو سفيان بن حرب ومن معه من مشركي قريش ومن اتبعه من أهل الضلالة فنزلوا بأعلى وادي قناه من تلقاء الغابة ،

وغلقت بنو قريطة حصنهم وتأشموا بحيي بن أخطب وقالوا لا تكونوا من هؤلاء القوم في شيء فإنكم لا تدركون لمن تكون الدبرة وقد أهلك حبي قومه فاحذروه وأقبل حبي حتى باب حصنهم وهو مغلق عليهم وسيد اليهود يومئذ كعب بن أسد فقال حبي أثم كعب ؟ قالت امرأته ليس لها هنا خرج لبعض حاجاته ،

فقال حي بل هو عندك مكت على جشيشته يأكل منها فكره أن أصيبي معه من العشاء فقال كعب
ائذنا له فإنه مسئوم والله ما طرفا بخير فدخل حي فقال إني جئتكم والله بعزم الدهر إن لم تتركه علي
أئتيك بقريش وسادتها وقادتها وسقط إليك الحليفين أسد وغطفان ،

فقال كعب بن أسد إنما مثلي ومثل ما جئت به كمثل سحابة أفرغت ما فيها ثم انطلقت ويهك يا حي
دعنا على عهتنا لهذا الرجل فإني لم أر رجلاً أصدق ولا أوفي من مجد وأصحابه والله ما أكرهنا على دين
ولا غصبنا مالا ولا ننقم من مجد وعملك شيئاً وأنت تدعوا إلى الهلكة فنذرك الله إلا ما أعفيتنا من
نفسك ،

فقال والله لا أفعل ولا يختبزها مجد إلى يوم القيمة ولا نفترق نحن وهذه الجموع حتى نهلك وقال
عمرو بن سعد القرظي يا معاشر اليهود إنكم قد حالفتم مجدًا على ما قد علمتم أن لا تخونوه ولا تنصروا
عليه عدوا وأن تنصروه على من دهم يثرب فأوفوا على ما عاهدتموه عليه فإن لم تفعلوا فخلوا بينه
وبينه عدوه واعتزلوهم ،

فلم يزل بهم حي حتى شامهم فاجتمع ملؤهم في الغد على أمر رجل واحد غير أن بني شعية أسدوا
وأسيداً وتعلبة خرجوا إلى رسول الله زعموا وقالت اليهود يا حي انطلق إلى أصحابك فإننا لا نأمنهم فإن
أعطونا من أشرفهم من كل من جاء معهم رهنا فكانوا عندنا فإذا نهضوا لقتال مجد وأصحابه خرجنا
نحن فركينا أكتافهم ،

فإن فعلوا ذلك فأشد العقد بيننا وبينهم فذهب حي إلى قريش فعادوهم على أن يدفعوا إليه السبعين ومزقوا صحيفه القضية التي كانت بين رسول الله وبينهم ونبذوا إلى رسول الله بالحرب وتحصروا فخرج رسول الله فعبأ أصحابه للقتال وقد جعلهم المشركون في مثل الحصن بين كتائبهم ،

فحاصروهم قریبا من عشرين ليلة وأخذوا بكل ناحية حتى ما يدرى الرجل أتم صلاته أم لا ووجهوا نحو منزل رسول الله كتبة غليظة يقاتلونهم يوما إلى الليل فلما حضرت الصلاة صلاة العصر دنت الكتبة فلم يقدر النبي ولا أحد من أصحابه الذين كانوا معه أن يصلوا الصلاة على نحو ما أرادوا فانكفت الكتبة مع الليل ،

فزعمو أن رسول الله قال شغلونا عن صلاة العصر ملأ الله بطونهم وقبورهم نارا وفي رواية ابن فليح بطونهم وقبورهم نارا اشتد البلاء على النبي وأصحابه نافق ناس كثير وتكلموا بكلام قبيح فلما رأى رسول الله ما فيه الناس من البلاء والكرب جعل يبشرهم ويقول والذي نفسي بيده ليفرجن عنكم ما ترون من الشدة وإني لأرجو أن أطوف بالبيت العتيق آمنا وأن يدفع الله إلى مفاتيح الكعبة ،

وليهلكن الله كسرى وقيصر ولتنفقن كنوزهما في سبيل الله وقال رجل ممن معه لأصحابه ألا تعجبون من مجد ؟ يعذنا أن نطوف بالبيت العتيق وأن نقسم كنوز فارس والروم ونحن ها هنا لا يأمن أحدنا أن يذهب الغائط والله لما يعذنا إلا غرورا وقال آخرون ممن معه أئذن لنا فإن بيوتنا عورة وقال آخرون يا أهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا ،

وبعث رسول الله سعد بن معاذ أخابني عبد الأشهل وسعد بن عبادة وعبد الله بن رواحة وخوات بن جبير إلى بني قريظة ليكلموهم ويناشدوهم في حلفهم فانطلقوها حتى أتوا بباب حصن بني قريظة استفتحوا ففتح لهم فدخلوا عليهم فدعوهם إلى المواعدة وتجدد الحلف ،

فقالوا الآن وقد كسروا جناحهم المكسورة بجناحهم فأخرجوهم وشتموا النبي
شتما فجعل سعد بن عبادة يشاتمهم فأغضبهم فقال سعد بن معاذ لسعد بن عبادة إنما والله ما جئنا
لهذا ولما بيننا أكثر من المشاتمة ثم ناداهم سعد بن معاذ فقال إنكم قد علمتم الذي بيننا وبينكم يا بني
قريظة وأنا خائف عليكم مثل يوم بني النضير أو أمر منه ،

فقالوا أكلت أمير أبيك فقال غير هذا من القول كان أجمل وأحسن منه فرجعوا إلى رسول الله حين
يئسوا مما عندهم فعرف رسول الله في وجوههم الكراهة لما جاءوا به فقال ما وراءكم ؟ فقالوا أتيناك
من عند أخابت خلق الله وأعداه لله ولرسوله وأخبروه بالذي قالوا فأمرهم رسول الله بكتمان خبرهم ،

وانصرف رسول الله إلى أصحابه وهم في بلاء شديد يخافون أشد من يوم أحد فقالوا حين رأوا رسول
الله مقبلاً ما وراءك يا رسول الله ؟ قال خير فأبشروا ثم تقنع بثوبه فاضطجع ومكث طويلاً واشتد
عليهم البلاء والخوف حين رأوا رسول الله اضطجع وعرفوا أنه لم يأته من بني قريظة خير ،

ثم إنه رفع رأسه فقال أبشروا بفتح الله ونصره فلما أصبحوا دنا القوم بعضهم إلى بعض فكان بينهم
رمي النبل والحجارة ، قال ابن شهاب قال سعيد بن المسيب قال رسول الله اللهم إني أسألك عهداً
ووعدك اللهم إن تشاء لا تعبد وأقبل نوفل بن عبد الله المخزومي وهو من المشركين على فرس له
ليقحمه الخندق فقتله الله وكبت به المشركين وعظم في صدورهم ،

وأرسلوا إلى رسول الله إننا نعطيكم الديمة على أن تدفعوه إلينا فندهنه فرد إليهم النبي أنه خبيث خبيث
الديمة فلعنه الله ولعن ديته فلا أرب لنا بديته ولسنا مانعينكم أن تدفنوه ورمي سعد بن معاذ رمية

قطعت منه الأكحل من عضده ورماه زعموا حيان بن قيس أخو بني عامر بن لوي ثم أحد بني العرقة
ويقول آخرون أبوأسامة الجشمي حليف بني مخزوم ،

قال سعد بن معاذ رب اشفني من بني قريظة قبل الممات فرقاً الكلم بعد ما كان قد انفجر وصبر أهل
الإيمان على ما رأوا من كثرة الأحزاب وشدة أمرهم وزادهم يقيناً لموعد الله الذي وعدهم ثم رجع
بعضهم عن بعض ثم إن أبا سفيان أرسل إلى بني قريظة أن قد طال ثوابنا ها هنا وأجدب من حولنا بما
نجد رعياً للظهر وقد أردنا أن نخرج إلى مجد وأصحابه فيقضي الله بيننا وبينهم فماذا ترون ؟

وبعثت بذلك غطfan فأرسلوا إليهم أن نعم ما رأيتم فإذا شئتم فانهضوا فإننا لا نحبسكم إذا بعثتم
بالرهن إلينا وأقبل رجل من أشجع يقال له نعيم بن مسعود يذيع الأحاديث وقد سمع الذي أرسلت به
كريش وغطfan إلى بني قريظة والذي رجعوا إليهم فلما رأه رسول الله أشار إليه بذلك عشاء ، فأقبل
نعيم بن مسعود حتى دخل على رسول الله قبة له تركية ومعه نفر من أصحابه فقال له رسول الله ما
وراءك ؟

قال إنه والله ما لك طاقة بالقوم وقد تحربوا عليك وهم معالجوك قد بعثوا إلى بني قريظة أنه قد طال
ثوابنا وأجدب ما حولنا وقد أحببنا أن نعاجل مجداً وأصحابه فنستريح منهم فأرسلت إليهم بنو قريظة
أن نعم ما رأيتم فإذا شئتم فابعثوا بالرهن ثم لا يحبسكم إلا أنفسكم ،

فقال له رسول الله إني مسر إليك شيئاً فلا تذكره قال نعم قال إنهم قد أرسلوا إلي يدعونني إلى الصلح
وأرد بني النضير إلى دورهم وأموالهم فخرج نعيم من عند رسول الله إلى غطfan فقال رسول الله إن
الحرب خدعة وعسى الله أن يصنع لنا فأتي نعيم غطfan ،

فقال إني لكم ناصح وإني قد اطلعت على غدر يهود تعلمون أن مجدا لم يكذب قط وإنى سمعته يحدث
أن بني قريظة قد صالحوه على أن يرد عليهم إخوانهم من بني النضير إلى ديارهم وأموالهم ويدفعون
إليه الرهن ثم خرج نعيم بن مسعود الأشجعي حتى أتى أبا سفيان بن حرب وفريشا ،

فقال اعلموا أني قد اطلعت على غدر يهود إني سمعت مجدا يحدث أن بني قريظة صالحوه على أن يرد
عليهم إخوانهم من بني النضير إلى دورهم وأموالهم على أن يدفعوا إليه الرهن ويقاتلون معه ويعيدون
الكتاب الذي كان بينهم فخرج أبو سفيان إلى أشراف قريش فقال أشروا على وقد ملوا مقامهم وتغدرت
عليهم البلاد ،

قالوا نرى أن نرجع ولا نقيم فإن الحديث على ما حدثك نعيم والله ما كذب مجد وإن القوم لغدر
وقالت الراهن حين سمعوا الحديث والله لا نأمنهم على أنفسنا ولا ندخل حصتهم أبدا وقال أبو سفيان
لن نجعل حتى نرسل إليهم فنتبين ما عندهم فبعث أبو سفيان إليهم عكرمة بن أبي جهل وفوارس
وذلك ليلة السبت ،

فأتوهم فكلمومهم فقالوا إننا مقاتلون غدا فاخرجوا إلينا قالوا إن غدا السبت وإننا لا نقاتل فيه أبدا فقال
عكرمة إننا لا نستطيع الإقامة هلك الظهر والكراع ولا نجد رعيا فقالت اليهود إننا لا نعمل يوم السبت
عملا بالقتال ولكن امكثوا إلى يوم الأحد وابعثوا إلينا بالرهن فرجع عكرمة وقد يئس من نصرهم ،

واشتد البلاء والحر على المسلمين وشغلتهم أنفسهم فلا يستريحون ليلا ولا نهارا وأراد رسول الله أن
يبعث رجلا فيخرج من الخندق فيعلم ما خبر القوم فأتى رسول الله رجلا من أصحابه فقال هل أنت
مطلع القوم ؟ فاعتزل فتركه وأتى آخر فقال مثل ذلك وحذيفة بن اليمان يسمع ما يقول رسول الله وهو
في ذلك صامت لا يتكلم مما به من الضر والبلاء ،

فأتأه ر رسول الله وهو لا يدرى من هو فقال من هذا ؟ قال أنا حذيفة بن اليمان قال إياك أريد أسمعت حديثي منذ الليلة ومسئولي الرجال لأبعثهم فيتخرون لنا خبر القوم ؟ قال حذيفة والذى بعثك بالحق إنه لبأذنى قال فما منعك أن تقوم حين سمعت كلامي ؟ قال الضر والجوع ،

فلما ذكر الجوع ضحك رسول الله فقال قم حفظك الله من أمامك ومن خلفك ومن فوقك ومن تحتك وعن يمينك وعن شمالك حتى ترجع إلينا فقام حذيفة مستبشرًا بدعاء رسول الله كأنه احتمل احتمالًا شق من جوع ولا خوف ولا درى شيئاً مما أصابه قبل ذلك من البلاء فانطلق حتى أجاز الخندق من أعلىه فجلس بين ظهري المشركين فوجد أبا سفيان قد أمرهم أن يوقدوا النيران ،

قال ليعلم كل امرئ من جليسه فقبض حذيفة على يد رجل عن يمينه فقال من أنت ؟ قال أنا فلان وقبض يد رجل عن يساره قال من أنت ؟ قال أنا فلان وبدرهم بالمسألة خشية أن يفطروا له ثم إن أبا سفيان أذن بالرحيل فارتحلوا وحملوا الأثقال فانطلقت ووقفت الخيال ساعة من الليل ،

ثم انطلقت وسمعت غطfan الصياح والإرقاء من قبل قريش فبعثوا إليهم فأتأههم الخبر برحيلهم فانقضوا لا يلوون على شيء وقد كان الله قبل رحيلهم قد بعث عليهم بالريح بضع عشرة ليلة حتى ما خلق الله لهم بيته يقوم ولا رمحا حتى ما كان في الأرض منزل أشد عليهم ولا أكره إليهم من منزلهم ذلك

،

فأقشعوا والريح أشد ما كانت معها جنود الله لا ترى كما قال الله ورجع حذيفة ببيان خبر القوم فأتأه رسول الله وهو قائم يصلي وكذلك فعل رسول الله حين خرج محدث بن مسلمة وأصحابه فقتلوا كعب بن الأشرف فلم يزل قائماً يصلي حتى فرغوا منه وسمع التكبير ،

ولما دنا حذيفة من رسول الله أمره أن يدنو حتى ألصق ظهره برجل رسول الله فثنا ثوبه حتى دفع ثم انصرف إليه رسول الله فسألة عن القوم فأخبره الخبر فأصبح رسول الله والمسلمون قد فتح الله لهم وأقر أعينهم فرجعوا إلى المدينة شديداً بلاؤهم مما لقوا من محاصرة العدو وكانوا حاصروهم في شتاء شديد فرجعوا مجهودين فوضعوا السلاح . (حسن لغيره)

896 _ روى البيهقي في الدلائل (3 / 428) عن ابن إسحاق قال فلما نزل المشركون خرج رسول الله حتى ضرب عسكره بين الخندق وسلح في ثلاثة آلاف والمشركون في عشرة آلاف من أحبابها ومن تابعهم من بني كنانة وأهل تهامة وغطفان ومن اتبعهم من أهل نجد حتى نزلوا بباب نعمان إلى جانب أحد ،

فجعل رسول الله ظهره ومن معه إلى سلع والخندق بينه وبين القوم وأمر بالذراري والنساء فجعلوا في الآطام وخرج حي بن أخطب حتى أتى كعب بن أسد صاحب عقد بني قريطة وعهدهم فلما سمع به كعب أغلق حصنه دونه فقال ويحك يا كعب افتح لي حتى أدخل عليك ،

فقال ويحك يا حي إنك أمرت مشئوم وإنك لا حاجة لي بك ولا بما جئتني به إني لم أر من مهد إلا صدقاً ووفاء وقد وادعني ووادعه فدعني وارجع عني فلا حاجة لي بك ، فقال والله إن غلقت دوني إلا عن جشيشتك أن آكل معك منها فأحفظه ففتح له ،

فلما دخل عليه قال ويحك يا كعب جئتكم بعزم الدهر بقريش معها قادتها حتى أنزلتها برومدة وجئتكم بغطفان على قادتها وسادتها حتى أنزلتها إلى جانب أحد جئتكم ببحر طام لا يرده شيء فقال جئتني

والله بالذل وبجهام قد هراق ماؤه ليس منه شيء ويلك فدعني وما أنا عليه فإنه لا حاجة لي بك ولا بما تدعوني إليه ،

فلم يزل حي بن أخطب يقتله في الذروة والغارب حتى أطاع له وأعطاه حي العهد والميثاق لئن رجعت قريش وغطفان قبل أن يصيروا مجدًا لأدخلن معك في حصنك حتى يصيرون ما أصابك فنقض كعب العهد وأظهر البراءة من رسول الله ومما كان بينه وبينه . (حسن لغيره)

897 _ روي ابن سعد في الطبقات (2 / 284) عن سعيد بن جبير قال كان يوم الخندق بالمدينة قال فجاء أبو سفيان بن حرب ومن معه من قريش ومن تبعه من كنانة وعيينة بن حصن ومن تبعه من غطفان وطلحة ومن تبعه من بني أسد وأبو الأعور ومن تبعه من بني سليم وقريةة كان بينهم وبين رسول الله عهد فنقضوا ذلك وظاهروا المشركين ،

فأنزل الله فيهم (وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيهم) فأتى جبريل ومعه الريح فقال حين رأى جبريل ألا أبشروا ثلثا فأرسل الله عليهم الريح فهتك القباب وكفت القدور ودفنت الرحال وقطعت الأوتاد فانطلقوا لا يلوى أحد على أحد فأنزل الله (إِذْ جَاءَكُمْ جُنُودًا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِحًا وَجَنُودًا لَمْ تَرُوهَا) فرجع رسول الله . (حسن لغيره)

898 _ روي ابن عساكر في تاريخه (42 / 77) عن عثمان بن كعب عن رجال من قومه ومحمد بن كعب وعروة بن الزير أن فوارس من قريش فيهم عمرو بن عبدود وعكرمة ابن أبي جهل وضرار بن الخطاب وهبيرة بن أبي وهب تلبسو للقتال وخرجوا على خيولهم حتى مروا بمنازل بني كنانة فقالوا تهئوا للحرب يا بني كنانة فستعلمون من الفرسان اليوم ،

ثم أقبلوا تعنق بهم خيالهم حتى وقفوا على الخندق فقالوا والله إن هذه لمكيدة ما كانت العرب تكيدوها
ثم تيمموا مكانا من الخندق ضيقا فضرروا خيالهم فاقتحمت فجالت في سبخة بين الخندق وسلح
وخرج علي في نفر من المسلمين حتى أخذ عليهم الثغرة التي منها اقتحموا فأقبلت الفوارس تُعْنِقُ
نحوهم ،

وكان عمرو بن عبدود فارس قريش وكان قد قاتل يوم بدر حتى ارتث وأثبتته الجراحة فلم يشهد أحدا
فلما كان يوم الخندق خرج معلما ليري مشهده فلما وقف هو وخيله قال له علي يا عمرو قد كنت
تعاهد الله لقريش ألا يدعوك رجل إلى خلتين إلا قبلت منه إحداهما ،

فقال عمرو أجل فقال له علي فإني أدعوك إلى الله وإلى رسوله وإلى الإسلام ، قال لا حاجة لي في ذلك ،
فقال فإني أدعوك إلى النزال فقال له يابن أخي لم فوالله ما أحب أن أقتلك فقال علي لكني والله أحب
أن أقتلك ف humili عمرو فاقتحم عن فرسه فعقره ،

ثم أقبل فجاء إلى علي فتنازلا وتجاولا فقتله علي وخرجت خيالهم منهزمة هاربة حتى اقتحمت من
الخندق وكان ممن خرج يوم الخندق هيبة بن أبي وهب المخزومي واسم أبي وهب جعدة وخرج نوفل
بن عبد الله بن المغيرة المخزومي فسأل المبارزة ،

فخرج إليه الزبير بن العوام فضريه فشقه باثنين حتى فل في سيفه فلا فانصرف وهو يقول إني امرؤ
أحامي واحتمي / عن النبي المصطفى الأمي ، وخرج عمرو بن عبد فنادي من يبارز فقام علي وهو مقنع
في الحديد فقال أنا لها يا نبي الله فقال إنه عمرو اجلس ونادى عمرو إلا رجل وهو يؤنبهم ويقول أين
جنتكم التي تزعمون أنه من قتل منكم دخلها ؟

أفلا تبرزوا إلى رجلا فقام على فقال أنا يا رسول الله فقال اجلس ثم نادى الثالثة وقال ولقد بحثت من النداء / بجمعكم هل من مبارز ، ووقفت إذ جبن المشجع / موقف القرن المناجز ، وكذلك إني لم أزل / متسرعا قبل الهازهز ، إن الشجاعة في الفتى / والجود من خير الغرائز ، فقام على فقال يا رسول الله أنا فقال إنه عمرو ،

فقال إن كان عمرا فأذن له رسول الله فمشى إليه علي حتى أتاه وهو يقول لا تعجلن فقد أتاك مجيب / صوتك غير عاجز ، ذو نية وبصيرة / والصدق منجا كل فائز ، إني لأرجو أن أقيم / عليك نائحة الجنائز ، من ضرية نجلاء يبقى / ذكرها عند الهازهز ، فقال له عمرو من أنت ؟ قال أنا علي بن أبي طالب ،

وقال أنا ابن عبد مناف فقال غيرك يا بن أخي من أعمامك من هو أحسن منك فإني أكره أن أهريق دمك فقال علي لكتي والله ما أكره أن أهريق دمك فغضب فنزل وسل سيفه كأنه شعلة نار ثم أقبل نحو علي مغضبا واستقبله علي بدرقه فضربه عمرو في الدرقة فقدها وأثبت فيها السيف وأصاب رأسه فجشه ،

وضربه علي على حبل العانق فسقط وثار العجاج وسمع رسول الله التكبير فعرف أن عليا قد قتله فثم يقول علي أعلى تقتحم الفوارس هكذا / عني وعنهم أخبروا أصحابي ، اليوم يمنعني الفرار حفيظي / ومصمم في الرأس ليس ببني ، أدى عمير حين أخلص صقله / صافي الحديدية يستفيض ثوابي ،

وغدوات التمس القراع بمرهف / عصب مع البتراء في أقرابي ، آلي ابن عبد حين شد أليه / وحلفت فاستمعوا من الكذاب ، ألا أصدق ولا يهلك فاللتقي / رجلان يضطربان كل ضراب ، فصددت حين تركته متجلدا / كالجذع بين دكادك وروابي ، وعففت عن أثوابه ولو / أنني كنت المقطر بزني أثوابي ،

عبد الحجارة من سفاهة عقله / وعبدت رب مجد بصواب ، ثم أقبل علي نحو رسول الله ووجهه يتهلل فقال عمر بن الخطاب هلا سلبته درعه فإنه ليس للعرب درع خير منها فقال ضريته فاتقاني بسواده فاستحييت ابن عمي أن أسلبه وخرجت خيله منهزمة حتى اقتحمت من الخندق . (حسن لغيره)

899_ روى ابن الجوزي في المنتظم (3 / 235) عن نعيم بن مسعود قال لما سارت الأحزاب إلى رسول الله سرت مع قومي وأنا على ديني فقذف الله في قلبي الإسلام فكتمت ذلك قومي وأخرج حتى آتي رسول الله بين المغرب والعشاء فأجده يصلي فلما رأني جلس وقال ما جاء بك يا نعيم ؟

وكان بي عارفاً قلت إني جئت أصدقك وأشهد أن ما جئت به حق فمرني بما شئت قال ما استطعت أن تخذل عنا الناس فخذل . قلت أفعل ولكن يا رسول الله أقول ؟ قال قل ما بدا لك فأنت في حل . قال فذهبت إلى قريظة فقلت اكتموا علي قالوا نفعل ،

فقلت إن قريشاً وغطفان على الانصراف عن مجد إن أصابوا فرصة انتهزوها وإلا انصرفوا إلى بلادهم فلا تقاتلوا معهم حتى تأخذوا منهم رهناً أشرت علينا والنصح لنا ثم خرجت إلى أبي سفيان بن حرب فقلت قد جئتكم بنصيحة فاكتم علي قال أفعل ،

قلت تعلم أن قريظة قد ندموا على ما فعلوا فيما بينهم وبين مجد وأرادوا إصلاحه ومراجعته فأرسلوا إليه وأنا عندهم إنا سنأخذ من قريش وغطفان سبعين رجلاً من أشرافهم نسلمهم إليك تضرب أعناقهم ونكون معك على قريش وغطفان حتى نردهم عنك وترد جناحنا الذي كسرت إلى ديارهم يعني بني النضير فإن بعثوا إليكم يسألونكم رهنا فلا تدفعوا إليهم أحداً واحذروهم ،

ثم أتى غطفان فقال لهم مثل ذلك وكان رجلاً منهم فصدقوه وأرسلت قريظة إلى قريش إننا والله ما نخرج فنقاتل مجدًا حتى تعطونا رهنا منكم يكونون عندنا فإننا نتخوف أن تنكشفوا وتدعونا ومجداً ، فقال أبو سفيان صدق نعيم وأرسلوا إلى غطفان بمثل ما أرسلوا إلى قريش فقالوا لهم مثل ذلك ،

وقالوا جميعاً إننا والله ما نعطيكم رهنا ولكن أخرجوا فقاتلوا معنا فقالت اليهود نحلف بالتوراة أن الخبر الذي قال نعيم لحق وجعلت قريش وغطفان يقولون الخبر ما قال نعيم . وبئس هؤلاء من نصر هؤلاء وهؤلاء من نصر هؤلاء واختلف أمرهم وتفرقوا في كل وجه وكان نعيم يقول أنا خذلت بين الأحزاب حتى تفرقوا في كل وجه وأنا أمين رسول الله على سرّه . (حسن)

900 _ روى ابن المنذر في تفسيره (1869) عن مهد بن إسحاق قال لما قدم رسول الله المدينة من غزوة ذات الرقاع أقام بها بقية جمادى الأولى وجمادى الآخرة ورجب ثم خرج في شعبان إلى بدر لميعاد أبي سفيان حتى نزله فأقام عليه ثمان ليال ينظر أبا سفيان . وخرج أبو سفيان في أهل مكة حتى نزل مجنة من ناحية من الظهران وبعض الناس يقول عسفان ،

ثم بدا له الرجوع فقال يا معاشر قريش إنه لا يصلحكم إلا عام خصب وإن عامكم هذا عام جدب فرجع ورجع الناس فسماهم أهل مكة جيش السوق . ثم انصرف رسول الله إلى المدينة فمكث بها حتى مضى ذو الحجة وهي سنة أربع من مقدم رسول الله ثم غزا رسول الله دومة الجندي ثم رجع قبل أن يصل إليها ولم يلق كيده فأقام بالمدينة بقية سنته تلك ثم كانت غزوة الخندق في شوال سنة خمس .

وعن عاصم بن عمر وعبد الله بن أبي بكر وعبد الله بن كعب ومحمد بن كعب والزهري قالوا أنه كان من حديث الخندق أن نفراً من يهود منهم سلام بن أبي الحقيق النضري وحيي بن أخطب النضري وهو دة بن قيس الوابلي وأبو عمارة الوابلي في نفر من بني النضير ونفر من بني وائل ،

وهم الذين حذبوا الأحزاب على رسول الله خرجوا حتى قدموا على قريش بمكة فدعوهם إلى حرب رسول الله وقالوا إنا سنكون معكم حتى نستأصله فقالت لهم قريش يا عشرة يهود إنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومجدها فديننا خير أم دينهم ؟ قالوا بل دينكم خير من دينه وأنتم أولى بالحق منهم ،

فهم الذين أنزل الله فيهم (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجنة والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدا من الذين آمنوا سبيلا إلى قوله ألم يحصدون الناس على ما آتاهم الله من فضله أي النبوة (فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة إلى قوله وكفى بجهنم سعيرا) ،

فلما قالوا ذلك لقريش سرورهم ونشطوا إلى ما دعوهם له من حرب رسول الله فاجتمعوا لذلك واتعدوا له وخرج أولئك النفر من يهود حتى جاءوا غطفان من قيس عيلان فدعوهם إلى حرب رسول الله وأخبروهم أنه سيكونون معهم عليه وأن قريشا قد بايعوهم على ذلك وأجمعوا معهم . (حسن لغيره)

901 _ روى الطبرى في تاريخه (647) عن ابن إسحاق قال لما قدم رسول الله المدينة من غزوة ذات الرقاع أقام بها بقية جمادى الأولى وجمادى الآخرة ورجبا ثم خرج في شعبان إلى بدر لميعاد أبي سفيان حتى نزله فأقام عليه ثماني ليال ينتظر أبا سفيان . وخرج أبو سفيان في أهل مكة حتى نزل مجنة من ناحية مر الظهران وبعض الناس يقول قد قطع عسفان ،

ثم بدا له الرجوع فقال يا عشر قريش إنه لا يصلحكم إلا عام خصب ترعون فيه الشجر وتشربون فيه اللبن وإن عامكم هذا عام جدب وإني راجع فارجعوا . فرجع ورجع الناس فسمواهم أهل مكة جيش السوق . يقولون إنما خرجم تم تشريون السوق ،

فأقام رسول الله على بدر ينتظر أبا سفيان لميعاده فأتاه مخشي بن عمرو الضمري وهو والذى وادعه على بني ضمرة في غزوة ودان فقال يا مجد أجئت للقاء قريش على هذا الماء ؟ قال نعم يا أخا بني ضمرة وإن شئت مع ذلك رددنا إليك ما كان بيننا وبينك ثم جالدناك حتى يحكم الله بيننا وبينك ،

فقال لا والله يا مجد ما لنا بذلك منك من حاجة . وأقام رسول الله ينتظر أبا سفيان فمر به معبد بن أبي معبد الخزاعي وقد رأى مكان رسول الله وناقته تهوي به فقال قد نفرت من رفقتي بمحمد / وعجوة من يثرب كالعنجد ، تهوي على دين أبيها الأتلد / قد جعلت ماء قديد موعدى ،

وماء ضجنان لها ضحى الغد وأما الواقدي فإنه ذكر أن رسول الله ندب أصحابه لغزوة بدر لموعد أبي سفيان الذي كان وعده الالتقاء فيه يوم أحد رأس الحول للقتال في ذي القعدة . قال وكان نعيم بن مسعود الأشعري قد اعتمر فقدم على قريش فقالوا يا نعيم من أين كان وجهك ؟ قال من يثرب ،

قال وهل رأيت لمحمد حركة ؟ قال تركته على تعبئة لغزوكم وذلك قبل أن يسلم نعيم . قال فقال له أبو سفيان يا نعيم إن هذا عام جدب ولا يصلحنا إلا عام ترعى فيه الإبل الشجر ونشرب فيه اللبن وقد جاء أوان موعد مجد فالحق بالمدينة فثبت لهم وأعلمهم أنا في جمع كثير ولا طاقة لهم بنا ،

فيأتي الخلف منهم أحباب إلي من أن يأتي من قبلنا ولكل عشر فرائض أضعها لك في يد سهيل بن عمرو ويضمونها . فجاء سهيل بن عمرو إليهم فقال نعيم لسهيل يا أبا يزيد أتضمن هذه الفرائض وأنطلق إلى مجد فأثبته ؟ فقال نعم فخرج نعيم حتى قدم المدينة فوجد الناس يتجهرون ،

فتدرس لهم وقال ليس هذا برأي ألم يجرح مجد في نفسه ؟ ألم يقتل أصحابه ؟ قال فثبط الناس حتى بلغ رسول الله فتكلم فقال والذي نفسي بيده لو لم يخرج مع أحد لخرت وحدي ثم أنهج الله المسلمين بصائرهم فخرجوا بتجارات فأصابوا للدرهم درهمين ولم يلقو عدوا وهي بدر الموعد وكانت موضع سوق لهم في الجاهلية يجتمعون إليها في كل عام ثمانية أيام . (مرسل صحيح)

902 _ روي مسند في مسنده (إتحاف الخيرة / 6337) عن مجد بن عباد بن جعفر قال بعث رسول الله إلى قريش أما بعد فإنكم لن تبرحوا من حلف بني بكر أو تدعوا خراعة وإلا أؤذنكم بحرب فقال قرظة بن عبد عمرو بن نوفل بن عبد مناف صهر معاوية إن بني بكر قوم مشائيم منا بذل ما قتلوا لا يبقى لنا سند ولا لبد ولا نبراً من حلف بني بكر ولم يبق على الحنفية أحد غيرهم ولكننا نؤذنه بحرب . (مرسل صحيح)

903 _ روي الحكم في المستدرك (2 / 52) عن ابن عباس قال لما أراد رسول الله أن يخرج بني النضير قالوا يا رسول الله إنك أمرت بإخراجنا ولنا على الناس ديون لم تحل ، قال ضعوا وتعجلوا . (حسن)

904 _ روي العدني في مسنده (المطالب العالية / 1441) عن واقد بن عمرو ومحمد بن عمر القرشي أن اليهود حين أمر رسول الله بإجلائهم قالوا إن لنا ديونا ؟ قال فخذدوا وضعوا . (حسن لغيره)

905 _ روي ابن الجوزي في المنتظم (3 / 219) عن عائشة قالت أصحاب رسول الله في بني المصطلق فأخرج الخمس منه ثم قسمه بين الناس فأعطى الفرس سهرين والرجل سهما فوقيعت جويرية بنت الحارث في سهم ثابت بن قيس وكاتبها ثابت بن قيس على تسع أواق ،

وكانت امرأة حلوة لا يكاد أحد يراها إلا أخذت بنفسه ، فبينما النبي عندي إذ دخلت عليه جويرية فسألته في كتابتها فوالله ما هو إلا أن رأيتها فكرهت دخولها على النبي وعرفت أنه سيرى منها مثل الذي رأيت فقالت يا رسول الله أنا جويرية بنت الحارث سيد قومه وقد أصابني من الأمر ما قد علمت فوقيعات في سهم ثابت بن قيس فكتابي على تسع أواق فأعني في فكاكى ،

فقال أو خير من ذلك قالت ما هو يا رسول الله ؟ قال أودي عنك كتابتك وأتزوجك قالت نعم يا رسول الله قال قد فعلت وخرج الخبر إلى الناس فقالوا أصهار رسول الله يسترقون فأعتقدوا ما كان في أيديهم من نساء المصطلق فبلغ عتقهم إلى مائة بيت بتزويجه إياها فلا أعلم بأعظم امرأة أعظم بركة على قومها منها . (حسن)

906 _ روى أحمد في مسنده (12001) عن أنس قال لما افتتح رسول الله خير قال الحجاج بن علاظ يا رسول الله إن لي بمكة مالا وإن لي بها أهلا وإنني أريد أن آتيهم فأنا في حل إن أنا نلت منك أو قلت شيئا ؟ فأذن له رسول الله أن يقول ما شاء ، فذكر الحديث وفيه قال أن رسول الله قد افتح خير وغمم أموالهم وجرت سهام الله في أموالهم واصطفى رسول الله صفية بنت حيى فاتخذها لنفسه وخيرها أن يعتقها وتكون زوجته أو تلحق بأهلها فاختارت أن يعتقها وتكون زوجته . (صحيح)

907 _ روى ابن عساكر في تاريخه (12 / 104) عن ابن إسحاق قال حدثني بعض أهل المدينة قال لما أسلم الحجاج بن علاظ السلمي شهد خير مع رسول الله ، فذكر الحديث وفيه قال تركت والله ابن أخيك قد فتح الله عليه خير وأخلى من أهلها وقتل من قتل منهم وصارت أموالها كلها له ولأصحابه وتركته عروسا على ابنة حيى ملكهم . (حسن لغيرة)

908 روی البیهقی فی الدلائل (5 / 161) عن الواقدي عن شیوخه قال شاور رسول الله أصحابه فی

حصن الطائف فقال له سلمان الفارسي يا رسول الله أرى أن تنصب المنجنيق على حصنهم فإننا كنا بأرض فارس ننصب المنجنيقات على الحصون وتنصب علينا فنصيب من عدونا ويصيب منا بالمنجنيق فإن لم يكن منجنيق طال الثواء ،

فأمره رسول الله فعمل منجنيقا بيده فنصبه على حصن الطائف ويقال قدم بالمنجنيق يزيد بن زمعة ودبابتين ويقال الطفيلي بن عمرو ويقال خالد بن سعيد قال فأرسلت عليهم ثقيف سكك الحديد محمماة بالنار فحرقت الدبابة فأمر رسول الله بقطع أعنابهم وتحريقيها فنادى سفيان بن عبد الله الثقفي لم تقطع أموالنا ؟

إما أن تأخذها إن ظهرت علينا وإما أن تدعها لله وللرحم فقال رسول الله فإني أدعها لله وللرحم فتركها وقال بنو الأسود بن مسعود لأبي سفيان بن حرب والمغيرة بن شعبة كلما رأى رسول الله أن يدعها لله وللرحم فكلما فتركه رسول الله . (مرسل ضعيف)

909 روی ابن سعد في الطبقات (1 / 151) عن عبد الله بن أبي يحيى الأسلمي عن أخبره قال لم يحضر عروة بن مسعود ولا غيلان بن سلمة حصار الطائف كانوا بجروش يتعلمان صنعة العرادات والمنجنيق والدبابات فقدموا وقد انصرف رسول الله عن الطائف فنصبا المنجنيق والعزادات والدبابات وأعدا للقتال ،

ثم ألقى الله في قلب عروة الإسلام وغيره عما كان عليه فخرج إلى رسول الله فأسلم ثم استأذن رسول الله في الخروج إلى قومه ليدعوه إلى الإسلام فقال إنهم إذا قاتلوك قال لأننا أحب إليهم من أبكار أولادهم ثم استأذنه الثانية ثم الثالثة فقال إن شئت فاختر فخرج فسار إلى الطائف خمسا ،

فقدم عشاء فدخل منزله فجاء قومه فحيوه بتحية أهل الجنة السلام
ودعاهم إلى الإسلام فخرجوا من عنده يأترون به ، فلما طلع الفجر أوفى على غرفة له فأذن بالصلاه
فخرجت ثقيف من كل ناحية فرمأه رجل من بني مالك يقال له أوس بن عوف فأصابه أكحله فلم يرقأ
دمه ،

وقام غيلان بن سلمة وكنانة بن عبد ياليل والحكم بن عمرو بن وهب ووجوه الأحلاف فلبسوا السلاح
وحشدوا فلما رأى عروة ذلك قال قد تصدقت بدمي على صاحبه لأصلاح بذلك بينكم وهي كرامة أكرمي
الله بها وشهادة ساقها الله إلى وقال ادفنوني مع الشهداء الذين قتلوا مع رسول الله وما تدفنوه
معهم ،

وبلغ رسول الله خبره فقال مثل صاحب ياسين دعا قومه إلى الله فقتلوه . ولحق أبو المليح بن
عروة وقارب بن الأسود بن مسعود بالنبي فأسلموا وسأل رسول الله عن مالك بن عوف فقلالا تركناه
بالطائف فقال خبروه أنه إن أتاني مسلما رددت إليه أهله وماله وأعطيته مائة من الإبل ،

فقدم على رسول الله فأعطاه ذلك وقال يا رسول الله أنا أكفيك ثقيفاً غير على سرحهم حتى يأتيوك
مسلمين فاستعمله رسول الله على من أسلم من قومه والقبائل فكان يغير على سرح ثقيف ويقاتلهم
فلما رأت ذلك ثقيف مشوا إلى عبد ياليل واتمروا بينهم أن يبعثوا إلى رسول الله نفراً منهم وفداً ،

فخرج عبد ياليل وابنه كنانة وربيعة وشريبيل بن غيلان بن سلمة والحكم بن عمرو بن وهب بن
معتب وعثمان بن أبي العاص وأوس بن عوف ونمير بن خرشة بن ربيعة فساروا في سبعين رجلاً وهؤلاء

الستة رؤساؤهم وقال بعضهم كانوا جمِيعاً بضعة عشر رجلاً وهو أثبت قال المغيرة بن شعبة إني لفي ركاب المسلمين بذِي حرض ،

فإذا عثمان بن أبي العاص تلقاني يستخبرني فلما رأيتهم خرجت أشتد أبشر رسول الله بقدومهم فألقى أبا بكر الصديق فأخبرته بقدومهم فقال أقسمت عليك لا تسبقني إلى رسول الله بخبرهم فدخل فأخبر رسول الله فسر بمقدمهم ونزل من كان منهم من الأحلاف على المغيرة بن شعبة ،

فأكرمهم وضرب النبي لمن كان فيهم من بني مالك قبة في المسجد فكان رسول الله يأتيهم كل ليلة بعد العشاء فيقف عليهم ويحدثهم حتى يراوح بين قدميه ويشكو قريشاً ويدرك الحرب التي كانت بينه وبينهم ثم قاضى النبي ثقيفاً على قضية وعلموا القرآن واستعمل عليهم عثمان بن أبي العاص ،

واستعفت ثقيف من هدم اللات والعزى فأعفاهم قال المغيرة فكنت أنا هدمتها قال المغيرة فدخلوا في الإسلام فلا أعلم قوماً من العرب بني أبٍ ولا قبيلة كانوا أصح إسلاماً ولا أبعد أن يوجد فيهم غش لله ولكتابه منهم . (مرسل ضعيف)

910 _ روى الطبرى في تاريخه (667) عن ابن إسحاق قال لم يقتل من المسلمين يوم الخندق إلا ستة نفر وقتل من المشركين ثلاثة نفر وقتل يوم بني قريظة خلاد بن سويد بن ثعلبة بن عمرو بن بلحارث بن الخزرج طرحت عليه رحى فشدخته شدخاً شديداً . ومات أبو سنان بن محسن بن حرثان أخو بني أسد بن خزيمة ،

ورسول الله محاصر بني قريظة فدفن في مقبرة بني قريظة ولما انصرف رسول الله عن الخندق قال الآن نغزوهم يعني قريشاً ولا يغزوننا . فكان كذلك حتى فتح الله على الرسول مكة وكان فتح بني قريظة

في ذي القعدة أو في صدر ذي الحجة في قول ابن إسحاق ، وقال ابن إسحاق أن رسول الله غزا بني المصطلك من خزاعة في شعبان سنة ست من الهجرة . (مرسى صحيح)

وأما الواقدي فإنه قال غزاهم رسول الله في ذي القعدة لليال بقين منه . وزعم أن رسول الله أمر أن يشق لبني قريطة في الأرض أحاديد ثم جلس فجعل على والزيير يضريان أعناقهم بين يديه . وزعم أن المرأة التي قتلها النبي يومئذ كانت تسمى بنابة امرأة الحكم القرطي كانت قتلت خلاد بن سويد رمت عليه رحى فدعا بها رسول الله فضرب عنقها بخلاد بن سويد . (مرسى ضعيف)

911 _ روى الطبرى فى تاريخه (651) عن عروة بن الزبير وعبد الله بن أبي بكر ومحى بن كعب وعاصم بن عمر أنه كان من حديث الخندق أن نفرا من اليهود منهم سلام بن أبي الحقيق النضرى وحيى بن أخطب النضرى وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق النضرى وهوذة بن قيس الوائلى وأبو عمارة الوائلى فى نفر من بني النضير ،

ونفر من بني وائل هم الذين حزبوا الأحزاب على رسول الله خرجوا حتى قدموا على قريش بمكة فدعوهם إلى حرب رسول الله وقالوا إنا سنكون معكم عليهم حتى نستأصله . فقالت لهم قريش يا معاشر اليهود إنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومجده أفسدتنا خير أم دينه ؟ قالوا بل دينكم خير من دينه وأنتم أولى بالحق منه ،

قال لهم الذين أنزل الله فيهم (ألم تر إلى الذين أتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبن والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا إلى قوله وكفى بجهنم سعيرا) فلما قالوا ذلك لقريش سرهم ما قالوا ونشطوا لما دعواهم إليه من حرب رسول الله فأجمعوا لذلك واتعدوا له ،

ثم خرج أولئك النفر من يهود حتى جاءوا غطfan من قيس غيلان فدعوههم إلى حرب رسول الله وأخبروهم أنهم سيكونون معهم عليه وأن قريشاً تابعوهم على ذلك وأجمعوا فيه فأجابوهم فخرجت قريش وقادتها أبو سفيان بن حرب وخرجت غطfan وقادتها عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر في بني فزاره ،

والحارث بن عوف بن أبي حارثة المري في بني مرة ومسعود بن رخيلة بن نويرة بن طريف بن سحمة بن عبد الله بن هلال بن خلاوة بن أشجع بن ريث بن غطfan فيمن تابعه من قومه من أشجع . فلما سمع بهم رسول الله وبما أجمعوا له من الأمر ضرب الخندق على المدينة ،

فحدثت عن مجد بن عمر قال كان الذي أشار على رسول الله بالخندق سلمان وكان أول شهد شهده سلمان مع رسول الله وهو يومئذ حر وقال يا رسول الله إننا كنا بفارس إذا حوصلنا خندقنا علينا رجع الحديث إلى حديث ابن إسحاق ، فعمل رسول الله ترغيباً للمسلمين في الأجر وعمل فيه المسلمون ،

فدب فيهم ودأبوا وأبطأ عن رسول الله وعن المسلمين في عملهم رجال من المنافقين وجعلوا يورون بالضعف من العمل ويسللون إلى أهاليهم بغير علم من رسول الله ولا إذن . وجعل الرجل من المسلمين إذا نابتة نائبة من الحاجة التي لا بد منها يذكر ذلك لرسول الله ويستأذنه في اللحوق بحاجته فإذا أذن له ،

فإذا قضى حاجته رجع إلى ما كان فيه من عمله رغبة في الخير واحتساباً له فأنزل الله (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه) إلى قوله (واستغفر لهم الله إن الله غفور رحيم) فنزلت هذه الآية في كل من كان من أهل الحسبة من المؤمنين والرغبة في الخير والطاعة لله ولرسوله ،

ثم قال يعني المنافقين الذين كانوا يتسللون من العمل ويذهبون بغير إذن رسول الله (لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم ببعض إلى قوله قد يعلم ما أنتم عليه) أي قد علم ما أنتم عليه من صدق أو كذب ، وعمل المسلمين فيه حتى أحکموه ،

وارتجزوا فيه برجل من المسلمين يقال له جعيل فسماه رسول الله عمرا ، فقالوا سماه من بعد جعيل عمرا / وكان للبائس يوما ظهرا ، فإذا مرو بعمرو قال رسول الله عمرا وإذا قالوا ظهرا قال رسول الله ظهرا . (حسن لغيره)

912 _ روي الشجري في الأمالى الخميسية (2347) عن الأسود بن يزيد قال قلت لعائشة أم المؤمنين أخبريني عن عيشكم على عهد رسول الله ؟ قالت تسألونا عن عيشنا على عهد رسول الله ما شبع رسول الله من هذه الحبة السمراء ثلاثة أيام ليس بينهن جوع وما شبع رسول الله من هذا التمر حتى فتح علينا قريظة والنضير . (حسن)

913 _ روي الشجري في الأمالى الخميسية (2502) عن عروة بن الزبير قال سئلت عائشة كيف كانت معيشتكم على عهد رسول الله ؟ فقالت والله ما شبع آل مهد شهرا فقط من خبز الشعير ولا شبعوا ثلاثة أيام تباعا من خبز البر ولا رفعت من قدام رسول الله كسرة خبز فضلا عن الشبع ولا فضل عنهم التمر حتى فتحت قريظة . (حسن لغيره)

914 _ روي ابن عساكر في تاريخه (2 / 58) عن المنذر بن جهم قال قال بريدة لأسامه يا أبا مهد إبني شهدت رسول الله يوصي أباك أن يدعوه إلى الإسلام فإن أطاعوه خيرهم إن أحبوا أن يقيموا في

ديارهم ويكونوا كأعوان المسلمين ولا شيء لهم في الفيء ولا في الغنيمة إلا أن يجاهدوا مع المسلمين وإن تحولوا إلى دار الإسلام كان لهم ما للهاجرين وعليهم ما على المهاجرين ،

قال أسامة هكذا وصية رسول الله لأبي ولكن رسول الله أمرني وهو آخر عهده إلى أن أسرع المشي وأسبق الأخبار وأن أشن الغارة عليهم بغير دعاء فأحرق وأخرب . فقال بريدة سمعاً وطاعة لأمر رسول الله انتهى إلى أبني فنظر إليها منظر العين عبأ أصحابه وقال اجعلوها غارة ولا تمنعوا في الطلب ولا تفترقوا واجتمعوا وأخفوا الصوت واذكروا اسم الله في أنفسكم ،

وجردوا سيفكم وضعوها فيمن أشرف لكم ثم دفع عليهم الغارة فما نج كلب ولا تحرك أحد ولا شعرو إلا بالقوم قد شنوا عليهم الغارة ينادون بشعارهم يا منصور أمّت . فقتل من أشرف له وسبا من قدر عليه وحرق في طوائفها بالنار وحرق منازلهم وحرثتهم ونخلهم ،

فصارت أعاصير من الدخاخين وأقام الخيل في عرصاتهم ولم يمنعوا في الطلب أصابوا ما قرب منهم وأقاموا يومهم ذلك في تعبئة ما أصابوا من الغنائم . وكان أسامة خرج على فرس أبيه الذي قتل عليها أبوه يوم مؤتة كانت تدعى سبحة ، وقتل قاتل أبيه في الغارة خبره به بعض من سبي وأسهم للفرس سهemin ولصاحبه سهماً وأخذ لنفسه مثل ذلك ،

فلما أمسوا أمر الناس بالرحيل والدليل أمامه حرث العذری فأخذوا الطريق التي جاء منها وبدأوا ليليلتهم حتى أصبحوا بأرض بعيدة ثم طوى البلاد حتى انتهوا إلى وادي القرى في تسع ليال ثم قصد يغدو السير إلى المدينة وما أصيب من المسلمين أحد فبلغ ذلك هرقل وهو بحمص ،

فدعى بطارقته فقال هذا الذي حذرتكم فأبىتم أن تقبلوه مني . قد صارت العرب تأتي من مسيرة شهر فتغير عليكم ثم تخرج من ساعتها ولم تكلم . قال أخوه يناثق فابعث رابطة تكون باللقاء فبعث رابطة واستعمل عليهم رجلا من أصحابه فلم يزل مقينا حتى قدمت البعثة إلى الشام في خلافة أبي بكر وعمر ،

قالوا واعتراض لأسامة في منصرفه قوم من أهل كثكث قرية هناك قد كانوا اعترضوا لأبيه في بدأته فأصابوا من أطراfe فناهضهم أسامة بمن معه فظفر بهم وحرق عليهم وساق من نعمهم وأسر منهم أسيرين فأوثقهما وهرب من بقي فقدم بهما المدينة فضرب أعناقهما . (ضعيف)

915 _ روى البخاري في صحيحه (4122) عن عائشة قالت أصيـب سـعد يـوم الخـندق رـماـه رـجـلـ من قـريـشـ يـقالـ لـهـ حـبـانـ بـنـ العـرـقةـ وـهـوـ حـبـانـ بـنـ قـيـسـ مـنـ بـنـيـ مـعـيـصـ بـنـ عـاـمـرـ بـنـ لـؤـيـ رـماـهـ فـيـ الأـكـحـلـ فـضـرـبـ النـبـيـ خـيـمةـ فـيـ الـمـسـجـدـ لـيـعـودـهـ مـنـ قـرـيبـ فـلـمـ رـجـعـ رـسـوـلـ اللـهـ مـنـ الـخـندـقـ وـضـعـ السـلاحـ وـاغـتـسلـ ،

فأـتـاهـ جـبـرـيلـ وـهـوـ يـنـفـضـ رـأـسـهـ مـنـ الـغـبـارـ فـقـالـ قـدـ وـضـعـتـ السـلاحـ وـالـلـهـ مـاـ وـضـعـتـهـ اـخـرـجـ إـلـيـهـمـ قـالـ النـبـيـ فـأـيـنـ فـأـشـارـ إـلـيـ بـنـيـ قـرـيـظـةـ فـأـتـاهـمـ رـسـوـلـ اللـهـ فـنـزـلـوـاـ عـلـىـ حـكـمـهـ فـرـدـ الـحـكـمـ إـلـىـ سـعـدـ قـالـ فـإـنـيـ أـحـكـمـ فـيـهـمـ أـنـ تـقـتـلـ الـمـقـاتـلـةـ وـأـنـ تـسـبـيـ النـسـاءـ وـالـذـرـيـةـ وـأـنـ تـقـسـمـ أـمـوـالـهـمـ . (صحيح)

916 _ روى مسلم في صحيحه (1771) عن عائشة قالت أصيـب سـعدـ يـومـ الخـندـقـ رـماـهـ رـجـلـ من قـريـشـ يـقالـ لـهـ اـبـنـ الـعـرـقةـ رـماـهـ فـضـرـبـ عـلـيـهـ رـسـوـلـ اللـهـ خـيـمةـ فـيـ الـمـسـجـدـ لـيـعـودـهـ مـنـ قـرـيبـ فـلـمـ رـجـعـ رـسـوـلـ اللـهـ مـنـ الـخـندـقـ وـضـعـ السـلاحـ فـأـغـتـسلـ فـأـتـاهـ جـبـرـيلـ وـهـوـ يـنـفـضـ رـأـسـهـ مـنـ الـغـبـارـ فـقـالـ وـضـعـتـ السـلاحـ وـالـلـهـ مـاـ وـضـعـنـاهـ اـخـرـجـ إـلـيـهـمـ ،

فقال رسول الله فأين ؟ فأشار إلى بني قريظة فقاتلهم رسول الله فنزلوا على حكم رسول الله فرد رسول الله الحكم فيهم إلى سعد قال فإني أحكم فيهم أن تقتل المقاتلة وأن تسبى الذرية والنساء وتقسم أموالهم . (صحيح)

917 _ روى أحمد في مسنده (23772) عن عائشة قالت لما رجع رسول الله من الخندق ووضع السلاح واغتسل فأتاه جبريل عليه السلام وعلى رأسه الغبار قال قد وضعت السلاح فوالله ما وضعتها اخرج إليهم قال رسول الله فأين ؟ قال ها هنا فأشار إلى بني قريظة ،

فخرج رسول الله إليهم قال هشام فأخبرني أبي أنهم نزلوا على حكم رسول الله فرد الحكم فيهم إلى سعد . قال فإني أحكم أن تقتل المقاتلة وتسبى النساء والذرية وتقسم أموالهم ، قال هشام قال أبي فأخبرت أن رسول الله قال لقد حكمت فيهم بحكم الله . (صحيح)

918 _ روى ابن حبان في صحيحه (7028) عن عائشة قالت خرجت يوم الخندق أقفوا أثر الناس فسمعت وئيد الأرض من ورائي فالتفت فإذا أنا بسعد بن معاذ ومعه ابن أخيه الحارث بن أوس يحمل مجنه فجلست إلى الأرض فمر سعد وعليه درع قد خرجت منها أطرافه فأنا أتخوف على أطراف سعد وكان من أعظم الناس وأطولهم ،

قالت فمر وهو يرتجز ويقول لبث قليلا يدرك الهيجا حمل ما أحسن الموت إذا حان الأجل . قالت فقمت فاقتحمت حديقة فإذا فيها نفر من المسلمين فيهم عمر بن الخطاب فقال عمر ويحك ما جاء بك لعمري والله إنك لجريئة ما يؤمنك أن يكون تحوز أو بلاء ،

قالت فما زال يلومني حتى تمنيت أن الأرض قد انشقت فدخلت فيها وفيهم رجل عليه نصيحة له
فرفع الرجل النصيحة عن وجهه فإذا طلحة بن عبيد الله فقال ويحك يا عمر إنك قد أكثرت منذ اليوم
وأين الفرار إلا إلى الله ؟ قالت ورمي سعداً رجلاً من المشركين يقال له ابن العرقه بسهم قال خذها وأنا
ابن العرقه فأصابك أكحله فقطعها ،

فقال لا تمني حتى تقر عيني من قريظة وكانوا حلفاءه ومواليه في الجاهلية فبراً كلمه وبعث الله الريح
على المشركين فكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويًا عزيزًا فلحق أبو سفيان بتهمة ولحق عينه
ومن معه بنجد ورجعت بنو قريظة فتحصنتوا بصياصيهم ،

فرجع رسول الله إلى المدينة وأمر بقبة من أدم فضررت على سعد في المسجد ووضع السلاح قالت
فأتاها جبريل فقال أوقد وضع السلاح فوالله ما وضع الملائكة السلاح أخرج إلى بني قريظة فقاتلهم
فأمر رسول الله بالرحيل ولبس لامته فخرج فمر على بني غنم كانوا جيران المسجد فقال من مر بكم ؟

قالوا من بنا دحية الكلبي فأتاهم رسول الله فحاصرهم خمساً وعشرين يوماً فلما اشتد حصارهم واشتد
البلاء عليهم قيل لهم انزلوا على حكم رسول الله فاستشاروا أبا لبابة فأشار إليهم أنه الذبح فقالوا ننزل
على حكم سعد بن معاذ فنزلوا على حكم سعد وبعث رسول الله إلى سعد فحمل على حمار عليه إكاف
من ليف وحف به قومه ،

فجعلوا يقولون يا أبا عمرو حلفاؤك ومواليك وأهل النكارة ومن قد علمت فلا يرجع إليهم قوله حتى إذا
دنا من ذرائهم التفت إلى قومه فقال قد آن لسعد أن لا يبالي في الله لومة لائم فلما طلع على رسول
الله قال رسول الله قوموا إلى سيدكم فأنزلوه قال عمر سيدنا الله ،

قال أَنْزَلُوهُ فَأَنْزَلُوهُ فَقَالَ لِهِ رَسُولُ اللَّهِ أَحْكَمُ فِيهِمْ ، قَالَ فَإِنِّي أَحْكَمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مَقَاوِلَتَهُمْ وَتُسَبَّ
ذَرَارِيهِمْ وَتُقْسَمَ أَمْوَالَهُمْ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ لَقَدْ حَكِمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ دَعَا اللَّهُ سَعْدًا فَقَالَ
اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ أَبْقَيْتَ عَلَىٰ نَبِيِّكَ مِنْ حَرْبِ قَرْيَشِ شَيْئًا فَأَبْقِنِي لَهَا وَإِنْ كُنْتَ قَطَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ
فَاقْبضْنِي إِلَيْكَ فَانْفَجَرَ كَلْمَهُ وَكَانَ قَدْ بَرَأَ مِنْهُ حَتَّىٰ مَا بَقِيَ مِنْهُ إِلَّا حَمْصٌ ،

قَالَتْ فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ وَرَجَعَ سَعْدٌ إِلَىٰ بَيْتِهِ الَّذِي ضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ قَالَتْ فَحَضَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ وَأَبُو
بَكْرٍ وَعَمْرٌ قَالَتْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ إِنِّي لَا عُرِفُ بِكَاءَ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بَكَاءِ عَمْرٍ وَأَنَا فِي حَجْرِيِّ وَكَانُوا كَمَا قَالَ
اللَّهُ رَحْمَاءً بَيْنَهُمْ ، قَالَ عَلْقَمَةً فَقَلَتْ أَيُّ أَمْهٌ فَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَصْنَعُ؟ قَالَتْ كَانَ عَيْنَاهُ لَا تَدْمِعُ
عَلَىٰ أَحَدٍ وَلَكِنَّهُ إِذَا وَجَدَ إِنَّمَا هُوَ آخِذٌ بِلَحْيَتِهِ . (حَسْنٌ)

919 _ روى الحاكم في المستدرك (2 / 481) عن عائشة قالت كانت غزوة بنى النضير وهم طائفة من اليهود على رأس ستة أشهر من وقعة بدر وكان منزلهم ونخلتهم بناحية المدينة فحاصرهم رسول الله حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أقلت الإبل من الأمتعة والأموال إلا الحلقة يعني السلاح فأنزل الله فيهم (سبح لله ما في السموات وما في الأرض إلى قوله لأول الحشر ما ظننتم أن يخرجوا) ،

فقاتلهم النبي حتى صالحهم على الجلاء فأجلائهم إلى الشام وكانوا من سبط لم يصبهم جلاء فيما خلا
وكان الله قد كتب عليهم ذلك ولو لا ذلك لعذبهم في الدنيا بالقتل والسب وأما قوله (لأول الحشر)
فكان جلاؤهم ذلك أول حشر في الدنيا إلى الشام . (حسن)

أحاديث أمنا أن نكشف عن فرج الغلام فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن لم ينجبت شعر عانته جعلناه في الغنية أي في السبايا :

920 روی النسائی فی الصغری (3429) عن کثیر بن السائب قال حدثني ابنا قریظة أنهم عرضوا على رسول الله يوم قریظة فمن كان محتملاً أو نبت عانته قتل ومن لم يكن محتملاً أو لم تنبت عانته ترك .
(صحيح لغيره)

921 روی النسائی فی الصغری (4980) عن عطیة القرظی قال كنت في سبی قریظة وكان ينظر من خرج شعرته قتل ومن لم تخرج استحیي ولم يقتل . (صحيح)

922 روی أحمد في مسنده (27672) عن عطیة القرظی قال عرضت على رسول الله يوم قریظة فشكوا في فأمر بي النبي أن ينظروا إلى هل أنبت بعد فنظروا فلم يجدونني أنبت فخلی عنی وألحقني بالسبی . (صحيح)

923 روی ابن حبان في صحيحه (4781) عن عطیة القرظی قال كنت فيمن حكم فيهم سعد بن معاذ فشكوا في أمن الذرية أنا أم من المقاتلۃ ؟ فقال رسول الله انظروا فإن كان أنبت الشعرا فاقتلوه وإلا فلا تقتلوه . (صحيح)

924 روی الحاکم في المستدرک (2 / 132) عن سعد بن أبي وقاص أن سعد بن معاذ حکم على بني قریظة أن یقتل منهم كل من جرت عليه الموسي وأن تقسم أموالهم وذراریهم فذكر ذلك لرسول الله فقال لقد حکم الله اليوم بحکم الله الذي حکم به من فوق السماوات . (صحيح)

925 روى النسائي في الكبرى (5906) عن سعد بن أبي وقاص أن سعد بن معاذ حكم على بني قريظة أن يقتل منهم كل من جرت عليه الموسي وأن تسبي ذراريهم وأن تقسم أموالهم فذكر ذلك للنبي فقال لقد حكمت فيهم بحكم الله الذي حكم به فوق سبع سموات . (صحيح)

926 روى الضياء في المختارة (1322) عن أسلم بن بحرة قال جعلني رسول الله على أسارى قريظة وكانت أنظر إلى فرج الغلام فإن رأيته قد أنبت ضربت عنقه وإذا لم أره قد أنبت جعلته في مغامن المسلمين . (حسن لغيره)

927 روى نعيم في الفتنة (878) عن ثوبان مولى رسول الله قال سيكون خليفة تقصير عن بيته الناس ثم يكون نائبه من عدو فلا يجد بدا من أن يسير بنفسه فيسير فيظهر على عدوه فيريده أهل العراق على الرجوع إلى عراقتهم فيأتي ويقول هذه أرض الجهاد فيخلعونه ويولون عليهم رجالا ،

فيسرون إليه حتى يلقوه بالحص جبل خناصرة فيبعث إلى أهل الشام فيجتمعون له على قلب رجل واحد فيقتلهم بهم قتالا شديدا حتى أن الرجل ليقوم على ركابه فيقاد يعد رجال الفريقين ثم ينهزم أهل العراق فيطلبونهم حتى يدخلوهم الكوفة فيقتلونهم بكل من أطاق حمل السلاح منهم فيهزّهم ويقتلون من جرت عليهم المواسى . (صحيح موقوف له حكم الرفع)

928 روى البيهقي في الدلائل (4 / 23) عن الزهري أن النبي أمر بقتل كل من أنبت منهم يعني بني قريظة . (حسن لغيره)

929 _ روى الطحاوي في المعاني (3312) عن تميم بن فرع أنه كان في الجيش التي فتحوا الإسكندرية في المرة الأخيرة فلم يقسم لي عمرو بن العاص من الفيء شيئاً وقال غلام لم يحتم حتى كاد يكون بين قومي وبين ناس من قريش في ذلك ثائرة ،

فقال القوم فيكم ناس من أصحاب رسول الله فسلوهم فسألوا أبا بصرة الغفارى وعقبة بن عامر الجهنى صاحبى النبي فقالا انظروا فإن كان قد أنبت الشعر فاقسموا له قال فنظر إلى بعض القوم فإذا أنا قد أنبت فقسم لي . (صحيح موقوف)

930 _ روى ابن عدي في الكامل (7 / 567) عن علي عن النبي قال لا تقتلوا في الحرب إلا من جرت عليه الموسي . (ضعيف)

.. قائمة المصادر مذكورة بأكملها في آخر كتاب (الكامل في السنن) ..

كتب سابقة :

1 _ الكامل في السنن ، أول كتاب على الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها ، من أصح الصحيح إلى أضعف الضعيف ، مع الحكم على جميع الأحاديث ، فيه (60.000) أي 60 ألف حديث .. صدر منه الإصدار الثالث .

2 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (الإيمان معرفةٌ وقولٌ وعمل) ، وحديث (النظر إلى وجه عليٍّ عبادة) وبيان معناه ، وحديث (أنا مدينة العلم وعلىٌ بابها) وتصحيح الأئمة له .

3 _ الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثاني

4 _ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثاني

5 _ الكامل في أحاديث فضل الصلاة على النبي ، (160) حديث

6 _ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة ، (4900) حديث

7 _ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقربتهم من النبي ، (1700) حديث

8 _ الكامل في أحاديث فضائل أبي بكر الصديق ، (800) حديث

9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب ، (600) حديث

10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان ، (350) حديث

11_ الكامل في أحاديث فضائل علي بن أبي طالب ، (950) حديث

12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان ، (100) حديث

13_ الكامل في أحاديث أحب الصحابة إلى النبي ، (40) حديث

14_ الكامل في أسانيد وتصحیح حديث (اطلبوا الخير عند حسان الوجوه) وبيان معناه

15_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الصغرى ، (3700) حديث

16_ الكامل في تواتر حديث مهدي آخر الزمان من (30) طريقاً مختلفاً إلى النبي

17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من (25) امرأة وطلق عشرة وارتدت واحدة ،

وما تبع ذلك من أقاويل ، (200) حديث .

18_ الكامل في أحاديث ما كان لدى النبي من ملك يمين ، وما تبع ذلك من أقاويل ، (60) حديث

19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني المحسن من (65) طريقاً مختلفاً إلى النبي

20_ الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبعي بسقيا كلب وبيان معناه ، (30) حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث نكاح المتعة وأيما رجل وامرأة تمتعا فعشرة ما بينهما ثلاثة أيام ، وأنه أبيح للصحابة فقط ، وما تبع ذلك من أقاويل ، (90) حديث

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها ست سنوات ودخل بها وعمرها تسعة (9) سنوات وعمره أربعة وخمسين (54) عاما ، (200) حديث .

23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه ، وما تبعها من أقاويل ، (200) حديث .

24_ الكامل في أحاديث أمر النبي النساء بالخمار والغِلالة والذيل ، وما تبعها من أقاويل ، (80) حديث .

25_ الكامل في شهرة حديث لا نكاح إلا بولي من (12) طريقة مختلفا إلى النبي ، وما تبعه من أقاويل

26_ الكامل في شهرة حديث يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار عن سبعة (7) من الصحابة عن النبي ، وجواب عائشة على نفسها .

27_ الكامل في أحاديث لا تؤمُ امرأة رجلا ولو من وراء ستار ، (60) حديث

28_ الكامل في أحاديث خلقت المرأة من ضلع أعوج فدارها تعيش بها ، ولن يفلح قوم ولو ا أمرهم امرأة وما في معناه ، وما تبعها من أقاویل ، (50) حديث .

29_ الكامل في أحاديث أذن النبي في ضرب النساء ولا ترفع عصاك عن أهلك ، وما تبعها من أقاویل ، (45) حديث .

30_ الكامل في أحاديث لا تؤيّ المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسنته بلسانها ولا تقبل منها حسنة إن باتت وزوجها عليها غاضب ، وما في معناه ، وما تبعها من أقاویل ، (150) حديث .

31_ الكامل في تواتر حديث لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عَظَمَ اللَّهُ عَلَيْهَا مِنْ حَقٍّ ، من (20) طريقة مختلفا إلى النبي ، وما تبعها من أقاویل .

32_ الكامل في شهرة حديث لا يجوز لامرأة أمر في مالها إلا بإذن زوجها ، من (9) تسع طرق مختلفة إلى النبي ، وما تبعها من أقاویل .

33_ الكامل في أحاديث كان النبي لا يصافح النساء وإن صافح وضع على يده ثوبا ، (25) حديث

34_ الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء ، من (20) طريقة مختلفا إلى النبي ، وما تبعه من أقاویل .

35_ الكامل في أحاديث كان النبي يقبل نساءه وهو صائم وقدرته على ملك نفسه ،
وحيث عائشة كان النبي يقبلني ويمضي لسانى ، (40) حديث

36_ الكامل في أحاديث كان النبي يباشر نساءه وهي حائض وعلى فرجها خرقه ، (40) حديث

37_ الكامل في أحاديث نهي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأذورات غير
مأذورات ، وما في معناه ، (100) حديث

38_ الكامل في أحاديث أن النبي قام لجنازة يهودي وقال إنما قمنا للملائكة وإعظاماً للذي يقبض
الأرواح ، (20) حديث

39_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الكبرى ، (500) حديث

40_ الكامل في تواتر حديث دابة آخر الزمان من (30) طريقاً مختلفاً إلى النبي

41_ الكامل في تواتر حديث ياجوج ومأجوج من (30) طريقاً مختلفاً إلى النبي

42_ الكامل في تواتر حديث نزول عيسى آخر الزمان من (35) طريقاً مختلفاً إلى النبي

43_ الكامل في تواتر حديث المسيح الدجال من (100) طريق مختلفاً إلى النبي

44_ الكامل في زوائد مسند الدليلي وما تفرد به عن كتب الرواية ، (1400) حديث

45_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حفظ علي أمتي أربعين حديثا ،
ومن حسنـه وعملـه من الأئمة

46_ الكامل في آيات وأحاديث وصفـ من لم يسلم بالسفهـ والكلـ والحمـ والأنـ والقرـ
والخـ وأظلـ الناسـ إلى آخرـ ما وردـ من أوصـ / (300) آيةـ واحدـ

47_ الكامل في أحاديث قولـ أبي طالـ للنبيـ إنـ قومـ قدـ أنـصـفـوكـ يقولـونـ لكـ لاـ تـسـبـهمـ ولاـ تـشـتمـهمـ
ولاـ تـسـفـهـهمـ ولاـ تـقـتـمـ مـجـالـسـهـمـ حتـيـ لاـ يـسـبـوكـ وـيـشـتمـوكـ وـيـؤـذـوكـ / (200) حـديثـ

48_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنـ الفتـنةـ فيـ قولهـ تعـاليـ (والفتـنةـ أـكـبرـ منـ القـتلـ)
المـرادـ بهاـ الـكـفرـ

49_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قصةـ الغـرـانـيقـ ، وـذـكـرـ (25) صـحـابـيـ وـتـابـعـيـ وـإـمامـ
مـنـ قـبـلـهـاـ وـفـسـرـواـ بـهاـ الـقـرـآنـ .

50_ الكامل في أحاديث كانـ النـبـيـ يـخـيرـ المـشـرـكـينـ بـيـنـ الإـسـلـامـ وـالـقـتـلـ ، فـمـنـ أـسـلـمـ تـرـكـهـ وـمـنـ أـبـيـ قـتـلـهـ ،
وـنـقـلـ الإـجـمـاعـ عـلـيـ ذـلـكـ ، وـأـنـ مـاـ قـبـلـ ذـلـكـ مـنـسـوخـ / (300) حـديثـ

الكامل في أحاديث شروط أهل الزمة

وايجاب عدم مساواة تهم مسلمين ،

وما تبعها من اقواله ونفاق وحروب